



مؤسسة منارات الفكر الدولية
The International Foundation
of Beacons of Intellect

مدرسة العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - ايت ملول
Faculté des Sciences Juridiques, Économiques et Sociales - Aït Melloul



UNIVERSIAPOLIS
Université Internationale d'Agadir
الجامعة الدولية للأكادير

SUP'ADROIT
ÉCOLE SUPÉRIEURE D'ÉTUDES
DROITIERES

مختبر الدراسات القانونية والاجتماعية
Laboratoire des Études Juridiques et Sociales



مُتَاب المؤتمر الدولي

الأمن الأسري : تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية

7_8_9 فبراير/شباط 2024

المنعقد بـ _____ :

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول
مدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية



إشراف وتنسيق :

د. مصطفى بن أحمد الحكيم / د. المصطفى السماحي

منشورات مؤسسة منارات الفكر الدولية / رقم الإيداع القانوني : 2024MO4765

الرقم الدولي المعياري : 978-9920-28-788-3

**كتاب المؤتمر الدولي: الأمن الأسري: تطبيقاته
القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية**

7-8-9 فبراير/شباط 2024

أكادير - المملكة المغربية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب المؤتمر الدولي:

الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية

7-8-9 فبراير/شباط 2024

المنعقد بـ:

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول

مدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية

أكادير

إشراف وتنسيق:

د. مصطفى بن أحمد الحكيم

د. المصطفى السماحي

رقم الإيداع القانوني: 2024MO4765

الرقم الدولي المعياري: 978-9920-28-788-3



مؤسسة منارات الفكر الدولية
The International Foundation
of Beacons of Intellect



مؤسسة منارات الفكر الدولية
The International Foundation
of Beacons of Intellect

منشورات مؤسسة منارات الفكر الدولية

■ بيانات الفهرسة:

كتاب المؤتمر الدولي: الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية
والاجتماعية والتنمية

إشراف وتنسيق: د. مصطفى بن أحمد الحكيم | د. المصطفى السماحي

الطبعة الأولى: أكتوبر 2024 – مؤسسة منارات الفكر الدولية

رقم الإيداع القانوني: 2024MO4765

الرقم الدولي المعياري (ردمك): 3-788-28-9920-978

ملحوظة: جميع الحقوق محفوظة لمؤسسة منارات الفكر الدولية، ويمنع نسخ أو إنتاج المواد الواردة في الكتاب كله أو بعضه بأية وسيلة تصويرية أو إلكترونية أو أية وسيلة أخرى من وسائل النشر إلا بموجب إذن كتابي من المؤسسة. وتبقى الأفكار والآراء المعبر عنها في الكتاب وجهة نظر لأصحابها، ولا تعبر بالضرورة عن سياسة المؤسسة.

الموقع الرسمي للمؤسسة: [https:// manaratelfikr.org](https://manaratelfikr.org)

البريد الإلكتروني: info@manaratelfikr.org

Family Security: Its Legal Applications and Educational, Social and Developmental Extensions

Agadir, Kingdom of Morocco

7 - 8 - 9 February 2024

Proceedings Book

Edited by:

Dr. Mostafa Ahmed El -Hakim

Dr. El Mustapha Esmahi

Published by

The International Foundation of Beacons of Intellect

Legal Deposit: 2024M04765

ISBN: 978-9920-28-788-3

Copyright©2024



مؤسسة منارات الفكر الدولية
The International Foundation
of Beacons of Intellect

7 - 8 - 9 فبراير / شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية



الفهرس



8	كلمة الدكتور مصطفى بن أحمد الحكيم (رئيس المؤتمر ورئيس مؤسسة منارات الفكر الدولية)	
10	كلمة الدكتور المصطفى السماحي (منسق الكتاب ونائب المدير الأكاديمي للمؤسسة)	
12	كلمة الدكتور رحيم الطور (عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول بجامعة ابن زهر)	
13	كلمة الدكتور محمد هنوش (المشرف العام على المؤتمر)	
14	كلمة الدكتور محمد رضى كحل العيون (يرمدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية لأكادير)	
15	أرضية المؤتمر (الإشكالية. الأهداف. المحاور)	
18	الرئاسة الشرفية أعضاء اللجنة العليا للمؤتمر أعضاء اللجنة التنظيمية	
19	أعضاء اللجنة العلمية	
20	المشاركون حضوريا وعن بعد	
	الباحث	
	عنوان الورقة العلمية	
24	الأستاذ الدكتور علي بن خضران بن محمد العُمري	الاجتهاد الفقهي ودوره في معالجة المشكلات الأسرية المعاصرة
42	الأستاذ الدكتور محمد بن خالد البداح	التحديات الفكرية المعاصرة وتأثيرها على أمن الأسرة
63	الأستاذ الدكتور علي بن عبد الله بن حمد السكاكر	التربية الوسطية العقدية وأثرها في تحقيق الأمن الأسري
83	الأستاذ الدكتور حسن بن محمد علي آل أيوب عسيري	تحديات العلاقات الأسرية وأثرها على الأمن الأسري في ضوء سورة التحريم: دراسة موضوعية
105	الأستاذ الدكتور عبد الرحمن بن يوسف شاهين	مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية على ضوء رؤية 2030 ومدى اكتسابهم لها
140	الدكتور عبد الرحمان اولاد طرادة	الخطاب الحداثي والأمن الأسري استشراف لمآلات المناسبة والتأثير في سياق مراجعة المتن القانوني الأسري بالمغرب
171	الدكتور محمد بن سالم محمد البيضاني	سبل تحقيق الأمن الأسري على ضوء ما جاء في قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين وأثر ذلك في المجتمعات
189	الدكتور محمد بن محمد الراجحي الشهري	الإيمان بأسماء الله الحسنى وأثاره في الأمن الأسري: اسم العليم نموذجا
212	الدكتور محمد بن عبد المحسن بن عبد العزيز بن شلهوب	المسؤولية الجنائية للأسرة في الانحراف الفكري لدى الأطفال
235	الأستاذ الدكتور أسامة محمد عثمان خليل	الحالة الأسرية ميزة شخصية وصلاحيه قانونية
261	الدكتور بكر بن محمد بن بكر عابد	تعزير الأمن الأسري في ضوء الهدي القرآني: دراسة موضوعية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

289	الدكتور منال بنت محمد الخميس	التغيرات الثقافية المعاصرة وأثارها على الأسرة المسلمة
314	الدكتور صلاح بن عبد الله العيبان	أثر الحداثة في تفكيك المقومات الأسرية: دراسة نقدية
343	الدكتور المصطفى السماحي	فلسفة بناء الأسرة في التصور الإسلامي والمنظور الغربي وسؤال المعنى
375	الدكتور يسرى أحمد توفيق البيرودي	وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة من منظور القرآن الكريم
398	الدكتور أديب بن عبيد السحيمي	النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح وأثرها في تحقيق الأمن الأسري: دراسة وصفية تحليلية
421	الدكتور مصعب نصار	واقع الحماية القانونية والأمنية للحقوق الأسرية في التشريع الأردني وبعض الدول العربية: دراسة نقدية مقارنة
448	الدكتور اشفاق حمود رزاز الورد	التخطيط الاستراتيجي لمقومات التنمية المستدامة واثره على الأمن الأسري
487	الدكتور عادل مطرب	مناهج التدريس ودورها في تحقيق الأمن الأسري: منهج مادة التربية الإسلامية أنموذجا
509	سكرتارية المؤتمر	تقرير إخباري عن المؤتمر

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

كلمة الدكتور مصطفى بن أحمد الحكيم

رئيس المؤتمر

رئيس مؤسسة منارات الفكر الدولية

بما أن الأسرة هي سناد كل مجتمع وعمادُه، وعليها يتأسس صلاحُه وفسادُه؛ باعتبارها الحاضنة الأولى، والعالم الأصغر التي يفتح عليه الأطفال عيونهم، وتنمو فيه أحاسيسهم، وتشكل بها استعداداتهم، وتتغذى مواهبهم، وتتكشف اتجاهاتهم؛ لذلك كان تحصيل الأمن بهذا المجتمع الصغير "مجتمع الأسرة" مقدمة لتحصيل أمن المجتمع الكبير، وتثبيت استقراره، وتهيئة ظروف تنميته وتقديمه ورفعته.

في هذا السياق جاء تنظيم المؤتمر الدولي الموسوم بـ "الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية" هادفاً التعرف على واقع الأمن الأسري، وما يشكله هذا الواقع من تأثيرات على البنية الاجتماعية، وإبراز طبيعة التغيرات المعاصرة، والتي تؤثر على الأسرة سلباً أو إيجاباً، وتحديد شكل التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه الأمن الأسري، سعياً لبناء تصور متكامل للأساليب والوسائل التي يمكن أن تستخدمها الأسرة لتعزيز أمنها الأسري.

ولا يفوتني أن أقدم الشكر الجميل والثناء العاطر للرئاسة الشرفية للمؤتمر متمثلة في سعادة الأستاذ الدكتور عبد العزيز بنصو رئيس جامعة ابن زهر، وسعادة الأستاذ الدكتور رحيم الطور عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول على رعايتهما الكريمة، والشكر الجزيل للجنة العليا للمؤتمر؛ وفي مقدمتهم سعادة الدكتور محمد هنوش المشرف العام على المؤتمر، وسعادة الدكتور محمد رضى كحل العيون مدير مدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية لأكادير، والشكر

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

موصول لرؤساء اللجان التنظيمية وأعضائها على ما بذلوا من جهود طيبة أسهمت في نجاح فعاليات المؤتمر، وانتظام جلساته، وتقوية إشعاعه.

والشكر موصول لسعادة الدكتور المصطفى السماحي نائب مدير النشر الأكاديمي بمؤسسة منارات الفكر الدولية على إسهامه المبارك في إدارة التحكيم وتنسيق وإخراج هذا الكتاب.

والشكر متوجب في حق المشاركين الذين شاركوا حضوريا وعبر منصة زووم، والشكر موصول للجنة العلمية التي قوّمت وحكّمت وراجعت الأوراق البحثية المقدمة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

كلمة الدكتور المصطفى السماحي

نائب مدير النشر الأكاديمي بمؤسسة منارات الفكر الدولية

منسق الكتاب

الحمد لله رب العالمين، القائل في محكم كتابه: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ} [الحجرات:13]، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على من أرسل رحمة للعالمين، وعلى من سلك نهجه من الصحب والتابعين وتابعهم إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الأسرة بما هي المحضن الوحيد الذي تتم فيه التنشئة الاجتماعية السليمة في كنف المودة والرحمة، وبما هي أصل الإنسانية ومعقم القيم والأخلاق بحيث لا تقوم قائمة لأي حضارة إلا بتماسكها، فإن كل الديانات السماوية وكل الدساتير الدولية والقوانين الكونية أحاطتها بعناية خاصة، ووضعت لها نظاما يضمن استقرارها واستمرارها، ومن ثم كانت عناية الإسلام بالأسرة عناية فائقة، حيث وضع لها أصولا وقواعد راسخة تعد منارات في طريقها، فاعتبرها نواة المجتمع برتمته واللبننة الأولى في بنيانه، يتوقف استمراره واستقراره وأمنه ورفاهيته وازدهاره على أمن واستقرار الأسرة ورفاهيتها، لذلك أحاطها الشارع بسياج من التشريعات والأحكام، حتى إن القرآن الكريم فصلها تفصيلا دقيقا لم يحض به مجال آخر من المجالات.

غير أنه في السنوات الأخيرة، ومع ما يعرفه العالم من تغيرات وتحولات اجتماعية واقتصادية وسياسية وفكرية وقيمية، وأمام عولمة كاسحة جعلت العالم منفتحا على بعضه، صارت الأسرة عموما، والأسرة المسلمة خصوصا، تعرف تحديات جسام تهددها في وجودها، سواء على مستوى البناء والتشكل، أو على مستوى العلاقات، أو على مستوى الوظائف والأدوار، مما يتطلب حلولاً ناجعة تضمن أمنها واستقرارها،

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وتحفظ توازنها واستمرارها، وتواكب التحولات والتغيرات، بما ينعكس ايجابا على المجتمعات أمتنا واستقرارها وازدهارا.

وفي هذا السياق قامت مؤسسة منارات الفكر الدولية وشركاؤها (...) بتنظيم مؤتمرها الدولي السنوي في موضوع "الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية" أيام 7-8-9 فبراير/شباط 2024 بمدينة أكادير بالمملكة المغربية.

وقد كان هذا المؤتمر منصة للباحثين والأكاديميين والمفكرين من ثماني دول (المغرب، السعودية، سلطنة عمان، فلسطين، لبنان، تركيا، الأردن، قطر)، ومن تخصصات مختلفة ومنطلقات متنوعة، للإدلاء بأرائهم في الموضوع، في جو ساد فيه الحوار، وتكاملت فيه الأبحاث، وها هي اليوم- بعد تحكيمها وتنقيحها من قبل نخبة من الدكاترة والعلماء الأجلاء - تستوي على سوقها في كتاب جماعي نقدمه للقراء الأعزاء، آمين أن يكون قد ساهم في وضع الأصبع على شكل التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه الأمن الأسري، وأن يسهم في بناء تصور متكامل للأساليب والوسائل التي يمكن أن تستخدمها الأسرة لتعزيز أمنها الأسري.

وختاما أغتنم الفرصة لأتقدم بالشكر الجزيل للقائمين على مؤسسة منارات الفكر الدولية، وفي مقدمتهم رئيسها الدكتور مصطفى بن أحمد الحكيم، وكل الجهات والمؤسسات المشاركة والراعية للمؤتمر، والشكر موصول للسادة أعضاء اللجنة العلمية الذين سهروا على تحكيم الأوراق البحثية وتقويمها، وكذا الباحثين الفضلاء الذين أغنوا المؤتمر بأوراقهم البحثية القيمة .

والله من وراء القصد وهو يهدي السبيل، والحمد لله رب العالمين

كلمة الأستاذ الدكتور رحيم الطور

عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول

جامعة ابن زهر أكادير بالمملكة المغربية

نظمت كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول ندوة حول موضوع: "الأمن

الأسري: تطبيقاته وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية" بشراكة مع مؤسسة منارات الفكر الدولية ومدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية بأكادير.

يعتبر مفهوم الأمن الأسري متعدد الأبعاد حيث يتداخل فيه الجانب النفسي والاجتماعي والاقتصادي والتربوي، وللموضوع أهميته وراهنيته في ظل انكباب المغرب على ورش إصلاح مدونة الأسرة المغربية من أجل تجاوز النواقص والثغرات، وتلمس الحلول للمشكلات التي نتجت عن تطبيق المتن القانوني القديم.

لهذا يقدم هذا الكتاب نظرة شاملة على هذا المفهوم، ويستعرض العوامل التي تؤثر على الأمن الأسري، والتغيرات التي مست بنية الأسرة، كما يقدم استراتيجيات عملية لتعزيز الأمن الأسري وحماية الأسرة من التهديدات المختلفة.

ولا يفوتنا في هذا المقام أن نشكر شركاءنا في هذا المحفل العلمي وعلى رأسهم مؤسسة منارات الفكر الدولية، ومدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية بأكادير، وكل المساهمين في إنجاحه من لجان تنظيمية، ولجنة علمية، ومشاركين من مختلف البلدان وطلبة وحضور.

كلمة الدكتور محمد هنوش

المشرف العام على المؤتمر

يسرنا أن نقدم لكم هذا الكتاب الثمين الذي يجمع بين مجموعة من الدراسات والأبحاث القيمة التي تناولت موضوع الأمن الأسري من مختلف جوانبه.

لقد جاء هذا الكتاب تويجًا لندوة علمية حافلة نُظمت بشراكة بين كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول جامعة ابن زهر، ومؤسسة منارات الفكر الدولية، ومدرسة القانون بالجامعة الدولية بأكادير، والمنعقدة بمقر كلية العلوم القانونية والاقتصادية ايت ملول في اليوم الأول، وبمقر الجامعة الدولية في اليوم الثاني.

وقد جمعت نخبة من الباحثين والأساتذة المتخصصين في مجال الأسرة والشريعة والاجتماع والأدب والقانون قدموا رؤى ثاقبة وأفكارًا مبتكرة حول هذا الموضوع الحيوي.

يهدف هذا الكتاب إلى تسليط الضوء على أهمية الأمن الأسري كركيزة أساسية لبناء مجتمعات سلمية ومستقرة، وإلى تقديم حلول عملية للتحديات التي تواجه الأسرة المعاصرة.

كلمة الأستاذ الدكتور محمد رضى كحل العيون

مدير مدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية بأكادير

لم تخل الساحة العربية عامة، والمغربية خاصة، من نقاش عمومي حول قوانين الأسرة، منذ دخول مدونة الأحوال الشخصية الملغاة حيز التنفيذ نهاية العقد الأول من النصف الثاني من القرن الماضي، وما يرتبط بها من مواضيع الاستقرار والأمن الأسريين، وقد صاحبه وبشكل موازي - نقاش أكاديمي داخل الجامعات، وخلال الملتقيات العلمية والفكرية.

وفي هذا الإطار جاء تنظيم المؤتمر الدولي حول الأمن الأسري: تطبيقاته وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية، في إطار الوفاء بالتزاماتنا العلمية مع مختلف شركائنا، ليسلط الضوء على موضوع الأمن الأسري، باعتباره هدفا سعى إليه التشريع الإسلامي، وحدد له أسسا ومرتكزات، شكلت مصدرا للتشريعات الأسرية العربية، وهو ما جعلها تُخضع نواة الأسرة لمقتضيات حمائية متعددة، سواء من حيث وجودها المادي، أو من حيث وظائفها ...

وتحقيقا لذلك، ويهدف الإحاطة بالموضوع، ركز المؤتمر على تطبيقات الأمن الأسري وامتداداته على المستوى التربوي والاجتماعي والتنموي، مستحضرا ما يعرفه العالم من تغييرات على مستويات متعددة، أرخت بظلالها على مؤسسة الأسرة، وهو ما يتضح من خلال الاطلاع على محاور المؤتمر الواسعة والشاملة.

ويسعدنا بمدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية أن نتقدم بجزيل الشكر والتقدير للرئاسة الشرفية للمؤتمر، ممثلة في سعادة رئيس جامعة ابن زهر الدكتور سعيد بنضو، وسعادة عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية الدكتور رحيم الطور، وللسيد رئيس المؤتمر ورئيس مؤسسة منارات الفكر الدولية الدكتور مصطفى بن أحمد الحكيم، والمشرف العام على المؤتمر الدكتور محمد هنوش.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى مختلف المشاركين في المؤتمر، من مختلف الدول العربية، والشكر موصول إلى لجان المؤتمر.

أرضية المؤتمر

الإشكالية، الأهداف، المحاور:

الأسرة هي النواة الأساسية في التنشئة المجتمعية، أحاطتها الديانات السماوية والديانات الحديثة والقوانين الكونية بعناية خاصة وفائقة نظراً لدورها الطلائعي الإيجابي في المجتمع ونظراً كذلك لأبعادها التربوية والنفسية والاجتماعية في إعداد الفرد والمجتمع، فلا أسرة بدون مجتمع كما لا مجتمع بدون أسرة.

وبما أن الأسرة هي سناد كل مجتمع وعمادُه، وعليها يتأسس صلاحُه وفسادُه؛ باعتبارها الحاضنة الأولى، والعالم الأصغر التي يفتح عليه الأطفال عيونهم، وتنمو فيه أحاسيسهم، وتشكل بها استعداداتهم، وتتغذى مواهبهم، وتتكشف اتجاهاتهم؛ لذلك كان تحصيل الأمن بهذا المجتمع الصغير "مجتمع الأسرة" مقدمة لتحصيل أمن المجتمع الكبير، وثبتت استقراره، وتهيئة ظروف تنميته وتقدمه ورفعته.

إن ما يشهده العالم اليوم من تغيرات على مستوى الأدوات والوسائل وعلى مستوى الأفكار والمعتقدات يُظهر حجم ما يواجهه مؤسسة الأسرة داخل المجتمع من تحديات ليس على مستوى الوظائف بل حتى على مستوى الشكل والمضمون وأحياناً الوجود والكيان، وهنا يمكن لنا أن نؤكد على خطورة ما تتعرض له الأسرة في كل المجتمعات ومنها مجتمعاتنا المسلمة التي تشكل فيها الأسرة نقطة التماسك الأكثر تميزاً في بنيتها الاجتماعية -مقارنة بغيرها من المجتمعات- خطورة تعكس حجم هذه التحديات وتجدها مما يستدعي تضافر الجهود لمواجهة مثل هذه التحديات.

أهداف المؤتمر:

- التعرف على واقع الأمن الأسري، وما يشكله هذا الواقع من تأثيرات على البنية الاجتماعية.
- إبراز طبيعة التغيرات المعاصرة، والتي تؤثر على الأسرة سلباً أو إيجاباً.
- تحديد شكل التحديات الداخلية التي تواجه الأمن الأسري.
- تحديد شكل التحديات الخارجية التي تواجه الأمن الأسري.
- بناء تصور متكامل للأساليب والوسائل التي يمكن أن تستخدمها الأسرة لتعزيز أمنها الأسري.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

محاوالمؤتمر:**المحورالأول: واقع أمن الأسرة في العالم المعاصروآثاره على البنية الاجتماعية:**

- واقع أمن الأسرة ومقارباته السوسولوجية في القديم والحديث.
- تأثير واقع أمن الأسرة على البعد القانوني.
- تأثير واقع أمن الأسرة على البعد الاجتماعي.
- تأثير واقع أمن الأسرة على البعد الثقافي.
- تأثير واقع أمن الأسرة على البعد الاقتصادي.

المحورالثاني: التغيرات المعاصرة وأثرها على الأسرة سلباً وإيجاباً:

- التغيرات الاجتماعية وأثرها على الأسرة.
- التغيرات التكنولوجية وأثرها على الأسرة.
- التغيرات الثقافية وأثرها على الأسرة.
- التغيرات الاقتصادية وأثرها على الأسرة.

المحورالثالث: التحديات الداخلية التي تواجه أمن الأسرة في العالم المعاصر:

- تحديات الأدوار داخل الأسرة وأثرها على الأمن الأسري.
- تحديات العلاقات داخل الأسرة وأثرها على الأمن الأسري.

المحورالرابع: التحديات الخارجية التي تواجه أمن الأسرة في العالم المعاصر:

- التحديات التشريعية والقانونية للأمن الأسري وسبل المواجهة.
- التحديات التكنولوجية في بعدها الإعلامي وأثرها على أمن الأسرة.
- التحديات الثقافية في بعدها الفكري وأثرها على أمن الأسرة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- التحديات الاجتماعية وأثرها على أمن الأسرة.
 - التحديات الاقتصادية وأثرها على أمن الأسرة.
 - التحديات السياسية وأثرها على أمن الأسرة.
 - التحديات التربوية النفسية وأثرها على أمن الأسرة.
 - تحديات الأمن الأسري للأقليات المسلمة وسبل المواجهة.
- المحور الخامس: وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة في العالم المعاصر:**

- الأساس العقدي والتربية الأخلاقية ودورهما في تعزيز أمن الأسرة.
- الوسائل التكنولوجية لتعزيز أمن الأسرة.
- الوسائل والأساليب الاجتماعية لتعزيز أمن الأسرة.
- الوسائل والأساليب الثقافية لتعزيز أمن الأسرة.
- الوسائل والأساليب الاقتصادية لتعزيز أمن الأسرة.
- الوسائل والأساليب القانونية لتعزيز أمن الأسرة.

المحور السادس: المقاربات القانونية والفقهية للأمن الأسري

- دور الاجتهاد الفقهي والقضائي في معالجة المشكلات الأسرية.
- مدونات الأسرة وقوانين الأحوال الشخصية في العالمين العربي والإسلامي: الواقع والتحديات
- منظومة الحقوق الأسرية: حق الطفل / حق المرأة / الحقوق الزوجية / القوامة...
- الوساطة الأسرية: المؤسسات، الوظائف، الآفاق، سبل التطوير
- فقه النوازل وقضايا الأسرة
- التشريع الإسلامي والتشريعات الغربية في مجال الأسرة: أوجه الاختلاف والاتفاق

المحور السابع: مقومات التنمية المستدامة وعلاقتها بالأمن الأسري.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الرئاسة الشرفية للمؤتمر

سعادة الأستاذ الدكتور عبد العزيز بنوضو

رئيس جامعة ابن زهر أكادير

سعادة الأستاذ الدكتور رحيم الطور

عميد كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية ايت ملول

اللجنة العليا للمؤتمر

الدكتور مصطفى بن أحمد الحكيم

رئيس المؤتمر ورئيس مؤسسة منارات الفكر الدولية

الدكتور محمد هنوش

المشرف العام على المؤتمر

الدكتور محمد رضى كحل العيون

مدير مدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية لأكادير

اللجان التنظيمية للمؤتمر

لجنة الجلسات العلمية والبيان الختامي:

رئيس اللجنة: د. عادل التباري مطرب | نائبه: د. عبلا بن اعرمو

د. احمدناه بوكنين | د. كركين ادريس | د. العسري ابراهيم

اللجنة التنظيمية:

رئيس اللجنة: د. سعيد العيطوني | نائبه: د. المصطفى بن محمد السماحي

أشرف الجياطي | الحسين دكاير | حسن حروش | حسن بوشكور

لطيفة فرميش | حيي سكيينة | رشيد بري | ابراهيم شكري | سارة بيلا | زهران الجبوري

يوسف تيكا | عبد الواحد الكامل | محمد نيدسعيد | زايد إبغي | لبي بونوار

لجنة الإعلام والتواصل:

رئيس اللجنة: د. عبد الإلاه أيجان | نائبه: د. محمد بن التاجر

التصوير والمونتاج: | القسم الفني والتصميم: د. عبد الرحمن دحمان

الإدارة الأكاديمية للجلسات العلمية عبر منصة زووم: أ.د. أنور عمروفيتش

القسم الفني والتصميم: م. عبد الرحمن دحمان

أعضاء اللجنة العلمية الذين حَكَمُوا الملخصات والأوراق البحثية

الدولة	مؤسسة الانتساب	الاسم
الإمارات	جامعة زايد- الإمارات العربية المتحدة	أ.د. جمال شاكريوسف عبد الله
السعودية	جامعة القصيم، كلية الشريعة	أ.د. سليمان بن محمد النجران
السعودية	كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، ومدير مركز أبحاث العلوم الشرعية واللغوية بجامعة القصيم	أ.د. أحمد بن سليمان بن صالح الخضير
ماليزيا	جامعة ملايا	د. علي علي جيبلي ساجد
المغرب	وزارة التربية	د. يوسف ابن يعيش
السعودية	جامعة الملك فهد للبترول والمعادن	د. خالد بن عبد الله بن علي المزيني
المغرب	وزارة التربية الوطنية	د. عبد الرحمان اولاد طرادة
المغرب	وزارة التربية وطنية	د. إدريس الطالب
السعودية	كلية الشريعة . جامعة القصيم	د. فاطمة عبد الغفار إبراهيم الحاج
المغرب	جامعة مولاي إسماعيل	د. بربزي عبد الله
المغرب	وزارة التربية الوطنية	د. عادل التباري مطرب
تونس	جامعة الزيتونة	د. نزار صميذة
السعودية	جامعة أم القرى	د. يوسف بن عبد الله بن حمود الباحوث
الأردن	كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك	د. ريم عبد الرزاق محمد عبد الرزاق
المغرب	المركز الجهوي لمهن التربية والتكوين بني ملال	د. محجوب بوسيف
السعودية	جامعة القصيم- كلية العلوم والآداب بالأسياح	د. خديجة إسماعيل بشير عثمان
المغرب	كلية أصول الدين- تطوان	د. إبراهيم إمولان

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المشاركون في المؤتمر

اسم المشارك	البلد	شكل المشاركة
الدكتور عبد السلام الغامدي	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذ طارق المدفع	السعودية	مشاركة حضورية
الدكتور القاضي عبد الله الرشود	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذ القاضي مازن الاحمري	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذ القاضي فارس النجار	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذ عبد العزيز المصيري	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذ محمد الكليب	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذة شيماء العنزي	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذة سارة المزروع	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذة الهنوف الناصر	السعودية	مشاركة حضورية
الأستاذ الدكتور محمد بن خالد البداح	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور صلاح بن عبد الله العيبان	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الدكتور حسن بن محمد علي آل أيوب عسيري	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور خالد محمد صالح الشهراني	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد بن سالم محمد البيضاني	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد بن محمد الراجحي	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الدكتور علي بن خضران بن محمد العُمري	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد بن مفتاح بن يعيش الفهسي	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور سليمان بن عبد الله القصير	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد بن عبد الرحمن السلامة	السعودية	مشاركة حضورية
الدكتور خالد بن عبد الله السبيت	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد بن عبد المحسن بن عبد العزيزين شلهوب	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الدكتور عبد الرحمن بن يوسف شاهين	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور بكر بن محمد بن بكر عابد	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الدكتور علي بن عبد الله بن حمد السكاكر	السعودية	مشاركة بحثية حضورية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الدكتور فهد بن محمد آل مساعد	السعودية	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور راشد بن علي الحارثي	سلطنة عمان	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور عبد الرحمان اولاد طرادة	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور اسمعيل المهدي	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمود ميسين	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور أحمد محمود قعدان	فلسطين	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور المصطفى بن محمد السماحي	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور عادل التيباري مطرب	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الدكتور كمال بلحركة	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الدكتور ادريس كركين	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور إدريس الحياني	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور اسماعيل أبو ياسين	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الدكتور عبلا بن اعرمو	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور احمدناه بوكنين	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور عبد الحق الكويرتي	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور خليل مرزوق	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور سعيد العيطوني	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ عماد مسواد	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد بن التاجر	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور ابراهيم العسري	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد رضى كحل العيون	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الأستاذ الحسين دكاير	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور مولاي عبد الرحمان قاسمي	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور جمال عابد	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتورة أسية الخليل الحدري	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور حكيم التوزاني	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور محمد هنوش	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الباحثة فاطمة أسكونض	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور حسان بيدشا	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور اسماعيل الحسنواوي	المغرب	مشاركة بحثية حضورية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الدكتور مصطفى بحو	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور صلاح الدين الحسيني	المغرب	مشاركة بحثية حضورية
الدكتور أديب بن عبيد السحيمي	السعودية	مشاركة بحثية عن بعد
الدكتورة اشفاق حمود رزاز الورد	تركيا	مشاركة بحثية عن بعد
الدكتورة يسرى أحمد توفيق اليبرودي	الأردن	مشاركة بحثية عن بعد
الدكتور مصعب نصار	الأردن	مشاركة بحثية عن بعد
الأستاذ الدكتور أسامة محمد عثمان خليل	سلطنة عمان	مشاركة بحثية عن بعد
الدكتورة منال بنت محمد الخميس	السعودية	مشاركة بحثية عن بعد

الأوراق البحثية المحكمة



الاجتهاد الفقهي ودوره في معالجة المشكلات الأسرية المعاصرة

الأستاذ الدكتور علي بن خضران بن محمد العُمري

كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد

المملكة العربية السعودية

akalomari@kku.edu.sa

ملخص البحث:

موضوع البحث: الاجتهاد الفقهي ودوره في معالجة المشكلات الأسرية المعاصرة.

هدف البحث: توضيح دور الاجتهاد الفقهي في معالجة المشكلات والتحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في العصر الحديث.

منهج البحث: المنهج الوصفي التحليلي الاستقرائي.

أهم النتائج:

أن الأسرة في العصر الحاضر تواجه عددا من المشكلات سواء منها ما كان قديماً ولا يزال أو أنه حادث لم يوجد من قبل، وأن الاجتهاد الفقهي لم يكن بمنأى عن تلك المشكلات، حيث ظهر دوره في الحفاظ على كيان الأسر، ودفع ورفع ما يكون سبباً في تفككها، ومن ذلك ما ورد في معالجة عدد من المشكلات التي تضمنها البحث، وكذلك التوصيات التي تضمنتها المؤتمرات والندوات.

أهم التوصيات: تزويد المؤسسات الأكاديمية ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها بالدراسات والتوصيات ذات العلاقة بالموضوع لاستمرار الجهود التوعوية بعقد مثل هذه المؤتمرات، ورصد كل ما هو جديد على الساحة، مع توظيف الاجتهاد الفقهي في معالجتها، وطرح الحلول المناسبة لها، وكذلك تنويع وسائل التوعية بمخرجات هذا المؤتمر، بحيث نعم جميع أفراد المجتمع عن طريق الوسائل الحديثة.

الكلمات المفتاحية: دور، الاجتهاد، الفقه، معالجة، المشكلات، الأسرة، المعاصرة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

The jurisprudence Ijtihad (assiduity) and its role in solving the contemporary familial problems.

Prof .Ali Bin Khodran Bin Mohammed Alomari

Department of Fiqh and Fundamentals, Faculty of Shari'ah and Fundamentals of Religion, King Khalid University

Abstract :

Title: the jurisprudence Ijtihad (assiduity) and its role in solving the contemporary familial problems.

Objective: clarify the role of Ijtihad in solving the problems and the struggles which face the Muslim family in the modern time.

Methodology: Descriptive, analytical and inductive approach.

The most important results:

The modern family is facing a number of problems among them the old which still alive and which is totally new. Ijtihad is not away from these issues, and how his role is important in guarding the family existence, in addition to avoid and push the ruinous. The research included some solutions to a number of problems and the recommendations deducted from the conferences and the forums.

The most important recommendations:

To provide the academic and social institutions with the studies and the recommendations related to the subject to continue the awareness efforts to hold such conferences, to monitor everything new on the scene, to employ the Ijtihad to deal with them and to offer solutions, to vary the awareness tools with the results of this conference, So that it reaches all members of society through modern tools.

Key Words: Role, Jurisprudence, Ijtihad, treatment, problems, family, contemporary.

المقدمة:

الحمد لله، نستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن الأسرة في التشريع الإسلامي هي الأساس الذي يقوم عليه المجتمع الإسلامي، ولذا أحاطها برعاية عظيمة في كل مرحلة من مراحل تكوينها، بما يحفظها من جانب الوجود، وذلك بما يضمن بقاءها على الدوام وعلى أكمل الأحوال، ويتمثل ذلك في عدد من الأحكام الشرعية، ومنها: الحث على الزواج، واختيار الزوجة الصالحة، وطلب الولد، وحسن العشرة بين الزوجين، وبما يحفظها من جانب العدم، وذلك بدفع أرفع ما يؤثر عليها، ويكون سبباً في زوالها، أو الإخلال بها ولو بوجه ما، ويتمثل ذلك في عدد من الأحكام الشرعية، ومنها: تحريم التصريح بخطبة المعتدة، وسؤال الطلاق بدون حاجة، والنشوز على الزوج.

ولكن الأسرة قد تواجه عددًا من التحديات والمشكلات التي تطرأ عليها خاصة في الزمن الحاضر، والتي تستدعي النظر فيها من أهل العلم والاجتهاد في ضوء النصوص والمقاصد الشرعية، ومن هذا المنطلق تشكلت مشكلة البحث، والتي تفرعت عنها عدد من التساؤلات، ومنها:

ما أبرز المشكلات والتحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في العصر الحديث.

وما دور الاجتهاد الفقهي في معالجتها.

لذا أردت المشاركة بهذه الورقة البحثية والتي اسميتها بـ" الاجتهاد الفقهي ودوره في معالجة المشكلات الأسرية المعاصرة"، والتي أسعى من خلالها إلى تحقيق عدد من الأهداف ومنها:

1- بيان حقيقة الاجتهاد الفقهي.

2- ذكر أبرز المشكلات والتحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في العصر الحديث.

3- توضيح دور الاجتهاد الفقهي في معالجة تلك المشكلات والتحديات.

وقد قسمت هذه الورقة البحثية -التي سأتابع فيها مناهج البحث العلمي المتنوعة كالمناهج الوصفية، والتحليلية، والاستقرائية الناقص- إلى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: بيان مفردات العنوان الرئيسية.

المبحث الثاني: أبرز المشكلات المعاصرة التي تواجه الأسرة المسلمة.

المبحث الثالث: دور الاجتهاد الفقهي في معالجة تلك المشكلات.

هذا وأسأل الله تعالى التوفيق والتسديد، وأن ينفع بالجهود الكريمة، ومنها هذا المؤتمر الرائع، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: بيان مفردات العنوان الرئيسية

اشتمل عنوان البحث على ثلاث كلمات رئيسية، وهي: الاجتهاد، و الفقه، والأسرة.

وفي هذا البحث سأبين بمشئية الله المراد بها، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: بيان المراد بالاجتهاد في اللغة والاصطلاح:

فأما في اللغة: فهو افتعال من الجهد، قال ابن منظور: "الجهد والجهد: الطاقة، تقول: اجتهد جهديك، وقيل: الجهد المشقة، والجهد الطاقة"⁽¹⁾.

وقال ابن الأثير: "قد تكرر لفظ الجهد والجهد، وهو بالفتح المشقة، وقيل: المبالغة والغاية، وبالضم: الوسع والطاقة، وقيل: هما لغتان في الوسع والطاقة، فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير"⁽²⁾.

وقال الفيومي: "الجهد بالضم في الحجاز، وبالفتح في غيرهم: الوسع والطاقة، وقيل: المضموم الطاقة، والمفتوح المشقة، والجهد بالفتح لا غير النهاية والغاية"⁽³⁾.

ومن النقول السابقة عن أهل اللغة نستخلص ما يلي:

أن الجهد والجهد يأتيان في اللغة بمعنى الوسع والطاقة، ولكنهما لغتان: فالجهد لغة الحجاز، والجهد لغة غيرهم.

يفترق الجهد بالدلالة على المشقة والغاية والنهاية.

وأما في الاصطلاح: فللعلماء اتجاهان:

الاتجاه الأول: راجع إلى اعتبار المعنى الاسمي للاجتهاد، الذي هو وصف قائم بالمجتهد.

وعرّف بأنه: "ملكة"⁽⁴⁾، تحصيل الحجج على الأحكام الشرعية"⁽⁵⁾.

الاتجاه الثاني: راجع إلى اعتبار المعنى المصدرى للاجتهاد، الذي هو فعل المجتهد.

(1) لسان العرب (133/3).

(2) النهاية في غريب الحديث والأثر (ص/175).

(3) المصباح المنير (122/1).

(4) أي: كيفية راسخة في النفس وذلك لبيان أن صاحب الملكة يصدق عليه أنه مجتهد، سواء باشر عملية الاستنباط فعلاً أو لم يباشر.

(5) ينظر: الاجتهاد الجماعي (ص/12)، والمهذب في علم أصول الفقه (2318/5).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وقد سار عليه أكثر الأصوليين، وتعددت عباراتهم في الكشف عن معنى الاجتهاد بهذا الاتجاه، ومن ذلك تعريف الغزالي بأنه: "بذل المجتهد وسعه في طلب العلم بأحكام الشريعة"⁽¹⁾.

وتعريف الأمدى بأنه: "استفراغ الوسع في طلب الظن بشيء من الأحكام الشرعية على وجه يحس من النفس العجز عن المزيد عليه"⁽²⁾.

وتعريف ابن الحاجب بأنه: "استفراغ الفقيه الوسع لتحصيل ظن بحكم شرعي"⁽³⁾.

وهذه التعريفات وإن ورد عليها بعض الاعتراضات إلا أنها يتبين منها المراد بالاجتهاد في الاصطلاح، وأنه: بذل الفقيه الوسع في درك حكم شرعي.

ثانيًا: بيان المراد بالفقه في اللغة والاصطلاح:

فأما في اللغة: فهو الفهم، قال الجوهري: "الفقه: الفهم، قال أعرابي لعيسى بن عمر: "شهدت عليك بالفقه"⁽⁴⁾، ومن ذلك قوله تعالى: { فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا } (النساء: 78).

وقيل: العلم، قال ابن فارس: "الفاء والقاء والهاء أصل واحد صحيح، يدل على إدراك الشيء والعلم به، تقول: فقهت الحديث أفقهه، وكل علم بشيء فهو فقه"⁽⁵⁾.

قال الطوفي: "ولا شك أن بين الفهم والعلم ملازمة؛ إذ الفهم يستلزم علم المعنى المفهوم، والعلم يستلزم فهم الشيء المعلوم"⁽⁶⁾.

وتتضح الملازمة أيضًا بما قاله ابن قتيبة: "ثم قال العلم: الفقه؛ لأنه عن الفهم يكون، وللعالم فقيه؛ لأنه إنما يعلم بفهمه، على مذهب العرب في تسمية الشيء بما كان له سببًا"⁽⁷⁾.

وأما في الاصطلاح: فقد عرف بعدة تعريفات، ومنها: تعريف القاضي أبي يعلى بأنه: "العلم بأحكام أفعال المكلفين الشرعية دون العقلية"⁽⁸⁾.

(1) المستصفي (4/4).

(2) الإحكام (162/4).

(3) مختصر ابن الحاجب (528/4) مع رفع الحاجب.

(4) الصحاح (2243/6).

(5) مقاييس اللغة (442/4).

(6) شرح مختصر الروضة (131/1).

(7) المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير (ص58).

(8) العدة (69/1).

وتعريف القرافي بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية بالاستدلال"⁽¹⁾

وتعريف البيضاوي بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"⁽²⁾، وهو من أجمع التعاريف وأجودها.

وبناء على ما سبق في تعريف الاجتهاد والفقهاء يكون المراد بالاجتهاد الفقهي: هو بذل الوسع في درك حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط.

ثالثاً: بيان المراد بالأسرة في اللغة والاصطلاح:

فأما في اللغة: فهي مشتقة من مادة "أسر"، قال ابن فارس: "الهمزة، والسين، والراء أصل وقياس مطرد، وهو الحبس، وهو الإمساك، من ذلك الأسير... وأسرة الرجل: رهطه؛ لأنه يتقوى بهم"⁽³⁾.

وقال ابن منظور: "أسرة الرجل: عشيرته، ورهطه الأذنون لأنه يتقوى بهم"⁽⁴⁾.

وأما في الاصطلاح فقد عرفت بعدة تعريفات منها ما هو عام كتعريف أبي زهرة الذي لا يخرج عن تعريف الأسرة في اللغة حيث قال: "كلمة الأسرة تشمل: الزوجين وتشمل الأقارب جميعاً، سواء منهم الأذنون وغير الأذنين"⁽⁵⁾.

ومنها ما هو خاص كتعريف محمد زياد حمدان بأنها: "مجموعة من الأفراد أو الأعضاء المتكافلين، والمتكاتفين معاً يقيمون في بيئة شكلية خاصة بهم تسمى المنزل، أو البيت في العادة، وتربطهم علاقات متنوعة: بيولوجية، ونفسية، وعاطفية، واجتماعية، واقتصادية، وشرعية قانونية"⁽⁶⁾.

وقريب منها ما ورد في المادة الأولى في النظام الاجتماعي السعودي حيث عرفت بأنها: "مجموعة أفراد مكونة من عائل، وتابع أو أكثر، يقيمون في مسكن واحد"⁽⁷⁾.

(1) شرح تنقيح الفصول (ص 17)

(2) المنهاج للبيضاوي (11/ مع نهاية السؤل).

(3) مقاييس اللغة (1/107).

(4) لسان العرب (4/20).

(5) تنظيم الإسلام للمجتمع (ص 62).

(6) الزواج وبناء أسرة آمنة وصيانة تعزيز الاستقرار الأسري (ص 7).

(7) نظام الضمان الاجتماعي. [تفاصيل النظام \(boe.gov.sa\)](http://boe.gov.sa)

المبحث الثاني: أبرز المشكلات المعاصرة التي تواجه الأسرة المسلمة

لا شك أن الأسرة وإن كان يضمها منزل واحد إلا أنها ليست بمعزل عن المجتمع الذي تعيش فيها، ولا عن العالم الذي أصبح كأسرة واحدة، ولذا فهي تتأثر بالبيئة المحيطة بها، سواء داخل المنزل، أو خارجه، على المستوى المحلي أو الإقليمي أو العالمي، خاصة مع الثورة التقنية الحديثة.

ولعلنا في هذا المبحث نشير إلى أبرز المشكلات والتحديات التي تواجه الأسرة، وذلك من خلال استعراض عدد من البحوث التي تعرضت لها، وذلك على النحو الآتي:

1- الزواج بدون ولي، حيث إن حكمه عند جمهور الفقهاء هو البطلان، وفسخ العقد، والمشكلة تظهر فيما لو حصل الزواج بدون ولي، وتم إنجاب الأولاد، وتكوين الأسرة، وهذه المشكلة مع قدمها إلا أنها متجددة على مر العصور، ولذا يأتي دور الاجتهاد الفقهي عند العلماء الذين يرون بطلان هذا العقد، حيث أقروا آثاره، وإن كان باطلاً، فأوجبوا صداق المثل، وثبوت النسب به، وعدم الحد⁽¹⁾.

2- زواج المُخَبَّب، والمراد به: إفساد الرجل زوجة غيره وخداعها، أو تحسين الطلاق إليها ليتزوجها، أو يزوجهها غيره، وهذه المشكلة تصدى لها العلماء لوقوعها سواء في العصور السابقة أو في هذا العصر، واجتهدوا في بيان حكمها، حيث اختلفوا على قولين الأول منهما: جواز هذا العقد وإن كان التخبيب محرماً، ولكن لا خلاف بين القائلين به أن المخبب يعزر بما يراه الإمام مناسباً، ومن ذلك ما قاله محمد بن الحسن: "أحبسه بهذا أبداً حتى يردها أو يموت"، والثاني: فسخ هذا العقد قبل الدخول وبعده⁽²⁾.

3- زواج المثلية، والمراد به الزواج بين الرجل والرجل، أو المرأة والمرأة، وهو من المشكلات التي تتبناها في هذا العصر دول وتعقد لها المؤتمرات والاتفاقيات، وهي دعوة محمومة مخالفة للفطرة السوية وللسنن الإلهية في خلق الجنسين، وقد تصدى علماءنا لها، وبينوا خطورتها، وأثرها على الفرد، والمجتمع، عبر جميع الوسائل المتاحة، والله الحمد⁽³⁾.

4- ظاهرة الهجرة الداخلية أو ما يسمى بالنزوح، وهو الحركة السكانية بين القرى والمدن، أو بين مدينة ومدينة، والهجرة الخارجية، وهو الحركة السكانية نحو أماكن أخرى من العالم، ولا شك أن هذه الهجرة يواجهها عدد من الإشكالات والتحديات ومن أهمها: القوانين المدنية التي تنظم الأسر في الدول لا يوجد فيها قانون أحوال شخصية إسلامية، كمسألة الجنسية، ومسألة إثبات النسب بالحمض النووي، ومسألة منع

(1) ينظر: الاجتهاد المقاصدي في تنزيل الأحكام قضايا الأسرة نموذجاً (ص352).

(2) ينظر: الاجتهاد المقاصدي في تنزيل الأحكام قضايا الأسرة نموذجاً (ص352).

(3) ينظر: الأسرة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة (ص22).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

تعدد الزوجات، والتي يظهر فيها دور الاجتهاد الفقهي في معالجتها، مما يستدعي تشكيل لجان فقهية محلية وأقليمية تتبنى فتاوى الأقليات، وفتاوى الجاليات المسلمة لضبط استقرار الأسر⁽¹⁾.

5- القضاء على المسؤولية الفردية تجاه الأسرة، وذلك بمحاولة إدخال منهج العلم المادي في كل ما يتصل بالإنسان، وإبعاد الجانب الروحي، والنفسي، مما يجعل الفرد يتخلى عن مهمته ومسؤوليته تجاه أسرته، ومجتمعه، ولا شك أن من أهم الحلول لمعالجة هذه المشكلة أن يعي الفرد المسؤولية التي تجب عليه، فالرجل راع ومسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده، ومسؤولة عن رعيته، وهنا يأتي دور الوالدين في تنشئة الأولاد على القيام بالمسؤوليات منذ الصغر، وكذا دور المساجد والمؤسسات التعليمية في توعية المجتمع وبيان الواجبات على أفرادها تجاه أسرهم، لا سيما المقبلين على الزواج⁽²⁾.

6- تفكيك مفهوم أصالة الأسرة، وذلك بقلب المفاهيم والحقائق الأصيلة عن الأسرة، مثل نظرية النسوية وبعض الاتفاقيات الدولية التي تقضي على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ومن ذلك: الحرية المطلقة للمرأة في اختيار الزوج، وإن كان كافراً، ومساواة الرجل مع المرأة في القوامة، وأن يكون الطلاق في يد المرأة مثل الرجل، ونحو ذلك من الأفكار الهادمة للأسرة، مما يحتم دحضها عبر التوعية المجتمعية، وتعزيز المحافظة على نظام الأسرة الذي يرتضيه الإسلام بكل الوسائل المتاحة⁽³⁾.

7- محاولة إقناع الناس بوجود شكل آخر للأسرة، واختلاف القوانين في تجريم صور من أنواع الزنا، حيث يحاول الغرب ما استطاع إلى ذلك سبيلاً أن يقنع الشباب بأنماط جديدة لعلاقة الرجل بالمرأة، وذلك من خلال ما يصوره من بعض المشاهد في الإعلام بأنواعه المتعددة، ومما يعينهم على ذلك ما سنته بعض القوانين من اعتبار العلاقة الزوجية عنصر تكوين في تجريم الزنا، بحيث لو تم الزنا بين غير متزوجين بلغا سن الثامنة عشر وبرضاها فإنه لا يعد جريمة، وهنا يأتي دور المؤسسات أو الجهات المخولة في سن القوانين بتجريم كل ما يخل بالفضيلة ويهدم الأسرة، وذلك بتجريم جميع صور الزنا والمعاقبة عليها، كما بينت ذلك الشريعة الإسلامية، كما يأتي دور المساجد والمدارس والجمعيات في التوعية بحدود الله، وعدم الاعتداء عليها، وتعظيمها⁽⁴⁾.

(1) ينظر: إطار التجديد في الفتاوى المتعلقة بنظام الأسرة من خلال قاعدة "المشقة تجلب التيسير" (ص120، 126).

(2) ينظر: تحديات معاصرة للأسرة المسلمة - مفاهيم، أسباب، حلول- (ص795).

(3) ينظر: تحديات معاصرة للأسرة المسلمة - مفاهيم، أسباب، حلول- (ص795)، والأسرة المعاصرة وتحديات القيم الوضعية الحداثية نموذج النظرية النسوية ونظرية مالتوس (6)، ونظام الأسرة في الإسلام: المرأة المسلمة والتحديات المعاصرة (ص12).

(4) ينظر: تحديات معاصرة للأسرة المسلمة - مفاهيم، أسباب، حلول- (ص796)، والأسرة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة (ص22).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

8- محاربة الدعوة للزواج المبكر، من ناحية التنفير من الزواج المبكر وأنه سبب لأمراض تضر بالصحة، وتزيد من الوفيات، ويؤدي إلى تقليص فرص التعليم، وازدياد عدد السكان، بالإضافة إلى تعسير تكاليف الزواج، مما يكون لذلك الأثر في فتح باب الرذيلة التي تهدد الأسرة بالزوال، مما يحتم مواجهة هذه الدعوة بإيجاد حلول تيسر الزواج، وذلك ببيان أهمية الزواج وفوائده، من حيث إنه عبادة يتقرب به إلى الله، وسبيل للعفاف، واستمرار للوجود البشري، وتكثير لسواد الأمة، وكذلك تيسير تكاليف الزواج الباهضة، بالتوعية من جهة، وبإنشاء جمعيات تكافلية، سواء كانت عائلية أو خيرية تساعد المقبلين على الزواج، وتمد لهم يد العون⁽¹⁾

9- وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي ودورها في تفكيك الأسرة وإضعافها، حيث إنها تشكل تحديًا كبيرًا في الحفاظ على نسق الأسرة التواصلية، والفكري، فهي تقلل من اللقاءات بين أفراد الأسر، وتكون لكل فرد منها عالمًا خاصًا به، مما يترتب عليه عزلة شعورية بين الأفراد وإن كان يجمعهم منزل واحد، كما أنها سبب في إكساب الأولاد مهارات الحياة المختلفة، واختيار الأصدقاء مع الاختلاف في المناطق والعادات واللغات مما يدعو إلى التوعية بأضرارها، والترشيد عند استعمالها، بحيث تتحقق المصالح المرجوة منها، مع دفع أضرارها⁽²⁾.

(1) ينظر: تحديات معاصرة للأسرة المسلمة -مفاهيم، أسباب، حلول- (ص797)، والمسؤولية التربوية للأسرة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة (ص247).

(2) ينظر: تحديات معاصرة للأسرة المسلمة -مفاهيم، أسباب، حلول- (ص799)، وإطار التجديد في الفتاوى المتعلقة بنظام الأسرة من خلال قاعدة المشقة تجلب التيسير (ص119).

المبحث الثالث: دور الاجتهاد الفقهي في معالجة تلك المشكلات

في هذا المبحث سنعرض بمشيئة الله تعالى لدور الاجتهاد الفقهي في معالجة تلك المشكلات، انطلاقاً من صلاحية هذه الشريعة الغراء لكل زمان ومكان، التي من خلالها تتحقق العبودية الحقة لله، وتتحقق مصالح العباد في العاجل، والأجل، ولا غرو في ذلك فهي الشريعة الخالدة، التي رضيها الله تعالى لنا، قال تعالى {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا} (المائدة: 3).

وسأبين هذا الدور من خلال الأمور الآتية:

أولاً: ما ذكره الباحثون في قواعد وضوابط الاجتهاد في قضايا الأسرة مما يتحقق معها مقصد الشرع في جلب المصالح وتكميلها، ودرء المفاسد وتقليلها، وفق ضوابط الاجتهاد العامة عند علماء الأمة، وسأقتصر مع شيء من الاختصار على ما ذكره الباحث عبد العزيز وصفي في بحثه: "النظر المقاصدي عند المالكية وأثره في ترشيد فقه الأسرة"⁽¹⁾؛ لشموله على ما ذكره غيره من الباحثين:

1- الفهم الصحيح والاستيعاب الكامل للفلسفة العامة التي تعامل معها الوحي مع الأسرة، باعتبارها كياناً أخلاقياً وتربوياً تسوده معاني المودة والرحمة ابتداء وانتهاء.

2- الاجتهاد وفق المبادئ الناظمة للعلاقات الأسرية، والتي تتمحور حول ثنائية الإمساك بالمعروف والتسريح بالإحسان، وما تفضي إليه هذه الثنائية من مقتضيات سلوكية قائمة على العدل والمساواة.

3- التمييز بين الثابت والمتغير في قضايا الأسرة، وإزالة الخلط بين الموروث الاجتماعي، وما قد تبلور من أفهام وترسبات عبر التاريخ وفي ظروف خاصة، وبين الأحكام الشرعية الثابتة عبر فهم سليم ينتج من النبع النبوي الصافي.

4- ألا يخالف الحكم الاجتهادي مقاصد الشريعة وقواعدها الكلية المتعلقة بالأسرة والتي من خلالها تتحقق المقاصد العليا للشريعة، مع ضرورة التنبيه إلى بعض المخاطر التي قد تصاحب إعمال المقاصد في الاجتهاد دون ضوابط منهجية وثوابت شرعية، ومنها: التحلل من أحكام الشريعة أو تعطيل أحكامها باسم المصالح، ومحاصرة النصوص باسم المصالح، فيستباح الحرام، وتوهن القيم.

5- ألا يخالف الحكم الاجتهادي النصوص الشرعية قطعية الثبوت والدلالة، فالاجتهاد المعول عليه يجب أن لا يعارضها.

(1) مجلة الزهراء (مج 17، ع 17/17).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

6- أن يكون الهدف من هذه العملية الحفاظ على سلامة الأسرة من التفكك والترهل، وصيانة هويتها، وأصولها، وثقافتها.

7- الاستيعاب الكامل للتطورات المتلاحقة، والمستجدات، والنوازل، والفقهاء بالواقع بنظرة سديدة غائية مقاصدية تبني ولا تهدم، تجمع ولا تفرق، مع الاستفادة من المشترك الإنساني ما دام يتماشى مع قواعد الشريعة وأحكامها العادلة.

8- أن يكون التصدي لهذه القضايا بشكل جماعي نظرًا لما تتميز به المادة الأسرية من تداخل وترابط بين أبعادها الاجتماعية والنفسية والقانونية التنظيمية والاقتصادية والطبية، فتتظافر الجهود محاولة للإفادة من كل الخبرات، وتأكيدًا لمبدأ الشورى المأمور به شرعًا.

ثانيًا: ما صدر من توصيات المؤتمرات والندوات التي عقدت في هذا الإطار:

ومن تلك المؤتمرات والندوات ما يلي:

ندوة (الأسرة المسلمة والتحديات المعاصرة) في المجمع الفقهي الإسلامي برابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة في المدة من (25-1433/1/26هـ).

وصدر عنها عدد من التوصيات، ومنها:

1- الاهتمام بغرس قيم الدين في نفوس الناشئة، والبحث على الشعور بمراقبة الله، ذلك الشعور الذي ينمي الرقابة الذاتية للجنسين، الذي هو خير باعثٍ على البعد عن الفواحش والمنكرات.

2- إشاعة القيم الاجتماعية والضوابط الأخلاقية داخل الأسرة والمجتمع.

3- توعية المجتمع - وبخاصة الشباب - بأهمية الزواج والتبكير به، والتنويه بمقاصده الشرعية العظيمة فيه.

4- المحاسبة على التقصير والتفريط في شؤون الأسرة وذلك بتطبيق شريعة الله المتضمنة إقامة الحدود والتعازير الزاجرة عن ارتكاب الفواحش والاستهانة بها.

5- سد الذرائع المؤدية للوقوع في المنكرات، قال الله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَا إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ (الإسراء: 32)؛ فالعلاقات الجنسية المحرمة غالباً ما تكون مسبقة بخطوات؛ ومنها الاختلاط المحرم بين الجنسين، والدعوات الضمنية إلى العلاقات الجنسية المحرمة عبر بعض وسائل الإعلام، وإشاعة المظاهر المثيرة للغرائز الكامنة، مما يؤدي إلى نشوء العلاقات الجنسية المحرمة واستفحالها، وهذا يدعو إلى إحياء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في العالم الإسلامي. واهتمام الدول الإسلامية بالتوعية الإسلامية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الراشدة عملاً بقول الله تعالى: ﴿وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ (آل عمران: 104)، وقوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ (آل عمران: 110).

ومنها- أيضاً- ندوة الأسرة السعودية والتحديات المعاصرة، والتي أقيمت بالرياض من 20-21/2/2012/ ومن أهم توصياتها: تفعيل دور مراكز الأحياء في تنمية الأسرة وعلاج مشكلاتها، والتوسع في إنشاء مراكز الاستشارات الأسرية وتنظيمها وتطويرها لمواجهة المشكلات والتحديات الأسرية، وتأهيل المرشد الطلابي وتفعيل دوره ليحقق المزيد من التواصل والتكامل بين المدرسة والأسرة، وسن التشريعات والأنظمة التي تحمي الأسرة ونشرها بين أفراد المجتمع، وتشجيع المقبلين على الزواج للحصول على تدريبهم وتأهيلهم في مجال الحياة الأسرية قبل إتمام عقد الزواج، وتوظيف وسائل الإعلام والاتصال المختلفة في نشر الوعي بالتحديات التي تواجه الأسرة وسبل التعامل معها بالتنسيق مع الجهات ذات الاختصاص، وتوعية الأسرة بالتعامل الأمثل مع تقنيات الاتصال الحديث لتدعيم الترابط الأسري، ومواجهة أهم التحديات الأسرية، وهو التقليد الأعمى، الذي تسلكه بعض وسائل الإعلام في استنساخ برامج لا تناسب قيم المجتمع، إلى جانب الضعف التربوي والتحصين المجتمعي للأسرة.

ومنها: مؤتمر علمي دولي بعنوان: "الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة"، والذي عقد في الجامعة الأردنية 19-11/4/2013، ومن أهم التوصيات التي وردت فيه:

1-دعوة المؤسسات الأكاديمية والبحثية ومؤسسات المجتمع المدني ووسائل الإعلام إلى نشر الوعي بأهمية الأسرة، وبخطورة المؤتمرات العالمية التي تعالج موضوع المرأة خاصة، وتوسيع رقعة المستهدفين لتشمل المدن، والأرياف، والبوادي، وبلورة هذا الوعي من خلال رسم خارطة طريق للتعامل مع المشكلات، بإقامة ورشات عمل وتدريب، وتكوين فرق بحثية من مناطق متعددة، ومن خلفيات معرفية متنوعة تتحرك ضمن مشاريع جماعية تتكامل فيها الجهود المعرفية.

2-الاهتمام بمتطلبات الأسر المسلمة في المجتمعات الغربية، لما تمثله من صورة للحياة الإسلامية بوصفها سفيراً للإسلام في تلك المجتمعات.

3-الدعوة إلى تأسيس البرامج الأكاديمية في التربية الوالدية، والتنشئة الأسرية، وحث الجامعات على تخصيص بعض المقررات الجامعية التي تهدف إلى تأهيل الطلبة جميعهم لتحمل المسؤوليات الأسرية بعد

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التخرج، ومحاولة الإفادة من البحث العلمي في مرحلتي الماجستير والدكتوراه، لتكليف بعض الطلبة المتميزين بكتابة أطروحاتهم الجامعية في قضايا تتصل بالأسرة، وتشجيعهم على نشرها ليفيد منها المجتمع.

3-حث مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية والدوائر الأكاديمية على إصدار وثيقة شرف، تشدد على ضرورة معالجة قضايا الأسرة المسلمة ضمن الرؤية الفكرية الحضارية للأمة، وبما لا يتعارض مع ثقافة الأمة وهويتها.

4-دعوة وزارات التربية والتعليم إلى الاهتمام بالتنشئة الأسرية في مراحل التعليم العام، بدءاً من رياض الأطفال، من خلال برامج التوعية- المنهجية واللامنهجية- وتضمين المناهج الدراسية مقررات تحث على انتماء الفرد إلى أسرته ومجتمعه، ضمن الرؤية الحضارية للأمة.

5-دعوة المؤسسات والهيئات المسؤولة عن سن قوانين الأحوال الشخصية التي تمثل هوية الأمة، وعقد الورش العلمية والدورات التدريبية لمحاولة الإفادة من التجارب الناجحة في المحافظة على الأسرة تشريعاً وقانوناً.

6-الإفادة من التطورات التقنية في مجال التواصل الاجتماعي من أجل المحافظة على كينونة الأسرة الممتدة، والتوعية بكل ما يتعلق بالأسرة المسلمة.

7-تشكيل لجنة رصد القرارات المتعلقة بالأسرة، والصادرة عن الهيئات الدولية، ودراسة هذه القرارات والأفكار، وترجمة مضمونها إلى الفئات المسلمة المستهدفة، ومعالجتها معالجة علمية، لبلورة تصور معرفي عملي تجاهها، نابع من ثقافة الأمة.

8-تعزيز الدورات المتعلقة بتأهيل الشباب لدخول عالم الزوجية، ومحاولة الإفادة من الأفكار والأساليب العلمية في هذا المجال، مع التأصيل اللازم، ليتم الدمج بين الطبائع والوقائع والنصوص.

ومنها- أيضاً- ملتقى الأسرة المسلمة وتحديات العصر، وذلك في جامعة الأمير عبدالقادر للعلوم الإسلامية، ومن أهم التوصيات:

1-التأكيد على الرجوع إلى الكتاب والسنة لتجديد مفهوم الأسرة المسلمة النموذجية.

2-التأكيد على الطرح الواقعي التحليلي لأبعاد مكونات الأسرة وأساسياتها وظروفها الداخلية والخارجية "مستحدثات العصر، المادية والعقلية".

3-نبد النظم الدخيلة وتطويع أنظمتنا للعصر في إطار يريده الشرع، أي: ضمن الضوابط الشرعية.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

4-احترام كل من طرفي البناء الأسرى "الزوج والزوجة" لمسؤوليتهم، وعدم تجاوز حدود هذه المسؤولية التي حدد معالمها الإسلام.

5-التأكيد على التوعية الاجتماعية باتباع مناهج سليمة ووسائل فعالة.

6-تطهير الوسط الأسري من مخاطر تلاحقه باستمرار "وسائل الإعلام".

7-الاهتمام بالبناء المتكامل لشخصية الطفل "البيولوجي، النفسي، العقلي".

8-درء المخاطر التي يجرها التفكير الخرافي والعرقى على الأسرة.

9-تقديم التعبئة التثقيفية للأسرة لأنها الوسيلة التي تحقق توازنًا اجتماعيًا بين أفرادها.

الخاتمة:

وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات، وذلك على النحو الآتي:

أهم النتائج، وهي ما يلي:

1- أن الأسرة في العصر الحاضر تواجه عددا من المشكلات سواء منها ما كان قديماً ولا يزال أو أنه حادث لم يوجد من قبل.

2- أن الاجتهاد الفقهي الذي هو: بذل الوسع في درك حكم شرعي عملي بطريق الاستنباط، لم يكن بمنأى عن تلك المشكلات، سواء كان الاجتهاد فردياً ويتمثل في الأبحاث الفقهية التي عالجت تلك المشكلات، أو جماعياً، ويتمثل في المجامع الفقهية التي تناولتها بالبحث والدراسة.

3- ظهور دور الاجتهاد الفقهي في الحفاظ على كيان الأسر، ودفع ورفع ما يكون سبباً في تفككها، ومن ذلك ما ورد في معالجة عدد من المشكلات التي تضمنها البحث، وكذلك التوصيات التي تضمنتها المؤتمرات والندوات.

أهم التوصيات، وهي ما يلي:

1- تزويد المؤسسات الأكاديمية ومؤسسات المجتمع المدني وغيرها بالدراسات والتوصيات ذات العلاقة بالموضوع لاستمرار الجهود التوعوية بعقد مثل هذه المؤتمرات، ورصد كل ما هو جديد على الساحة، مع توظيف الاجتهاد الفقهي في معالجتها، وطرح الحلول المناسبة لها.

2- تنويع وسائل التوعية بمخرجات هذا المؤتمر، بحيث تعم جميع أفراد المجتمع، وذلك بالاستثمار الأمثل للوسائل الحديثة، سواء عن طريق إنشاء صفحة على الانترنت خاصة بكل ما يهم الأسرة في العصر الحاضر، أو عن طريق وسائل التواصل الحديثة، اليوتيوب، و"إكس" تويتر سابقاً، وانستغرام، وغيرها.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ثبت المراجع:

- الاجتهاد الجماعي ودور المجامع الفقهية في تطبيقه للأستاذ الدكتور: شعبان بن محمد إسماعيل، دار البشائر الإسلامية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى: 1418هـ= 1998م.
- الاجتهاد المقاصدي في تنزيل الأحكام، قضايا الأسرة نموذجًا، الميلود كعواس، مجلة المدونة، مج1، ع3 (2015): 341-357.
- الإحكام في أصول الأحكام لعلي بن محمد الأمدي، المتوفى سنة 631هـ، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي- بيروت، الطبعة الثانية: 1402هـ.
- الأسرة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة للأستاذ الدكتور محمد عبد العليم العدوي، مركز دراسات الأسرة، حول الاجتهاد في قضايا الأسرة، القاهرة، رابطة الجامعة الإسلامية (2007): 7-27.
- الأسرة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة، للأستاذ الدكتور محمد عبد العليم العدوي، مركز دراسات الأسرة 1 حول الاجتهاد في قضايا الأسرة، رابطة الجامعات الإسلامية (200): 7-27.
- إطار التجديد في الفتاوى المتعلقة بنظام الأسرة من خلال قاعدة "المشقة تجلب التيسير"، سونا عمر علي عبادي، دراسات علوم الشريعة والقانون، مج49، ع3، 115-128.
- البيان الختامي الصادر عن ملتقى الأسرة المسلمة وتحديات العصر هيئة التحرير مج15، ع58 (1991): 147-148.
- تحديات معاصرة للأسرة المسلمة "مفاهيم، أسباب، حلول"، طالب دكتوراه: سفيان مسعودي، ود. عكاشة راجع، مجلة الإحياء، مج23 (2023)، ع32، 787-804.
- تنظيم الإسلام للمجتمع لمحمد أبي زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة.
- رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي ابن عبد الكافي السبكي، المتوفى سنة 771هـ، تحقيق: علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، عالم الكتب- بيروت، الطبعة الأولى: 1419هـ.
- الزواج وبناء أسرة آمنة وصيانة تعزيز الاستقرار الأسري للدكتور محمد بن زياد حمدان، دار التربية الحديثة، 2015م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- شرح تنقيح الفصول لشهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، المتوفى سنة 684هـ، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة: الأولى: ١٣٩٣ هـ
- شرح مختصر الروضة لنجم الدين أبي الربيع سليمان بن عبد القوي الطوفي، المتوفى سنة 716هـ، تحقيق: د. عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى: 1410هـ.
- الصحاح تاج اللغة و صحاح العربية لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري، المتوفى سنة 393هـ، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ.
- العدة في أصول الفقه للقاضي أبي يعلى الحنبلي، المتوفى سنة 458هـ، تحقيق: د. أحمد سير المباركي، الطبعة الثانية: 1410هـ.
- لسان العرب لابن منظور أبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم الافريقي المصري، المتوفى سنة 711هـ، دار صادر- بيروت، الطبعة الأولى: 1997م.
- المسائل والأجوبة في الحديث والتفسير، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، المتوفى سنة ٢٧٦ هـ، تحقيق مروان العطية ، ومحسن خرابة، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الأولى: ١٤١٠ هـ.
- المستصفي لأبي حامد محمد الغزالي، المتوفى سنة 505هـ، دراسة وتحقيق: د. حمزة بن زهير حافظ.
- المسؤولية التربوية للأسرة المسلمة في مواجهة التحديات المعاصرة، للدكتور عبدالله بن محمد الزهراني، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ع6 (2008): 210-272.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المتوفى سنة 777هـ، المكتبة العلمية- بيروت.
- مقاييس اللغة لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، المتوفى سنة 395هـ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، شركة الرياض للنشر والتوزيع- الرياض، دار الجيل- بيروت.
- منهاج الوصول لناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، المتوفى سنة 685هـ، مطبوع مع نهاية السؤل لعبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي المتوفى سنة 772هـ، دار الكتب العلمية -بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المهذب في علم أصول الفقه المقارن للأستاذ الدكتور: عبد الكريم بن علي بن محمد النملة، مكتبة الرشد- الرياض، الطبعة الأولى: 1420هـ=1999م.

مؤتمر الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة، (2013)، هيئة التحرير، إسلامية المعرفة، مج19، ع73، 187-193.

ندوة الأسرة السعودية والتحديات المعاصرة، آمال صلاح، شرون اجتماعية، مج29، ع114: 197-202

نظام الأسرة في الإسلام: المرأة المسلمة والتحديات المعاصرة، ليوسف الكتاني، الإحياء ع18 (2001): 7-24.

نظام النضام الاجتماعي السعودي [تفاصيل النظام \(boe.gov.sa\)](http://boe.gov.sa)

النظر المقاصدي عند المالكية وأثره في ترشيد فقه الأسرة، عبد العزيز بن محمد وصفي، مجلة الزهراء، مج17، ع1 (2020): 1-58.

النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، المتوفى سنة 606هـ، أشرف عليه وقدم له: علي بن حسن بن علي الحلبي، دار ابن الجوزي- الدمام، الطبعة الأولى: 1421هـ.

التحديات الفكرية المعاصرة وتأثيرها على أمن الأسرة

الأستاذ الدكتور محمد بن خالد البداح

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض

المملكة العربية السعودية

prof.albadah@gmail.com

ملخص البحث:

أهمية البحث: تعد قضايا الأمن الأسري؛ من القضايا المعاصرة الملحة إذ يتداخل فيها البعد الإنساني بأنماطه واحتياجاته، والبعد القيمي (العقدي) والتربوي الساعي لتكوين ثقافته وتفردته.

وحيث تواجه الأسرة المسلمة جملة من التحديات المعاصرة التي تعترض تكوينها والحفاظ عليها؛ يبرز لدينا أحد أخطر التحديات المتمثل بالتحدي الفكري المؤدي للخلل في منظومة أمن الأسرة وطمأنينتها، والتي تتطلب تحديدها ورصدها ورسم سبل التغلب عليها ومواجهتها.

وهدف البحث للتالي:

- بيان التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تكوين الأسرة.
- التعرف على التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تربية الأبناء.
- الوقوف على أبرز التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الحفاظ على تماسك الأسرة.
- الكشف عن التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الأسرة المسلمة في التعايش مع محيطها.
- تحديد سبل التغلب على التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه أمن الأسرة

وسيكون المنهج المستخدم: المنهج الوصفي

ويأتي هذا البحث ليسلط الضوء على جملة من المحددات التي تتناول الموضوع في عدد من الأبعاد

عبر المحاور التالية:

- التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تكوين الأسرة.
- التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تربية الأبناء.
- التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الحفاظ على تماسك الأسرة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الأسرة في التعايش مع محيطها.
- سبل التغلب على التحديات الفكرية التي تواجه أمن الأسرة.

الكلمات المفتاحية: التحديات المعاصرة- الفكر- أمن الأسرة

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Contemporary Intellectual Challenges and Their Impact on Family Security

Prepared by:

Prof. Mohammed Khalid Al-Badah

Professor of Graduate Studies at Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

- Riyadh

Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University

Abstract:

In the name of Allah, the Merciful, the Compassionate
Summary of the research:

Title:" Contemporary intellectual challenges and their impact on family security
Within the activities of the international conference: Family Security: Its Legal Applications and
its Educational, Social and Developmental Extensions, February 7-8, 2024, held at Ibn Zohr
University, Kingdom of Morocco, within the fourth axis of the conference: External Challenges
Facing Family Security in the Contemporary World.

The importance of research: Family security issues are one of the pressing contemporary issues,
as the human dimension, with its patterns and needs, and the values (ideological) and
educational dimension, which seeks to form its culture and uniqueness, overlap.

As the Muslim family faces a number of contemporary challenges that hinder its formation and
preservation, one of the most serious challenges is the intellectual challenge that leads to
disruption of the family's security and tranquility system, which requires identification,
monitoring, and drawing ways to overcome and confront it.

The research aims to:

- Identify the contemporary intellectual challenges facing the formation of the family.
- Identify the contemporary intellectual challenges facing the raising of children.
- Identify the most prominent contemporary intellectual challenges facing the preservation of

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

family cohesion.

-Revealing the contemporary intellectual challenges facing the Muslim family in coexistence with its surroundings.

-Identify ways to overcome the contemporary intellectual challenges facing family security

The methodology used will be : Descriptive method

This research sheds light on a number of determinants that address the topic in a number of

dimensions through the following axes:

-Contemporary intellectual challenges facing family formation.

-Contemporary intellectual challenges facing the raising of children.

-Contemporary intellectual challenges facing the preservation of family cohesion.

-Contemporary intellectual challenges facing the family in coexistence with its surroundings.

-Ways to overcome the intellectual challenges facing family security.

Keywords: Contemporary- intellectual- challenges - family security-

تمهيد:

للأسرة في النظام الإسلامي مكانة عليية، ولها أهميتها المتقدمة؛ جاء ذلك عبر جملة من النصوص الشرعية والتطبيقات المرعية.

وقد نظر الإسلام للأسرة على أنها أساس المجتمع، وهي اللبنة الأولى والخليّة الأولى لمبعث الأمن والطمأنينة، قال الله سبحانه: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾ (1).

حيث أكد الإسلام على وحدة البناء الاجتماعي، والأسرة هي محور هذا البناء، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (2).

ومما لا مرية فيه ما يعترض تكوين الأسرة والحفاظ عليها من تحديات فكرية متعددة قد تعيق الحفاظ على تماسكها، وتعايشها مع محيطها، وكيف يمكن تخطي وتجاوز كل هذه التحديات وصولاً لأمن الأسرة في كافة الأبعاد الفكرية.

من هنا تأتي هذه الورقة للحديث عن المحور الأول في مؤتمر " الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنمية، وذلك ضمن المحور الرابع للمؤتمر: التحديات الخارجية التي تواجه أمن الأسرة في العالم المعاصر.

وذلك عبر المحاور التالية:

المحور الأول: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تكوين الأسرة.

المحور الثاني: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تربية الأبناء.

المحور الثالث: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الحفاظ على تماسك الأسرة.

المحور الرابع: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الأسرة في التعايش مع محيطها.

المحور الخامس: سبل التغلب على التحديات الفكرية التي تواجه أمن الأسرة.

والله الموفق

1 - سورة النحل، آية:72.

2 - سورة الحجرات، آية:13.

المحور الأول: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تكوين الأسرة

تمثل الأسرة نواة المجتمع والمكون الأساس لبنائه والحفاظ عليه، وكلما كانت الأسرة مبنية على أساس من أصول سليمة صحيحة في كافة جوانبها المادية والمعنوية كانت هذه الأسرة ممثلة للنظام المقاصدي للأسرة في الإسلام، حيث يمثل الحفاظ عليها وتكوينها ورعايتها أحد الكليات الخمس في الشرع المطهر، والمتمثل بحفظ النسل، وكل ما يأتي تبع لهذا المقصد مقصد بذاته؛ كالنكاح، والمهر، والولد، والسكن، وسائر صور التعاون على البر والتقوى، يقول تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى...﴾ (1).

وكل ما يساعد على حفظ النسل تبع له؛ كالحفظ المادي، وحفظ الرعاية والتربية، وحفظ الشرائع المتصلة بالنكاح وتكوين الأسرة وتبعاتها؛ كالعدل بينهم، والنفقة عليهم، وغيرها.

ومن ذلك اختيار الزوج والزوجة الأكفاء، والسعي ليكون المقصد الأسى رضى الله والاستمتاع بما أباح، وتكوين الأسرة بأفرادها وفروعها.

وأساس تكوين الأسرة الزواج فهو نظام اجتماعي تبدأ به الأسرة وتبنى عليه، وهو نظام معترف به في كل زمان ومكان، كأساس لنشأة العلاقات الأسرية، كما أنه النظام المشروع ارتضاه المشرع سبحانه في بناء هذه العلاقة وما ينتج عنها من ذريات وحقوق وواجبات.

كما يعد الزواج ضرورة اجتماعية لصالح المجتمع، لأنه ينظم العلاقة المتبادلة بين أفرادها، وبأثره تعمر الأرض وتزدهر.

ومن مظاهر اهتمام الإسلام بالأسرة وتكوينها:

1- الحث على النكاح :

شرع الله تعالى النكاح ليكون أساساً لتكوين أسرة يسودها المودة والرحمة، وجعل أي علاقة خلاف ما شرع الله علاقة أئمة، فقال رسول الله - ﷺ - : {يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء} (2).

وحتى تقوم الأسرة على أسس سليمة أوجب على كل من الزوج والزوجة واجبات لا بد من مراعاتها حتى تدوم المودة وتعم السعادة الأسرة، وتكون سبباً في ديمومتها، وجعل أي تقصير في هذه الواجبات مخالفة شرعية

1 - سورة المائدة، آية: 2.

2 - رواه البخاري ومسلم.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ونظامية موجبة للعقوبة. فنص الإسلام على حق المرأة فقال تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلِمْنَ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (1) ومن مقتضيات هذا الأمر الرباني الحرص على العلاقة التشاركية بين الزوج وزوجته بالمعروف وفق ما شرع الله ؛ فهذه إحدى غايات الزواج وتكوين الأسرة في الإسلام.

2- حسن الاختيار بين الزوجين بهدف تكوين الأسرة الصالحة :

الزوج والزوجة هما نواة الأسرة، وحتى تنشأ أسرة صالحة دعا الإسلام كلاً من الرجل والمرأة إلى مراعاة بعض الأسس الشرعية في اختيار شريك الحياة وتكوين الأسرة، لتؤسس الأسرة المسلمة على التقوى من أول يوم، فعلى الرجل أن يختار ذات الدين التي فقّهت رسالتها في الحياة تجاه ربها وأسرته ومجتمعها، فقد أوضح النبي - صلى الله عليه وسلم - أن ما يدعو الرجل في اختيار المرأة الدين و المال أو الجمال أو النسب، ولكن الفائز من يختار ذات الدين. ففي الحديث الشريف: {تنكح المرأة لأربع: لمالها وجمالها وحسبها ونسبها فاظفر بذات الدين تربت يداك} (2).

كما دعا الرسول صلى الله عليه وسلم ولي أمر الفتاة إلى اختيار صاحب الدين فقال: " إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه "

كما أن المودة والرحمة هما الأساس الذي تقوم عليه الحياة الزوجية، كي يسكن كل واحد منهما إلى الآخر ويطمئن إليه.

﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (3) وقد شرع الشارع الحكيم جملة من الأحكام القبلية والبعديّة ذات الصلة بتكوين الأسرة ، مع تأكيد مستمر على رعاية جوانب الحقوق فيها.

حيث شملت هذه الحقوق النفقة والرعاية، والمهر، وحقوق التربية والحفاظ على أفراد الأسرة.

وعند السعي لتكوين الأسرة يكتنف هذا جملة من التحديات الفكرية التي ترتبط بتكوين الأسرة وتحيط بها، وقد تمنعها أحيان كثيرة، وهذه التحديات تأخذ طابعاً اقتصادياً أو تنظيمياً، أو مجتمعياً، لكنه لا يخلو من الدافع الفكري في أصله.

فمن تلك التحديات شيوع دعاية إعلامية تضخ بشكل متوالٍ مستمر، كالتشكيك في أهمية مؤسسة الأسرة والمجتمع، وتزهد الشباب والشابات في السعي لتكوين الأسرة، ويسعون في ذلك بجملة من سوق الحجج غير العلمية، كما تسعى هذه الدعايات لدعوتهم لتأخير سن الزواج بحجة الاستمتاع بمباهج الحياة وملاذها.

1 - سورة البقرة، آية: 228.

2 - رواه البخاري ومسلم وغيرهما.

3 - سورة الروم، آية: 21.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وعندما يفكر الشاب أو الشابة في تكوين الأسرة والتخطيط لهذا المشروع المجتمعي المثمر توضع أمامهم الصعاب والعقبات الكثيرة؛ سواءً كانت اقتصادية مالية أو مجتمعية، والتي عادة ما تعيقهم عن استكمال مشروعهم الفطري، ووضع العقبات التي تمنعهم من إتمامه كالمغالات في المهور، وفرض مزيداً من التكاليف في الزواج ومتعلقاته، وقد يسبق بدعاية فكرية مفادها صعوبة تكوين الأسرة مع كل هذه العقبات والتحديات؛ علاوة على ما يصاحب ذلك من زخم إعلامي وضخ مقصود عبر رسائل فكرية مقصودها زعزعة تكوين الأسرة.

وتأخذ هذه التحديات صوراً متعددة عبر الرسائل الإعلامية أو حتى الأدبية التي تنقل تجارب الغرب في العلاقات والممارسات، والتي جلها منافية للفطرة السوية علاوة على تعاليم الرسائل السماوية.

كما يعد غياب القدوة المثالية أحد مهددات تكوين الأسرة المسلمة.

فعالم الأفكار مؤثر على المتلقين أي كانوا في خلفياتهم المعرفية والثقافية والفكرية.

وأن عمارة الأرض وتحقيق الاستخلاف فيها -ومنه بناء الأسرة وتكوينها- لا يتم بمعزل عن الأمن بمفهومه الشامل، ومنه الأمن الأسري. وقد ربط الله سبحانه وتعالى كثيراً بين عبادته وبين تحقيق الأمن، قال تعالى: ﴿لِيَلْفِ قُرَيْشٍ * إِيْلَافِهِمْ رِحْلَةَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ * فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ﴾ (1)، فيبين الله في هذه السورة كيف أنه ﷻ جعل الأمن صنو المعاش، فلا معاش بلا أمن ولا أمن يتحقق لمعاش مضطرب.

فنجد في القران الكريم عشرين صيغة لمادة (أمن) تبين بمجموعها أن حقيقة الأمن من الله سبحانه، فلا أمن حقيقي إلا ما كان موصولاً من الرب سبحانه؛ فمنه وبه يكون الأمن ويتحقق.

وقد وردت هذه الصيغ في ثمان وأربعين موضعاً من كتاب الله تعالى دلالة على عظم مكانتها وأهميتها.

ففي الأسرة تكون العدالة والمساواة بحُسن العشرة وترك الإضرار بين الزوجين، وكذلك إقامة العدل والمساواة بين الأولاد؛ كما عمل الإسلام على تنظيم العلاقات بين أفراد الأسرة الواحدة، ووضع القوانين المنظمة لتلك العلاقة وجعل لكل فرد من أفراد الأسرة حقوقاً يتمتع بها وعليه واجبات لا بد من القيام بها كي تدوم السعادة والاستقرار بين أفراد الأسرة.

إن الشهود الحضاري يحتم علينا فهم هذه الظاهرة في سياقاتها الفكرية، والسعي الجاد في تفكيك خطاياها وفهمه، وتلمس سبيل التغلب على محاولاته التلبيس في فهم المتلقين وأمتهم.

(1) سورة قريش: الآيات (1-4).

المحور الثاني: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تربية الأبناء

لقد وجه الشرع الحكيم بالعناية بالأبناء وتربيتهم التربية السليمة ليكونوا عناصر بناء في منظومة المجتمع، يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ (1).

ويقول النبي الكريم صلى الله عليه وسلم: (كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) (2).

ومن العناية بتربية الأبناء الحرص على تعليمهم التعليم الصحيح، وتأهيلهم ليكونوا لبنات بناء لمجتمعاتهم.

ومن التربية الدعاء للأبناء بالتوفيق والصلاح والحفظ من كل المكاره.

إن الاهتمام بتربية النشء من مظاهر اهتمام الإسلام بالأسرة ومنه دعوته إلى حسن تربية الأبناء، فالأسرة الصالحة نواة لمجتمع صالح. والمسلم مأمور برعاية ولده والحفاظ عليه وتعليمه كل ما ينفعه في أمور دينه ودنياه، والأخذ بيده إلى كل ما ينفعه في الدنيا والآخرة فقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ (3)، وقد حرص الإسلام على أن يقوم الآباء والأمهات بتربية الأبناء على الإسلام والعلم، وألزمهما بذلك، واعتبر أن الولد من حقه النسب لأبويه، وألزم الأبوين أن يختارا الاسم الحسن للولد والبنت، وأن يرعاها ويهتم بهما، فكفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول.

ونجد أن الخطاب الإسلامي تعامل مع المرأة والرجل بنفس الدرجة، فلم ينظر للمرأة نظرة دونية، بل جعلها مساوية للرجل في الحقوق والواجبات، ومن الواجبات القيام على تربية الأبناء، وجعل لها ذمة مالية مستقلة، وألزم الرجل بالإنفاق على البيت وجعل ذلك من درجة القوامة التي تحمل الرجل مسؤوليتها، كما جعل للمرأة حق الخلع والتنازل عن المهر إذا شاءت، وجعل لها ميراثها الخاص، وبالتالي فإن المرأة في الإسلام ملكة متوجة في بيتها، عليها أن تتفرغ لتربية ورعاية أبنائها، وتنشئتهم على مبادئ الإسلام الحنيف، ورعايتهم وتربيتهم التربية التي تحفظهم بها من كل الحملات الفكرية المغرضة التي تسعى لتشويه جوهر الدين والإسلام في نفوس الناشئة.

وفي مجال تربية الأبناء تواجه الأسرة جملة من التحديات الفكرية التي تسعى في مجملها لإعاقة سير العملية التربوية، وتحيطها بجملة من صور التشكيك والتثبيط.

من التحديات الفكرية التي تواجه تربية الأبناء الانشغال بوسائل التواصل الاجتماعي دون التواصل الفعلي مع الأسرة، وحصول عزلة مفتعلة بين أفراد الأسرة والمجتمع، يتم من خلال هذه الوسائل تمرير العديد من الرسائل السلبية للأفراد وعلاقتهم بخالقهم وأسرهم والمجتمع، وقد يتأثر بها النشء، وهذا يتطلب

(1) سورة التحريم: الآية: 6.

(2) متفق عليه

(3) سورة التحريم: الآية: 6.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

مغالبة من المختصين في مجالات التربية والتوجيه في التحذير من كثرة الانخراط والتأثر بها، وتوجيههم لأخذ القدوات من محيطهم القريب الآباء والأمهات والمعلمون وكل خير في المجتمع.

من التحديات التي تثار بين الفينة والأخرى دعاوى وجود اختلاف في طرائق التربية المعاصرة والدعوة المفتعلة لجوانب الحقوق في غير محلها الفعلي، واستغلال هذه المناداة في تمرير بعض الرسائل غير الصحيحة والمغلطة بغلاف الحقوق.

هناك حاجة للمناداة بالاستخدام الآمن لكافة وسائل التواصل والإعلام وكذا الألعاب الإلكترونية، فمما لا مرية فيه أن هناك من يستخدم هذه الوسائل والألعاب الإلكترونية لتمرير رسائل في مؤداها العام أنها تدعو لتفكك المجتمع، وتمرد أفرادها على تقاليد التربية الإسلامية المحافظة.

ومن التحديات التي تواجه تربية الأبناء في الأسرة: الغزو الفكري، وغياب الهوية، والتشكيك في القيم الراسخة.

فمن الغزو الفكري الموجه لتربية الأبناء؛ الدعوة للتمرد على الأسرة والوالدين، والتشكيك عبر حملات فكرية مغرضة بمناسبة التربية الإسلامية لهذا العصر.

ومن غياب الهوية أو تغييبها خلق جيل منسلخ من كل قيم التربية السوية، وجعله منحلاً يلهث خلف نزواته المنحرفة وشهواته غير المنضبطة، ومن غياب الهوية ربط الناشئة بالتعلق بنماذج غربية وتقديمتهم على أنهم الأفضل وإبعادهم عن كل تأثر بالقدوات المعاصرة الوسطية والمعتدلة الماثلة في المجتمعات الإسلامية.

ومن التشكيك في القيم الراسخة ما نشاهده من حملات فكرية ممنهجة تهدف لزعزعة القيم الإسلامية الراسخة كالصدق والوفاء والأمانة والاعتدال والتوسط والجمال.

وهذا يدعونا للتوازن في جميع أمورنا، ومن ذلك التوازن في توزيع المسؤوليات العامة ومنها الوظيفة واحتياجات الأسرة وتربية الأبناء.

المحور الثالث: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الحفاظ على تماسك الأسرة

إن الحفاظ على تماسك الأسرة إحدى المهمات العليا في تعاليم القيم الإسلامية وتشريعاتها، ومما يميز الثقافة الإسلامية حفاظها على تماسك الأسرة وحمايتها من التفكك والانحلال، ولهذا حددت جملة من الاحترازمات التي تساعد على الحفاظ على هذا التماسك في إطاره الفكري؛ ودفع كل محاولات النيل منه.

ومن الحفاظ تعظيم ميثاق الزوجية، يقول تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ (1).

وكذا حفظ نسيج الأسرة من التفكك والضباع، يقول سبحانه: ﴿وَجَعَلْ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ (2).

ويقول سبحانه: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾ (3).

ومنه التحمل في سبيل تماسك الأسرة والحفاظ عليها، يقول تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (4).

ومن التحديات الفكرية المعاصرة شيوع بعض الحملات التي تشيطن العلاقة بين الذكور والإناث، بدل أن تكون تكاملية كما شرع الله ينادي بعض دعاة التحرر لما يسمى بحملات النسوية، وكأنها بإزاء الذكورية! وافتعال الخصومات والصراعات بين الطرفين لزيادة الهوة بينهما، يصحب ذلك ترويج ظاهر للزعم بوجود صراع محتدم بين الذكور والإناث في حقيقته ليس موجوداً إلا في عقول هؤلاء وتوجهاتهم المدمرة، ذلك أن التراث الإسلامي قنن العلاقة بين الذكور والإناث وجعلها تكاملية لا تصادمية وبعضها يكمل بعضاً لهدف بناء الأسر والمجتمعات.

ولذلك جاء الشرع بتغليظ أصرة الزوجية وجعلها من أعظم المواثيق، والحفاظ على تماسكها من أجل القربات، وجاء تحذير الشرع من التخبيب والإفساد بين الزوجين مما يكون سبباً في نقض عرى رابطة الزوجية وتماسكها.

ومن التحديات أهمية الموازنة بين الاحتياجات الفردية واحتياجات الأسرة بأفرادها.

ومن التحديات شيوع ما يطلق عليه (الفردانية) والمقصود بها الأنانية خارج أطر مصالح الأسرة وبناءها البناء المعتدل، والذي قد يقود في مراحل كثيرة لتفكك الأسر وعدم تماسكها.

1 - سورة النساء، آية: 21.

2 - سورة الروم، آية: 21.

3 - سورة البقرة، آية: 187.

4 - سورة النساء، آية: 19.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

من التحديات الفكرية صعوبة التكيف مع بعض أنماط التغيير في التربية وطرائق التوجيه.

ومن التحديات الفكرية التي تواجه تماسك الأسرة، الطرح الإعلامي المنحرف، الذي خلق صور التنافسية والصراع غير المبرر بين أفراد الأسرة الواحدة.

ومن التحديات وجود التفرق بين أفراد المجتمع بل بين أفراد الأسرة الواحدة، والتفرق مذموم شرعاً، ومرفوض عقلاً، وقد جاء التحذير من التفرق في عدة نصوص من الوحيين.

كتحذير القرآن الكريم والسنة المطهرة من التفرق، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (1)، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (2).

والتفرق مما غزى بعض المجتمعات والأسر فأحدث فيها شيئاً من التفكك والنزاع والتفرق وجاء الشرع المطهر في التحذير من التفرق الذي يحمل دافعاً فكرياً حيث يكون أصعب في معالجته وتخطيه.

(1) سورة آل عمران: الآية (103).

(2) سورة آل عمران: الآية (105).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المحور الرابع: التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الأسرة في التعايش مع محيطها

من صور التكامل في شأن الأسر قدرتها الواعية على التعايش المتسالم مع محيطها، ونبذ التعصب، وخطاب الكراهية، فعلى الأسرة المسلمة أن تكون ذات قدرة على التعايش الرشيد مع محيطها القريب وأفقها البعيد، والمقصود بالتعايش كل صور الاندماج والاحترام المتبادل، حيث لا تكون منغلقة على ذاتها أو منكفأة على اهتماماتها دون التعايش مع مجتمعها والتفاعل الإيجابي مع همومه وتحدياته.

ومن صور التعايش التفاعل المثمر مع الثقافات والحضارات الأخرى:

إن العلاقة بين الأمة المسلمة والأمم الأخرى تقوم على أساس قواعد رئيسة ومنها (1):

1- التعارف:

وهو يُعد مقدمة للعلاقة أيّاً كان نوعها وهو في أساسه ليس منه ضرر على أمن الأمة الإسلامية ، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (2).

فالتعارف بوابة مناسبة للتعايش السلمي ، ومنه تعايش الأسرة مع محيطها ؛ بأن تكون فاعلة مؤثرة فيه ، بنشر الخير والحث عليه، وإعلاء قيم العدل والسلام والتعاون.

2- التعاون:

إن التعاون بين الأمم والحضارات، بل وبين الناس أفراداً وجماعات أمر ليس فيه خطورة محضة على الأمة الإسلامية وأمنها متى ما كان وفق الضوابط المرعية، وإنما يأتي الخطر من موضوع ذلك التعاون، فالذي يجب ضبطه والحرص عليه هو مجال التعاون وموضوعه. ولذلك يقول تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ (3).

فكل ما كان التعاون على الحق والخير والسلام كان مأمور به، وإن كان في سياقات الإثم فقد نهي عنه وحذر منه، ومنه الإثم في مجال زعزعة أمن الأسرة وسلامتها.

3- تلقي الحكمة والاستفادة من الحق الموجود عند الغير:

والأمثلة في ذلك كثيرة سواء من سيرة النبي ﷺ أو سير الخلفاء الراشدين من بعده، حتى وإن كان هذا الحق عند الأعداء، ما لم يكن فيه إثم أو قطيعة رحم ، فالحكمة ضالة المؤمن.

ومن الأمثلة على ذلك ما يشهد له قصة حلف الفضول "حيث وقع هذا الحلف في ذي القعدة في شهر حرام،

(1) انظر: بناء المفاهيم ودراساتها في ضوء المنهج العلمي "مفهوم الأمن الفكري أنموذجاً". د/عبد الرحمن اللويحق، ص 28-32.

(2) سورة الحجرات: الآية (13).

(3) سورة المائدة: الآية (2).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

تداعت إليه قبائل من قريش، واجتمعوا في دار عبد الله بن جدعان التيمي لسنه وشرفه، فتعاقدوا وتعاهدوا على أن لا يجدوا بمكة مظلوماً من أهلها وغيرهم من سائر الناس إلا قاموا معه، وشهد هذا الحلف رسول الله ﷺ، وقال بعد أن أكرمه الله بالرسالة: " لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب أن لي به حمر النعم، ولو أدعي به في الإسلام لأجبت "(1).

4- التسامح:

المتأمل في تشريعات الإسلام يجد أن التسامح من المبادئ الأساسية التي يدعو إليها حتى في ميدان القتال، فالتخيير للمخالفين بين الإسلام والجزية والقتال لون من التسامح، والمنع من قتل النساء والشيوخ والعبيد والرهبان والأطفال لون آخر من التسامح، وكذلك الأمر في حل طعام أهل الكتاب ونكاح نسائهم.

5- ضبط منهج الولاء والبراء:

وهي تعني البراءة من الدين الباطل، لأنه لا يتحقق الإيمان بالدين الحق إلا بالكفر بما عداه، ويتبع ذلك محبة الحق وبغض الباطل، والعروة الوثقى في الدين قيامها على هذين الأصلين، قال تعالى: ﴿ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انْفِصَامَ لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ (2)

6- الحوار:

عند النظر في كلام السلف يُلاحظ أن الأغلب استعمالهم للفظ المجادلة. والحق أن الحوار والجدل قد يكونا خطراً على الأمة حين يكونان من جاهل أو غير مريد للحق أو مبطل، وإنما يكون محموداً من العالم بالحق القاصد للوصول إليه.

7- الدعوة إلى الإسلام:

لأنه الدين العالمي الذي جاء للناس كافة، وهذا يعني أن علاقة المسلم بغيره من أهل الأديان قائمة على هذا الأساس.

ومن التحديات الفكرية في هذا المجال: الغلو، والتطرف، والإرهاب الفكري.

وهذا يأخذ صوراً متعددة من الغلو أو الانحلال في العلاقة مع الآخر المغاير، والتطرف في الأحكام والتصورات تجاههم، وممارسة الإرهاب الفكري تجاه المختلف ومحاولة إقصائه أو تحييده وتفعل خطاب الكراهية معه.

(1) راجع: السنن الكبرى. أحمد بن الحسين البيهقي. كتاب الوصايا. (367/6). مكتبة الباز. مكة المكرمة، 1414. تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، والرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري. ص 50. المكتبة العصرية، بيروت. الطبعة الأولى، 1417هـ. (بتصرف يسير)، والبداية والنهاية، الحافظ إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي. تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي. ص 460، هجر للطباعة والنشر والتوزيع. القاهرة. الطبعة الأولى، 1417هـ.

(2) البقرة: الآية (265).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ومن صور المعالجة :

- الحذر من الاتصال بأهل الفساد الخلقي، فهو يقود لكل صور ضياع الأمن الأسري.
- السعي في كشف الدعايات الكاذبة.
- تفنيد الشبهات المثارة فيما يتصل بموضوع التعايش والرد عليها.

المحور الخامس: سبل التغلب على التحديات الفكرية التي تواجه أمن الأسرة

إن ما سبق من محاور كانت بمثابة عرض لأبرز التحديات التي تواجه أمن الأسرة، عرضنا فيه لبعض النماذج والصور المتصلة بتحديات تكوين الأسرة، وتحديات التربية، وتحديات تماسك الأسرة والحفاظ عليها، وتحديات التعايش مع المحيط القريب والبعيد للأسرة المسلمة، وفي هذا المحور سيتم التركيز على جانب عرض طرائق التغلب على هذه التحديات التي تعترض تحقيق أمن الأسرة. يقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ (1).

والإسلام أولى عناية فائقة بالفكر والمحافظة عليه من كل شيء يؤدي به إلى الانحراف أو الزيغ والضلال، واهتم اهتماماً بالغاً بألة الفكر وهي العقل وطرائق استخدامه فيما ينفع، ودعا إلى التفكير الذي يقود إلى ما يصلح حال الإنسان؛ من معرفة الله وخشيته والانقياد له سبحانه وتعالى.

وللتغلب على التحديات الفكرية التي تواجه الأسرة المعاصرة عدة مسارات يمكن ذكرها في التالي:

- الحث على الاعتصام بحبل الله والبعد عن التفرق:
- فإن السير وفق ما شرع الله ضماناً لأمن الأسرة وسلامتها في كافة شؤونها.
- تحذير الأسرة وأفرادها من الفرق المحدثه والتحزبات:
- وما ذلك إلا لأن هذه الفرق والأحزاب المحدثه دينية كانت أو لا دينية ماهي إلا معاول هدم وتقويض لدعائم أمن الأسرة المسلمة وعامل هدم وتمزيق لها.
- التناصح بين أفراد الأسرة الواحدة، وقبول النصيحة:
- فهذا هو المنهج الشرعي الذي أمرنا به في النصيحة؛ فهي المساعد والمقوم لتخطي الأخطاء والتجاوزات والتراجع عنها للحق اليبين والتمسك به والثبات عليه.
- فتح الحوار والمحااجة بالعقل والمنطق:
- إن الحوار الناضج المعتدل يساعد على فتح آفاق تبادل الأفكار والقبول بها بين أفراد الأسرة الواحدة، وبين أفراد المجتمع، وهي المؤذنة بسلامته الفكرية من كل من الأفكار التحزبية والتيارات الوافدة التي تسعى لتشكيك أفراد الأسرة بقيمها وخاصة الناشئة منهم.

(1) التحريم: الآية (6).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- الحذر من الغزو الفكري الموجه للأسرة وأمنها:

وهذا أحد أهم سبل التغلب على التحديات الفكرية، وها يأخذ عدة مسارات متعددة، تبدأ بحذر الوالدين من مسارات الغزو الفكري الموجه لأفراد أسرهم، ولا ينتهي عند دور المؤسسات المعنية بحصانة المجتمعات وحمائتها.

- تحصين المجتمعات من غائلة التغريب والانحلال:

وهذا أحد أهم سبل التغلب، فإذا تم تحصين المجتمعات ومنها الأسر من رسائل التغريب ووسائله، ومن الانحلال وغوائله فقد تم إعطاء المجتمع ومكوناته من أسر وأفراد مناعة وحصانة وزيد في وعيه تجاه هذه المهددات التي تنتهك أمنه واستقرار أسرهم فيه.

- دعم المؤسسات العلمية والبحثية التي تتصدى لمعالجة الأخطاء التي قد تواجه الأسرة وأمنها:

من أهم سبل التغلب على المهددات لأمن الأسرة ما تقوم به بعض المؤسسات المجتمعية من واجب التوعية والتوجيه والتحذير من خطورة الاختراقات الفكرية التي تستهدف أمن المجتمع، ويتخذ عدة طرائق علمية ومنهجية وبحثية تسهم بشكل فاعل في حفظ أمن المجتمع والقيام بواجب كشف هذه المهددات والشبه والرد عليها، ويتولى هذا الأمر منظومة من المتخصصين من الأكاديميين والباحثين عبر المشاريع العلمية والتأليف وإجراء البحوث الميدانية والمسحية الساعية للكشف عن هذه الأخطار وعرض المعالجات العلمية الواقعية لها.

وهذا يحتم على الحكومات دعم هذه المؤسسات ومراكز البحث ومدتها بما تحتاج له من كوادرات متخصصة وميزانيات مالية مناسبة.

- تعزيز منهج الوسطية بين أفراد الأسرة:

إن تعزيز منهج الوسطية والاعتدال بين أفراد المجتمع والأسر فيه حصانة مضاعفة من تلك التحديات ومعرفة التغلب عليها ومواجهتها وتجاوزها، حيث إن التعزيز فيه الحصانة الكافية في عدم الوقوع في شرك تلك الحملات المغرضة التي تستهدف الأسر والأفراد وأمنهم.

- زيادة الوعي الفكري بالتحديات المعاصرة:

من سبل التغلب على التحديات الفكرية المعاصرة تمكين الأفراد والمجتمعات من زيادة وعيهم بالتحديات العصرية التي ليس لها مثال سابق، وفقه التعامل الأمثل معها وتجاوزها.

- التحصين الفكري للأسرة:

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

إن التحصين الفكري المدروس بعناية والموجه للأسرة المسلمة فيه حماية لها من كل محاولات النيل من أمنها واستقرارها، فمتى ما كانت الأسرة المسلمة محصنة فكرياً عبر العلم والمعرفة كانت قادرة على تخطي تلك التحديات وتجاوزها بكل اقتدار وروية.

- تعزيز القيم المجتمعية والحفاظ عليها:

تعد القيم المجتمعية هي الدرع الحصين ضد طرائق النيل من أمن الأسرة والمجتمع، فبتعزيز القيم وترسيخها والتذكير بها ضماناً للأسر من الوقوع فريسة لمحاولات النيل الفكري منها، وتغيير قناعاتها وقيمتها، أو تحويلها من قيم راسخة متينة إلى عوائل بالية مكبلة للأفراد والأسر والمجتمعات! كما يزعم بذلك دعاة الانحلال القيمي في المجتمعات.

الخاتمة:

الأسرة هي الدعامة الحيوية الأساسية التي يتكون منها بناء المجتمع، فإذا بنيت بناءً صالحاً صلح المجتمع كله، وإذا فسدت فسد المجتمع كله؛ لذلك اهتم الإسلام بالأسرة اهتماماً ظاهراً وجعل قيامها على أسس سليمة تساعد على رفع مستواها وتقوية أواصر العلاقات بين أفرادها.

وقد قام هذا البحث -بصورة موجزة على بيان مكانة الأسرة في الإسلام، ومظاهر اهتمام الإسلام بالأسرة وحرصه على تكوين أسرة مسلمة تكون أساساً لمجتمع صالح يسوده المحبة والوئام بين عداد أفرادها، وتم الحديث عن عدد من التحديات التي تواجه أمن الأسرة في بعدها الفكري، فتم التطرق لمحور التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه تكوين الأسرة، أعقبه حديث عن التحديات الفكرية التي تواجه تربية الأبناء كأحد دعائم بناء الأسر، ثم أعقب ذلك الحديث في محور آخر عن التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الحفاظ على تماسك الأسرة، بعد ذلك جاء الحديث في محور مخصص للتحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه الأسرة في التعايش مع محيطها القريب والبعيد، ثم ختم بالحديث عن محور مخصص لعرض سبل التغلب على هذه التحديات الفكرية المعاصرة التي تواجه أمن الأسرة بعدد من السبل.

وبعد هذا التطواف المقتضب في الحديث عن موضوع التحديات الفكرية المعاصرة وتأثيرها على أمن الأسرة، نختمه بذكر أبرز النتائج والتوصيات، ومنها:

- إن الأمن الأسري أحد أهم مكونات الأمن بمفهومه العام؛ وهو حماية لوجودها وكيانيتها.
- إن الأمن الأسري يرتبط بأحد الكليات الخمس التي جاءت بها الشريعة (حفظ النسل).
- ضرورة الحفاظ على القيم فهي إحدى أهم مكونات أمن الأسرة.
- إن في الإخلال بالأمن الأسري فساد عارم مستشر في المجتمع والأمة.
- الدعوة للوسطية والاعتدال سبيل للوصول لأمن الأسرة والمجتمع وفيه مأمّن بين ظاهر.
- الحذر من الدعاوى التي تغلف بغلاف الحقوق وهدفها النيل من أمن الأسرة والمجتمع.
- أهمية إغلاق كل منافذ الإخلال بالأمن الأسري مادية كانت أو معنوية، كالغزو الفكري، والانحلال.
- إن من الحفاظ على الأمن الأسري -ومنه الفكري- المحافظة على فكر الإنسان من الانحرافات بشتى صورها وأشكالها.
- السعي الدائم والمستقبلي للعناية بموضوع التحصين الفكري للأسرة والأفراد جميعاً.
- إن الشهود الحضاري يحتم علينا فهم هذه الظاهرة في سياقاتها الفكرية، والسعي الجاد في تفكيك خطاياها وفهمه، وتلمس سبيل التغلب على محاولاته التلبيس على فهم المتلقين.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- هناك حاجة للمناداة باستخدام الأمن لكافة وسائل التواصل والإعلام وكذا الألعاب الإلكترونية حيث تعد من المؤثرات على الأمن الأسري.

هذا وصلى الله وسلم على سيدنا ونبينا محمد وآله وصحبه

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

قائمة المراجع:

- القرآن الكريم.
- صحيح الإمام البخاري.
- صحيح الإمام مسلم.
- البداية والنهاية، الحافظ إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي. تحقيق: الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي , هجر للطباعة والنشر والتوزيع. القاهرة. الطبعة الأولى, 1417هـ.
- بناء المفاهيم ودراساتها في ضوء المنهج العلمي "مفهوم الأمن الفكري أنموذجاً". د/عبد الرحمن اللويحق.
- الرحيق المختوم، صفى الرحمن المباركفوري. المكتبة العصرية، بيروت. الطبعة الأولى, 1417هـ.
- السنن الكبرى. أحمد بن الحسين البيهقي. كتاب الوصايا.(367/6). مكتبة الباز. مكة المكرمة, 1414. تحقيق: محمد عبدالقادر عطا.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التربية الوسطية العقدية و أثرها في تحقيق الأمن الأسري

الأستاذ الدكتور علي السكاكر

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

المملكة العربية السعودية

skakeer@gmail.com

ملخص البحث:

عنوان البحث: التربية الوسطية العقدية وأهميتها في أمن الأسرة.

محور المشاركة: (المحور الخامس: وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة في العالم المعاصر) الأساس العقدي والتربية الأخلاقية ودورهما في تعزيز أمن الأسرة.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في معرفة أثر التربية الوسطية العقدية، وتربية الأبناء والطلاب عليها، في الوصول إلى الأمن الأسري المرجو داخل العائلة.

أهداف البحث: - معرفة المراد بالتربية الوسطية العقدية.

- بيان أهمية التربية الوسطية العقدية في أمن الأسرة.

- بيان خطر عدم الالتفات إلى جانب التربية الوسطية العقدية.

منهج البحث: اعتمد البحث على المنهج الوصفي في بيان المراد بالتربية الوسطية العقدية، وبيان أهميتها في تعزيز أمن الأسرة الإسلامية. كما تتبع المنهج الاستنباطي في استنباط بعض الأحكام والمسائل من الأدلة الشرعية.

الخطوة:

إن معالجة الموضوع بشكل دقيق ستتم من خلال النقاط التالية:

مقدمة: وتشمل مشكلة البحث، وأهدافه، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: تعريف التربية الوسطية العقدية مظاهرها.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المطلب الأول: تعريف التربية الوسطية العقدية.

المطلب الثاني: مظاهر التربية الوسطية.

الفقرة الأولى: التربية الوسطية في باب الأسماء والأحكام العقدية.

الفقرة الثانية: التربية الوسطية في باب الولاء والبراء.

الفقرة الثالثة: التربية الوسطية في مسائل العقل والنقل.

المبحث الثاني: أثر غياب التربية الوسطية على الأمن الأسري.

خاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

CREEDAL MODERATION IN EDUCATION AND ITS IMPACT ON ACHIEVING FAMILY SECURITY

Prof. Ali Al-Sakakir

Professor in the Department of Interpretation and Qur'anic Sciences at the
Islamic University Medinah

Abstract:

RESEARCH TOPIC: creedal moderation in education and its importance in family security.

THEME OF CONTRIBUTION: (FIFTH THEME: Ways and means of strengthening family security in modern world) creedal foundation and attitudinal upbringing, and their role in strengthening family security.

RESEARCH PROBLEM: The research problem has to do with knowing the impact of creedal moderation, and raising children and students accordingly in achieving the desired security within the family.

RESEARCH OBJECTIVE:

- Knowing the meaning of creedal moderation in education.
- Importance of creedal moderation in family security.
- The dangers of not paying attention to the aspect of creedal moderation in education.

RESEARCH METHODOLOGY: the research relies on the descriptive methodology in explaining the meaning of creedal moderation in education, and also explaining its importance in strengthening Islamic family security. Likewise, the researcher adopted the investigative methodology in deriving rulings on some matters with their proofs from the sharia.

المقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ...

فإن الأسرة في العالم المعاصر -الذي كثرت فيه الفتن والأحداث- تحتاج إلى وسائل وأساليب تُعزِّز به أممها، ومن هذه الوسائل والأساليب تربية الأبناء والطلاب تربية عَقَدِيَّة سليمة وسطية، بعيدة عن الانحراف العقدي في طرفيه؛ في طَرَفِ العُلُوِّ والزيادة والإفراط المبالغ فيه، وأيضًا في طَرَفِ الجفاء والانحراف والتفريط.

ولا شك أن الوصول إلى هذه الوسطية يبدأ من التربية، سواءً كانت هذه التربية في أروقة المدارس والجامعات، أم كانت داخل البيوت.

حيث أشارت بعض الدراسات التربوية⁽¹⁾ إلى أنه كلما كانت مُدْخَلَات العملية التربوية تتصف بالاعتدال، وكانت العمليات التربوية مُتَّزِنَةً؛ فإن المخرجات التعليمية من هذه العملية التربوية تكون مائلةً إلى الخير والاعتدال والوسطية.

وقد جاء هذا البحث المختصر في ذكر شيءٍ من النصائح التربوية للأسرة خاصَّةً في تربية أبنائها، وللمجتمع بمدارسه وجامعاته وغيرها في تربية الشباب والشابات عمومًا، وذلك ببيان أهمية التربية الوسطية في باب العقيدة.

مشكلة البحث: تقع على الأسرة اليوم تحديات تربوية ضخمة في تربية أبنائها، خاصَّةً مع وجود كثرة المؤسسات المتدخلة في تربية الأطفال من قبيل: المسجد والمدرسة والجامعة ووسائل التواصل الاجتماعي؛ مما يجعل الأسرة حائرة وخائفة تجاه تربية أطفالها في مسارات غير صحيحة.

ويمكن حصر أسئلة البحث فيما يلي:

س1: ما المقصود بالتربية الوسطية العقديّة؟

س2: كيف تكون التربية الوسطية في أهم أبواب العقائد؟

س3: ما الخطر المترتب على عدم هذه التربية الوسطية؟

(1) إنسانية التربية الإسلامية ودلالاتها التربوية، قاسم أحمد، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، 2012م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أهداف الدراسة:

- 1- التعرف على مفهوم التربية الوسطية العقدية، وأهميتها داخل الأسرة.
- 2- التعرف على بعض القيم اللازمة لتوجيه الأسر نحو التربية الصحيحة.
- 3- استنباط أهم المضامين التربوية الوسطية في أبواب العقيدة.

منهج الدراسة:

نظرًا لخصوصية البحث يتعين الجمع بين منهجين رئيسيين، وهما: المنهج الوصفي، والمنهج الاستنباطي. أما المنهج الوصفي: فمن خلال وصف بعض المصطلحات التي سبقت دراستها من علماء الإسلام، وبيان معانيها.

وأما المنهج الاستنباطي: فليبيان بعض مفاهيم التربية الوسطية العقدية استنباطًا من القرآن الكريم والسنة النبوية وكلام أئمة العلم.

خطة البحث:

إن معالجة الموضوع بشكل دقيق ستتم من خلال النقاط التالية:

مقدمة: وتشمل مشكلة البحث، وأهدافه، ومنهجه، وخطته.

المبحث الأول: وفيه التعريف بالتربية الوسطية العقدية.

المطلب الأول: تعريف التربية الوسطية العقدية.

المطلب الثاني: مظاهر التربية الوسطية.

الفقرة الأولى: التربية الوسطية في باب الأسماء والأحكام العقدية.

الفقرة الثانية: التربية الوسطية في باب الولاء والبراء.

الفقرة الثالثة: التربية الوسطية في مسائل العقل والنقل.

المبحث الثاني: أثر غياب التربية الوسطية على الأمن الأسري.

خاتمة: وتتضمن النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: تعريف التربية الوسطية العقدية ومظاهرها

سأتناول موضوع هذا المبحث في مطلبين؛ المطلب الأول أخصه لتعريف التربية الوسطية العقدية، على أن أتناول في المطلب الثاني مظاهر التربية الوسطية العقدية.

المطلب الأول: تعريف التربية الوسطية العقدية

التربية من ناحية اللغة: مصدر مأخوذ من الفعل رَبَّى يَرْبِي، وهي في الأصل من الفعل الثلاثي: رَبَّ يَرْبُ، بمعنى: حَفِظَ ورعى، يُقال: رَبَّى الرجلُ ابْنَهُ⁽¹⁾. وقد تطلق وتفيد معنى: التهذيب ورفع المنزلة⁽²⁾.

التربية في الاصطلاح: لها تعريفات متعددة بحسب المراد من التربية، وأقرب تعريف يجمع ما يُراد هو أن يقال في تعريفها: "إنشاء الشيء حالاً فحلاً إلى حد التمام"⁽³⁾.

الوسطية من ناحية اللغة مأخوذة من مادة (وسط)، وهذه المادة دائرة في اللغة العربية على معنيين متقاربين: الأول: البَصْفُ، وهو معنى مشهور معروف، متداول في زماننا كثيراً، فإذا قيل: اقطع الحبل من وَسَطِهِ؛ فهم أن المراد قطع الحبل من منتصفه.

والمعنى الثاني: العَدْلُ⁽⁴⁾. وهذا المعنى قد يكون غير شائع في استخدام الناس اليوم، ولكنه معنى مشهور معروف في اللغة العربية.

والحقيقة أن المعنيين متقاربين، وذلك أن العَدْلُ هو وضع الشيء في موضعه. وإذا نظرت إلى ما يخالف العدل ستقول: هو وضع الشيء في غير موضعه. وغير موضعه له حالتان: إما أن يكون في طرفٍ زائدٍ عن حَقِّه، وإما أن يكون في طرف ناقص عن حَقِّه. فإذا وضعه وسطهما -ليس زائداً، وليس ناقصاً- كنت أتيت به على العدل المطلوب.

(1) النهاية في غريب الأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ-1979م (ص450).

(2) أساس البلاغة، محمود بن عمر الزمخشري، دار الكتب، القاهرة، ط1، 1341هـ-1922م (ص158).

(3) التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1410هـ-1990م (ص169).

(4) مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية (108/6)، ولسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت (428/7).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وأحياناً تكون الوسطية نسبيةً، فلا يُقصدُ بها العدلُ، وإنما كون الشيء وقع وسطاً بين شيئين دون النظر إلى أن أحدهما فيه زيادةٌ عن الحاجة والآخر فيه نقص، كقولهم مثلاً: هذا شيء وسط بين الجيد والرديء⁽¹⁾. فإن الوسطية هنا لا يُقصدُ بها العدلُ أو جودة الشيء.

أما الوسطية فهو مصطلحٌ غيرُ مستعملٍ شرعاً، ولكنه مأخوذٌ من الشرع الذي جاء بمعناه صراحةً في قوله تعالى: {وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً}⁽²⁾.

وليس المقصود بالآية مجرد الوقوع في منتصف الشيء؛ فإن الوقوع في المنتصف بين أشياء ليس فيه وصفٌ ثناءً، وهذه الآية جيء بها في سياق الثناء.

فألجل ذلك نرى المفسرين يُفسِّرون الوسطية في الآية بـ(العدل) كما هو ماثور عن النبي صلى الله عليه وسلم⁽³⁾، أو بالخيرية.

قال الزجاج: "وفي {أمة وسطاً} قولان: قال بعضهم: {وَسَطًا}: عدلاً. وقال بعضهم: أختياراً. واللفظان مختلفان، والمعنى واحد؛ لأن العدل خير، والخير عدل"⁽⁴⁾.

ومن أهم تعاريف الوسطية وتفاسيرها ما ذكره ابن جرير الطبري، حيث رأى أن التوسط هو ما يكون بين الإفراط والتفريط⁽⁵⁾.

ولا أقول إن المفسرين اختلفوا في تعريف الوسطية، بل أقوالهم متقاربة، ولكنني أختار رأي ابن جرير في هذا المقام لأنه أكثر ما يُوَضِّحُ مرادنا هنا: وهو أن التربية الوسطية هي التربية على مراد الشارع وأوامره ونواهيه؛ دون أن يكون هناك غلُوٌّ في بعض الجوانب، ودون أن يكون تقصيراً؛ فلا إفراط ولا تفريط، ولا تشدُّد ولا جفاء.

وهذه الوسطية التي أثبتتها الآية لأمة الإسلام، لم تُقَيِّدها بجانبٍ دون جانب، ففُهِمَ منها أن الوسطية تكون في جميع مجالات الحياة الإسلامية؛ فوسطية في العقيدة، ووسطية في الفقه، ووسطية في التربية، ووسطية في الدعوة، ووسطية في الأخلاق، ووسطية في العمل، وقِسْ على هذا في سائر الأمور.

(1) المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، مكتبة لبنان، بيروت (ص252).

(2) سورة البقرة، الآية: 143.

(3) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب: {وكذلك جعلناكم أمة وسطاً} (8/172، ح4487).

(4) معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، 1408 هـ (219/2).

(5) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: محمد محمود شاكر، دار المعارف، مصر (3/142).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والعقدية في اللغة: هو مصدرٌ صناعيٌّ من الفعل عَقَدَ، والذي يُعْنَى به: الشَّدُّ والربطُ بقوة⁽¹⁾.

والعقدية في الاصطلاح: تُطَلَّق على الإيمان الجازم والحكم القاطع الذي لا يتطرق إليه شكٌّ مما يؤمن به الإنسان ويعقد عليه قلبه⁽²⁾.

وأختم هذا المبحث ببيان المراد بالتربية الوسطية العقدية بأن أقول: إنها تنشئة الأطفال في أبواب العقيدة على مراد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من خلال نصوص القرآن والسنة، دون إفراط وغلُوٍّ وتشدُّدٍ وزيادة في الأحكام العقدية من جهة، ودون تفریطٍ وجفاءٍ ونقصٍ وتمييعٍ من جهة أخرى.

وإن كان الحديث قد يَجْرُنَا أكثر للحديث عن الغُلُوِّ؛ لأنه قد يكون أظهرَ في الإخلال بأمن الأسرة، أو قد يكون أسرعَ وقعًا وظهورًا؛ لما عُرِفَ بداهةً من أنَّ الغُلُوَّ يُصَاحِبُهُ طيشٌ وغضبٌ قد يكونان سببًا في ظهور أثر الخلل الأمني على الأسرة سريعًا.

إلا أن هذا لا يعني أن الجفاء لا يؤدي إلى إخلال أمن الأسرة، بل هو مؤدِّ إلى ذلك ولا شك، ولكن قد لا يظهر أثره سريعًا.

المطلب الثاني: مظاهر التربية الوسطية

الفقرة الأولى: التربية الوسطية في أبواب الأسماء والأحكام العقدية

إن موضوع التربية الوسطية العقدية في أبواب الأسماء والأحكام من أهم المواضيع التي يُحتاج إليها في تربية الأبناء تجنبًا للغلو والتطرف وإصدار الأحكام الجائرة.

والمقصود بالأسماء: الأسماء الشرعية التي تُطَلَّق في الشريعة ويترب عليها أحكامًا؛ كالمؤمن، والفاسق، والكافر، والمنافق، ونحو ذلك. قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: "والمراد بالأسماء هنا: أسماء الدين، مثل: مؤمن ومسلم وكافر وفسق إلخ"⁽³⁾.

والمقصود بالأحكام: ما يترتب من أحكام على هذه التسميات؛ كمسائل التورث، ومسائل النكاح، ومسائل الطعام، والصلاة على الميت، وهذا من الجانب الفقهي، وأما الجانب العقدي فلا يخفى ما يُبْنَى عليه

(1) لسان العرب (296/3).

(2) مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة، ناصر العقل، دار الوطن، ط1 (ص9-10).

(3) شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح ابن عثيمين، عناية: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة السادسة، 1421هـ (70/2).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

من أحكام؛ كمسائل دخول الجنة وعدم دخولها، والخلود في النار وعدم الخلود فيها، وما إلى ذلك من مسائل متعلقة بهذه الأسماء⁽¹⁾.

قال الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله-: "والمراد بالأحكام: أحكام أصحابها في الدنيا والآخرة"⁽²⁾.

وقد حصل الخطأ في هذا الباب في زمن متقدم، وكان الخلاف بين طوائف الإسلام في وصف مرتكب الكبيرة ماذا يُسَمَّى؟ فذهب الخوارج والمعتزلة إلى تكفيره، وذهبت المرجئة إلى وصفه بالإيمان الكامل، وكان أهل السنة وسطاً بين طرفين، فأبقوه على إسلامه مع وصفه بالفسق إلا أن يتوب من كبريته.

قال ابن تيمية: "فأول مسألة فرقت بين الأمة مسألة الفاسق المَلِيّ، فأدرجته الخوارج في نصوص الوعيد وخلوده في النار، وحكموا بكفره، ووافقهم المعتزلة على دخوله في نصوص الوعيد وخلوده في النار، لكن لم يحكموا بكفره"⁽³⁾.

إن بيان هذه الأحكام له أهمية كبرى في تربية الأبناء على عدم الغلو في الأسماء، وإعطاء كل شخص ما يستحقه، لذلك وجب الالتزام بما يلي:

1) تربية الأبناء على الانتماء للإسلام، ولما أجمع عليه العلماء من الأسماء الصحيحة؛ ك(السنة والجماعة)، وأما ما عدا ذلك من الأسماء، والجماعات، والأحزاب، والشيوخ، فإنَّ كُلاً يؤخذ من قوله ويُردُّ.

وسبب كثير من الغلو العقدي المذموم في أبواب الأسماء والأحكام إنما هو الانتساب لطائفة أو لشيخ أو نحو ذلك؛ فيُجِبُّ هذا المنتسب أن تقوى طائفته وتظهر على غيرها، فيتعصَّب لها، ويطلق من الأسماء والأحكام على غيرها من الجماعات والطوائف ما لا تستحقُّه.

وفي هذا يقول الله تعالى: {كان الناس أمةً واحدةً فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه، وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغياً بينهم}⁽⁴⁾.

فهذه الآيات بينت أموراً، منها:

● أن الاختلاف حصل عند بعض الطوائف بعد أن أخذوا العلم من الكتاب.

(1) مجموع الفتاوى، أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1425هـ-2004م (13/38، 58).

(2) شرح العقيدة الواسطية (70/2).

(3) الاستقامة، ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1403هـ (1/431).

(4) سورة البقرة، الآية: 213.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- أن سبب هذا الاختلاف هو البغي والظلم وتجاوز الحدود من الطوائف بعضها على بعض.
- أن الهداية بيد الله سبحانه وتعالى.

فواجبنا في تربية الأبناء أن نربهم على أن لا يُطْلِقُوا الأسماء والأحكام بناءً على ما يراه الشيخ أو تراه الجماعة أو الحزب أو نحو ذلك؛ بل بناءً على ما قاله الله وقاله رسوله صلى الله عليه وسلم.

(2) تربية الأبناء على ألا يكون مقصودهم في إطلاق الأسماء والأحكام: هدفاً من أهداف الدنيا؛ كحب رئاسة طائفة، أو حب شهرة ومكانة، أو ظهور علم، أو نحو ذلك.

قال تعالى: {ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا} (1). فقد بين الله تعالى في هذه الآية أن بعض الناس قد يصفون الناس بأنهم غير مؤمنين، وليس هدفهم تحقيق الدين وحفظه وحمايته، بل الهدف تحصيل شيء من أعراض الدنيا الزائلة.

(3) تربية الأبناء على أنه (لا يُنسب قولٌ لساكتٍ).

إن العلماء عندما نسبوا إلى بعض الناس الخروج عن الإسلام، أو الخروج عن السنة والجماعة، أو نحو ذلك؛ إنما فعلوه بناءً على أقوالهم وأفعالهم.

أما أن يكون إنسان ساكناً، ولا يظهر من أقواله شيء مخالف للسنة مخالفة صريحة، ولا يظهر عليه شيء من السمات والعلامات المخالفة للحق، فإنه يُترك على حاله ويُحسن الظن به.

كما قال صلى الله عليه وسلم: "إني لم أومر أن أنقب عن قلوب الناس، ولا أشق بطونهم" (2).

فكون الابن يتعلم شيئاً من مسائل العقائد في المدارس أو الجامعات أو المساجد؛ ثم يرجع إلى البيت ويريد أن يحاسب والديه أو إخوانه، ويزنهم بحسب ما درس، وهو ما زال في بداية العلم؛ فإنه طريق ضلال واضح.

(4) تربية الأبناء على أن سبب كثير من الخطأ الذي يفعله الناس إنما هو الجهل، وذلك لا يكون سبباً لكفرهم. يقول ابن تيمية -رحمه الله-: "إن الإنسان قد يكون مكذباً ومنكراً لأمر لا يعلم أن الرسول أخبر بها وأمر بها، ولو علم ذلك لم يكذب ولم ينكر... ثم يسمع الآية والحديث أو يتدبر ذلك فيصدق بما كان مكذباً به، ويعرف ما كان منكراً، وهذا تصديق جديد وإيمان جديد ازداد به إيمانه، ولم يكن قبل ذلك كافراً بل

(1) سورة النساء، الآية: 94.

(2) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد (ح4351). ورواه مسلم، كتاب الزكاة، باب ذكر الخواص وصفاتهم (ح1064).

جاهلاً"⁽¹⁾. فينبغي زرع الهمة في قلوب أبنائنا أن يكونوا حريصين على تعلم الدين وتعليمه للناس، ولا تكون همته أن يتعلموه ليُفَسِّقُوا وَيُبَدِّعُوا وَيُكْفِرُوا.

(5) تربية الأبناء على أن المخطئ أحياناً قد يكون مأجوراً مع خطئه؛ كما في الحديث: "إذا اجتهد الحاكم فأصاب فله أجران، وإذا اجتهد فأخطأ فله أجر"⁽²⁾. لذلك يقول ابن تيمية -رحمه الله-: "فصار النقص في الدين والإيمان نوعين: نوعاً لا يَدُمُّ العبدُ عليه لكونه لم يجب عليه لعجزه عنه حساً أو شرعاً"⁽³⁾. ومن ذلك بعض المسائل قد يكون الإنسان محكوماً عليه بأنه عاجزٌ عن الوصول إلى معرفة المسألة؛ لعدم معرفته بالدليل، أو عدم قدرته على فهمه، أو نحو ذلك.

(6) تربية الأبناء على أن نفي بعض الأسماء الشرعية عن بعض أصحابها قد يكون من باب الذم والوعيد، وليس لأجل تطبيق أحكام الاسم عليه. كنفي الإيمان عن الزاني ومثله من أصحاب الكبائر، فإنه يُزاد به الوعيد والتخويف والتهديد، وليس المقصود إجراء أحكام الكفر عليه⁽⁴⁾، وذلك في قوله صلى الله عليه وسلم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن"⁽⁵⁾.

وهذا من الخطأ الذي قد يترتب عليه كثيرٌ من الأبناء، فيُتَنَبَّه لهذا.

(7) تربية الأبناء على أن مسائل إطلاق الأحكام لا بُدَّ فيها من أمورٍ غير مجرد معرفة أن ما فعله الناس خطأ، بل يجب إزالة الجهل عنهم، وإقامة الحجة، وبيان الشبهة، ونحو ذلك. يقول ابن تيمية -رحمه الله-: "وليس لأحد أن يكفر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط، حتى تُقام عليه الحجة، وتُبَيَّن له المحجة، ومن ثَبَّتْ إسلامه بيقينٍ لم يزلْ ذلك عنه بالشك، بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة"⁽⁶⁾.

الفقرة الثانية: التربية الوسطية في باب الولاء والبراء

إن من أهم العقائد التي يجب أن يتربى عليها الأبناء عقيدة الولاء والبراء؛ لأن الخلل في العقيدة يحصل من جانبين:

الجانب الأول: أن يُحِبُّ الابنُ أحداً فيعطيه من الولاء فوق ما يستحقه.

(1) الفتاوى (565/7).

(2) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (ح7352).

(3) شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رياض الأحمد، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، 1425هـ (ص178).

(4) مجموع الفتاوى (423/7-424).

(5) أخرجه البخاري، كتاب المظالم، باب النهي بغير إذن صاحبه (ح2475).

(6) مجموع الفتاوى (466/12).

والجانب الثاني: أن يكره أبناؤنا أحدًا فيُبغِضُهُ فوق ما يستحقه من البغض.

وفي هذا يقول تعالى: {يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط ولا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى} (1).

فمع وجود البُغْضِ والكُزْهِ لا بُدَّ من وجود العدل، فلا يُخَكِّم على أحدٍ إلا بما تقتضيه الشريعة من أحكام؛ بحسب أدلة القرآن والسنة، لا بحسب ما أُحِبُّ وأُكْرَهُ.

وتبعًا لذلك؛ فإن أهم الجوانب التربوية التي تُسَاعِدُ في تربية الأبناء على الوسطية في هذا الباب:

1) تربية الابن على أن يكون هواه تبعًا لما جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم، لا أن يكون هواه هو الحاكم الفاصل في هذه الأمور. كما قال صلى الله عليه وسلم: "لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئتُ به" (2).

فما نراه اليوم من أخطاءٍ تقع من أكثر الأبناء في هذا الباب إنما هو تابعٌ لهذا؛ فحُبُّه لوالديه وإخوانه إنما هو بحسب إحسانهم إليه، وكرهه لهم بحسب تقصيرهم معه.

فيجعل ولاءه بناءً على هذا.

2) تربية الأبناء على حُرْمَةِ أن يُقال في الإنسان ما ليس فيه.

ومن الآيات والأحاديث المهمة في هذا الشأن، والتي يُرَبِّي الأبناء عليها. قال تعالى: {ومن يكسِبْ خطيئةً أو إثمًا ثم يَرَمْ به بريئًا فقد احتمل بهتانًا وإثمًا مبينًا} (3).

وقال سبحانه: {والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانًا وإثمًا مبينًا} (4) ومن إيذاء المؤمنين: أن يُسَمَّوا بأسماء شرعية لا تصدق عليهم. قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: "أي: ينسبون إليهم ما هم بُرَاء منهم لم يعملوه ولم يفعلوه".

وأخرج الإمام أحمد عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ومن قال في مؤمنٍ ما ليس فيه سقاه الله من رذغة الخبال حتى يخرج مما قال، وليس بخارجٍ، ورذغة الخبال عُصَارَةُ أهل النار" (5).

(1) سورة المائدة، الآية: 8.

(2) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (15)، والعلماء مختلفون في تضعيفه وتصحيحه.

(3) سورة النساء، الآية: 112.

(4) سورة الأحزاب، الآية: 58.

(5) أخرجه أبو داود (ح3597)، وصححه الألباني.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من كانت له مَظْلَمَةٌ لأخيه من عَرَضِهِ أو شيء فليتحلَّله منه اليوم قبل أن لا يكون دينارًا ولا درهمًا، إن كان عملٌ صالحٌ أخذ منه بقدر مظلمته، وإن لم تكن له حسناتٌ أُخِذَ من سيئات صاحبه فحُمِلَ عليه"⁽¹⁾.

بل إنَّه في المقام الذي اجتمع فيه المسلمون كما لم يجتمعوا من قبل، وهو حجةُ الوداع، حرص النبيُّ على بيان حرمة عَرَضِ المسلم، فقال صلى الله عليه وسلم: "فإن الله حَرَّمَ عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم، كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا"⁽²⁾.

(3) تربية الأبناء على حُرْمَةِ الاتهام بالظنِّ.

قال تعالى: {يا أيها الذين آمنوا اجتنبوا كثيرًا من الظنِّ إن بعض الظنِّ إثمٌ}⁽³⁾. وقال تعالى: {إن الظنَّ لا يُغني من الحقِّ شيئًا}⁽⁴⁾.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إيَّاكم والظنَّ؛ فإنَّ الظنَّ أكذبُ الحديث" متفق عليه⁽⁵⁾.

(4) تربية الأبناء على أنَّ نسبة إنسانٍ لاسمٍ من الأسماء الشرعية لا بُدَّ أن يكون بعلمٍ وبينَةٍ؛ فأما الاتهام بالقرائن وسوء الظنِّ فإنه لا يجوز.

وهذا هو قول الزور وشهادة الزور، وحرمتُهما لا تخفى على أحدًا، ومن أشد الآياتِ في بيان حرمة قول الزور أن الله جعله قريبًا للشرك في قوله تعالى: {فاجتنبوا الرجسَ من الأوثانِ واجتنبوا قولَ الزور}⁽⁶⁾.

(4) تربية الأبناء على أنَّ اتباع مدرسة فقهية لا يعني الولاء والبراء فيها.

يخطئ كثيرٌ من الشباب عندما يُقال له: "إنَّه على الإنسان أن يتبع الدليلَ من القرآن والسنة، وأن ديننا مبنيٌّ على هذين الوحيين"؛ فيظنُّ بمثل هذه العبارات أنه لا يجوز دراسة المذاهب الفقهية الأربعة، أو لا يجوز تقليد عالمٍ معتبر من هؤلاء الفقهاء المعتبرين؛ فإذا رأى شخصًا متمذهبًا نسبه إلى التعصب للمذهب والشيخ ونحو ذلك. والأمر ليس كذلك، لأنها مذاهب معتبرة، يبدأ في دراستها وتقليدها طالب العلم، ثم له اتباع الدليل عن علم.

(1) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب القصاص يوم القيامة (6534).

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب {لا يسخر قوم من قوم} (ح6043).

(3) سورة الحجرات، الآية: 12.

(4) سورة يونس، الآية: 36.

(5) صحيح البخاري، كتاب الفرائض، باب تعليم الفرائض (ح6724). وصحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظن والتجسس

والتنافس (ح2563).

(6) سورة الحج، الآية: 30.

(5) تربية الأبناء على أن الولاء لأهل هذا الدين، والبراء لمن خَرَجَ عنه.

أَمَّا أَنْ يُطَبِّقَ الابْنُ البراء على المسلمين، وخاصةً على أفراد أسرته؛ لما يرى منهم من نوعٍ من الأخطاء والضلال الذي لا يَصِلُ إلى حدِّ الشرك، فهذا خطأ واضح يَبِّن.

(6) تربية الأبناء على أنْ بعض أنواع التعامل مع الكافرين ليس من الولاء لهم؛ وبأنَّ المسلم يباح له أن يتعامل مع الكفار بالبر والقسط، قال تعالى: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم إن الله يحب المقسطين}{⁽¹⁾، ويحرم ذلك دون الوصول إلى درجة الكفر؛ كوجود نوعٍ من الولاء العملي أو المحبة لأجل شيءٍ حسن عندهم، أو نحو ذلك.

الفقرة الثالثة: التربية الوسطية في مسائل العقل والنقل

دينُ الإسلام جاء وسطاً في مسائل العقل والنقل؛ فإنَّ العقلَ خالقه الله، والنقلُ إنما هو وحيٌّ من الله، فالمسائل العقلية إنما فُهِمَتْ بتفهم الله للبشر الذي {علم الإنسان ما لم يعلم}{⁽²⁾، والوحيُّ جاء من الله سبحانه وتعالى.

فإذا ظَهَرَ للإنسان نوعٌ من التعارض بين العقل والنقل فعليه أن يعرفَ مكنن الخلل في هذا التعارض؛ فقد يكون الإشكال في النقل، حيث يكون النقلُ غيرَ صحيحٍ، بأن اعتمدَ على حديثٍ ضعيفٍ أو موضوعٍ أو نحو ذلك، وكان المعنى المفهوم من هذا الحديث غيرَ صحيحٍ معارضاً للعقل.

وإما أن يكون الخلل في العقل، فيكون العقلُ قد جاء بمقدماتٍ باطلة، أو بتسلسلٍ في الأفكار غير صحيح، أو نحو ذلك من الأخطاء العقلية والمنطقية التي تصيب البشر.

والعلماء قد عرفوا أنَّ العقل لا يخالف النقل؛ ولأجل ذلك أَلْفُوا المؤلفات في هذا المعنى، كما فعل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في كتابه الشهير: "دَرْءُ تعارضِ النقلِ والعقلِ".

وهذه نصائح في مسائل العقل والنقل حتى لا يحصل غلوٌّ فيها في بعض أفراد الأسرة:

(1) العقلُ ليس مصدرًا للتشريع في الشريعة الإسلامية، بل هو مساعدٌ للفهم. قال الشاطبي: "الأدلة العقلية إذا استُعْمِلَتْ في هذا العِلْمِ فإنها تستعمل مركبةً على الأدلة السمعية، أو معينة في طريقها، أو محققة

(1) سورة الممتحنة، الآية: 8.

(2) سورة العلق، الآية: 5.

لمناطقها، أو ما شابه ذلك، لا مستقلة بالدلالة؛ لأن النظر فيها نظرٌ في أمرٍ شرعيٍّ، والعقل ليس بشارع⁽¹⁾. فيجب تربية الأبناء على عدم الغلوِّ في العقل، وإنزاله منزلته.

(2) تربية الأبناء على أنه لا تعارض بين النقل والعقل، وأنه إذا حصلَ شيءٌ من ذلك فقد يكون بسبب عدم الفهم أو نحو ذلك. يقول ابن تيمية -رحمه الله-: "ما خالف العقل الصريح فهو باطلٌ، وليس في الكتاب والسنة والإجماع باطلٌ، ولكن فيها ألفاظٌ قد لا يفهمها بعضُ الناسِ، أو يفهمون منها معنىً باطلاً؛ فالألفاءُ منهم، لا من الكتاب والسنة"⁽²⁾.

(3) تربية الأبناء على أن بعضَ ما يسمى عقلاً قد يكون هوًى، ككثيرٍ من المسائل المطروحة اليوم والتي لا دليلَ عليها، وتُسمَّى مسائل عقلية.

(4) تربية الأبناء على أن المراد من تكريم الإنسان بالعقل هو التفكير في آيات الله الكونية والمسطورة، والتأمل فيها، ومعرفة المراد منها، والعمل بمقتضاها، كما قال سبحانه: {إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولي الألباب} ⁽³⁾، وقال سبحانه: {وفي أنفسكم أفلا تبصرون} ⁽⁴⁾.

(4) تربية الأبناء على تقديم الوحي على عقولهم. قال تعالى: {وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم} ⁽⁵⁾، وقال: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً} ⁽⁶⁾.

ومع ذلك فلا بُدَّ تربية الأبناء على أهمية العقل، وأنه لا يجوز للإنسان إلغاء عقله وعدم التفكير الصحيح، بل إنَّ ذلك سيؤدي بهم إلى نار جهنم والعياذ بالله، كما قال سبحانه عن أهل النار: {وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير} ⁽⁷⁾.

ثم إنه بالعقل تُدرَك مقاصد العبادات والتشريعات، كما قال سبحانه: {ولكم في القصص حياةً يا أولي الألباب} ⁽¹⁾.

(1) الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ-1997م (27/1).

(2) مجموع الفتاوى (490/11).

(3) سورة آل عمران، الآية: 190.

(4) سورة الذاريات، الآية: 21.

(5) سورة الأحزاب، الآية: 36.

(6) سورة النساء، الآية: 65.

(7) سورة الملك، الآية: 10.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

(5) تربية الأبناء على أن العقلَ أمامه حُجْبٌ لا يمكنه تجاوزها واختراقها، فيوقفُ العقلَ عند حدِّه؛ فهو لا يدري حقيقة أسماء الله وصفاته، ولا يدري شيئاً عن بدايات الخلق، قال سبحانه: {ما أشهدتهم خلق السموات والأرض ولا خلق أنفسهم} (2)، ولا يدري شيئاً عن حقائق النهايات وما يكون في آخر هذه الحياة. فالواجب عليه أن يُسَلِّمَ، وأن يؤمن بالغيب، كما قال تعالى: {الذين يؤمنون بالغيب} (3).

(6) تربية الأبناء على الابتعاد عن مفسدات العقل الحسية والمعنوية.

ومفسدات العقل الحسية؛ كشرب الخمر والمخدرات ونحوها.

ومفسدات العقل المعنوية؛ كتقديس الآباء مثلاً، قال تعالى: {وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله قالوا بل نتبع ما ألفينا علينا آباءنا أولو كان آباؤهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون} (4).

(1) سورة البقرة، الآية: 174.

(2) سورة الكهف، الآية: 51.

(3) سورة البقرة، الآية: 3.

(4) سورة البقرة، الآية: 170.

المبحث الثاني: أثر غياب التربية العقدية الوسطية على الأمن الأسري

إن الإخلال بمظاهر الوسطية العقدية يترتب عنه ما يلي:

(1) الاختلاف المؤدي إلى الفرقة. كما قال تعالى: {كان الناس أمةً واحدةً} وتكون هنا الأسرة في بداية الأمر أسرةً واحدةً على قلبٍ واحدٍ {فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه} فيبدأ الأبناء بالتعلم بقصد معرفة الحق والهدى {وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغيا بينهم} (1) ثم قد يحصل الخلل لوجود نوعٍ من أنواع البغي فيؤدي إلى الاختلاف والتفرق بين أبناء الأسرة الواحدة.

وهنا يُربى الأبناء على أن الأصل في المسلمين الأخوة الإيمانية، ويزيد إخوة النسب في ذلك لما لهم من حقوق الرّحم؛ فلا يحصل الهجر والقطيعة بين الإخوة وأفراد الأسرة إلا عند الحاجة الشديدة. يقول الحافظ ابن عبد البر: "وأجمعوا على أنه لا يجوز الهجران فوق ثلاثٍ، إلا لمن خالف من مكالمته ما يفسد عليه دينه، أو يُدخل منه على نفسه أو دنياه مضرةً، فإن كان كذلك جاز" (2).

(2) الغلو الذي يؤدي إلى تعريض الأسرة للخطر ومن ثم المجتمع كاملاً؛ بالانضمام إلى الجماعات الضالّة، أو حتى الانخراط في صفوف أعداء الله المحاربين لله ورسوله والمجتمع الإسلامي.

(3) تشويه صورة الأسرة عند أفراد المجتمع، والتنفير من أفرادها؛ مما يؤدي إلى القطيعة أو نحو ذلك؛ احترازًا من هذا الغلو الموجود في بعض أفراد الأسرة؛ لئلا ينتشر إلى أسرٍ أخرى، وخوفًا من أن يطالهم شيءٌ من هذا التشدد والغلو.

(1) سورة البقرة، الآية: 213.

(2) فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ (511/10).

الخاتمة وفيها النتائج والتوصيات

وفي ختام هذا البحث أذكر شيئاً من أهم النتائج والتوصيات التي ينبغي على الآباء والمربين مراعاتها؛ فمن ذلك:

1- فتح باب الحوار مع الأبناء، ومراعاة أحوالهم في مناقشة أفكارهم، وفي كشف الشُّبُه التي تثار حولهم، وتكون معالجتها بالحكمة والموعظة والرأفة والرحمة.

2- ينبغي على الأب أن يهتم بتعليم أبنائه أُسُسَ أصول الاعتقاد والسلوك، كاهتمامه بتعليمهم القراءة والكتابة.

3- زَرُّعُ التوحيد وتعظيم الرب ومعرفة أسمائه وصفاته في قلوب الأبناء.

4- أنَّ الحب في الله والبغض في الله إنما يؤخذان من الشريعة الإسلامية قرآنًا وسنة، لا من الأهواء والتحرُّباتِ.

5- على الأب أن يغرس في نفوس أبنائه أن المصدر الذي يؤخذ منه الاعتقاد هو الكتاب والسنة.

6- على الوالد أن يعرف أهمية القدوة في التربية العقدية.

قائمة المصادر والمراجع:

1. أساس البلاغة، محمود بن عمر الزمخشري، دار الكتب، القاهرة، ط1، 1341هـ-1922م.
2. الاستقامة، ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1403هـ.
3. إنسانية التربية الإسلامية ودلالاتها التربوية، قاسم أحمد، أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة، جامعة اليرموك، 2012م.
4. التوقيف على مهمات التعاريف، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق: محمد رضوان الداية، دار الفكر المعاصر، بيروت، 1410هـ-1990م.
5. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: محمد محمود شاكر، دار المعارف، مصر.
6. السنة، ابن أبي عاصم أحمد بن عمرو بن الضحاك، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، 1400هـ.
7. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا-بيروت.
8. شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمد رياض الأحمد، المكتبة العصرية، بيروت، الطبعة الأولى، 1425هـ.
9. شرح العقيدة الواسطية، محمد بن صالح ابن عثيمين، عناية: سعد بن فواز الصميل، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة السادسة، 1421هـ.
10. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، الطبعة الأولى، 1422هـ.
11. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، 1374هـ-1955م.
12. فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
13. لسان العرب، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت.
14. مباحث في عقيدة أهل السنة والجماعة، ناصر العقل، دار الوطن، ط1.
15. مجموع الفتاوى، أحمد ابن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1425هـ-2004م.
16. المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، مكتبة لبنان، بيروت.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

17. معاني القرآن وإعرابه، أبو إسحاق إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، 1408هـ.
18. مفاهيم خاطئة في الوسطية بين الإفراط والتفريط: رؤية في ضوء الإسلام، بسمة أحمد جستنية، في (أبحاث ندوة الوسطية) منشورات كرسي الإمام محمد بن عبد الوهاب للوسطية ودراساتها، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1436هـ.
19. مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الكتب العلمية.
20. الموافقات، أبو إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ-1997م.
21. النهاية في غريب الأثر، أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري، تحقيق: طاهر الزاوي ومحمود الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1399هـ-1979م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

تحديات العلاقات الأسرية و أثرها على الأمن الأسري في ضوء سورة التحريم دراسة موضوعية

الأستاذ الدكتور حسن محمد علي آل أيوب عسيري

كلية الشريعة وأصول الدين - جامعة الملك خالد

المملكة العربية السعودية

hmasiri@kku.edu.sa

ملخص البحث:

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه وسلم تسليمًا كثيرًا، وبعد: فإن "سورة التحريم" لها شأنٌ خاص متعلّق بالأسرة لكل من تأمّل ذلك، فبداية هذه السورة تُشير إلى حدثٍ داخل أسرة خاتم الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وسلم، وختمت هذه السورة بحدثٍ داخل أسرة أول الأنبياء والمرسلين - بعد نبي الله آدم عليه السلام - وهو "نوح" عليه السلام، فبدأت بخاتم الأنبياء وانتهت بأول الأنبياء، ثم عرّجت على بُيوتات بعض الأنبياء فيما بينهما عليهم صلوات الله وتسليمه، فذكر الله سبحانه بعد أسرة نوح عليه السلام أسرة لوطٍ عليه السلام، ثم أسرة موسى عليه السلام مُمثّلة في "امرأة فرعون"، ثم أسرة عيسى عليه السلام مُمثّلة في مريم بنت عمران، واشتملت السورة على الحديث عن المحور الأساسي فيها والأمن والاستقرار الأسري وتناولت العلاقات الأسرية في نماذج متعددة من حياة الأنبياء عليهم السلام وكذلك عرّجت على التحديات التي تواجه أمن الأسرة واستقرارها وأبرز الوسائل والطرق التي تعالج وتحد من الخلافات الأسرية وتورث الطمأنينة والاستقرار في حياة الأسرة.

الكلمات المفتاحية: سورة- التحريم- الأسرة- الأمن

The challenges of family relations and their impact on family security through Surat Al-Tahrim

Objective Study

Dr. Hassan Muhammad Ali Al-AyoubAsiri

Professor, Department of the Holy Qur'an and its Sciences- Faculty of Sharia
and Fundamentals of Religion - King Khalid University- Kingdom Saudi Arabia

Abstract:

Praise be to God, and may blessings and peace be upon the Messenger of God, and upon his family and companions, and may peace be upon him abundantly, and after:

“Surat Al-Tahrim” has a special significance related to the family for everyone who pondered it. The beginning of this Surah refers to an event within the family of the Seal of the Prophets and Messengers, peace and blessing be upon him, and this Surah is concluded with an event within the family of the first of the Prophets and Messengers - after the Prophet of God Adam, peace be upon him - which is “ Noah, peace be upon him. So I started with the seal of the prophets and ended with the first of the prophets, then I went to the homes of some of the prophets and in between them, may God’s prayers and peace be upon them. God Almighty mentioned after the family of Noah, peace be upon him, the family of Lot, peace be upon him, then the family of Moses, peace be upon him, represented by “Pharaoh’s wife,” then the family of Jesus, peace be upon him. Represented by Maryam bint Imran. The surah included talking about its main axis, family security and stability, and dealt with family relations in multiple models from the lives of the prophets, peace be upon them. I highlighted on the challenges facing family security and stability and the most prominent means and methods that address and limit family disputes and inherit reassurance and stability in family life.

Keywords: Surat- Al-Tahrim- family- peace

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

مشكلة البحث:

جاء هذا البحث للإجابة عن التساؤلات التالية:

- (1) ما هي المحاور التي تدور عليها سورة التحريم في موضوع الاستقرار والأمن الأسري؟
- (2) ما الأساليب والقيم المثلى في حل التحديات الخلافات الزوجية في ضوء سورة التحريم؟
- (3) ما هو دور المؤمن في المحافظة على أمن الأسرة واستقرارها؟

أهداف البحث:

- (1) دراسة مفهوم تحديات العلاقات الأسرية.
- (2) دراسة مفهوم الأمن الأسري.
- (3) دراسة الأساليب النبوية في التعامل مع الخلافات الزوجية.
- (4) دراسة الجوانب التربوية في سورة التحريم واستنباط اللطائف والرقائق والدقائق والحكم والأحكام التي من شأنها تنظيم العلاقات داخل الأسرة وتوجيهها التوجيه الصحيح.

الدراسات السابقة:

الدراسة الأولى: تربية الأسرة المسلمة في ضوء سورة التحريم، إعداد: الدكتور مصطفى مسلم، نشر وتوزيع دار المنارة، مكة المكرمة- جدة.

ويختلف بحثي عن هذا البحث: في أن هذا البحث يقوم على دراسة السورة من خلال الأساليب التربوية، وأما بحثي فهو يقوم على الدراسة الموضوعية التفسيرية للسورة في موضوع الأمن الأسري.

الدراسة الثانية: من أسرار النظم القرآني في علاجه مشاكل الأسرة سورة التحريم نموذجا، إعداد: صبيح إبراهيم عفيفي المليجي، بحث منشور في حولية كلية اللغة العربية- بنين بجرجا- جامعة الأزهر، العدد الرابع والعشرون، العام 1441هـ- 2020م.

ويختلف بحثي عن هذا البحث: في أن هذا البحث يقوم على دراسة السورة من خلال علم البلاغة العربية، وأما بحثي فهو يقوم على الدراسة الموضوعية التفسيرية للسورة.

الدراسة الثالثة: ثنائيات الوقاية الأسرية في ظلال الآية السادسة من سورة التحريم، إعداد: د. موعيم مزغاب، بحث منشور في موقع مركز تفسير للدراسات القرآنية- <https://tafsir.net/article/5284>

ويختلف بحثي عن هذا البحث: في أن هذا البحث يقوم على دراسة الآية السادسة من سورة التحريم فقط، وأما بحثي فهو يقوم على دراسة كامل السورة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

منهج البحث:

جمعت فيه بين المنهج الاستقرائي في تتبع أقوال العلماء فيما يختص بموضوع البحث، وبين المنهج التحليلي من خلال معرفة الأقوال الواردة في الموضوع.

وقد اتبعت في كتابة المادة العلمية عددا من الخطوات والإجراءات العلمية، وهي:

- رتبت البحث على مباحث ومطالب حسب الخطة الموضوعية.
- عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها بجوارها.
- نسبتُ الأقوال إلى أصحابها من مصادرها الأصلية غالبا.
- عدم ترجمة الأعلام الوارد أسماؤهم في البحث، لعدم خفاء حالهم على المتخصص.

خطة البحث:

المقدمة: وتشمل التمهيد ومشكلة البحث وأهدافه والدراسات السابقة ومنهج البحث وخطة البحث والخاتمة والفهارس العلمية.

التمهيد وفيه:

أولاً: مفهوم تحديات العلاقات الأسرية.

ثانياً: مفهوم الأمن الأسري.

ثالثاً: التعريف بسورة التحريم.

المبحث الأول: العلاقة الزوجية في بيت النبي صلى الله عليه وسلم.

المبحث الثاني: دور المؤمن في تأمين واستقرار أهل بيته.

المبحث الثالث: أثر الحوار في نزع الخلاف بين أفراد الأسرة.

المبحث الرابع: الإشاعة وأثرها في حياة الأسرة، والمجتمع.

المبحث الخامس: ضرب الامثال وأثرها في معالجة التفكك الأسري.

الخاتمة وفيها: أهم النتائج، وأبرز التوصيات.

التمهيد:

أولاً: مفهوم تحديات العلاقات الأسرية:

تعريف تحديات:

في اللغة جمع (تحدي)، وهو مشتق من الفعل الثلاثي (حدد)، ومعناه في اللغة: حد الشيء، وحاجزه من أن يختلط بغيره، أو يشتبه بمثيله⁽¹⁾.

وأما في الاصطلاح فالتحدي هو: إنذار شخص بفعل شيء مع التلميح إلى عدم قدرته عليه⁽²⁾.

والمقصود بالتحديات في هذا البحث: هو الصعوبات والعقبات التي تحول دون استقرار الأسرة، واستمرارها، وتماسكها.

تعريف العلاقات:

في اللغة جمع (علاقة)، وهو مشتق من الفعل الثلاثي (علق)، ومعناه في اللغة: إناطة الشيء بالشيء وتمسكه به بأي سبب أو شبه⁽³⁾.

وأما في الاصطلاح فالعلاقات هي: الصلات التي تربط كل فرد من أفراد الأسرة، وكل أسرة بأسرة، وكل بلد ببلد⁽⁴⁾.

تعريف الأسرية:

في اللغة جمع (أسرة)، وهو مشتق من الفعل الثلاثي (أسر)، ومعناه في اللغة: الحبس والإمساك⁽⁵⁾.

وأما في الاصطلاح فالأسرة هي: عشيرة الرجل، وأهل بيته⁽⁶⁾.

تعريف تحديات العلاقات الأسرية:

على ضوء ما سبق من توضيح مفاهيم المفردات المكونة للعبارة، يمكن تحديد مفهوم تحديات العلاقات الأسرية بأنها: الأمور الحياتية والعصرية التي تؤثر في ارتباط الفرد بأسرته سلباً.

(1) ينظر مادة (حدد): الصحاح، للجوهري (2/462)، مقاييس اللغة، لابن فارس (2/3).

(2) ينظر: معجم اللغة العربية المعاصرة، لأحمد مختار عمر (1/461).

(3) ينظر مادة (علق): الصحاح، للجوهري (4/1529)، مقاييس اللغة، لابن فارس (4/125).

(4) ينظر بحث: العلاقات الاجتماعية، موقع: موسوعة التفسير الموضوعي للقرآن الكريم

<https://modoe.com/show-book-scroll/576>

(5) ينظر مادة (أسر): الصحاح، للجوهري (2/578)، مقاييس اللغة، لابن فارس (1/107).

(6) ينظر: معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، لمحمود عبد المنعم (1/174).

ثانياً: مفهوم الأمن الأسري:

تعريف الأمن: كلمة الأمن مأخوذة من الفعل الثلاثي (أمن)، ولهذه المادة في اللغة معنيان، وهي كما يلي:

المعنى الأول: الأمانة، وهي التي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب⁽¹⁾. وسميت الفرائض والواجبات أمانة؛ لأن الله تعالى ائتمن الإنسان عليها، ولم يظهرها لأحد من خلقه، فمن أضمر من التوحيد مثل ما أظهر، فقد أدى الأمانة⁽²⁾. ومن هذا المعنى أيضا يطلق على الأمن ضد الخوف⁽³⁾. ومن أسماء الله تعالى الحسنى: المؤمن؛ لأنه آمن عباده من أن يظلمهم⁽⁴⁾.

المعنى الثاني: التصديق⁽⁵⁾. ومنه قوله تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا﴾ [الحجرات: 14]⁽⁶⁾.

وقد تعقب شيخ الإسلام ابن تيمية تعريف اللغويين للإيمان بالتصديق: بأن الإيمان ليس مرادفاً للتصديق في المعنى، وأن الأولى هو تفسيره بالإقرار⁽⁷⁾.

وفي بيان ذلك يقول الشيخ ابن عثيمين: "أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في اللغة التصديق. ولكن في هذا نظر؛ لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة؛ فإنها تتعدى بتعديتها، ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه؛ فتقول مثلاً: صدقته، ولا تقول: آمنت! بل تقول: آمنت به. أو: آمنت له. فلا يمكن أن نفسر فعلاً لازماً لا يتعدى إلا بحرف الجر بفعل متعدٍ ينصب المفعول به بنفسه، ثم إن كلمة (صدقته) لا تعطي معنى كلمة (آمنت)، فإن (آمنت) تدل على طمأنينة بخبره أكثر من (صدقته). ولهذا؛ لو فسر الإيمان بالإقرار؛ لكان أجود؛ فنقول: الإيمان: الإقرار، ولا إقرار إلا بتصديق؛ فتقول: أقرَّ به؛ كما تقول: آمن به، وأقرَّ له؛ كما تقول: آمن له"⁽⁸⁾.

وأما تعريف الأمن في الاصطلاح: فقد عُرِّفَ بعدة تعريفات، منها:

(1) ينظر مادة (أمن): مقاييس اللغة، لابن فارس (1/133)، المفردات في غريب القرآن (ص: 90).

(2) ينظر: القاموس المحيط، للفيروزآبادي (ص: 1176)، مادة (أمن).

(3) ينظر: العين، للخليل بن أحمد (8/388)، مادة (أمن).

(4) الصحاح، للجوهري (5/2071)، مادة (أمن).

(5) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس (1/133)، مادة (أمن).

(6) تهذيب اللغة (15/368)، مادة (أمن).

(7) ينظر: مجموع الفتاوى (7/291، 638).

(8) شرح العقيدة الواسطية (2/229-230).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

1- "تأمين سلامة الدولة ضد أخطار خارجية وداخلية قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي"⁽¹⁾.

2- "تأمين الدولة من الداخل ودفع التهديد الخارجي عنها بما يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له استغلال أقصى طاقاته للنهوض والتقدم والازدهار"⁽²⁾.

3- "تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الأخطار التي تهددهما داخلياً وخارجياً، وتأمين مصالحهما وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً لتحقيق الأهداف والغايات التي تعبر عن الرضاء العام في المجتمع"⁽³⁾.

4- "الجهد اليومي المنظم الذي يصدر عن الدولة لتنمية ودعم أنشطتها الرئيسية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ودفع أي تهديد أو تعويق أو إضرار بتلك الأنشطة"⁽⁴⁾.

5- "تحقيق الأمن على المستويين الداخلي والخارجي"⁽⁵⁾.

ويمكن تعريف الأمن في مفهوم الإسلام بأنه يعني: "السلامة الجسدية والمعنوية، والطمأنينة الداخلية والخارجية، وكفالة الحياة السعيدة للفرد والمجتمع والدولة"⁽⁶⁾.

تعريف الأمن الأسري:

على ضوء ما سبق من توضيح مفاهيم المفردات المكونة للعبارة، يمكن تحديد مفهوم الأمن الأسري بأنه: التعديات المصنفة بكونها من الجرائم حسب النصوص الشرعية والقانون والتي تؤثر في تماسك الأسرة وتقوية روابطها.

(1) موسوعة السياسة، للكياي وآخرين (1/331).

(2) الأمن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه، للواء عدلي حسن سعيد (ص: 11)، بواسطة: جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن وأثره في حفظ مقومات المجتمع السعودي وتنميته وازدهاره، إعداد الدكتور: عبد الرحيم بن محمد المغذوي، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (108)، (392/39).

(3) الأمن القومي العربي: دراسة في الأصول، لعلي الدين هلال، بحث منشور في مجلة شؤون عربية، عدد (35)، (ص: 12)، بواسطة: جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن وأثره في حفظ مقومات المجتمع السعودي وتنميته وازدهاره، إعداد الدكتور: عبد الرحيم بن محمد المغذوي، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (108)، (392/39).

(4) الأمن القومي، لعبد الكريم نافع (ص: 65)، بواسطة: جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن وأثره في حفظ مقومات المجتمع السعودي وتنميته وازدهاره، إعداد الدكتور: عبد الرحيم بن محمد المغذوي، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (108)، (392/39).

(5) الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، لممدوح شوقي (ص: 34)، بواسطة: جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن وأثره في حفظ مقومات المجتمع السعودي وتنميته وازدهاره، إعداد الدكتور: عبد الرحيم بن محمد المغذوي، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (108)، (392/39).

(6) جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن وأثره في حفظ مقومات المجتمع السعودي وتنميته وازدهاره، إعداد الدكتور: عبد الرحيم بن محمد المغذوي، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (108)، (393/39).

ثالثاً: التعريف بسورة التحريم:

تعد سورة التحريم من السور المدنية، والتي نزلت بالمدينة المنورة، وقد نزلت بعد سورة الحجرات وقبل سورة الجمعة⁽¹⁾.

وأغراض هذه السورة تدور حول ألا يحرم أحد على نفسه ما أحل الله له لإرضاء أحد، وأن من حلف على يمين فرأى حنثها خيراً من برها أن يكفر عنها ويفعل الذي هو خير. وتعليم الأزواج أن لا يكثرن من مضايقة أزواجهن، وموعظة الناس بتربية بعض الأهل بعضاً ووعظ بعضهم بعضاً⁽²⁾.

(1) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (28/343).

(2) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور (28/345).

المبحث الأول: العلاقة الزوجية في بيت النبي صلى الله عليه وسلم

المطلب الأول: سَمَاحَةُ الْإِسْلَامِ، وَرَفْعُ الْحَرَجِ عَنْ أَتْبَاعِهِ:

إن الإسلام دين السماحة والسهولة، ودين الرحمة والفضيلة، فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم: أي الأديان أحب إلى الله؟ قال: ((الحنيفية السمحة))⁽¹⁾. وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: 157].

ومن شرائع السماحة في الإسلام: التمتع بالملذات المباحة، والترخص بالرخص الشرعية التي شرعها الله تعالى لعباده: مثل الزواج، والتجمل، وأكل الطيب وغيرها.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، يسألون عن عبادة النبي صلى الله عليه وسلم، فلما أخبروا كأنهم تقالوها، فقالوا: وأين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم؟ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلي الليل أبدا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدا، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهم، فقال: ((أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني))⁽²⁾.

وسماحة الإسلام تظهر أيضا في التعامل مع الآخرين سواء كانوا من الأقارب أم من غيرهم، وذلك يشمل جميع المعاملات. ولا شك أن أولى الناس بالتعامل معهم هم الأزواج والأولاد والأهل، والذين هم خاصة الرجل وأقرب الناس إليه.

ومن مظاهر هذه السماحة: التغافل عن الزلات، وإغضاء الطرف عن الهفوات، والإعراض الجميل عن الإساءة الشخصية غير المقصودة. وكل هذه المظاهر بارزة في حياة النبي صلى الله عليه وسلم مع أمهات المؤمنين، والأمثلة عليها طافحة في كتب السنة النبوية، ومصنفات الشمائل المحمدية، وسيأتي مزيد بيان لبعضها في المطالب الآتية.

المطلب الثاني: الأَدَبُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْخِلَافَاتِ الزَّوْجِيَةِ الْخَاصَّة:

لقد جاءت الشريعة الإسلامية بالحفاظ على الحياة الأسرية، وتوثيق أواصرها بجميع الوسائل والطرق؛ ذلك أن الفطرة تقتضي وجوب التعايش بين الرجل والمرأة في حدودها الشرعية.

(1) أخرجه أحمد في مسنده (17/4)، رقم (2107)، وصححه لغيره شعيب الأرنؤوط.

(2) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، (2/7)، رقم (5063)، ومسلم في كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه، (1020/2)، رقم (1401).

وتحسبا لما قد يعترض هذه الحياة المقدسة في الشرع من أمور قد تخلل سيرها، أو تضعف أواصرها، فقد أوجب الشرع الرجل في المقام الأول على وجوب التعامل بالمعروف، وعدم التعجل في الأحكام والقرارات من خلال نظرات جزئية، فقد قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا لَكُمْ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْنَهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ [النساء: 19].

كما نبه الشرع الرجل على ضعف خلق المرأة، وأمره بالحفاظ عليها والاستيلاء بها، فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء))⁽¹⁾.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: ((ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط بيده، ولا امرأة، ولا خادما، إلا أن يجاهد في سبيل الله، وما نيل منه شيء قط، فينتقم من صاحبه، إلا أن ينتهك شيء من محارم الله، فينتقم لله عز وجل))⁽²⁾.

بل جاءت النصوص بالمبادرة بالمعروف والإحسان، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي))⁽³⁾.

وهذا الحديث النبوي الشريف هو خير عنوان، وأوضح شرح لتعامل النبي صلى الله عليه وسلم مع زوجاته أمهات المؤمنين رضي الله عنهن وأرضاهن.

المطلب الثالث: أسرار الحياة الزوجية وعدم تقصي العيوب:

لا تقوم أي علاقة في الحياة الإنسانية إلا على أساس تبادل الشعور والود والاحترام بين جميع الأطراف، وحفظ الخصوصية، وعدم إفشاءها بين الناس.

وفي قوله تعالى: ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ [التحريم: 4] دليل على عظم إفشاء الأسرار الزوجية، وأن إفشاء السر وما تفعله المرأة مع زوجها ذنب ومعصية تجب التوبة منه⁽⁴⁾.

(1) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، (4/ 131)، رقم (3331)، ومسلم في كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، (2/ 1090)، رقم (1468).

(2) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب مباحته صلى الله عليه وسلم للآثام واختياره من المباح، أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه، (4/ 1813)، رقم (2328).

(3) أخرجه الترمذي في كتاب المناقب، باب في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، (5/ 707)، رقم (3895)، وقال عنه: "حديث حسن صحيح".

(4) ينظر: شرح صحيح البخاري، لابن بطال (7/ 405).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وقد رغب الشارع الكريم إلى النظرة التكاملية تجاه الشريك، وعدم الاقتصار على جانب واحد، أو بناء الحكم الكلي والعام من موقف متفرد، فقال تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: 19].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يفرك مؤمن مؤمنة، إن كره منها خلقا رضي منها آخر))⁽¹⁾.

"فإنه إذا كانت المرأة مؤمنة لم يطرد فيها ما يكرهه المؤمن، والمؤمنة يحملها الإيمان على استعمال خصال محمودة يحبها المؤمن فيحمل ما لا يحب لما يحب"⁽²⁾.

والحياة الزوجية لا تستمر على صفاء مستمر، ولا على صراحة مطردة دائمة، بل يتخللها بعض الجفاء، ويتسرب إليها أنواع من الخلاف ووجهات النظر، والمؤمن العاقل يوازي بين الأمور، ويعادل بين المصالح والمفاسد.

المطلب الرابع: أساليب حل المشكلات الزوجية:

تعد العلاقات الزوجية في بعض جوانبها من أضعف العلاقات تماسكا، فقد يعصف بها أدنى هفوة، أو يهدمها أهون ضربة، ومن أجل ذلك وضعت الشريعة زمام القيادة في يد الرجل وحملته المسؤولية التكليفية حول القيام بواجباته والمهام القائمة عليه.

وقد جاء في الحديث الشريف بيان مهمة الشيطان في إفساد الحياة الزوجية من أجل التحذير وعدم الوقوع في شرائك الشيطان، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئا، قال ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، قال: فيدنيه منه ويقول: نعم أنت))⁽³⁾.

وقد تنوعت الأساليب النبوية حول التعامل مع الخلافات الزوجية، ويمكن ذكر أبرزها من خلال ما يلي:

(1) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، (2/1090)، رقم (1469).

(2) الإفصاح عن معاني الصحاح، لابن هبيرة (8/190).

(3) أخرجه مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينا، (4/2166)،

رقم (2813).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الأسلوب الأول: الهجر بالمعروف، فعن أم سلمة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه شهرا، فلما مضى تسعة وعشرون يوما، غدا أو راح فقيل له: إنك حلفت أن لا تدخل شهرا، فقال: ((إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما))⁽¹⁾.

وهذا الأسلوب فعله صلى الله عليه وسلم حين عاتبه ربه عز وجل في سورة التحريم، فعن عمر بن الخطاب رضي الله عنها قال: فاعتزل النبي صلى الله عليه وسلم من أجل ذلك الحديث حين أفشته حفصة إلى عائشة، وكان قد قال: ((ما أنا بداخل عليهن شهرا من شدة موجدته عليهن، حين عاتبه الله))⁽²⁾.

الأسلوب الثاني: ضمان التالف وإعذار الجاني، فعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم، فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة، ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان في الصحفة، ويقول: ((غارت أمكم)) ثم حبس الخادم حتى أتى بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت⁽³⁾.

الأسلوب الثالث: مراعاة الطبيعة الخلقية وعدم تضخيم الأمور، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: أرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذنت عليه وهو مضطجع معي في مرطي، فأذن لها، فقالت: يا رسول الله إن أزواجك أرسلنني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، وأنا ساكتة، قالت فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أي بنية ألتست تحيين ما أحب؟)) فقالت: بلى، قال ((فأحي هذه)) قالت: فقامت فاطمة حين سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرجعت إلى أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، فأخبرتهن بالذي قالت، وبالذي قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقلن لها: ما نراك أغنيت عنا من شيء، فارجعي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقول له: إن أزواجك ينشدنك العدل في ابنة أبي قحافة فقالت فاطمة: والله لا أكلمه فيها أبدا، قالت عائشة، فأرسل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جحش، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، وهي التي كانت تساميني منهن في المنزل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم أر امرأة قط خيرا في الدين من زينب. وأتقى لله وأصدق حديثا، وأوصل للرحم، وأعظم صدقة، وأشد ابتذالا لنفسها في

(1) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا))، (26/3)، رقم (1910)، ومسلم في كتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعا وعشرين، (2/763)، رقم (1085).

(2) أخرجه البخاري في المظالم والغصب، باب الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها، (3/133)، رقم (2468)، ومسلم في كتاب الطلاق، باب في الإيلاء، واعتزال النساء، وتخبيرهن وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ﴾ [التحريم: 4]، (2/1105)، رقم (1479).

(3) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الغيرة، (7/35)، رقم (5225).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

العمل الذي تصدق به، وتقرب به إلى الله تعالى، ما عدا سورة من حدة كانت فيها، تسرع منها الفيئة، قالت: فاستأذنت على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع عائشة في مرطها، على الحالة التي دخلت فاطمة عليها وهو بها، فأذن لها رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله إن أزواجك أرسلني إليك يسألنك العدل في ابنة أبي قحافة، قالت: ثم وقعت بي، فاستطالت علي، وأنا أرقب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأرقب طرفه، هل يأذن لي فيها، قالت: فلم تبرح زينب حتى عرفت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكره أن أنتصر، فلما وقعت بها لم أنشئها حتى أنحيت عليها، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتبسم: ((إنها ابنة أبي بكر))⁽¹⁾.

وهذه الأساليب النبوية تشريع للأمة في الاقتداء بنبيها صلى الله عليه وسلم، والحفاظ بتماسك الأسرة الواحدة، وعدم تضخيم الأمور عن حجمها الواقعي، أو إخراجها عن إطارها الحقيقي.

المطلب الخامس: حث المرأة على التوبة وماله من أثر في حل الخلافات الزوجية:

إن الاعتذار خلق سام لا يطيقه إلا أصحاب النفوس العظيمة، والأخلاق الكبيرة، وأهل العقول الراجحة.

وهو لا يدل على الذل والضعف، بل على الشجاعة والإقدام، وإعطاء الذات مكانتها الحقيقية، من دون خداع أو مؤاربة.

ومن أجل ذلك وجّه الباري جل وعلا بعض أمهات المؤمنين إلى التوبة عن الذنب الذي وقع منهم، فقال تعالى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحریم: 4].

فهذه الآية "خطاب وجهه الله إلى حفصة وعائشة لأن إنباء النبي صلى الله عليه وسلم بعلمه بما أفشته القصد منه الموعظة والتحذير والإرشاد إلى رأب ما انثلم من واجبهما نحو زوجها. وإذ قد كان ذلك إنما لأنه إضاعة لحقوق الزوج وخاصة بإفشاء سره ذكرها بواجب التوبة منه"⁽²⁾.

(1) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب في فضل عائشة رضي الله تعالى عنها، (4/1889)، رقم (2442).

(2) التحرير والتنوير، لابن عاشور (28/356).

المبحث الثاني: دور المؤمن في تأمين واستقرار أهل بيته

إن البيت السوي لا يقوم إلا إذا كان ساكنوه متمسكين بالدين الصحيح، قائمين بأمر الله تعالى على أكمل وجه، وبأجمل صورة. ذلك أن الشرع المطهر يدعو إلى التعامل بالأخلاق الحسنة، والآداب الفاضلة، ومن النصوص الدالة على ذلك ما يلي: قوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ۚ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [النساء: 36]. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: 90]. وقوله تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: 199].

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالوا: السام عليكم، قالت عائشة: ففهمتها فقلت: وعليكم السام واللعنة، قالت: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مهلا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله))⁽¹⁾. فإذا كان هذا في التعامل في المخالف في الدين، والمظهر للعداوة، والقاصد للبغي، فماذا يكون الحال مع المساكن في المنزل الواحد، والمؤلف من البشر.

فهذه النصوص الشرعية تكبح جماح الهوى، وتعسف حبال البغي، وتحجر عن الظلم والتعدي، وتدعو إلى استعمال الحق في موضعه ومقامه، دون مجاوزة في الحد، ولا مبالغة في الفعل. وإذا استشعر الإنسان هذه النصوص، وأدرك هذه المبادئ السامية، فإنه حقيق بالتوفيق والفضل الرباني، والسكينة والطمأنينة الإلهية.

ولعظم أهمية السكينة في الحياة الزوجية، وإدراك كل طرف واجباته ومسؤولياته، فقد جعلها الشارع الكريم حدودا محرما، وحذر من التهاون بها، كما في قوله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ ۚ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ۚ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۚ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۚ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [البقرة: 229].

(1) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، (8/11)، رقم (6024)، ومسلم في كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، (4/1705)، رقم (2165).

المبحث الثالث: أثر الحوار في نزع الخلاف بين أفراد الأسرة

يعد الحوار في الإجمال من سمات المجتمعات السوية، والأفكار القوية، والأشخاص الأذكياء، فلا يتحلى به إلا كامل العقل، صحيح الذهن، جيد القريحة.

والحوار الأسري من شأنه أن يقوي روابط الأسرة، ويضعف معوقاتهما، وتغرس الثقة بين أفرادها، وتساهم على التواصل الفعال بين مختلف الأشخاص، وتعميق أواصر المحبة بينهم، وتبادل الآراء والأفكار بسلاسة وتفهم.

وقد حفي القرآن الكريم بنماذج عظيمة من الحوار، مثل الحوار بين يوسف وأبيه، وبينه وبين إخوته كما في سورة يوسف، وبين لقمان وابنه كما في سورة لقمان، كما حفي بذكر حوار النبي صلى الله عليه وسلم مع زوجاته أمهات المؤمنين في سورة التحريم. فعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمكث عند زينب بنت جحش، ويشرب عندها عسلا، فتواصيت أنا وحفصة: أن أيتنا دخل عليها النبي صلى الله عليه وسلم فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير⁽¹⁾، أكلت مغافير، فدخل على إحدهما، فقالت له ذلك، فقال: ((لا، بل شربت عسلا عند زينب بنت جحش، ولن أعود له))، فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾ [التحريم: 1]، إلى: ﴿إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ﴾ [التحريم: 4] لعائشة وحفصة: ﴿وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ﴾ [التحريم: 3] لقوله: ((بل شربت عسلا))⁽²⁾.

(1) المغافير: شيء ينضجه شجر العرفط حلو كالناتف، وله ريح كريهة منكورة. النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (3/374).

(2) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب ﴿لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ﴾، (44/7)، رقم (5267)، ومسلم في كتاب الطلاق باب وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق، (2/1100)، رقم (1474).

المبحث الرابع: الإشاعةُ وأثرها في حياة الأسرة، والمجتمع

إذا كان للحوار الأسري تلك المزايا الفريدة والسمات العالية والخصال الزاكية في ترابط حبل الأسرة، وتقوية أواصرها، فإن الإشاعة تعمل على ضدها تماما، وتهدم ما شيدته في لحظات، فهي توغر الصدور، وتوقد جمرة الحقد والحسد، وتبعث ريح النفرة والظنة.

ومن أجل ذلك فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم حريصا على التعامل مع زوجاته بصيغة انفراد تعامل كل زوجة عن ضرتها، وذلك من أجل خبت نار الغيرة، والحد من وسائل انتشار سوء الظن بينهن.

فعن عائشة رضي الله عنها، قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب عسلا عند زينب بنت جحش، ويمكث عندها، فواطيت أنا وحفصة على أيتنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغاير، إني أجد منك ربح مغاير، قال: ((لا)، ولكني كنت أشرب عسلا عند زينب بنت جحش، فلن أعود له، وقد حلفت، لا تخبري بذلك أحدا))⁽¹⁾.

ففي قوله صلى الله عليه وسلم: ((لا تخبري بذلك أحدا))، فائدة من حيث ألا يبلغ الأخرى الخبر، وأنه فعل تحريم شرب العسل ابتغاء مرضاة أزواجه، فيتغير قلبها⁽²⁾.

وفيه فائدة أخرى من حيث أنه إنما قال ذلك كي لا تعرف زوجاته وغيرهن: أنه أكل شيئا له رائحة كريهة، فيكون في ذلك منقصة للتي سقته العسل وشرب عندها⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ لَتَلَذَّتْنِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾، (6/156)، رقم (4912).

(2) ينظر: المفهم، للقرطبي (4/247).

(3) ينظر: المفاتيح في شرح المصابيح، للمظهري (4/99).

المبحث الخامس: ضرب الامثال وأثرها في معالجة التفكك الأسري

يُعد ضرب الأمثال من أساليب البلاغة العربية في إيصال الفكرة، وترسيخ المعلومة، وتحفيز الذهن للتلقي، وهو يعتبر أسلوبًا بالغ الجدوى، ووسيلة مؤثرة في التعليم، ومن أجل ذلك فقد جاء استعماله في القرآن الكريم تذكيرًا وموعظة وحثًا وزجرًا، من باب إقامة الحجة على المعاند، وترغيب المؤمن على الفعل الصالح⁽¹⁾.

ولما كان من خصائص سورة التحريم مناقشة قضية بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين زوجاته، كان من الحكمة الربانية الخالدة، والمقصد الإلهي الشريف ضرب المثل بعدد من صور تعامل الأنبياء السابقين مع أزواجهم وأهلهم.

المطلب الأول: علاقة نوح عليه السلام بزوجته:

بعد أن ذكر الله تعالى في أول السورة قصة تحريم النبي صلى الله عليه وسلم، ما دار معه بين زوجاته حول ذلك، ختم الحكيم الجليل بذكر أمثلة، ومن تلك الأمثلة حال زوجة نوح ولوط عليهما السلام مع أزواجهما.

وفي المناسبة بين أول السورة وخاتمتها يقول الزمخشري: "في طي هذين التمثيلين تعريض بأبي المؤمنين المذكورتين في أول السورة وما فرط منهما من التظاهر على رسول الله صلى الله عليه وسلم بما كرهه وتحذير لهما على أغلظ وجه وأشده، لما في التمثيل من ذكر الكفر ونحوه في التخليط قوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: 97] وإشارة إلى أن من حقهما أن تكونا في الإخلاص والكمال فيه كمثل هاتين المؤمنتين، وأن لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله، فإن ذلك الفضل لا ينفعهما إلا مع كونهما مخلصتين"⁽²⁾.

المطلب الثاني: علاقة لوط عليه السلام بزوجته:

هذه القصة أيضا من الأمثلة التي تتصل سببها بأول السورة، ويقول ابن القيم في شرح دلالتها: "قطعت الآية حينئذ طمع من ركب معصية الله وخالف أمره، ورجا أن ينفعه صلاح غيره من قريب أو أجنبي، ولو كان بينهما في الدنيا أشد الاتصال، فلا اتصال فوق اتصال البنوة والأبوة والزوجية، ولم يغن نوح عن ابنه، ولا إبراهيم عن أبيه، ولا نوح ولا لوط عن امرأتهم من الله شيئا"⁽³⁾.

(1) ينظر: الإتقان في علوم القرآن (4/ 44-45).

(2) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (4/ 571).

(3) إعلام الموقعين عن رب العالمين (1/ 144).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وقال الزمخشري أيضا: "التعريض بحفصة أرجح، لأن امرأة لوط أفشت عليه كما أفشت حفصة على رسول الله، وأسرار التنزيل ورموزه في كل باب بالغة من اللطف والخفاء حدًا يدق عن تفتن العالم ويزلُّ عن نبصره"⁽¹⁾.

المطلب الثالث: علاقة آسيا بنت مزاحم بزوجها فرعون:

لما ضرب سبحانه وتعالى مثالين لزوجين كافرين من أزواج الأنبياء عليهم السلام، عقَّب ذلك بضرب المثل بامرأة مؤمنة كانت تحت جبار متسلط.

قال ابن القيم: "وجه المثل: أن اتصال المؤمن بالكافر لا يضره شيئا إذا فارقه في كفره وعمله، فمعصية العاصي لا تضر المطيع شيئا في الآخرة، وإن تضرر بها في الدنيا، بسبب العقوبة التي تحل بأهل الأرض إذا أضاعوا أمر الله عز وجل فتأتي عامة، فلم يضر امرأة فرعون اتصالها به وهو من أكفر الكافرين، ولم ينفع امرأة نوح ولوط اتصالهما بهما، وهما رسولا رب العالمين"⁽²⁾.

المطلب الرابع: علاقة مريم عليها السلام بأهلها:

لما ذكر سبحانه وتعالى مثالين من الأزواج الكافرة، واللذان لم تنتفعا بصلاح أزواجهما، ثم ذكر جل وعلا مثالا لامرأة مؤمنة عند كافر غاشم وأنها نجت بإيمانها وعملها، عقَّب سبحانه وتعالى بعد ذلك بذكر مثال لمن لا زوج لها ولا أهل، ليبيِّن جل جلاله أن عدم الصلة والقرباة لا يضر شيئا، كما أنها إذا وجدت فلا تنفع شيئا أيضا⁽³⁾.

(1) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل (4/ 571).

(2) الأمثال في القرآن (ص: 56-57).

(3) الأمثال في القرآن، لابن القيم (ص: 57).

الخاتمة:

الحمد لله رب العالمين، وبه نستعين، وسلام على عباده المرسلين، وبعد:

فإن أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث ما يأتي:

1- أن المقصود بالتحديات: هو الصعوبات والعقبات التي تحول دون استقرار الأسرة، واستمرارها، وتماسكها.

2- أن المقصود بالعلاقات الأسرية: هي الصلات التي تربط كل فرد من أفراد الأسرة.

3- أن المقصود بتحديات العلاقات الأسرية بأنها: الأمور الحياتية والعصرية التي تؤثر في ارتباط الفرد بأسرته سلبا.

4- أن المقصود بالأمن في مفهوم الإسلام هو: السلامة الجسدية والمعنوية، والطمأنينة الداخلية والخارجية، وكفالة الحياة السعيدة للفرد والمجتمع والدولة.

5- أن الإسلام يدعو إلى التعامل بالسماحة واللين مع جميع أطراف المجتمع، وخاصة مع الأقربين ومع أفراد الأسرة.

6- ترغيب الإسلام إلى التعامل بالمعروف في كل عقد شراكة اجتماعية، ونشر التعامل بالإحسان.

7- دعوة الشرع الكريم إلى النظرة الشمولية تجاه الشريك الأسري، وعدم الاقتصار على جانب واحد، أو سلبية معينة.

8- استخدام الأساليب الشرعية في التعامل مع الخلافات الزوجية، مثل الهجر بالمعروف وغيرها، مع الأخذ بالرفق والإحسان والعدل، وعدم الظلم والتعدي.

9- أهمية الحوار الأسري في المحافظة على الأمن الأسري، وكونه يعد درعا واقيا وحصنا معيننا من دخول السلبيات الخارجية على الأسرة المتحدة.

10- أن القرابة لا تنفع شيئا ولا تضر، وإنما ينفع المسلم عمله الصالح فقط.

ومن أهم التوصيات ما يأتي:

- دراسة سور القرآن الكريم دراسة موضوعية فيما يتعلق بالأمن الأسري، واستخراج الدروس والعبر من خلال آياتها وتوجيهاتها المباركة.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين.

فهرس المصادر والمراجع:

- الإنفان في علوم القرآن: المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ- 1974م.
- إعلام الموقعين عن رب العالمين: المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411هـ - 1991م.
- الإفصاح عن معاني الصحاح: المؤلف: يحيى بن هُبَيْرَة بن محمد بن هبيرة الذهلي الشيباني، أبو المظفر، عون الدين، المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار الوطن، سنة النشر: 1417هـ.
- الأمثال في القرآن: المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: أبو حذيفة إبراهيم بن محمد، الناشر: مكتبة الصحابة - مصر- طنطا - بجوار محطة القطار - خلف المعهد الأزهرى شارع الجنبية الغربى، الطبعة: الأولى 1406 هـ - 1986م.
- التحرير والتنوير: المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الناشر: الدار التونسية للنشر- تونس، سنة النشر: 1984هـ.
- تهذيب اللغة: المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربى - بيروت، الطبعة: الأولى، 2001م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه: المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422هـ.
- جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن وأثره في حفظ مقومات المجتمع السعودي وتنميته وازدهاره، إعداد الدكتور: عبد الرحيم بن محمد المغدوي، بحث منشور في مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (108).
- السنن: المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج 1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج 3)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج 4، 5)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، الطبعة: الثانية، 1395 هـ - 1975 م.
- شرح العقيدة الواسطية: المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، خرج أحاديثه واعتنى به: سعد بن فواز الصميل، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: السادسة، 1421هـ.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- شرح صحيح البخاري: المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، 1423هـ - 2003م.
- الصحاح: المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- العين: المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
- القاموس المحيط: المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الثامنة، 1426 هـ - 2005 م.
- الكشف عن حقائق غوامض التنزيل: المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة، 1407هـ.
- مجموع الفتاوى: المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: 1416هـ - 1995م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل: المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1421هـ - 2001م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- معجم اللغة العربية المعاصرة: المؤلف: أحمد مختار عبد الحميد عمر، بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، 1429 هـ - 2008 م.
- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية: المؤلف: محمود عبد الرحمن عبد المنعم، مدرس أصول الفقه بكلية الشريعة والقانون - جامعة الأزهر، الناشر: دار الفضيلة.
- المفاتيح في شرح المصباح: المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزيداني الكوفي الضري الشيرازي الحنفي المشهور بالمظهر، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية-وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، 1433 هـ - 2012 م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- المفردات في غريب القرآن: المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - 1412 هـ
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، حقه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو وأحمد محمد السيد ويوسف علي بديوي ومحمود إبراهيم بزال، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، 1417 هـ - 1996 م.
- مقاييس اللغة: المؤلف: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: 1399 هـ - 1979 م.
- موسوعة السياسة: المؤلف: عبد الوهاب الكيالي ونخبة من المتخصصين، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، لبنان.
- النهاية في غريب الحديث والأثر: المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، 1399 هـ - 1979 م.
- المواقع الإلكترونية: موسوعة التفسير الموضوعي للقرآن الكريم.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية

بالمملكة العربية السعودية على ضوء رؤية 2030 ومدى اكتسابهم لها

الأستاذ الدكتور عبدالرحمن بن يوسف شاهين

الجامعة الإسلامية

المملكة العربية السعودية

ayash1388@gmail.com

ملخص البحث:

هدف البحث الحالي إلى بناء مصفوفة مدى وتتابع لمفاهيم الأمن الفكري اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية، مع تعرف مدى اكتسابهم لها ؛ ولتحقيق الهدف من الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي المسحي، مع بناء مصفوفة المدى والتتابع، وإعداد اختبار مفاهيم الأمن الفكري على ضوء المصفوفة المقترحة، وتم تطبيقه على عينة عشوائية طبقية بلغت (400) طالب من الصف الثالث الثانوي بمدن مكة المكرمة، والمدينة المنورة، والرياض، وجدة، والدمام، وأسفرت نتائج الدراسة عن بناء مصفوفة المدى والتتابع المقترحة، كما أسفرت عن عدم تحقق المستوى المطلوب في اكتساب طلاب المرحلة الثانوية لمفاهيم الأمن الفكري، حيث أثبتت النتائج وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين المتوسط الفرضي والمتوسط الواقعي في اكتساب عينة الدراسة لمفاهيم الأمن الفكري لصالح المتوسط الفرضي، وعدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين استجابات عينة الدراسة تعزى إلى المنطقة التعليمية.

الكلمات المفتاحية: مصفوفة المدى والتتابع، مفاهيم الأمن الفكري، رؤية 2030 ، الانحراف الفكري.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Scope and Sequence Matrix of the Intellectual Security Concepts and the Level of Acquisition among the Secondary School Students in the Kingdom of Saudi Arabia in the Light of 2030 Vision

Professor Dr. Abdulrahman bin Youssef Shaheen
Islamic University

ABSTRACT:

The current research aimed to develop a matrix of the scope and sequence of the intellectual security concepts and identify the level of acquisition of such concepts among the secondary school students in the Kingdom of Saudi Arabia. For achieving the aim of the study, the descriptive survey method and a scope and sequence matrix of the intellectual security concepts were developed. Furthermore, a test was constructed of the intellectual security concepts in the light of the proposed matrix. The test was administered to a random stratified sample consisting of (400) third grade secondary school students in the cities of Makkah Al-Mukarramah, Madinah Al Munawwarah, Riyadh, Jeddah, and Dammam. The results of the study produced the proposed scope and sequence matrix and also resulted in achieving less than the required level of acquisition of the concepts of intellectual security among the secondary school students. Moreover, the results also showed that there was a statistically significant difference at (0.05) level between the hypothetical mean and the statistical one in terms of the study sample's acquisition of the concepts of intellectual security in favor of the hypothetical mean. There were no statistically significant differences at (0.05) level between the responses of the study sample attributed to the educational region

Keywords: scope and sequence matrix , intellectual security concepts , 2030 vision , Intellectual deviation.

مقدمة الدراسة:

يعد الأمن نعمة الله تعالى لعباده، ومنة منه وفضل، وركيزة يسعى إليها المجتمع، وغاية ينشدها الفرد، ففي ظلاله يعيش مطمئنا، هادئ النفس، مستقر الوجدان، محققا خلافة الإنسان في الأرض، وعمارته لها، بما وهبه الله تعالى عقل وفكر وإبداع، وبما أعطاه من فطرة سليمة تسعى إلى البناء والتعمير، وفق المنهج الذي أرادته الله تعالى لعباده.

فالأمن مطلب أساسي لكل أمة، وغاية ينشدها الإنسان في حياته، وهدف تسعى جميع المجتمعات إلى تحقيقه... ففي ظلاله تقام شعائر الدين، ويمشي الناس في مناكب الأرض لطلب المعيشة وكسب الرزق وهم مطمئنون، ويأمن الناس على أنفسهم وأعراضهم وأموالهم (العتيبي، 2019، ص. 29).

والأمن بمفهومه العام يشمل الأمن الوطني، والأمن المعلوماتي، والأمن الاجتماعي، والأمن التقني، والأمن الفكري، وغيرها، وأشدها تأثيرا في عقول النشء الأمن الفكري؛ فمن خلاله تتأثر باقي الأبعاد والجوانب الأمنية، فهي تقوى بقوته، وتضعف بوهنه، كما أنه من أقوى الأسباب المؤدية إلى التلاحم بين أبناء الأمة الواحدة في الفكر والمنهج والسلوك.

ومع ما تعيشه المجتمعات الإنسانية من تطور ثقافي وفكري ومعلوماتي، نظرا لتطور وسائل الاتصال التقني وتأثر المجتمعات ببعضها البعض، بدأت مظاهر الغزو الفكري والثقافي تهدد هوية المجتمعات، بما يسمح باختراق قيمها وعاداتها وتقاليدنا الدينية والاجتماعية، وهذا الاختراق بدوره قد يفرز الجماعات المنحرفة فكريا وعقائديا، والتي انتشرت على مستوى العالم.

وعلى هذا يجب إدراك أهمية الأمن الفكري باعتباره من أهم سبل الوقاية من الانحراف الفكري (المالكي، 2008، ص. 64)، فالحفاظ على الأمن الفكري ليست مسؤولية فرد بعينه أو جهة بعينها، إنما هو مسؤولية كل مؤسسة تعليمية كانت أم دينية أم اجتماعية، وكذلك مسؤولية كل فرد في المجتمع يعيش في هذا الكون ويتمتع بخيراته، وينعم بنعم المولى عز وجل من الأمن والأمان ويمتثل لأوامر الله تعالى ونواهيه، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

ويمثل تحصين العقول ضد ما يفسدها، وبيان ما ينفعها وما يضرها أهم مرتكزات الأمن الفكري بمفهومه الصحيح، والذي يمثل بدوره أحد أنواع الأمن التي يحتاجها البشر جميعًا، فالأمن نعمة كبرى، ومنة عظمى أنعم الله- عز وجل- بها على عباده. والرسول صلى الله عليه وسلم بين أن الأمن أعظم مطلب للمسلم في هذه الحياة، وأن من تحقق له الأمن فقد تحقق له نصيب كبير من الدنيا؛ فعن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِخْصَنٍ الْخَطْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ مُعَاقٍ فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حَبِزَتْ لَهُ الدُّنْيَا بِحَدَا فِيْرِهَا⁽¹⁾". (البخاري، 1409، ص. 112)

⁽¹⁾ أخرجه البخاري في كتاب الأدب المفرد، باب: مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرِّهِ، حديث رقم: 300

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

ولتحقيق هذا الأمن بصورة عامة، والأمن الفكري بصورة خاصة يشترط وجود أجهزة ومؤسسات متخصصة يأخذ كل منها قسطاً من المسؤولية الملقاة التي لها نصيب كبير في بناء فكر الإنسان وإعداده لمواجهة الحياة بكافة أصنافها وتياراتها المختلفة خاصة في مرحلة المراهقة سواء كان ذلك في المسجد أم الأسرة أم المدرسة وأي تقصير سيكون له عواقب كبيرة على المجتمع (الحربي، 1428، ص. 162).

وتعد المناهج الدراسية إحدى أهم الأدوات التي يقع عليها عبء كبير في تعزيز مفاهيم الأمن الفكري لدى الأفراد، حيث إن المناهج الدراسية تمثل أداة رسمية تقدم بها الأمم والمجتمعات ما يساهم في تحصين عقول الشباب وتنمية شخصيتهم تنمية شاملة متكاملة متوازنة، حيث إن المناهج الدراسية تؤدي دوراً كبيراً في تكوين شخصية الأفراد من الناحية المعرفية والمهارية والوجدانية، وهذه المجالات الثلاثة تؤدي فيها المهارات العقلية دوراً مهماً، ومن ثم فإنه من المهم أن تصمم المناهج الدراسية بصورة دقيقة ومنظمة ومرتبطة، ومن أبرز ما يحدد مكونات المناهج سواء في العام الدراسي الواحد أو عدة أعوام ما يعرف بمصفوفات المدى والتتابع.

ومصفوفات المدى والتتابع تقوم على توزيع ما يستهدف تنميته لدى الأفراد في الجوانب المختلفة من المعارف والمهارات والوجدانيات بدقة على الفترة الزمنية المخصصة لتنفيذ المنهج وتقديمه للمتعلمين، بحيث يوضح بشكل إجرائي مكان كل معلومة أو مهارة أو قيمة في المنهج الواحد، والتي يفترض أن يكون المتعلم - بعد الانتهاء من دراسة المنهج - ملماً بها، وقادراً على أدائها.

ومن هنا تم اختيار هذا الموضوع لتصميم مصفوفة مدى وتتابع مفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية، مع معرفة مدى اكتساب الطلاب لها.
مشكلة الدراسة:

"يعد الأمن الفكري من أهم مطالب المجتمعات البشرية، وأجل النعم الإلهية، ومن ضرورات بناء المجتمعات الإنسانية، فهو ركيزة أساسية في تشييد الحضارات، وقاعدة عظمى في تقدم الأمم، وتطوير المجتمعات، ودعامة كبرى يرتكز عليها إبداع وعطاء الإنسانية" (الحربي، 1428، ص. 1).

وتمثل قضية الأمن الفكري ركيزة أساسية للأمة العربية والإسلامية التي عانت مؤخراً من اختراق دعائم الأمن الفكري لبعض أبنائها، ممن وقعوا فريسة للأفكار المنحرفة المخالفة للفطرة السليمة وتعاليم الدين الحنيف؛ ونجم عن ذلك قيام بعضهم بأعمال القتل، والتفجير، وتدمير للممتلكات، والعدوان على الأنفس المعصومة وانتهاك الحرمات (علي، 2015، ص. 12).

ولذا نجد أن الأمن الفكري له أهمية كبرى في حياة الأفراد والشعوب والمجتمعات؛ إذ إنه يعد الحصن المنيع لعقول الشباب من الانحراف الفكري الذي يضرهم ويضر مجتمعهم، وهو الركيزة الأساسية التي بها تهض المجتمعات وتبنى الحضارات، وتتقدم الأمم، كما أنه يعد من أهم متطلبات الحياة الإنسانية، والفاعل الأساسي في إرساء الأمن في أي مجتمع، وترسيخه على أسس قوية متينة، وتحقيقه يتم من خلال التنشئة على

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الوسطية والاعتدال عبر مناهج دراسية قائمة على مفاهيم الأمن الفكري المستنبطة من القرآن الكريم والسنة النبوية.

وبناء على ما سبق فإنه يمكن القول بأن مشكلة الدراسة الحالية نبعت من خلال:

- 1- حاجة المتعلمين إلى تعزيز الجانب الفكري لديهم، وتحصينهم من الانحرافات الفكرية، والتطرف العقلي؛ حيث إن "الإرهاب الفكري يعد رأس الأمر في جميع أنواع الإرهاب إذ يمثل الاعتداء المنظم والمقصود الصادر من فرد أو جماعة على عقول الناس وممتلكاتهم سواء بالتخويف أو الإيذاء أو الإفساد المادي أو المعنوي من غير مسوغ شرعي، مما يشل فاعلية عقولهم، ويعطل قدراتهم" (الأكلي، 2011، ص. 231).
- 2- ما لاحظته الباحثة من ضرورة الاهتمام بتربية طلاب المرحلة الثانوية على الوسطية والاعتدال والتسامح عبر المناهج الدراسية بما فيها من محتوى وأنشطة وبيئة تعليمية جاذبة.
- 3- الدراسات والبحوث السابقة التي أشارت إلى أهمية الأمن الفكري لمراحل التعليم المختلفة، ومن هذه الدراسات: دراسة الحربي، (1428هـ)، ودراسة العتيبي (2009)، ودراسة العنزي، (1435هـ)، ودراسة ساجت (2015)، ودراسة الجهني (1439)، ودراسة ليلي الزرعة (2018)¹.
- 4- من خلال مراجعة البحوث والدراسات السابقة في هذا المجال لوحظ أنه لم تجر دراسة سابقة -في حدود علم الباحثين- تناولت بناء مصفوفة مدى وتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب التعليم العام، وبناء اختبارات لمعرفة مدى توفرها لديهم.
- 5- الإسهام في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية (رؤية 2030) والتي من مرتكزات تحقيقها الالتزام بمنهج الوسطية والتسامح والاتقان والانضباط والعدالة وبناء الشخصية الإيجابية التي تعزز بوطنها وبارثها الثقافي.

أسئلة الدراسة:

تحاول الدراسة الحالية الإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

ما مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية على ضوء رؤية 2030؟ وما مدى اكتسابهم لها؟

ويتفرع عن السؤال الرئيس الأسئلة الفرعية التالية:

- 1- ما مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري اللازمة للمتعلمين في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية؟
- 2- ما مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري؟
- 3- ما مدى اختلاف مستوى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري باختلاف المنطقة التعليمية؟

¹ تم ذكر أسماء السيدات في التوثيق مراعاة للسياق والقواعد اللغوية في كتابة البحث، وتمشيا مع البيئة العربية وثقافتها.

فروض الدراسة:

1. لا يوجد فرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين المتوسط الفرضي والمتوسط الواقعي في مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري.
2. لا يوجد فرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) في مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري تعزى إلى المنطقة التعليمية.

أهداف الدراسة:**تهدف الدراسة الحالية إلى:**

1. بناء مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري اللازمة للمتعلمين في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية.
2. معرفة مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري.
3. الكشف عن الفروق الدالة إحصائيًا في مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية لمفاهيم الأمن الفكري تبعًا لاختلاف المنطقة التعليمية.

أهمية الدراسة:

تستمد أهمية الدراسة الحالية مما يلي:

- الإسهام في رفد المكتبة السعودية بأول دراسة وطنية -في حدود علم الباحثين- تهدف إلى تصميم وبناء مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية على ضوء رؤية 2030.
- إفادة القائمين على العملية التعليمية بنتائج الدراسة، بما يمكنهم من اتخاذ قرارات مناسبة لتطوير المناهج الدراسية لطلاب المرحلة الثانوية على ضوء مصفوفة مفاهيم الأمن الفكري وفق رؤية 2030.
- إفادة المسؤولين بمفاهيم الأمن الفكري التي يجب أن تتضمن في المقررات الدراسية لتنميتها لدى طلاب المرحلة الثانوية، بما يمكنهم من تعزيز جوانب الأمن الفكري لدى المتعلمين.
- إرشاد الباحثين ذوي الاهتمام إلى بعض الدراسات المستقبلية المتعلقة بمتغيرات الدراسة الحالية، مع إمكانية استفادتهم من الأدوات المستخدمة فيها، ومن أبرز نتائجها.

حدود الدراسة:

التزمت الدراسة الحالية بالحدود التالية:

- مفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية التي تم التوصل إليها بناء على الإجراءات المنهجية.
- اختيار عينة ممثلة لمجتمع الدراسة من المتعلمين في نهاية الصف الثالث الثانوي
- تم تطبيق أداة الدراسة (اختبار مفاهيم الأمن الفكري) على المدن الآتية (مكة المكرمة- المدينة المنورة- الرياض- جدة- الدمام)؛ لأن هذه المدن تعد من المدن الكبرى والرئيسية في المملكة؛ وبها أعداد كبيرة من الطلاب يسهل الوصول إليهم لتطبيق أداة الدراسة عبر شبكة الإنترنت.

مصطلحات الدراسة:

تتمثل مصطلحات الدراسات الحالية فيما يلي:

مصنوفة المدى والتتابع: Scope and sequence matrix

تعرف المصنوف شحاته وزينب النجار بأنها " جدول يحدد المدى أي الكم والعمق لكل مفردة من مفردات الخبرة التي يراد تعليمها في صف من الصفوف الدراسية، كما تصف أيضا تتابع هذه المفردات على طول الصفوف الدراسية لمرحلة دراسية أو أكثر، وتسمى أيضا خرائط المنهج " (2003، ص. 278) وتعرف في الدراسة الحالية بأنها عبارة عن " جدول متعدد المهام يحدد الكم والعمق لكل مفهوم من مفاهيم الأمن الفكري التي يراد تعليمها لطلاب المرحلة الثانوية، مع ترتيبها عموديا وأفقيا في تسلسل وتتابع وتكامل وفقا لطبيعة المرحلة.

الأمن الفكري: Intellectual security concepts

تتعدد تعريفات الأمن الفكري نظرا لحدثة المصطلح نسبيا من ناحية، واختلاف النظرة إليه وعموميته من ناحية أخرى، فهو مصطلح حديث معاصر.

ويصفه البعض على أنه " الاطمئنان إلى سلامة الفكر من الانحراف الذي يشكل تهديد للأمن الوطني أو أحد مقوماته الفكرية والعقدية والثقافية والأخلاقية والأمنية (المالكي، 2008، ص. 53)

وعرفه البعض بأنه امتلاك الفرد فكرا معتدلا وسطيا في تناول القضايا التي يمكن أن يقود الغلو فيها إلى زعزعة أمن المجتمع، كما عرف أيضا بأنه تلك الحالة الفكرية التي يطورها الفرد على نحو منسجم مع قيم المجتمع، تجاه القضايا التي تنبثق نتيجة تطورات أيديولوجية أو دينية أو ثقافية أو اجتماعية. (خديجة الحميد، 2020، ص. 161).

والمقصود به في هذا البحث: حماية عقول طلاب المرحلة الثانوية من أي انحراف فكري في المعتقد، والسلوك، والأخلاق، ومكونات أصالتهم، وثقافتهم النوعية، من شأنه أن يشكل خطرا آنيا أو مستقبليا على أمن المجتمع واستقراره. ويقاس بالدرجة التي يحصل عليها الطالب من خلال أدائه على اختبار مفاهيم الأمن الفكري المعد في الدراسة الحالية.

الإطار النظري والدراسات السابقة:

يهدف هذا الجزء من البحث إلى عرض الخلفية النظرية للبحث، والدراسات السابقة ذات العلاقة مقسمة على المكونات الأساسية للبحث، وهي الأمن الفكري، وبناء مصنوفات المدى والتتابع.

الإطار النظري

وفقا لطبيعة البحث الحالي فإن الإطار النظري يتناول الحديث عن مفاهيم الأمن الفكري، وبناء مصفوفة المدى والتتابع.

1- مفاهيم الأمن الفكري:

أ- تعريف المفهوم: Concept

عرفه فليبه والزي بأنه: مجموعة من الأشياء أو الرموز التي تجمع معا على أساس خصائصها أو صفاتها المشتركة العامة والتي يمكن دمجها في فئة مغلقة، ويمكن أن يشار إليها باسم معين أو رمز خاص (2004، ص. 234)

كما يعرف بأنه: "مجموعة من الأشياء أو الرموز أو الحوادث الخاصة التي تم تجميعها معا على أساس من الخصائص أو الصفات المشتركة والتي يمكن الإشارة إليها برمز أو اسم معين" (الكسباني، 2011، ص. 35). وفي ضوء ما ورد في الأدبيات السابقة من تعريفات للمفهوم يمكن تعريفه بأنه: صورة ذهنية تضم مجموعة من الخصائص والصفات المشتركة بينها، ويعبر عنها برمز معين أو لفظ خاص أو أكثر.

ب- أهمية اكتساب مفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية:

يعد الأمن الفكري اليوم هاجس أرباب العلم والفكر وكل من يهيمه الشأن العام للوطن من مؤسسات ومنظمات؛ لتأثيره وانعكاسه على أنواع الأمن ومجالاته المختلفة، ولصلته الوثيقة بهوية الأمة التي هي من ضرورات وجودها؛ لذا اهتمت الشريعة بالفكر وأمنه، علماً أنّ هذا المصطلح لم يُعرف قديماً، بل عبر عنه بحفظ العقل، الذي يُعتبر أحد الكليات الخمس في الدين التي أوجب الشارع الحكيم حفظها، ومن ضياع هذه الكلية فقد ضياع معلوماً من الدين بالضرورة.

كما أن الإسلام يعدُّ أيضاً التفكير الصحيح مقصداً من مقاصد الشريعة، والمتأمل في الآيات التي تحتوي عبارات التفكير، التذكر، والعقل، والتدبر قد يجد جهداً في حصرها.

وإنّ إصلاح التفكير الذي يتضمنه الأمن الفكري من أهم ما قصده الشريعة الإسلامية في إقامة نظام الاجتماع من طريق صلاح الأفراد، وبهذا نفهم وجه اهتمام القرآن باستدعاء العقول للنظر والتذكر والتعقل والعلم والاعتبار، وأن ذلك جرى على هذا المقصد، فأنبأنا عن استقراء اهتمامه والإفصاح عنه بكلام رسوله صلى الله عليه وسلم (ابن عاشور، 1985، ص. 52).

ونظراً لما تتصف به المرحلة الثانوية من خصائص ومستويات متميزة للنمو، أبرزها أنها مرحلة تغير جذري وسريع وينسحب على كافة مظاهر النمو، وأنها مرحلة انتقالية حرجة، فضلاً عن أنها تتمركز حول بحث المراهق المستمر عن هويته أو ذاتية (الأشول، 2008، ص. 512). فمن الضروري اكتساب المتعلمين في هذه المرحلة مفاهيم الأمن الفكري التي تحميهم من التطرف والانحراف العقلي، وتحافظ على هويتهم الثقافية والوطنية والدينية، وإرثهم التاريخي والثقافي والمجتمعي، فضلاً عن تنمية اعتزازهم بدينهم، وتعزيز انتمائهم لوطنهم وولائهم له، وحبهم لمجتمعهم والعمل على استقراره، والإقبال على العمل وإتقانه، وممارسة

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التفكير الإيجابي في حياتهم اليومية، مع اتسام شخصيتهم بالاعتدال والوسطية والاعتدال والتسامح والانضباط بما يحقق مقاصد الشريعة الإسلامية.

فالفهم الخاطئ للدين ومبادئه وأحكامه، والإحباط الذي يلقيه الشباب نتيجة افتقارهم إلى المثل العليا التي يؤمنون بها في سلوك المجتمع، والفراغ الديني، يعطي الفرصة للجماعات المتطرفة لشغل هذا الفراغ بالأفكار التي يروجون لها ويعتقدونها، كما أن غياب الحوار المفتوح أو ضعفه من قبل نخب المجتمع ومفكره لكل الأفكار المتطرفة، ومناقشة الجوانب التي تؤدي إلى التطرف في الرأي يرسخ الفكر المتطرف لدى الشباب، ومن جهة أخرى نرى أنّ الكثير من دعاة العنف والتطرف والتزمفتدون منهجية الحوار، ويفرضون الدخول في محاوراة الآخرين حول معتقداتهم وأفكارهم مما يدفعهم إلى العمل السري، ومن هذه الأمور تتجلى أهمية اكتساب الأمن الفكري وتعزيزه (الهوري، 2004، ص. 26) وخاصة من هم في المرحلة الثانوية التي توافق مرحلة المراهقة المتوسطة وجزء من المراهقة المتأخرة.

ج-تحديات الأمن الفكري:

يمكن عرض التحديات التي تواجه الأمن الفكري فيما يأتي:

تحديات داخلية: وتتمثل هذه التحديات في:

- التشكيك بمصادر التلقي: إنّ مصادر التلقي هي تلك الأصول التي يؤخذ منها التشريع، وبالتالي التشكيك بمصادر التلقي الصحيحة يعني خلق الالتباس في مصداقية الأصول التشريعية كمصدر للتشريع.
- الطعن في العلماء: إنّ الطعن في العلماء الثقات كان من الوسائل المعتمدة لدى أصحاب الانحراف الفكري قديماً وحديثاً، وإنّ من أهم أسباب طعن أولئك المنحرفين فكراً في علماء الأمة ما يلي:
- الغيرة والتنافس والحسد: وهذا ما كان من الجماعات المتشددة، التي تتسم بقلة العلم، فأسهل وسيلة عندهم لإسقاط العلماء من أعين الناس الطعن بهم، لتخلو لهم بذلك المنابر، فيظهرون بمظهر العلماء والزهاد وأصحاب الغيرة على الدين؛ ذلك المظهر الذي له دور كبير في استقطاب عامة الناس وخصوصاً فئة الشباب وصغار السن لقلّة تجربتهم.
- التعصب: حيث نجدهم يتعصبون لجماعتهم أو لحزبهم، دون التفريق بين الحق والباطل، وهذا من شأن ضعف العقول، يعرفون الحق بالرجال، لا الرجال بالحق (الغزالي، د-ت، ص. 153).
- الاختلاف في الجانب العقدي: نظراً للاختلاف في الجانب العقدي لدى بعض المنحرفين فكراً فتجدهم يطعنون في العلماء للتشكيك في عقيدتهم وضعف جانب القدوة لديهم.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- دعاة الفتنة: جاء الدين الإسلامي بأداب عظيمة، وتوجيهات سامية نبيلة، غايتها إصلاح المجتمع، ولم الشمل، ولزوم الصف الواحد في جميع المواقف والمواطن والمناسبات، ولكن دعاة الفتنة والفساد لا يروق لهم تلاحم المسلمين وتوحيد صفوفهم، ولا يهنا عيشهم إلا بوجود الفرقة والشحناء، وإحلال العداوة والبغضاء في المجتمع المسلم؛ فأخذوا على عواتقهم زرع الفتن في أوساط المسلمين، والتشكيك في النوايا، ومقابلة الإحسان بالإساءة، مستخدمين طرق متنوعة ووسائل متعددة لبلوغ مآربهم الخبيثة، وفعلهم المشين. (العتيبي، 2019، ص. 74)

تحديات خارجية: وتتمثل هذه التحديات في:

- الاستشراق: الاستشراق حركة ظهرت في العصر الحديث، وتبدو هذه الحركة علمية في ظاهرها، فهي تحاول دراسة التراث الشرقي، ولكنها في الحقيقة تبغي من وراء هذه الدراسة التعرف على منابع تراثنا الشرقي، ثم تحاول بوسائل مختلفة صرف أهله عنه، إلى تيارات فكرية ضالة أو مذاهب مادية إلحادية؛ ومن ثم كسب ولائهم لأعداء الوطن والأمة.

الإعلام: تلعب وسائل الإعلام الخارجي دوراً مهماً لا يستهان به في تغذية أو دعم أو ظهور العنف والإرهاب والتطرف، فهي بما تقدمه من برامج وأفلام وأخبار وأساليب للإخبار عن الأحداث، أو تركيبها، وعن الأشخاص، وسيط مشارك لدى عديد من الدول ومن وسائل الإعلام التلفاز أو القنوات الفضائية، ووسائل الإعلام الجديد التي في أغلبها تنتهج منهج التطرف، حيث الاستهتار بالعقول والشعائر الدينية والأخلاقية، أو زرع الفتن وإثارها

من خلال بعض البرامج أو الأفكار والتهويل والتضخيم (الشنقيطي، 1997، ص. 159).

- العولمة: لا شك أن الأسرة أهم المحاضن التربوية وأولها، حيث منها يبدأ مشوار التربية بحياة الفرد، وهي المسؤول الأول عن استقامته أو انحرافه، لذا تأكد عظم دورها مع مستجدات عصر العولمة ومتطلباته، وما طرأ على المجتمعات الإسلامية مع ما يستهدفها من مغريات تستميل الشباب أو كيانات تستقطبهم، وهنا تبدأ المغالاة والتطرف، أو التهاون والقصور.

فالعولمة تُعد أحد تحديات الأمن الفكري من جهة أنها تسعى إلى فرض اتجاهات فكرية وأنماط سلوكية بعيدة كل البعد عن ثوابت الأمة وقيمها وما يجمع أطراف الوطن الواحد كافة؛ خلافاً لما يتوهمه المنخدعون بالعولمة بأنها صيغة لتوحيد العالم في منظومة ثقافية متسامحة تتجاوز روابط العرق وأواصر الدين والعقائد؛ والظن الذي أُرِدهم هو اعتقادهم أن الدين في بلدان بعينها يفرق بين البشر، ويحرّض على الكراهية، أو يشجع على التمييز والتفرد بدل الانسجام والتوحد (زمام، 2005، ص. 91).

يلاحظ أن التحديات الداخلية لا تقل خطورة عن التحديات الخارجية، بل هي أشد؛ نظراً لأنها نابعة من داخل المجتمع ومن بين أفرادها، وبالتالي فهي تؤثر فيه بطريق مباشر، كما أن مواجهتها قد يحتاج إلى مزيد من الوقت والجهد، وفي كلا الحالتين فإنه يمكن التغلب على هذه التحديات إذا اكتسب المتعلم مفاهيم الأمن الفكري اللازمة له والمناسبة لطبيعته وخصائص مرحلته العمرية والتعليمية.

2-أهداف المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية وعلاقتها بالأمن الفكري:

يهدف التعليم بصورة عامة إلى المساهمة في تنمية شخصية الأفراد تنمية شاملة متكاملة متوازنة، حيث إنه الجهة النظامية التي يعهد إليها بتربية النشء وإعدادهم.

ولذلك فإن كل دولة ممثلة في وزارة التعليم أو التربية والتعليم، تحدد أهداف التعليم في هذه الدولة، وتسعى إلى تحقيقها من خلال المناهج والبرامج التي تقدمها للمتعلمين.

وقد أشارت المملكة العربية السعودية في سياستها التعليمية إلى أهمية الأمن الفكري الذي يحفظ طلاب التعليم العام من الانحرافات الفكرية، وظهر هذا جليا في أهداف تعليم المرحلة الثانوية، ومن أبرزها (، وزارة التربية والتعليم، 1416، ص. 10-11).

- متابعة تحقيق الولاء لله وحده، وجعل الأعمال خالصة لوجهه ومستقيمة في كافة جوانبها على شرعه.
- دعم العقيدة الإسلامية التي تستقيم بها نظرة الطالب إلى الكون والإنسان والحياة في الدنيا والآخرة، وتزويده بالمفاهيم الأساسية والثقافة الإسلامية التي تجعله معتزاً بالإسلام قادراً على الدعوة إليه والدفاع عنه.
- تعهد قدرات الطالب، واستعداداته المختلفة التي تظهر في هذه الفترة، وتوجيهها وفق ما يناسبه وما يحقق أهداف التربية الإسلامية في مفهومها العام.
- تنمية التفكير العلمي لدى الطالب، وتعميق روح البحث والتجريب والتتبع المنهجي، واستخدام المراجع، والتعود على طرق الدراسة السليمة.
- تحقيق الوعي الأسري لبناء أسرة إسلامية سليمة.
- رعاية الشباب على أساس الإسلام، وعلاج مشكلاتهم الفكرية والانفعالية ومساعدتهم على اجتياز هذه الفترة الحرجة من حياتهم بنجاح وسلام.
- تكوين الوعي الإيجابي الذي يواجه به الطالب الأفكار الهدامة والاتجاهات المضللة.

يتضح من الأهداف السابقة أنها تشير إلى أهمية تحقيق الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية، مع العمل على اكتسابهم لها من خلال المنهج المدرسي، فالأهداف تشير بطريق مباشر أو غير مباشر إلى مكونات الأمن الفكري ومجالاته، حيث إنها تستهدف تنمية خبرات المتعلمين ومعارفهم ومهاراتهم وقيمهم، وفقا لطبيعة المرحلة العمرية ومن بين هذه الخبرات تنمية مفاهيم الأمن الفكري، بحيث يتمكن المتعلم من فهم ما يتعلمه بشكل صحيح ، إضافة إلى تنمية قدراتهم على الحكم على ما يعرض عليهم من خبرات في أثناء تعاملهم مع أفراد المجتمع .

وتحقيق هذه الأهداف من خلال المنهج المدرسي بجميع مكوناته هو تحقيق لمفاهيم الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية بصفوفها المختلفة، فالعلاقة بينهما سبب ونتيجة، وذلك لأن بناء المنهج المدرسي بصورة صحيحة يتطلب ترجمة هذه الأهداف العامة إلى أهداف تفصيلية ونواتج تعلم ومؤشرات لها ضمن

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وثيقة المنهج أو خريطة مخرجات التعلم بما يتناسب مع كل صف دراسي، ثم تترجم هذه الوثيقة إلى كتب مدرسية تقدم للطلاب من أجل تحقيق هذه الأهداف التي في مجملها تسعى إلى تنمية مهارات التفكير المختلفة لدى المتعلم، وإكسابه المعارف والمهارات المناسبة لقدراته، مع العمل على تنمية مفاهيم الأمن الفكري لديه بما يتناسب مع طبيعة المرحلة .

3- بناء مصفوفات المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري للمرحلة الثانوية:

سوف يتناول هذا الجزء من البحث أهداف مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية وأهميتها.

أ- أهداف مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية:

تسعى المصفوفة الحالية إلى بناء منهج دراسي لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية؛ لتحقيق مجموعة من الأهداف التربوية المنشودة يمكن الإشارة إليها فيما يلي:

(1) غرس العقيدة الإسلامية الصحيحة في نفوسهم، بما يؤدي إلى تحقيق أمن المجتمع، وهذا لا يتم إلا إذا تحقق الأمن داخل الإنسان نفسه، "فإذا حلت فيه السكينة والطمأنينة انعدم منه الاضطراب والقلق، وجنح الى الرفق والإحسان في تعامله مع الناس، ولا يكون ذلك إلا بالإيمان بالله وتوثيق الصلة به بما شرع من عبادات، (العتيبي، 2019، ص. 56).

(2) توعية الطلاب بما يجب لولاة الأمور والعلماء من الحقوق والواجبات، وتعرف مكانتهم وتوقيرهم واحترامهم وبيان فضلهم.

(3) تلبية احتياجات المتعلمين الفكرية من أجل تعزيز الجانب الفكري لديهم، وتحصينهم من الانحرافات الفكرية، والتطرف العقلي.

(4) الإسهام في تربية النشء على الوسطية والاعتدال والتسامح عبر المناهج الدراسية بما فيها من محتوى علمي، وأنشطة تعليمية، وبيئة دراسية جاذبة.

(5) السعي نحو حماية المجتمع من الإرهاب العقلي والفكري والانتحاري نتيجة الأفكار الضالة والمنحرفة.

(6) تعزيز روح الأخوة والتألف والترابط بين المسلمين والتفاهم والمودة والمحبة وتحمل المسؤولية والاعتزاز بالوطن وبتاريخه وحضارته داخل المجتمع وخارجه.

(7) ترسيخ ثقافة الحوار وأدب الاختلاف بين أبناء المجتمع الواحد، والبعد عن أسباب الاختلاف والفرقة والتعصب لرأي أو شخص أو اتجاه معين.

ب- أهمية تصميم مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية:

تتمثل أهمية مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية فيما يلي:

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 1- بناء تصور متكامل ذات علاقة متناغمة لمفاهيم الأمن الفكري اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية.
- 2- سد حاجة كثير من المؤسسات المجتمعية (التربية والتعليم، وزارة الداخلية - الرئاسة العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر- وزارة الشباب، وغيرها) في تعرف مفاهيم الأمن الفكري اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية.
- 3- الإسهام في تنمية مهارات الطلاب الفكرية، وقدراتهم العقلية، بما يمكنهم من التعامل مع ما يعرض عليهم بعقل وفكر وتمييز.
- 4- تقديم إطار مرجعي تسترشد به بعض النظم التعليمية والمؤسسية في بناء المقررات الدراسية والكتب العلمية التي تهدف إلى تحصين الشباب من الفكر المنحرف.
- 5- تقديم مجموعة من مفاهيم الأمن الفكري، ذات مدى وتتابع وفقا لكل مرحلة دراسية يمكن الاعتماد عليها في تطوير مقررات التعليم العام، أو تقويمها، وبيان ما فيها من مواطن قوة يمكن تعزيزها، ومواطن ضعف يمكن تقويتها.
- 6- إرشاد مؤلفي المقررات الدراسية والكتب العلمية إلى المفاهيم المتعلقة بالأمن الفكري التي يجب مراعاتها أثناء بناء المحتويات العلمية من حيث الاختيار والتنظيم.
- 7- الإسهام في إكساب المتعلمين مفاهيم الأمن الفكري معرفة ووعيا وسلوكا، بما يمكنهم من العيش في مجتمع يعتمد على العقيدة الإسلامية الصحيحة، وما تتسم به من تسامح ووسطية واعتدال.
- 8- استفادة الباحثين ذوي الاهتمام في بناء أدواتهم من الإطار الفكري للمصفوفة وما يتعلق بها من مفاهيم ومؤشرات دالة عليها.

الدراسات السابقة:

نظراً لأهمية الأمن الفكري في المناهج الدراسية، فقد أجريت العديد من الدراسات والبحوث التربوية ذات العلاقة، وسوف يتم عرضها متدرجة من الأقدم إلى الأحدث بدءاً بأهداف كل دراسة، ومنهجها، وأدواتها، ومجتمعها الدراسي، والعينة الممثلة له، وختاماً بأبرز النتائج التي توصلت إليها، ومن أبرز الدراسات التي اهتمت بمصفوفات المدى والتتابع لطلاب المرحلة الثانوية ما يلي:

دراسة عبير رواس (2011) التي هدفت إلى الكشف عن قيم العمل التطوعي لطالبات المرحلة الثانوية بمكة المكرمة، وفي سبيل تحقيق هدف الدراسة تم استخدام المنهج الوصفي المسحي، وأعدت الباحثة مصفوفة لقيم العمل التطوعي مستمدة من المصادر والمراجع في مجال القيم، وقد تكونت من (36) قيمة، وخلصت بوضع منظومة قيمية "لقيم العمل التطوعي" من وجهة نظر المتخصصين في المجال التربوي، ومجال العمل التطوعي لطالبات المرحلة الثانوية بمكة المكرمة صنفت ضمن أربع محاور رئيسية، محور القيم الاجتماعية، ومحور القيم الفكرية، ومحور القيم الاجتماعية، ومحور القيم المهارية، وتكونت عينة الدراسة من (2468) طالبة تم اختيارهن عشوائياً من طالبات المرحلة الثانوية بمكة المكرمة بمدارس

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التعليم العام بفئاته- حكومي، أهلي، وتحفيظ القرآن الكريم، ونظام المقررات- العلمي "الطبيعي"، والشرعي "الأدبي" خلال الفصل الدراسي الأول لعام 1432/1431هـ، وقد توصلت الدراسة إلى أن المنظومة الشاملة لقيم العمل التطوعي تتمحور حول أربعة محاور أساسية هي الإيمانية، والفكرية، والاجتماعية، والمهارية، وتتصف بالثبات بسبب مصدريتها المنهجية، وآراء المحكمين، كما توصلت الدراسة إلى أن ترتيب محاور السلم القيمي للعمل التطوعي لعينة الدراسة جاء على النحو التالي؛ الجانب الفكري، ثم الجانب الاجتماعي، فالجانب المهاري، ثم الجانب الإيمانية، ففي الجانب الفكري أظهرت النتائج أن 38.49 من عينة الدراسة يعتبرن قيمة الطموح تمثل التفضيل الأول لهن كترتيب قيمي للعمل التطوعي، وأن 19.12% منهن اعتبرن المعرفة تفضيلاً ثانياً، وفي الجانب الاجتماعي يرى 29.97% من العينة أن قيمة الأخوة تمثل لديهن التفضيل الأول، فيما كان التفضيل الثاني لهن هي قيمة الثقة بنسبة 20.75%، وجاءت قيمة التكافل كتفضيل ثالث بنسبة 11.84% من العينة، وفي الجانب المهاري ترى 25.96 من العينة أن قيمة الإيمان تمثل التفضيل الأول لهن، وأن 17.76% من العينة تعتبر التفضيل الثاني لهن قيمة التخطيط، ويأتي الحماس كتفضيل ثالث بنسبة 13.57% من العينة، وفي الجانب الإيمانية وجد أن 20.03% من عينة الدراسة يعتبرن قيمة الإخلاص تفضيلاً أولاً، وأن 18.91% من العينة يعتبرن قيمة الصدق تفضيلاً ثانياً لقيم العمل التطوعي.

وهدفنا دراسة أبو حماد (2014) إلى تعرف طبيعة المصفوفة القيمية التي يتمتع بها طلبة المرحلة الثانوية، وعلاقتها بالتحصيل الدراسي في ضوء التخصص الأكاديمي، وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي المسحي، وبنى مقياساً سماه مقياس المصفوفة القيمية، وطبق المقياس على عينة قوامها (350) طالباً من طلبة مدارس المرحلة الثانوية التابعة لمديرية إربد الأولى، وتم اختيارهم بالطريقة الطباقية العشوائية، وأظهرت النتائج أن درجة المصفوفة القيمية بين الطلبة كانت كبيرة، وجاء ترتيب القيم حسب أهميتها بالنسبة للطلبة على النحو الآتي: القيم المعرفية، ثم القيم الاقتصادية، ثم القيم السياسية، ثم القيم الاجتماعية، ثم القيم الجمالية، ثم القيم الدينية على الترتيب. كما توصلت نتائج الدراسة إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين المتوسطات الحسابية لأداء أفراد عينة الدراسة على مقياس القيم تعزى إلى أثر متغير التخصص، ووجد فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين المتوسطات الحسابية لأداء أفراد عينة الدراسة على مقياس القيم تعزى إلى أثر متغير التحصيل الأكاديمي.

وأجرت سميرة الزغبى (2014) دراسة هدفت إلى تحليل محتوى مقرر علم الأحياء للصف الأول الثانوي الزراعي، وذلك لبناء مصفوفة للمفاهيم العلمية في ضوء التنمية المستدامة (الاقتصادية والاجتماعية والبيئية) مع تجريبها على مجموع من الطلاب، ولتحقيق الهدف من الدراسة استخدمت الباحثة المنهج الوصفي أسلوب تحليل المحتوى، والمنهج التجريبي، وتكون مجتمع الدراسة من كتب الأحياء للصف الأول الثانوي الزراعي، وطلاب الصف الأول الثانوي، وتكونت أدوات الدراسة من بطاقة تحليل محتوى، واختبار تحصيلي، ومصفوفة المدى والتتابع، وتم التوصل إلى عدة نتائج، أهمها: ارتباط محتوى مقرر علم الأحياء بالمقررات التخصصية الزراعية جيداً، وتحديد النقص في مفاهيم التنمية المستدامة وهي مينة في البعد

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الاقتصادي (مجال صيانة البيئة)، حيث تندرج تحتها أربعة مفاهيم فقط من مفاهيم المقرر، وهذا يتطلب التعويض والتطوير. أما البعد الاجتماعي بمجاله السادس والسابع (أخلاقيات البيئة وتطوير البيئة) فلا مفاهيم تنتهي إليه من مقرر علم الأحياء، كما أسفرت نتائج الدراسة عن تحديد (59) مفهومًا من مفاهيم مقرر علم الأحياء لا ترتبط بالمقررات التخصصية الزراعية الأربعة المذكورة، ولا تنتهي لمجالات وأبعاد التنمية المستدامة. وتفوق طلبة المجموعة التجريبية التي درست باستخدام المصفوفة المقترحة في الاختبار التحصيلي على أقرانهم من المجموعة الضابطة التي درست باستخدام مقرر علم الأحياء المعتمد في الخطة. وأجرى سمو دراسة في (2015) هدفت إلى تعرف فاعلية برنامج تعليمي مقترح لتنمية مهارات التعبير الأدبي باستخدام المصفوفة وعمليات التفكير المعرفية في المرحلة الثانوية العامة، ولتحقيق الهدف من الدراسة تم اتباع ثلاثة مناهج، هي المنهج الوصفي والمنهج البنائي والمنهج شبه التجريبي. واختيرت عينة الدراسة عشوائيا من طلبة المرحلة الثانوية العامة، بلغت (1859) طالبا وطالبة، و(38) مدرّسا ومدرّسة، إضافة إلى (296) طالبا وطالبة في المجموعتين الضابطة والتجريبية، وتكونت أدوات الدراسة من مصفوفة مهارات التعبير الأدبي، وقائمة عمليات التفكير المعرفية، وبطاقة ملاحظة لتقويم فاعلية مدرّس اللغة العربية في المرحلة الثانوية، واستبانة موجّهة إلى طلبة المرحلة الثانوية العامة. وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج، أهمها: التوصل إلى مصفوفة مهارات التعبير الأدبي، وقائمة بعمليات التفكير المعرفية، وممارسات التدريس السائدة في ثانويات حلب لا تنسجم مع متطلبات تدريس التعبير الأدبي من حيث الأداء الذهني واللغوي، وعدم تكامل الأهداف التعليمية المعرفية والوجدانية والمهارية، والاهتمام بالتصحيح الشكلي أدّى إلى ضعف مخرجات التعليم المتوقعة من تدريس التعبير الأدبي، واهتمام المدرّسين بالتعبير الكتابي أكثر من التعبير الشفوي.

وفي (2019) أجرى السنيدي وجميل دراسة هدفت إلى بناء مصفوفة معيارية مقترحة لمقرري الحديث والاجتماعيات بالمرحلة الثانوية في ضوء بعض المفاهيم الحاكمة (الكبرى / الأساسية) الواردة في رؤية المملكة العربية السعودية 2030، ومن ثم قام الباحثان باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، حيث أعدا قائمة بأهم هذه المفاهيم التي يجب تضمينها بهذين المقررين، وتحليل محتوَاهما في ضوءها للوقوف على مدى توفرها بهما، وكذلك معرفة ما إذا كان هناك فروق ذات دلالة إحصائية في توفرها بمحتوى المقررين، وفي ضوء النتائج التي توصل إليها الباحثان تم بناء مصفوفة معيارية لهذين المقررين، وكذلك تضمين هذه المفاهيم بهما، وقد أسفرت الدراسة عن العديد من النتائج أبرزها: تدني وجود بعض المفاهيم بمحتوَاهما مقارنة بغيرها من المفاهيم، كذلك هناك فروق في مستوى توفر كل منهما في كلا المقررين.

كما أجريت دراسات اهتمت بالأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية ومن أبرزها ما يلي:

دراسة الحربي (1428هـ) التي هدفت إلى تعرف دور منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي بالمملكة العربية السعودية، وفي ضوء هدف الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي، وبطاقة تحليل محتوى لتحليل كتب العلوم الشرعية، واستبانة لتعرف آراء عينة الدراسة حول دور

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي، والصعوبات التي تواجهه، والمقترحات التي من شأنها أن تزيد من فاعليته، وتكونت عينة الدراسة من جميع كتب العلوم الشرعية بالصف الثالث الثانوي، كما شملت عينة الدراسة (53) مشرفاً و(310) معلماً، وأظهرت نتائج الدراسة أن نسبة المفاهيم التي من شأنها تعزيز الأمن الفكري في كتب العلوم الشرعية للصف الثالث ثانوي قد بلغت (1078) مفهوماً، بنسبة (36%)، وأن أكثر تلك المفاهيم تتعلق بمجال التعامل مع النصوص الشرعية، ثم مجال مهددات الأمن الفكري، وأن منهج العلوم الشرعية يعزز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث ثانوي بدرجة عالية في جميع محاور الدراسة، وأن درجة ممارسة وتطبيق ما من شأنه تعزيز الأمن الفكري لدى الطلاب قد جاءت عالية في مجال الأهداف والمحتوى، ومتوسطة في مجال طرق التدريس والوسائل والأنشطة والتقييم، وأن من الصعوبات التي تواجه منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى الطلاب التأثر بوسائل الإعلام المختلفة، وتسارع الأحداث وكثرة المستجدات التي تحتاج إلى اجتهاد جماعي لا فردي، وضعف مخصصات النشاط المدرسي.

كما أجرى العتيبي (2009) دراسة هدفت إلى تعرف مدى احتواء مقررات التربية الإسلامية بالمرحلة الثانوية لمضامين الأمن الفكري من وجهة نظر المعلمين، ومدى إسهام تلك المقررات في التصدي للانحرافات الفكرية، وتعرف مدى ممارسة معلمي التربية الإسلامية لدورهم في إبراز مضامين الأمن الفكري وتعزيزها لدى طلابهم، واستخدم الباحث المنهج الوصفي المسحي، وتم تطبيق الاستبانة على عينة من مدرسي التربية الإسلامية بالمرحلة الثانوية في مكة المكرمة بلغ عددها (224) معلماً، وأشارت نتائج الدراسة إلى أن مقررات التربية الإسلامية تحتوي على مضامين الأمن الفكري بدرجة كبيرة في ثلاثة محاور، وبدرجة متوسطة في محورين، وإسهام تلك المقررات في التصدي للانحرافات الفكرية بدرجة متوسطة، وممارسة معلمي التربية الإسلامية لدورهم في إبراز مضامين الأمن الفكري وتعزيزها لدى طلابهم بدرجة متوسطة.

كما أجرى العنزي (1435) دراسة هدفت إلى تعرف مفهوم الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية، ومعرفة الملامح الرئيسة للمناهج الدراسية في تلك المرحلة، واكتشاف المعوقات التي تحد من دور المناهج الدراسية لمواكبة التحديات الفكرية الراهنة، ووضع تصور استراتيجي لتعزيز الأمن الفكري من خلال تلك المناهج، وفي ضوء أهداف الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي (أسلوب تحليل المضمون)، وأداة تحليل سوات (Swot)، وتكون مجتمع الدراسة من مقررات العلوم الشرعية للمرحلة الثانوية في المملكة العربية السعودية للبنين، وأهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن هذا العصر عصر مضطرب، والعالم الثالث مهدد في أمنه عامة، وأمنه الفكري خاصة، والمملكة ليست بمنجاة من هذا التهديد إذا لم توظف جهودها في تربية أبنائها تربية إسلامية صالحة، وأن من أعظم مهددات الأمن الفكري الانحراف الديني واختلال الوضع الاجتماعي وضعف التربية، كما أن ضعف الأمن الفكري يعرض المجتمع ليكون نهياً للأطماع الخارجية، كما أشارت نتائج الدراسة إلى أن مقررات العلوم الشرعية في المرحلة الثانوية لها دور كبير في

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التصدي لأسباب الانحراف الفكري وترسيخ أمن المجتمع والقيم الإسلامية، فيمكن أن تكون أداة بناء لا هدم إذا ما درّست تدريجياً مستقيماً.

وأجرى آل شيخ (2014) دراسة هدفت إلى تعرف دور مقررات اللغة العربية بالمرحلة الثانوية في تحقيق الأمن الفكري من وجهة نظر المعلمين بالمملكة العربية السعودية، ولتحقيق الهدف من الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي المسحي، وتم تطبيق الاستبانة على عينة من مدرسي اللغة العربية بالمرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية، وأشارت نتائج الدراسة إلى أن أهداف مادة اللغة العربية بالمرحلة الثانوية أسهمت في تحقيق الأمن الفكري بدرجة عالية جداً، ودور معلمي اللغة العربية أسهم في تحقيق الأمن الفكري بدرجة عالية جداً، ومقررات اللغة العربية بالمرحلة الثانوية أسهمت في تحقيق الأمن الفكري بدرجة مرتفعة، كما أسفرت نتائج الدراسة عن وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين استجابات عينة الدراسة تعزى إلى نوع المؤهل العلمي، وعدد سنوات الخبرة.

وأجرى اليوسف (2015) دراسة هدفت إلى بناء تصور مقترح لتضمين الأمن الفكري بمقررات التربية الإسلامية وبيان أثره على تنمية قيم المواطنة لدى طلاب المرحلة الثانوية، ولتحقيق الهدف السابق تم استخدام المنهج التجريبي، وتمثلت مواد المعالجة في التصور المقترح، وتمثلت أداة الدراسة في مقياس المواطنة الذي بناه الباحث، وعند التطبيق تم اختيار عينة عشوائية من طلاب الصف الأول الثانوي بمدريتين بمدينة تبوك، مع تقسيمها إلى مجموعتين، الأولى مجموعة تجريبية قوامها (67)، والأخرى مجموعة ضابطة قوامها (71)، وأسفرت نتائج الدراسة عن وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين متوسطي درجات طلاب المجموعة التجريبية وطلاب المجموعة الضابطة في الاختبار البعدي لصالح المجموعة التجريبية.

وأجرى حساني، والقرني (2017) دراسة نظرية هدفت إلى تقديم تصور مقترح لكيفية إسهام مناهج اللغة العربية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية، وفي ضوء هدف الدراسة قام الباحثان بمسح الدراسات السابقة للوقوف على كيفية إسهام مناهج اللغة العربية في تعزيز الأمن الفكري، وكانت أبرز نتائج التي توصلت إليها الدراسة أن مناهج اللغة العربية يمكنها أن تسهم تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية من خلال طريقتين هما: الطريقة الوقائية عن طريق وسطيّة الإسلام واعتداله، وتعرف الأفكار المنحرفة وتحصين الشباب ضدها، والاعتماد على طرق تدريس تنمي الإبداع لدى المتعلمين، وأنشطة تعليمية تهدف إلى إشراك المتعلمين في حل المشكلات المجتمعية، مع عرض نماذج من سير السلف الصالح، والطريقة العلاجية من خلال النهي عن مجالسة أهل الانحراف الفكري، والتحذير منهم ومن خطرهم على المجتمع، وعرض رسومات وصور من الواقع لبيان شناعة الجرائم التي قامت بها الفئة الضالة.

وفي (1439) أجرى الجهني دراسة هدفت إلى تعرف أهداف التربية الإسلامية التي تعنى بتعزيز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية، وتعرف أكثر المشكلات شيوعاً في مجال الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية بالمدينة المنورة من وجهة نظر الطلاب أنفسهم، وتحديد الحاجات الإرشادية اللازمة لتعزيز الأمن

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية بالمدينة المنورة في ضوء أهداف التربية الإسلامية من وجهة نظر المرشدين الطلابيين، وقياس فاعلية برنامج إرشادي في ضوء أهداف التربية الإسلامية لتعزيز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية بالمدينة المنورة، وفي ضوء أهداف الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي والمنهج التجريبي، وتكونت أدوات الدراسة من ثلاث استبيانات و مقياس للأمن الفكري، وأسفرت نتائج الدراسة عن وضع قائمة بأهداف التربية الإسلامية التي تعنى بتعزيز الأمن الفكري، وبناء قائمة المشكلات الشائعة في مجال الأمن الفكري، وقائمة بالحاجات الإرشادية اللازمة لتعزيز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية بالمدينة المنورة، ووجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين متوسطي درجات الاختبار القبلي والاختبار البعدي لصالح الاختبار البعدي.

وأجرت ليلي الزرعة (2018) دراسة هدفت إلى معرفة مدى تضمن كتب التربية الإسلامية في المرحلة الثانوية (بنات) لمفاهيم الأمن الفكري من وجهة نظر معلمات التربية الإسلامية في محافظة الأحساء، وتكونت عينة الدراسة من (88) معلمة ممن يدرّسن منهج التربية الإسلامية للعام الدراسي 1438-1439هـ. واستخدمت الباحثة المنهج الوصفي المسحي، واستبانة أعدت لهذا الغرض. وأظهرت النتائج أن الأمن الفكري متضمن في مناهج التربية الإسلامية من وجهة نظر معلمات التربية الإسلامية مرحلة الثانوي (طالبات) بدرجة تقييم متوسطة لجميع الأبعاد، حيث كان أعلاها بعد الانتماء الثقافي، وفي المرتبة الثانية جاء بعد الانتماء الوطني الاجتماعي، فيما جاء بعد الانتماء العقدي الإسلامي في المرتبة الأخيرة. كذلك أظهرت الدراسة فروقاً ذات دلالة إحصائية لاستجابات المعلمات حول مدى تضمن مفاهيم الأمن الفكري في منهج التربية الإسلامية تبعاً لمتغير المؤهل التعليمي.

وأجرت رسمية الجهني، وآخرون (2019) دراسة هدفت إلى تعرف دور القيادة المدرسية في تعزيز الأمن الفكري وتنمية المواطنة لدى طالبات المرحلة الثانوية بالمدينة المنورة، وفي سبيل ذلك استخدمت الباحثات المنهج الوصفي المسحي، كما استخدمت الاستبانة كأداة لجمع البيانات حيث طبقت على عينة مكونة من (171) فرداً من منسوبات المدارس الثانوية. وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج وهي أن ممارسة قائدات المدارس الثانوية لدورهن في تعزيز الأمن الفكر لدى طالبات المرحلة الثانوية جاء بدرجة عالية، وأن ممارسة قائدات المدارس الثانوية لدورهن في تنمية قيم المواطنة لدى طالبات المرحلة الثانوية جاء بدرجة متوسطة، وأن افراد عينة الدراسة موافقون بدرجة متوسطة على المقترحات التي قد تسهم في تعزيز الأمن الفكري وتنمية قيم المواطنة لدى الطالبات

إجراءات الدراسة:

يتناول الجزء التالي الهدف من الدراسة الميدانية ومجتمعها، وعينتها، وأدواتها، والتحقق من صدقها وثباتها، والأساليب الإحصائية المستخدمة في تحليل بياناتها.

الهدف من الدراسة الميدانية:

تهدف الدراسة الميدانية إلى بناء مصفوفة مدى وتتابع مفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية، مع بيان مدى اكتساب الطلاب لها.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

منهج الدراسة:

لقد استخدمت الدراسة الحالية المنهج الوصفي المسحي وهو المنهج الذي يتم بواسطته استجواب جميع أفراد مجتمع البحث أو عينة كبيرة منهم" (العساف، 2012، ص. 179)، وذلك بهدف وصف الظاهرة محل الدراسة في وضعها الراهن والحالي.

مجتمع الدراسة وعينتها:

تكون مجتمع الدراسة من طلاب الصف الثالث الثانوي بالمملكة العربية السعودية بمدينة مكة المكرمة المدينة المنورة وجدة والرياض والدمام؛ وقد بلغ (172352) طالبا، (الإدارة العامة للتعليم بالمناطق التعليمية، 1442هـ)، وفي ضوء معايير اختيار العينة وتحديد حجمها تم اختيار العينة بطريقة عشوائية طبقية، وقد بلغ عددها (400) طالب، وفقاً لمعادلة كيرجسي ومورجان (Morgan&Kergcie) التي أفادت بأن حجم العينة لا يقل عن (385) طالبا عند مستوى دلالة (0,05) (حسن، 2016، ص. 532)، والجدول التالي يوضح ذلك.

جدول (1)

توزيع أفراد عينة البحث من طلاب المرحلة الثانوية وفق متغير المنطقة التعليمية

المتغير	فئات المتغير	العدد	النسبة المئوية
المنطقة التعليمية	مكة المكرمة	44	11.0
	المدينة المنورة	150	37.5
	الرياض	28	7.0
	جدة	149	37.3
	الدمام	29	7.3
	المجموع	400	100%

يوضح الجدول السابق أن إجمالي عدد عينة الدراسة الأساسية بلغ (400) طالب من خمس مناطق تعليمية، حيث بلغت نسبة المشاركين من طلاب مدينة مكة (11.0%)، بينما بلغت نسبة المشاركين من طلاب المدينة المنورة (37.5%) وبلغت نسبة المشاركين من طلاب مدينة الرياض (7.0%)، وبلغت نسبة المشاركين من طلاب مدينة جدة (37.3%)، وبلغت نسبة المشاركين من طلاب مدينة الدمام (7.3%)، مع ملاحظة وجود تفاوت في عدد أفراد العينة؛ نظراً لاستجابة عينة الدراسة التي اختلفت باختلاف دافعية المستجيبين، وعدم التمكن من تعزيز هذه الدافعية أو التأثير فيها، وخاصة أن الأداة طبقت إلكترونياً. وقد تم تطبيق الاختبار على طلاب الصف الثالث الثانوي؛ لأنه يمثل آخر صفوف المرحلة الثانوية، مما يعني أن الطلاب قد اكتسبوا مفاهيم الأمن الفكري المناسبة لهم من خلال دراستهم في الصفوف السابقة؛ نتيجة مرورهم بخبرات تعليمية متراكمة من خلال مكونات المنهج المدرسي القائم.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بناء مصفوفة المدى والتتابع وأداة الدراسة:

أ- بناء مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري:

تم بناء المصفوفة في ضوء الخطوات التالية:

تحديد الهدف من المصفوفة: تهدف مصفوفة المدى والتتابع إلى جدولة مفاهيم الأمن الفكري المناسبة لطلاب المرحلة الثانوية مع تنظيمها تنظيماً متسلسلاً متكاملًا؛ لبناء اختبار المفاهيم من أجل تعرف مدى اكتساب الطلاب لها.

تحديد مصادر بناء المصفوفتين: تم الاعتماد في مصادر إعداد المصفوفة على ما يلي:

- ما ورد في رؤية المملكة العربية السعودية 2030 من مفاهيم للأمن الفكري بشكل صريح أو ضمني.
- الدراسات والأدبيات السابقة المتعلقة بالأمن الفكري كدراسة العتيبي (2009)، ودراسة الأكلبي (2011) ودراسة العنزي (1435)، ودراسة آل شيخ (2014) ودراسة الجهني (1439).

- المصادر والمراجع المتخصصة في الأمن الفكري.

- آراء الخبراء والمختصين في مجال العلوم الشرعية والأمنية والدراسات النفسية والتربوية.

الصورة الأولية للمصفوفة: تكونت المصفوفة في صورتها الأولية من خمسة مجالات (العقدي، والاجتماعي، والوطني، والاقتصادي، والقيمي)، وتكون المجال العقدي من (25) مفهومًا و(114) مؤشرًا، والمجال الاجتماعي من (13) مفهومًا و(55) مؤشرًا، والمجال الوطني من (13) مفهومًا و(63) مؤشرًا، والمجال الاقتصادي من (5) مفاهيم و(29) مؤشرًا، والمجال القيمي من (7) مفاهيم و(31) مؤشرًا.

الصدق الظاهري للمصفوفة (صدق المحكمين): تم عرض المصفوفة في صورتها الأولية على مجموعة من الخبراء والمختصين في مجالي العقيدة الإسلامية والتربية (ملحق:1)، وقد اقترح بعضهم إضافة بعض المفاهيم، مثل: توقيير العلماء، الفهم الخطأ للنصوص الشرعية، والحقوق والواجبات، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ونقل بعض المفاهيم من مجال إلى مجال آخر أقرب إليه، مثل نقل التغريب من المجال الاجتماعي إلى المجال العقدي، وإضافة بعض المؤشرات، مثل: يوضح مراتب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ويبين الحكم الشرعي للزوم جماعة المسلمين، ويستعرض مظاهر الغزو الفكري، وحذف بعض المؤشرات التي لا تتناسب مع المفهوم أو المرحلة، وفي ضوء توجهاتهم وآرائهم ومقترحاتهم تم تعديل الصورة الأولية لها.

الصورة النهائية للمصفوفة: تكونت المصفوفة في صورتها النهائية من خمسة مجالات (العقدي، والاجتماعي، والوطني، والاقتصادي، والقيمي)، وتكون المجال العقدي من: (27) مفهومًا و(102) مؤشرًا، والمجال الاجتماعي من (12) مفهومًا و(53) مؤشرًا، والمجال الوطني من (14) مفهومًا و(64) مؤشرًا، والمجال الاقتصادي من (4) مفاهيم و(28) مؤشرًا، والمجال القيمي من (7) مفاهيم و(30) مؤشرًا (ملحق: 2).

أ- بناء أداة الدراسة:

بناء اختبار مفاهيم الأمن الفكري: لقد مر بناء الاختبار بالمراحل التالية:

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

تحديد الهدف من الاختبار: هدف الاختبار إلى قياس مفاهيم الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي في ضوء مصفوفة المدى والتتابع.

تحديد مصادر بناء الاختبار: تم بناء الاختبار في ضوء الاطلاع على الدراسات والبحوث السابقة التي تناولت الأمن الفكري للمرحلة الثانوية، مثل دراسة الحربي (1428هـ)، ودراسة العتيبي (2009)، ودراسة العنزي (1435هـ)، ودراسة اليوسف (2015)، ودراسة حساني، والقرني (2017)، ودراسة الجمني (1439)، ودراسة ليلي الزرعة (2018).

جدول مواصفات الاختبار: تم بناء جدول المواصفات لاختبار مفاهيم الأمن الفكري للصف الثالث الثانوي في ضوء مصفوفة المدى والتتابع، وقد تكون من عدد من المؤشرات الخاصة بكل مجال والأوزان النسبية له داخل المصفوفة، مع عدد أسئلة كل مجال والأوزان النسبية لها، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول (2)

جدول مواصفات اختبار المفاهيم للمرحلة الثانوية

المجال	عدد المؤشرات	الوزن النسبي	عدد الأسئلة	الوزن النسبي
العائدي	102	36.8	12	35.3
الاجتماعي	53	19.1	7	20.59
الوطني	64	23.1	8	23.53
الاقتصادي	28	10.1	3	8.82
الأخلاقي	30	10.9	4	11.76
الإجمالي	277	100	34	100

يتضح من جدول المواصفات تقارب النسب المئوية لعدد الأسئلة مع النسب المئوية لعدد مؤشرات كل مجال قد تضمن في مصفوفة المدى والتتابع للمرحلة الثانوية، بحيث يكون كل مجال له ما يمثله في أداة الدراسة.

صياغة مفردات الاختبار: تم صياغة مفردات الاختبار من نوع الصواب والخطأ والاختيار من متعدد، ولكل سؤال إجابة صحيحة واحدة من بين أربعة بدائل في ضوء مفاهيم الأمن الفكري لمصفوفة المدى والتتابع، وقد تم اختيار طريقتي الصواب والخطأ والاختيار من متعدد؛ لأنهما تتميزان بالمرونة، ويمكن تصحيحهما بسهولة وموضوعية، فضلا عن تغطيتهما لأكبر قدر من المفاهيم.

صياغة تعليمات الاختبار: تم صياغة تعليمات الاختبار في نقاط محددة؛ وذلك لتوضيح الهدف من الاختبار، وعدد أسئلته، وعدد بدائل إجابته، وكيفية الإجابة عن مفرداته، ومكان تدوين الإجابة.

الصورة الأولية للاختبار: تكون الاختبار في صورته الأولية من (24) سؤالا من نوع الصواب والخطأ و (10) أسئلة من نوع الاختيار من متعدد بإجمالي (34) سؤالا موضوعيا.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التحقق من الكفاءة السيكومترية للاختبار: تم التحقق من الكفاءة السيكومترية للاختبار من خلال حساب معامل الصدق والثبات والاتساق الداخلي والسهولة والصعوبة والتمييز، وبيانها كالتالي:

- **صدق المحكمين:** تم عرض الاختبار في صورته الأولى على مجموعة من الخبراء والمختصين؛ لإبداء رأيهم حول مفردات الاختبار، ومدى ملاءمتها لقياس الأهداف المرجوة، ودقة الصياغة اللغوية والإملائية، وتم الأخذ بأرائهم وملاحظاتهم مع إجراء التعديلات اللازمة ليصبح الاختبار في صورته النهائية القابلة للتطبيق، وقد اقترح بعضهم تعديل بعض الأسئلة بما يتناسب مع مؤشر المفهوم، وحذف بعض الأسئلة التي لا تناسب خصائص الطلاب، واستبدال بعض الكلمات غير المناسبة، وتعديل بعض الصياغات اللغوية، كما اتفقوا على مناسبة أسئلة الاختبار للمفاهيم، ووضوح تعليمات الاختبار، ومناسبة أسئلة الاختبار لمستوى طلاب الصف الثالث الثانوي.

- **الصدق الإحصائي للاختبار:** لحساب الصدق الإحصائي تم تطبيق الاختبار على عينة استطلاعية تكونت من (46) طالبا، ثم تم حساب صدق الاختبار عن طريق المقارنة الطرفية بين الإرباع الأعلى والإرباع الأدنى من درجات العينة الاستطلاعية بعد ترتيبها ترتيبا تنازليا؛ ونظرا لعدم توفر شرط اعتدالية توزيع الدرجات الذي بلغ (0.001، 0.02)، في المجموعتين على التوالي وفقا لاختبار شابيرو ويلك (Shapiro-Wilk)، وبلغ (0.000، 0.02)، وفقا لاختبار كولموجوروف-سميرنوف (Kolmogorov-Smirnov) وهي أقل من مستوى دلالة (0.05) فقد تم حساب صدق الاختبار باستخدام صدق المقارنة الطرفية من خلال اختبار مان-ويتني (Mann-Whitney) وذلك لمعرفة مدى دلالة الفرق بين المرتفعين والمنخفضين في الدرجة الكلية لاختبار مفاهيم الأمن الفكري من العينة الاستطلاعية، كما هو موضح بالجدول التالي:

جدول (3)

نتائج اختبار مان ويتني لدلالة الفرق بين متوسطات رتب درجات المنخفضين والمرتفعين على اختبار

مفاهيم الأمن الفكري للصف الثالث الثانوي

المتغير	المجموعة	ن	متوسط الرتب	مجموع الرتب	معامل U	قيمة Z	مستوى الدلالة
الدرجة الكلية لمفاهيم الأمن الفكري	المرتفعون	11	17.00	187.00	0.000	4.027	دالة
	المنخفضون	11	6.00	66.00			

يتضح من الجدول السابق أن قيمة (Z) دالة إحصائياً بالنسبة للدرجة الكلية للاختبار حيث بلغت القيمة الاحتمالية (0.000) وهي أقل من مستوى المعنوية (0.5)، وهذا يدل على وجود فروق جوهرية ذات دلالة إحصائية بين متوسطي رتب درجات المجموعتين (المرتفعين والمنخفضين) على اختبار مفاهيم الأمن الفكري، وعند النظر إلى متوسطي رتب درجات المجموعتين على اختبار مفاهيم الأمن الفكري نجد أن

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

متوسط رتب مجموعة المرتفعين أكبر من نظيره لمجموعة المنخفضين، وهذا يعني أن الأداة لها قدرة كافية على التمييز بين المنخفضين والمرتفعين في الدرجات، مما يدعو إلى الثقة في صدقها، كما تم حساب الصدق الذاتي للأداة (السيد، 2006، ص. 402) من خلال إيجاد الجذر التربيعي لمعامل ثباتها الذي بلغ (0.725)، وعليه فإن قيمة الصدق الذاتي تساوي (0.851) وهو ما يؤكد صدق الاختبار.

الاتساق الداخلي للاختبار: تم حساب الاتساق الداخلي لأسئلة اختبار مفاهيم الأمن الفكري للصف الثالث الثانوي عن طريق حساب معامل ارتباط (بيرسون) بين درجة كل سؤال والدرجة الكلية للاختبار، وقد تراوح معامل الارتباط بين (0,308 - 0,754)، وهي نسب ارتباط مقبولة إحصائياً، تشير إلى الاتساق الداخلي للاختبار.

ثبات الاختبار: تم حساب ثبات اختبار مفاهيم الأمن الفكري باستخدام طريقة كيوذر- ريتشاردسون، حيث إنها تصلح للاختبارات التي تتم الإجابة عن أسئلتها من نوع الكل أو لا شيء أي يكون تقدير الدرجات صفراً أو واحداً (أبو حطب، وعثمان، وصادق، 2008، ص. 152)، ونظراً لأن الصيغة (21) لكيودر- ريتشاردسون يشترط لاستخدامها تساوي جميع مفردات الاختبار في درجة صعوبتها أو على الأقل يكون متوسط صعوبة جميع المفردات (0,50)، ولصعوبة تحقق هذا الشرط في كثير من الاختبارات، فإن الصيغة (20) تعتبر أكثر ملاءمة لهذه الاختبارات. (علام، 2015، 164)؛ لذا استخدم الباحث طريقة كيوذر- ريتشاردسون الصيغة (20) لحساب ثبات الاختبار بعد تطبيقه على (46) طالباً من الصف الثالث الثانوي، وقد بلغ معامل الثبات للدرجة الكلية للاختبار (0.725)، وهي قيمة مناسبة تدل على أن الاختبار يتمتع بدرجة مقبولة من الثبات.

معامل السهولة والصعوبة والتمييز: نظراً لأن اختبار مفاهيم الأمن الفكري قائم على الدرجة والصف فإنه تم حساب معامل السهولة والصعوبة والتمييز وذلك باستخدام المعادلات الخاصة بذلك: (السيد، 2006، ص. 453)، وقد اعتبر أن المفردة التي يصل معامل سهولتها إلى أكثر من (0,80) تعد شديدة السهولة، والتي تصل إلى أقل من (0,20) تعد شديدة الصعوبة، وقد تراوحت معاملات السهولة بين (0,80 - 0,22) ومعاملات الصعوبة بين (0,20 - 0,78) وهذا يدل على أن مفردات الاختبار تقع جميعها داخل النطاق المحدود، وأنها ليست شديدة السهولة أو الصعوبة، ما عدا السؤالين (2، 34) فقد بلغ معامل السهولة لهم أكبر من (0,80) وبالتالي تم حذفهم من أسئلة الاختبار، أما معامل التمييز فقد اعتمد الباحث في تحديده على استخدام درجات المجموعتين الطرفيتين وتقسيم كيلي (Kelly) وقد وقع بين (0,36، 0,78)، وهي من القيم المقبولة لأغراض البحث العلمي، (علام، 2015، ص. 285-289)، وبالتالي أصبح الاختبار في صورته النهائية مكوناً من (32) سؤالاً.

تحديد زمن الاختبار: تمّ تحديد زمن الأداة عن طريق حساب متوسط الزمن الذي استغرقه أسرع طالب وأبطأ طالب، فكان على التوالي (30) دقيقة و(40) دقيقة، وبحساب المتوسط الحسابي لهما يُصبح الزمن المناسب لتطبيق الاختبار (35) دقيقة تقريباً.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الصورة النهائية للاختبار: بعد التأكد من الخصائص السيكومترية للاختبار أصبح الاختبار في صورته النهائية مكونا من (23) سؤالاً من نوع الصواب والخطأ و(9) أسئلة من نوع الاختيار من متعدد بإجمالي (32) سؤالاً موضوعياً. (ملحق: 3)

مفتاح تصحيح الاختبار: تم إعداد مفتاح لتصحيح الاختبار بحيث تعطي الدرجة (واحد) للإجابة الصحيحة لكل سؤال والتي تتفق مع مفتاح التصحيح، بينما تعطي الدرجة (صفر) للإجابة غير الصحيحة أو السؤال المتروك، ومن ثم فإن أعلى درجة يمكن أن يحصل عليها الطالب في الاختبار تساوي (32) درجة. (ملحق: 4)

إجراءات التطبيق:

تم استخراج خطابات تسهيل مهمة من قسم التربية بكلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية، وتوزيعها إلكترونياً على المناطق والإدارات والمكاتب التعليمية بالمملكة العربية السعودية، وقد انعقدت لجنة مشكلة من وزارة التعليم للنظر في الأداة وكيفية تطبيقها، وفي ضوء ما أسفرت عنها من نتائج تم اختيار المدارس بطريقة عشوائية، مع الاستعانة بمعلمي المرحلة الثانوية لتوزيع الأدوات إلكترونياً على طلابهم من خلال روابط الاختبارات عبر جوجل درايف (Google Drive) نظراً لانعقاد التعليم عن بعد، وقد تم عقد لقاءات عبر الجوال مع بعض المسؤولين والمعلمين لبيان الهدف من الدراسة وأدواتها وكيفية تطبيقها والاستعانة بتعليمات كل اختبار لعمل جلسات تمهيدية مع كل مجموعة؛ لتوضيح الهدف من كل أداة، وكيفية الإجابة عن فقراتها، وضرورة اتباع التعليمات، وكيفية التنقل عبر صفحات الاختبار الإلكتروني، وعدم ترك سؤال بلا إجابة مع تذكيرهم بأنها أمانة وأنها شهادة سوف يسئلون عنها يوم القيامة، وأن نتائج هذه الأدوات لا تستخدم إلا في أغراض البحث العلمي، مع الإجابة عن استفساراتهم وتساؤلاتهم حول أداة الدراسة، وقد اتسم المستجيبون بالجدية والتعاون، وقد تم تطبيق الأداة في البداية على عينة استطلاعية تكونت من (46) طالباً من الصف الثالث الثانوي؛ للتأكد من كفاءتها السيكومترية، وبعد أن أصبحت في صورتها النهائية تم تطبيق الاختبار على عينة نهائية بلغت (485) طالباً، وتم استبعاد (85) ورقة من الاختبارات التي تم الحصول عليها لعدم اكتمال بياناتها، وعليه فإن العدد النهائي الصالح للتحليل الإحصائي أصبح (400) ورقة.

أساليب المعالجة الإحصائية:

للإجابة عن أسئلة البحث تم استخدام الأساليب الإحصائية التالية:

- معامل ارتباط بيرسون: لقياس الارتباط بين درجة كل سؤال والدرجة الكلية للاختبار وذلك للتحقق من (الاتساق الداخلي) للاختبار.
- الجذر التربيعي: لحساب الصدق الذاتي.
- المقارنة الطرفية: لحساب الصدق الإحصائي للاختبار.
- معامل الصعوبة والسهولة والتمييز: لحساب سهولة وصعوبة الاختبار وقدرته على التمييز بين المنخفضين والمرتفعين.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- اختبار مان ويتني: لحساب صدق المقارنة الطرفية، وللمقارنة بين كل مجموعتين بعد استخدام اختبار كروسكال والس.
 - معادلة كيودر ريتشاردسون (20): لمعرفة ثبات الاختبار.
 - اختبار "ت": لعينة واحدة وذلك لمعرفة الفرق بين المتوسط الفرضي والمتوسط الواقعي.
 - مقاييس الكشف (كولموجوروف- سميرنوف، شايرو- ويلك، ليفن): لحساب معامل التجانس واعتدالية توزيع الدرجات.
 - اختبار كروسكال والس: لمعرفة الفروق بين استجابات فئات عينة الدراسة وفقا لمتغير المنطقة التعليمية.
-

نتائج الدراسة وتفسيرها ومناقشتها:

سوف يتم عرض النتائج ومناقشتها وتفسيرها وفق ترتيب كل سؤال، وبيانها فيما يلي:

إجابة السؤال الأول:

ينص السؤال الأول من أسئلة البحث على: "ما مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري اللازمة للمتعلمين في المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية؟" وللإجابة عن هذا السؤال تمت مراجعة الدراسات السابقة، والأدبيات الأكاديمية والتربوية، والكتب والمراجع المتخصصة ذات الصلة بموضوع الدراسة، ورؤية 2030 مع استطلاع آراء الخبراء والمختصين، ومن ثم التوصل إلى المصفوفة مكونة من مفاهيم الأمن الفكري اللازمة لطلاب المرحلة الثانوية، وما يتعلق بها مؤشرات، مع صياغة المفهوم في صورة محتوى، وصياغة المؤشرات في صورة سلوكية قابلة للقياس والملاحظة والتحقق، وخالية من التركيب، ومناسبة للمفهوم والمرحلة التعليمية وطبيعة الطلاب وخصائصهم؛ وللتأكد من صدق محتواها تم عرضها على مجموعة من الخبراء والمختصين (ملحق: 1)، لبيان نسب الاتفاق والاختلاف بين المحكمين، وبيان مدى أهمية كل مفهوم وما يتعلق به من مؤشرات، وتم ذلك من خلال وضع أربعة بدائل أمام كل عبارة تعبر عن مدى أهميتها، وهي كبيرة وتساوي (3)، ومتوسطة وتساوي (2)، وضعيفة وتساوي (1)، وغير مهمة وتساوي (صفر)، ثم تم تحديد الوزن النسبي لكل مفهوم وما يتعلق به من مؤشرات عن طريق حساب درجة كل مفهوم أو مؤشر في مجموع المحكمين مقسومة على الدرجة النهائية لها مضروبة في (100)، وتراوحت نسبة الاتفاق بين (85% - 100%) وهي نسبة اتفاق مناسبة تعكس مدى أهمية المفاهيم وما يتعلق بها من مؤشرات دالة عليها، وفي ضوء آراء الخبراء والمختصين أصبحت المصفوفة في صورتها النهائية مكونة من خمسة مجالات، و (64) مفهومًا، و (277) مؤشرًا، كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول (4)

الأوزان النسبية لمصفوفة مفاهيم الأمن الفكري وما يتعلق بها من مؤشرات لطلاب المرحلة الثانوية

المجال	عدد المفاهيم	الوزن النسبي	عدد المؤشرات	الوزن النسبي
العقائدي	27	42.19	102	36.8
الاجتماعي	12	18.75	53	19.1
الوطني	14	21.89	64	23.1
الاقتصادي	4	6.25	28	10.1
الأخلاقي	7	10.92	30	10.9
الإجمالي	64	100	277	100

يتضح من الجدول السابق أن المجال العقدي حاز على أعلى نسبة من المفاهيم والمؤشرات، حيث بلغت نسبة المفاهيم من الإجمالي (42.19) ونسبة المؤشرات (36.8)، ويليه في النسبة المجال الوطني، ثم المجال الاجتماعي، ثم المجال الأخلاقي، بينما حاز المجال الاقتصادي على أدنى نسبة من المفاهيم والمؤشرات، حيث

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بلغت نسبة المفاهيم من الإجمالي (6.25) ونسبة المؤشرات (10.9)، ولعل هذا يرجع إلى طبيعة الأمن الفكري، فالبعد الأكبر منه يعتمد على الجانب العقائدي، وهو ذو أبعاد متعددة، منها ما يتعلق بأركان الإيمان، ومنها ما يتعلق بطاعة ولي الأمر، و لزوم جماعة المسلمين، وأدب الدعوة إلى الله، والهوية الإسلامية، وتوقير العلماء، وغيرها، واستقامة هذا الجانب لدى طلاب المرحلة الثانوية يؤثر في استقامة باقي جوانب الأمن الفكري وأبعاده، فالإنسان يشقى ويسعد بما يمتلكه من معتقدات وأفكار؛ ولذا كانت المهمة الأولى للأنبياء والرسول الدعوة إلى العقيدة السليمة. ثم يلي الجانب العقائدي الجانب الوطني؛ نظرا لضرورة نمو حب الوطن لدى طلاب هذه المرحلة، وما يتعلق بها من ولاء وانتماء وفخر واعتزاز والدفاع عنه، والمشاركة في نهضته، والحفاظ عليه، والتصدي للشائعات التي تناله، وخاصة أن الطلاب في هذه المرحلة لديهم حب التعاون مع الآخرين، والتشاور معهم، واحترام آرائهم، وبذل الجهد في سبيلهم، والميل إلى مساعدتهم، والعمل في سبيل الغير، وعمل الخير، والإحساس بحاجاتهم، مع ملاحظة أن المشاركة الوجدانية تصل إلى قممها بين الأصدقاء في هذه المرحلة، وقد يأخذ هذا الميل وهذه المشاركة أشكالا عديدة، مثل: الإيثار، ومساعدة الضعفاء، والتضحية في سبيل الآخرين، (زهران، 2005، ص. 351،352) بينما البعد الأدنى منه ذو علاقة بالجانب الاقتصادي؛ ولعل السبب يرجع إلى أن هذا البعد تابع لباقي أبعاد الأمن الفكري، فضلا عن ارتباطه بجوانب أخرى، مثل الإدارة، والموارد، والتنمية، وغيرها من الجوانب.

إجابة السؤال الثاني:

ينص السؤال الثاني من أسئلة البحث على: " ما مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري؟ " ويتعلق به الفرض التالي "لا يوجد فرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين المتوسط الفرضي والمتوسط الواقعي في مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري" والمتوسط الفرضي يساوي الدرجة المتوقع أن يحصل عليها الطلاب، وهو أول مستوى من مستويات الإتقان (80%) (إبراهيم، 2007، 325)، بما يعادل (25.6) درجة؛ وللإجابة عن هذا السؤال والتحقق من صحة الفرض المتعلق به تم حساب قيمة "ت" لعينة واحدة بين المتوسط الواقعي لدرجات عينة البحث على اختبار مفاهيم الأمن الفكري والمتوسط الفرضي، بعد التأكد من فرضياته إلا أنه لم يتم التحقق من اعتدالية توزيع الدرجات إحصائياً؛ نظرا لكبر حجم العينة الذي بلغ عددها (400) طالبا اعتمادا على نظرية النهاية المركزية (علام، 1993، ص. 79، 206) (مراد، وهادي، وجاد الرب، 2017، ص. 53).

جدول (5)

المتوسطات والانحرافات المعيارية وقيمة "ت" ومستوى الدلالة بين المتوسط الواقعي لدرجات العينة والمتوسط الفرضي لاختبار مفاهيم الأمن الفكري

المتوسط الواقعي	الانحراف المعياري	الخطأ المعياري	المتوسط الفرضي	درجة الحرية	متوسط الفروق	قيمة "ت" المحسوبة	قيمة "ت" الجدولية	القيمة الاحتمالية	مستوى الدلالة
23.485	4.590	.22985	25.6	399	2.11-	9.2	1.97	0.000	دالة

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

يتضح من الجدول السابق أن قيمة "ت" بلغت (9.2)، وهي أكبر من القيمة الجدولية (1.97)، كما أن القيمة الاحتمالية (0.000) أقل من القيمة المعنوية (0.05)، وهذا يشير إلى وجود فروق دالة إحصائية بين المتوسط الواقعي لدرجات عينة البحث والمتوسط الفرضي لصالح المتوسط الفرضي، وهذا يعني أن مستوى اكتساب مفاهيم الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي لم يصل إلى المستوى المطلوب، وعليه تم رفض الفرض الصفري وقبول الفرض البديل " يوجد فرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) بين المتوسط الفرضي والمتوسط الواقعي في مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري لصالح المتوسط الفرضي"، ويؤيد هذه النتيجة دراسة الأكلبي (2011) التي أثبتت وجود ضعف في بعض قيم الأمن الفكري في كتب العلوم الشرعية للمرحلة الثانوية، ودراسة ليلي الزرعة (2018) التي أظهرت أن الأمن الفكري متضمن في مناهج التربية الإسلامية من وجهة نظر معلمات التربية الإسلامية للمرحلة الثانوية (طالبات) بدرجة متوسطة، وهذا بخلاف دراسة الحربي (1428) ودراسة العتيبي (2019) فقد أشارتا إلى أن مفاهيم الأمن الفكري متضمنة في مناهج العلوم الشرعية والتربية الإسلامية بدرجة مرتفعة من وجهة نظر عينة الدراسة، ودراسة آل شيخ (2014) التي أظهرت أن مقررات اللغة العربية أسهمت في تحقيق الأمن الفكري بدرجة عالية جدا لدى طلاب المرحلة الثانوية، وكذلك معلمو اللغة العربية من وجهة نظر عينة الدراسة، ويعزي الباحث هذه النتيجة إلى:

- عدم وجود مقررات قائمة بذاتها خاصة بمفاهيم الأمن الفكري، وعملية اكتسابها لدى الطلاب تتم من خلال دراستهم لجميع المقررات الدراسية بالطريقة الطولية والمستعرضة.
- ضعف تضمين بعض مقررات المرحلة الثانوية مفاهيم الأمن الفكري، وهذا ما أثبتته دراسة الأكلبي (2011).
- القصور الإعلامي في توجيه الشباب وتحصينهم ضد الأفكار المنحرفة، وقلة الأنشطة الثقافية والفعاليات والبرامج التي تعزز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية وهذا ما بينه دراسة الحربي في الحديث عن معوقات الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية. (2009، ص. 153، 157)
- ضعف التعاون بين المؤسسات التربوية والأمنية والدينية؛ نظرا لعدم وجود خطة وجود خطة متكاملة وشاملة، وكثرة أعباء العمل المتزايدة على المعلمين مما يحول بينهم وبين المتابعة المستمرة لمشكلات الطلبة سواء الفكرية أو السلوكية، فضلا عن ضعف وسائل توجيه الطلبة لضوابط استعمال مواقع التواصل الاجتماعي الإلكترونية واستخدامها وفقا لدراسة الدش (2019، ص. 118).

إجابة السؤال الثالث:

وينص على "هل يختلف مستوى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري باختلاف المنطقة التعليمية؟ ويتعلق به الفرض التالي "لا يوجد فرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) في مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية بالمملكة العربية السعودية لمفاهيم الأمن الفكري تُعزى إلى المنطقة التعليمية". وللإجابة عن هذا السؤال واختبار صحة الفرض المتعلق به حاول الباحث في البداية التحقق من مدى وفاء البيانات بافتراض التوزيع الاعتمادي لاستجابات عينة البحث على الدرجة الكلية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

لاختبار مفاهيم الأمن الفكري وفقاً للمتغير الديموجرافي (المنطقة التعليمية)، وبين الجدول التالي نتائج استخدام اختبار شايبرو- ويلك (Shapiro – Wilk) واختبار سميرنوف (Kolmogorov-Smirnov) لاستجابات أفراد عينة البحث للدرجة الكلية لاختبار مفاهيم الأمن الفكري وفقاً لمتغير المنطقة التعليمية.

جدول (6)

نتائج استخدام شايبرو- ويلك (Shapiro – Wilk) واختبار سميرنوف (Kolmogorov-Smirnov): لبيان نسبة التوزيع الاعتدالي لاستجابات أفراد عينة البحث على الدرجة الكلية لاختبار مفاهيم الأمن الفكري وفقاً لمتغير المنطقة التعليمية

الدلالة	Kolmogorov-Smirnova			الدلالة	Shapiro-Wilk			فئات المتغير
	قيمة الاحتمال	قيمة الإحصائي	درجة الحرية		قيمة الاحتمال	قيمة الإحصائي	درجة الحرية	
دالة	.001	.182	44	دالة	.000	.888	44	مكة المكرمة
دالة	.000	.154	150	دالة	.000	.925	150	المدينة المنورة
غير دالة	.200	.116	28	غير دالة	.398	.962	28	الرياض
دالة	.000	.178	149	دالة	.000	.914	149	جدة
دالة	.022	.176	29	غير دالة	.178	.950	29	الدمام

يتضح من الجدول السابق عدم تحقق اعتدالية التوزيع في الدرجة الكلية للاختبار في ضوء نتائج الاختبار التشخيصي للاعتدالية، حيث وجد أن قيم الاحتمال أصغر من مستوى الدلالة (0.05)، ما عدا منطقة الرياض والدمام، بما يشير إلى عدم تحقق اعتدالية التوزيع في الدرجة الكلية للاختبار، وبين الجدول التالي نتائج اختبار ليفين (Levene's test) للكشف عن مدى تجانس درجات أفراد العينة بين كافة الفئات لمتغير المنطقة التعليمية.

جدول (7)

نتائج اختبار التجانس للكشف عن مدى تجانس درجات أفراد العينة بين كافة الفئات لمتغير المنطقة التعليمية

الدلالة	القيمة الاحتمالية	إحصائي الاختبار	درجة الحرية 2	درجة الحرية 1
دالة	.098	1.974	395	4

يتضح من الجدول السابق تحقق تجانس درجات أفراد عينة البحث وفقاً لكافة مستويات متغير المنطقة التعليمية في الدرجة الكلية للاختبار حيث بلغت القيمة الاحتمالية (0.098) وهي أكبر من مستوى المعنوية (0.05)، وحيث إنّ متغير المنطقة التعليمية قد صنف استجابات عينة البحث لخمس فئات؛ وبناء على

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

نتائج الاختبارات التشخيصية والتي أوضحت عدم اعتدالية التوزيع، وبالتالي فقد شرط من شروط تحليل التباين الأحادي؛ لذا فقد استخدم الباحث اختبار كروسكال والس (Kruskal-Wallis) ذلك للمقارنة بين متوسطات رتب استجابات طلاب الصف الثالث الثانوي على اختبار مفاهيم الأمن الفكري حسب متغير المنطقة التعليمية (مكة المكرمة، المدينة المنورة، الرياض، جدة، الدمام)، والجدول التالي يوضح ذلك.

جدول (8):

نتائج اختبار كروسكال والس للمقارنة بين متوسطات رتب استجابات طلاب الصف الثالث الثانوي

حسب متغير المنطقة التعليمية على اختبار مفاهيم الأمن الفكري.

الدرجة الكلية للاختبار	المنطقة التعليمية	العدد	متوسط الرتب	كاي تربيع	كاي تربيع الجدولية	درجات الحرية	القيمة الاحتمالية	الدلالة
الدرجة الكلية للاختبار	مكة المكرمة	44	239.98	8.602	9.488	4	0.072	غير دالة
	المدينة	150	188.30					
	الرياض	28	177.93					
	جدة	149	207.13					
	الدمام	29	191.41					

تشير نتائج الجدول السابق إلى أن قيم (كاي تربيع) بلغت (8.602) وهي أقل من القيمة الجدولية (9,488)، كما أن القيمة الاحتمالية (0.072) أكبر من قيمة المعنوية (0.5) مما يشير إلى عدم وجود فروق ذات دالة إحصائية بين درجات المجموعات في اختبار مفاهيم الأمن الفكري، وهذا يعني تشابه استجابات الطلاب في استجاباتهم على الاختبار تبعاً لمتغير المنطقة التعليمية وعليه تم قبول الفرض الصفري "لا يوجد فرق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) في مدى اكتساب طلاب المرحلة الثانوية لمفاهيم الأمن الفكري تُعزى إلى المنطقة التعليمية"، ولعل السبب يرجع إلى:

- توحيد المناهج الدراسية في جميع المناطق التعليمية نتيجة اعتماد التعليم على النظام المركزي.
- تقارب الطلاب في المرحلة العمرية بما تتميز به من خصائص وسمات، وهذا أدى إلى تقارب الخبرة المكتسبة في مجال الأمن الفكري.
- تقارب المناطق التعليمية في الأحداث الجارية، والاهتمام المشترك في معظم القضايا الفكرية والسلوكية.
- توحيد جهود المناطق التعليمية نتيجة المنهج الموحد، والمرحلة العمرية، والمرحلة الدراسية، وقضايا الأمن الفكري المشتركة.
- شيوع ثقافة الأمن الفكري والاهتمام بها على مستوى المملكة العربية السعودية، والمؤسسات التعليمية والمؤسسات التربوية.
- اهتمام وزارة التعليم بتعزيز مفاهيم الأمن الفكري لدى جميع الطلاب بشكل متواز في مختلف المناطق التعليمية بالمملكة العربية السعودية.

التوصيات والمقترحات

في ضوء أهداف الدراسة الحالية ونتائجها يمكن تقديم التوصيات والمقترحات التالية:

- التوصيات:
- تضمين مقررات المرحلة الثانوية مفاهيم الأمن الفكري المتضمنة في مصفوفة المدى والتابع للمرحلة الثانوية.
- زيادة فاعلية الأنشطة الثقافية والبرامج التدريبية التي تعزز مفاهيم الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية.
- وضع خطة إستراتيجية متكاملة لتفعيل الشراكة المجتمعية بين المؤسسات التعليمية والجهات المعنية في تنمية الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية.
- تقويم المناهج التعليمية للمرحلة الثانوية وتطويرها في ضوء مصفوفة المدى والتتابع لمفاهيم الأمن الفكري.
- تفعيل أداة الدراسة الحالية في قياس مستويات الطلاب في مدى اكتسابهم لمفاهيم الأمن الفكري.
- العمل على تفعيل مصفوفة مفاهيم الأمن الفكري لطلاب المرحلة الثانوية في المؤسسات التعليمية والجهات المعنية.
- إرشاد معلمي المرحلة الثانوية إلى مفاهيم الأمن الفكري اللازمة لطلابهم وبيان مدى اكتسابهم لها، والعمل على تفعيلها في المواقف التدريسية المختلفة وفق الإمكانيات المتاحة.
- توجيه معلمي المرحلة الثانوية إلى توظيف إستراتيجيات التدريس الحديثة في المواقف التدريسية المختلفة؛ لتنمية مفاهيم الأمن الفكري لدى طلابهم.
- المقترحات:
- إجراء دراسة مماثلة حول بناء مصفوفة المدى والتتابع لباقي المفاهيم المناسبة لطلاب المرحلة الثانوية، مثل المفاهيم الاجتماعية، والمفاهيم الوطنية، والمفاهيم المعرفية، وغيرها من المفاهيم.
- إعداد دراسة حول العلاقة بين مفاهيم الأمن الفكري وبعض المتغيرات لدى طلاب المرحلة الثانوية.
- تحليل الكتب الدراسية للمرحلة الثانوية للكشف عن مدى تضمينها لمفاهيم الأمن الفكري اللازمة لطلاب المرحلة.
- إجراء دراسات حول دور كل من المشرفين التربويين، والمعلمين، والأنشطة التعليمية، والمقررات الدراسية، في تنمية مفاهيم الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية.
- تقديم إستراتيجية مقترحة لتطوير المناهج الدراسية للمرحلة الثانوية في ضوء مصفوفة مدى وتتابع مفاهيم الأمن الفكري المقدمة في الدراسة الحالية.
- بناء برنامج مقترح لتنمية مفاهيم الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية.

قائمة المصادر والمراجع :

- إبراهيم، مجدي عزيز (2007). *التفكير من خلال أساليب التعلم الذاتي*. القاهرة: عالم الكتب.
- الإدارة العامة للتعليم بمدن (مكة-المدينة المنورة-الرياض-جدة-الدمام)، إدارة التخطيط والمعلومات، وحدة المعلومات (1442). *بيان أعداد الطلاب حسب المراحل التعليمية*.
- الأشول، عادل عز الدين (2008). *علم النفس من الجنين إلى الشيخوخة*. القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية.
- الأكلي، مفلح بن دخيل بن مفلح السعدي (2011). *دور مناهج العلوم الشرعية في غرس قيم الأمن الفكري والتقني لدى طلاب المرحلة الثانوية، مجلة تكنولوجيا التربية، دراسات وبحوث، الجمعية العربية لتكنولوجيا التربية، مصر، (12)، 229-271*.
- آل شيخ، صلاح الدين عبدالعزيز (2014). *دور مقررات اللغة العربية بالمرحلة الثانوية في تحقيق الأمن الفكري من وجهة نظر المعلمين بالمملكة العربية السعودية*. (رسالة دكتوراه غير منشورة). معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، جامعة أم درمان، السودان.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (1422 هـ). *الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه*. (تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر)، بيروت: دار طوق النجاة.
- البخاري، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (1409). *الأدب المفرد*. (تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي)، بيروت: دار البشائر الإسلامية
- الجبني، رسمية عياد، والغيث، العنود محمد، والبرقي، مصلحة حسين، والمخلفي، مها رباح (2019). *دور القيادة المدرسية في تعزيز الأمن الفكري وتنمية قيم المواطنة لدى طالبات المرحلة الثانوية بالمدينة المنورة. المجلة العربية للعلوم التربوية والنفسية، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والآداب، 3 (12) 121-158*.
- الجبني، طلال بن مسلم بن سليمان السناني (1439). *فاعلية برنامج إرشادي في ضوء أهداف التربية الإسلامية لتعزيز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية بالمدينة المنورة*. (رسالة دكتوراه غير منشورة)، كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- الحربي، جبير بن سليمان بن سمير (1428). *دور منهج العلوم الشرعية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب الصف الثالث الثانوي*. (رسالة دكتوراه غير منشورة)، كلية التربية، جامعة أم القرى.
- الحربي، عبدالله بن مزعل (2009). *معوقات الأمن الفكري لدى طالبات المرحلة الثانوية بمحافظة حفر الباطن. مجلة القراءة والمعرفة، الجمعية المصرية للقراءة والمعرفة، كلية التربية، جامعة عين شمس، (87)، 142-164*.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

حساني، عمر بن محمد بن عمر، والقرني، دخيل محمد مديس (2017). إسهام مناهج اللغة العربية في تعزيز الأمن الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية. *مجلة كلية التربية بأسيوط، جامعة أسيوط، مصر،* 33 (5)، 318-349.

حسن، عزت عبدالحميد (2016). *الإحصاء النفسي والتربوي تطبيقات باستخدام برنامج SPSS 18*. القاهرة: دار الفكر العربي.

أبو حطب، فؤاد، وعثمان، سيد، وصادق، أمال (2008). *التقويم النفسي*. (ط4)، القاهرة: الأنجلو المصرية. الحميد، خديجة فرحان (2020). المنهاج وصناعة الأمن الفكري: الحاجة والمنطلقات. *مجلة المجلة الدولية للعلوم التربوية والنفسية، المؤسسة العربية للبحث العلمي والتنمية البشرية* (36)، 157-171. أبو حماد، ناصر الدين ابراهيم أحمد (2014) *المصفوفة القيمية لدى طلبة المرحلة الثانوية وعلاقتها بالتحصيل الدراسي في ضوء التخصص الأكاديمي، مجلة العلوم التربوية والنفسية، البحرين،* 15 (4)، 481-514.

الدش، حسن عيسى (2019). دور المعلم في نشر الاعتدال الفكري لدى طلاب المرحلة الثانوية. *مجلة العلوم التربوية والنفسية، المركز القومي للبحوث غزة،* 3 (30)، 104-142.

رواس، عبير بنت عوض، بن خالد (2011). *قيم العمل التطوعي لطالبات المرحلة الثانوية بمكة المكرمة*. (رسالة ماجستير غير منشورة)، كلية التربية، جامعة ام القرى.

الزرعة، ليلى بن ناصر (2018). دراسة تحليلية لمدى تضمن مناهج التربية الإسلامية في المرحلة الثانوية (طالبات) لمفاهيم الأمن الفكري من وجهة نظر معلمات التربية الإسلامية في محافظة الأحساء -

المملكة العربية السعودية، *مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر،* 37 (178)، 141-176

الزغبى، سميرة تركي (2014). *دراسة تحليلية لمحتوى مقرر علم الأحياء في الصف الأول الثانوي الزراعي وبناء مصفوفة للمفاهيم العلمية في ضوء التنمية المستدامة*. (رسالة دكتوراه غير منشورة) كلية التربية، جامعة دمشق، سوريا.

زمام، نور الدين (2005، ديسمبر). *الخطاب التربوي وتحديات العولمة*. أعمال الملتقى الدولي الثاني حول: العولمة والنظام التربوي في الجزائر وباقي الدول العربية، جامعة محمد خضير، بسكرة.

زهران، حامد عبد السلام (2005). *علم النفس النمو الطفولة والمراهقة*. القاهرة: عالم الكتب.

ساجت، أحمد مشطر (2015). *مدى تضمين كتب التربية الإسلامية في المرحلة الأساسية العليا لمفاهيم الأمن الفكري من وجهة نظر المعلمين في الأردن* (رسالة ماجستير غير منشورة). المعهد العالي للدراسات الإسلامية، جامعة آل البيت، الأردن.

سمو، دارين (2015). *فاعلية برنامج مقترح لتنمية مهارات التعبير الأدبي باستخدام عمليات التفكير المعرفية في المرحلة الثانوية العامة: دراسة ميدانية في ثانويات مدينة حلب*. (رسالة دكتوراه غير منشورة)، كلية التربية، جامعة دمشق، سوريا.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

السنيدي، سامي بن فهد، وجميل، عبدالله بن عبد الخالق (2019). مصفوفة معيارية مقترحة لمقري "الحديث والاجتماعيات" بالمرحلة الثانوية في ضوء بعض المفاهيم الحاكمة برؤية 2030 للمملكة العربية السعودية، رسالة الخليج العربي، مكتب التربية العربي لدول الخليج، 10(154)، 61-80.

السيد، فؤاد البهي (2006). علم النفس الإحصائي وقياس العقل البشري. القاهرة: دار الفكر العربي. شحاته، حسن، والنجار، زينب (2003) معجم المصطلحات التربوية والنفسية. القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.

الشنقيطي، سيد محمد ساداتي (1997). الإعلام الإسلامي الأهداف والوظائف. الرياض: دار عالم الكتب. ابن عاشور، محمد الطاهر (1985). أصول النظام الاجتماعي في الإسلام. تونس: الدار التونسية للنشر. العتيبي، سعد بن صالح بن رايل (2009). الأمن الفكري في مقررات التربية الإسلامية في المرحلة الثانوية، دراسة ميدانية. (رسالة ماجستير غير منشور). كلية التربية، جامعة أم القرى.

العتيبي، سعد بن صالح (2019). الأمن الفكري من منظور إسلامي. دبي: مركز دبيونو لتعليم الفكر. العساف، صالح بن حمد (2012). المدخل إلى البحث في العلوم السلوكية. الرياض: دار الزهراء. علام، صلاح الدين محمود (1993م). الأساليب الإحصائية البارامترية واللابارامترية في تحليل بيانات البحوث النفسية والتربوية. القاهرة: دار الفكر العربي.

علام، صلاح الدين محمود (2015). القياس والتقويم التربوي والنفسي أساسياته وتطبيقاته وتوجهاته المعاصرة. (ط6)، القاهرة: دار الفكر العربي.

علي، أبو الذهب البدري (2015). تقويم برنامج الإعداد اللغوي بمعهد تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة في ضوء معايير الأمن الفكري، مجلة كلية التربية، جامعة الأزهر، مصر، 2 (165)، 11-109.

العازي، عبد العزيز بن حسين بن علي (1435هـ)، تصور استراتيجي لتعزيز الأمن الفكري من خلال مناهج التعليم الثانوي السعودي: مقررات العلوم الشرعية أنموذجاً (رسالة ماجستير غير منشورة). كلية العلوم الاستراتيجية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

الغزالي، أبو حامد محمد (د-ت) المنقذ من الضلال. مصر: دار الكتب الحديثة. فليه، فاروق عبده، والزكي، أحمد عبدالفتاح (2004). معجم مصطلحات التربية لفظاً واصطلاحاً. الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر والتوزيع.

الفيروزبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب (1999). القاموس المحيط. القاهرة: مصطفى البابي الحلبي. الكسياني، محمد السيد على (2011). موسوعة المصطلحات التربوية، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (2009). سنن ابن ماجه (تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمّد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله) بيروت: دار الرسالة العلمية.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المالكي، عبد الحفيظ بن عبد الله المالكي (2008). نحو بناء استراتيجية وطنية لتحقيق الأمن الفكري في مواجهة الإرهاب. (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض.

مراد، صلاح أحمد، هادي، فوزية عباس، جاد الرب، هشام فتحي (2017). الإحصاء الاستدلالي في العلوم السلوكية. القاهرة: دار الكتاب الحديث.

ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (1414هـ). لسان العرب. بيروت: دار صادر.

وزارة التربية والتعليم (1416). وثيقة سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية. اللجنة العليا لسياسة التعليم، الأمانة العامة، تم الاسترجاع بتاريخ 12/4/1440 من <http://ksastudies.net/wp>

اليوسف، يحيى عبد الخالق (2015) تصور مقترح لتضمين الأمن الفكري بمقررات التربية الإسلامية وبيان أثره على تنمية قيم المواطنة لدى طلاب المرحلة الثانوية، *المجلة التربوية*، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، 29 (11)، 313-358.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الخطاب الحدائي والأمن الأسري

استشراف لمآلات المناسبة والتأثير في سياق مراجعة المتن القانوني الأسري بالمغرب

الدكتور عبد الرحمان اولاد طرادة

المملكة المغربية

abderrahman.o.tarada@gmail.com

ملخص البحث:

تعتبر الأسرة ونظامها من أوجب ما ينبغي على المجتمع صرف همته إلى العناية به، اعتبارا لمكانتها كمؤسسة أولى للتنشئة الاجتماعية، الأمر الذي يؤهل نظمها التشريعية لأن ترقى إلى مرتبة النظام العام. ويأتي هذا البحث كمساهمة علمية ضمن سياق وقي موسوم بالشروع في مراجعة المتن القانوني الأسري بالمغرب، وهي المراجعة التي انطلقت بمقاصد إصلاحية تروم تجاوز بعض الاختلالات التطبيقية والإدارية والقضائية، في إطار الثوابت الوطنية ومقومات الوحدة والهوية المغربية. وتتقصد هذه الورقة دراسة تأثير الخطاب الإصلاحي الحدائي على الأسرة المغربية في سياق تعديل مدونة الأسرة، بالكشف عن مرجعياته ومناقشتها وتقييمها في ضوء التوجيهات الرسمية لسياق التعديل وعلى هدي من منظومة القيم الموصولة بمجالنا التداولي وإشكالاته الحقيقية. الكلمات المفتاحية: القانون، الأسرة، الأمن، الحدائ، المغرب.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Discourse of Modernism and Familiar Prosperity: Anticipatings on Correlations and Impacts in the Context of the Family Code Reveiwing in Morocco

Dr. OULAD TARADA Abderrahman

Kingdom of Morocco

ABSTRACT:

The family and its system are considered among the most obligatory things that society must devote its energy to caring for, given its status as the primary institution for social upbringing, which qualifies its legislative systems to rise to the status of public order.

This research comes as an academic contribution within a temporary context marked by the initiation of a review of the family code in Morocco, a review that was launched with reformist objectives that seek to overcome some practical, administrative and judicial imbalances, within the framework of national constants and Moroccan components of National Identity and Consent.

This research intends to study the impact of the reformist discourse of modernism in the in the said context of amending the Family Code, by evaluating its references in light of the official directives of the said context, and in guidance of the values related to our National context and its real constraints.

Keywords: Law, Family, Security, Modernism, Morocco

مقدمة:

لا شك في أن للأسرة وأمنها أهمية بالغة كونها هي النواة الأولى لتأسيس المجتمع، والأساس الذي ينبني عليه بنيانه في المتوسط والبعيد، ومن ثم كانت الأسرة ونظمها الاجتماعية والتشريعية من أولى ما يفترض في كل مجتمع أن يهتبل به في تنظيماته وقوانينه، اعتبارا لأنها منبع التربية ومحض التنشئة الأولى، ومن ثم فإن هذه النواة هي التي يرتهن صلاح هذا المجتمع بصلاحيها وفساده بفسادها، ما يجعلها ومصالحها قميئة بأن ترقى إلى مقام النظام العام.

وبحثنا هذا يأتي ضمن سياق دقيق موسوم بالشروع في مراجعة المتن القانوني الأسري الساري¹، هذه المراجعة التي تملها رغبة صادقة من المشرع المغربي في تجويد المتن القانوني المغربي في مادة الأسرة بقصد "تجاوز الاختلالات والسلبيات التي أبانت عنها التجربة، ومراجعة بعض البنود التي تم الانحراف بها عن أهدافها، إذا اقتضى الحال ذلك"².

ولئن كانت الخصوصية المغربية تقوم على ثوابت الدين الإسلامي وإمارة المؤمنين والمذهب المالكي المنفتح على الاجتهاد³، فإن من شأن هذه الخصوصية أن تضمن لتلك المراجعات الدورية للمتن القانوني الأسري جريانها ضمن إطار تلك الثوابت الوطنية وعلى رأسها الدين الإسلامي بأحكامه ونصوصه القطعية وبمكارمه ومقاصده الإنسانية السامية، دون إغفال ما أفرزته تلك التجربة العملية إداريا وقضائيا، والتي بليت معدن هذا المتن القانوني فكشفت عن مشكلات من شأنها أن تعيق أحوال الأسرة بكل مكوناتها⁴، ولاسيما في سياق المنازعات الأسرية وتحصيل المصلحة الفضلى للطفل كحلقة أضعف ضمن التشكيل الأسري.

غير أن طبيعة المجتمع المغربي المنفتحة وجغرافية المملكة المغربية التي يطبعها عامل القرب من المجال الغربي، إلى جانب العامل التاريخي الموسوم بتجربة الحماية وتأثيرها القوي على التجربة النظامية

¹ يتعلق الأمر بالقانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، منشور في الجريدة الرسمية للمملكة المغربية عدد 5184 بتاريخ 14 ذي الحجة 1424هـ (5 فبراير 2004)، ص418، كما وقع تغييره وتتميمه؛ الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.22 الصادر في 12 ذي الحجة 1424هـ (3 فبراير 2004).

² مقتطف من الخطاب الملكي السامي إلى الأمة بمناسبة الذكرى الثالثة والعشرين لعيد العرش المجيد، بتاريخ 30 يوليوز من 2022 (منشور على موقع رسمي حكومي على الرابط: <https://www.cg.gov.ma/ar/node/10722> وقد وقع آخر تصفح له بتاريخ: 18 يناير 2024م).

³ ينظر الفصل الأول من الدستور المغربي، وانظر أيضا الفقرة الثانية من تصدير الدستور المغربي؛ راجع: الدستور المغربي الصادر بتنفيذه ظهير الشريف رقم 1.11.91 صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، منشور بالجريدة الرسمية للمملكة المغربية عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011)

⁴ راجع أسباب مراجعة المتن القانوني الأسري وبواعثه كما سطرها الخطاب الملكي السامي إلى الأمة بمناسبة الذكرى الثالثة والعشرين لعيد العرش المجيد، سنة 2022 (مصدر سابق).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والقانونية المغربية، كلها عوامل مؤهلة لظهور تيارات تتجاذب وتتقاطب في تصوراتها حول نظام الأسرة وطرق جلب المصلحة الفضلى لمكوناتها ضمن مقاربات فكرانية مختلفة المرجعيات والأساليب، منها ما لا ينشد إلا غاياته الخاصة والضيقة عبر رعاية مصالح الغير داخليا، ومنها ما قد يكون صادقا في طرحه وتناوله ولو نأى عن محددات المجال تصورا أو تصديقا.

ولعل الحداثة من أكثر تلك الاتجاهات الفكرانية المعاصرة التي يتوجه خطاها الإصلاحية إلى الأسرة، اعتبارا لما تتأسس عليه معظم أدبيات هذا الاتجاه ونواضعه من قول بالعقلانية واصطبغ بصبغة منهجية متأثرة بنتائج البحث الاستشراقي من جهة، واستناد إلى المرجعية الكونية التي تجد مبررها من الانبهار بـ"نجاح" بعض النماذج الحضارية في مادة الأسرة مشرقا ومغربا من جهة أخرى

وفي سياق مراجعة المتن القانوني الأسري، يبعثنا على النظر في هذه المسألة ما نعاينه في وسائل الإعلام وصفحات التواصل الاجتماعي من نقاش وتجادب في الأفكار يمينا ويساراً، بين متنطع يتغيا العودة بالأسرة إلى عصور أعراف ما قبل الإسلام، وبين متفص من كل عروة وثقى يرجو أن يتترس بما يسعفه من نظريات العلوم الإنسانية والتقنية الحديثة لفدلكة طروحات ليس يبدو في أفقها إلا التدرج بالإصلاح لإفراغ النظام الأسري من تصوره المجالي المبني على المودة والرحمة والمعايشة بالمعروف.

وعلى هذا الأساس، تتشكل معالم قصدنا من هذه الورقة البحثية من حيث قيام الحاجة المنهجية إلى دراسة تأثير هذا الخطاب الإصلاحية الحداثي على الأسرة المغربية، خصوصا منه ذلك الخطاب المتأثر بأطروحات الاستشراق ومفاهيمه، أو المستند في تصوراتها الإصلاحية إلى طروح انبهارية تمتح من منظومة قيم مفصولة عن مجالنا التداولي وإشكالاته الحقيقية.

وليس يعرى عمل يتغيا النفع عن أن تشوبه المشقة والمكاره، خصوصا حينما تشغل تصاريف الوقت عن مراودة الفكرة واستبصار رحابها، ثم على الخصوص لما يتعلق الأمر بموضوع ذي طابع جدلي وفي مسألة مجتمعية دقيقة كمسألة الأسرة وتشريعها وأمنها، ولعل من جملة تلك الصعوبات خلو المحل عما يكفي من الوثائق فيما يتعلق بمقترحات الطرح الحداثي، ذلك أن أكثر ما قدمته هيئات المجتمع المدني من مقترحات في هذا الصدد ظل مطويا عن العموم في الجملة إلا ما استثنى من ذلك من المقترحات التي اختار أصحابها

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

نشرها على وسائلهم الرسمية¹، أو ما وجد في تلافيف المقالات والحوارات الصحفية من قصاصات تعزى لأهلها من أهل تلك المقترحات الحداثية، وهي القصاصات التي حاولت لملمتها لتشكيل أنماط مستقرة عن نسق التفكير والإنتاج عند بعض الهيئات الرسمية والأهلية التي قدمت مقترحاتها في هذا السياق².

ولئن كانت الدراسات التي تناولت قوانين الأسرة وشروحها وتقريب حدودها وافية على الجملة في هذا الصدد، فإن الدراسات السابقة في موضوع الأمن الأسري من زاوية علاقته بإشكالات الحداثة وإكراهاتها بهذا البناء والتركيب يبقى عزيزاً، إلا ما استثنى في هذا الباب من مؤلفات عنت بإكراهات العولمة وتأثيرها على الإنسان وأوضاعه عموماً، أو ما وقع تأليفه بقصد المعالجة القانونية لمسائل الأسرة في ضوء العمل القضائي، أو ما سطره أهل النظر الفقهي والقانوني بغاية تقريب المتن القانوني وشرحه وفك مستغلقه وبيان مشكله في ضوء الاجتهاد القانوني والقضائي، وهي دراسات ومؤلفات قيمة وذات أصالة في أبوابها، إلا أنها لم تجاوز قدر مناولة قضايا الأسرة وتحدياتها في معارض محرراتها وتلافيفها لا بالانصراف إلى معالجة مسائل الأسرة وأمنها أصالة وقصدًا.

وقد انتهى إلى علم الباحث إبان تحرير هذا المقال صدور كتاب جامع في مادة الأسرة³، قارب مؤلفه من خلاله قضية الأسرة في السياق المغربي، ثم قدم مجموعاً نفيساً من البحوث بهذا الشأن، يمثل حسب قوله أوراقاً مقدمة إلى اللجنة المكلفة بمراجعة مدونة الأحوال الشخصية "وهي يومئذ بصدد مناقشة ما تقدمه اللجنة التحضيرية، وما يقدمه أعضاء اللجنة أنفسهم من مقترحات نصوص وقوانين"⁴.

وأحسب أن الكتاب مهم وفريد في باب، كون مؤلفه قد خبر القضية من داخل أروقة لجان مراجعة الأسرة، وعالج مختلف الطروح الإصلاحية التي كانت واردة آنذاك، فخير أهلها وناظرهم، ومعلوم من قواعد الرواية

¹ من ذلك مثلاً التقرير السنوي للمجلس الوطني حول حالة حقوق الإنسان بالمغرب لسنة 2022م، وملخصه التنفيذي، وكلاهما من مراجع البحث (منشور بصيغة رقمية قابلة للتحميل من الموقع الرسمي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان على الرابط: <https://is.gd/zM43oV> وقع آخر تصفح له بتاريخ 18 يناير 2024م).

² سزى فيما يأتي أن الهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة قد قامت ببرمجة جلسات استماع إلى مختلف الفاعلين والمتدخلين والمهتمين أفراداً ومؤسسات، لكنها أبقت تلك المقترحات طي الكتمان ولم تفرج عنها إلى الآن، وهذا يجعل من العسير على البحث أن يقيم فيما بعد مدى استيعاب المتن القانوني الأسري النهائي لمقترحات هؤلاء الفاعلين والمتدخلين من عدمه؛ أنظر قائمة الأطراف التي تم الاستماع إليها على الموقع الرسمي للهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة (منشور على الرابط: <https://is.gd/9HSBch> وقع آخر تصفح له بتاريخ 18 يناير 2024م).

³ يتعلق الأمر بكتاب: "فقه الأسرة: مرافعات مقدمة إلى لجنة مراجعة مدونة الأحوال الشخصية" للدكتور مصطفى بن حمزة، صدر عن مؤسسة الأندلس للنشر والتوزيع، فاس، المملكة المغربية، الطبعة الأولى: 2024م.

⁴ مقتطف من مقدمة الكتاب على غلافه الخارجي.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والمنطق أن الخبر مهما مضى في الصدق والضبط والإسناد، يبقى عاجزاً عن أن ينافس مرتبة العيان؛ ولي رجاء صادق في أن أتوفق إلى وضع اليد على هذا الكتاب ومعالجة مسأله في أقرب وقت بإذن الله.

وعلاقة بعلمي في هذا البحث، فقد اعتصمت لجمع مادة هذا البحث وتحرير مضامينه بمنهج التقسيم والسبر المعتضد بالاستقراء التركيبي، إلى جانب منهج المناظرة والجدل المعمول به عند علماء الفقه وأصوله، وهي مناهج أصيلة ولدت في رحم التراث الإسلامي ووجدت لتجيب عن إشكالاته، وهذا يحقق شرط الانسجام الداخلي في تناول مسائل المجال، عصمة للنظر من أن يسلب على المجال أدوات دخيلة قد تجعل نتائجه في مهيب الريبة والظنون¹.

وهكذا عمدت إلى تعقب بعض سياقات الخطاب الإصلاحي الحدائي محاولة مني إلى تحليل بنيته المنهجية والاستدلالية لأجل تفهم مقاصده الحجاجية وأدواته التنزيلية، واختصت من تلك السياقات بالدرجة الأولى ما يهم مادة الأسرة والخطاب الإصلاحي ذي الصلة بها، توجهها بها إلى سبر مفاصل النظام الأسري التي يستهدفها هذا الخطاب في سياق مراجعة المتن الأسري، وتوسلا إلى استكشاف مدى مناسبة الطروح الإصلاحية الحدائية للحالة الواقعية من جهة، ثم استشرافاً لمآلات تنزيل هذا الطرح على مكونات الأسرة المغربية واتزانها أحوالها وأحكامها من جهة أخرى، بما يوصل إلى تقييم مدى تأثير المناولة الحدائية لقضايا الأسرة وإشكالاتها الواقعة والمتوقعة على الأمن الأسري.

وتأسيساً على ما تقدم، فقد استوت بنية العمل على هيئة مقال من ثلاثة مسائل على فروع، فوقع في أولى المسائل تسطير مدخل تمهيدي يستعرض السياق الحالي لمراجعة المتن القانوني الأسري بالمغرب.

أما ثانياً المسائل، فانصرف البحث فيها إلى محاولة فهم بنية التفكير الحدائي ومنهج اشتغاله، وقد قامت على فرعين، خصصت الأول منهما لفهم آلية الترافع الاجتماعي كأداة للفعل في الطرح الحدائي، بينما خصصت الفرع الثاني لفهم المصلحة كمحرك للفعل الحدائي، وهما الفرعان اللذان تم بهما قوام المسألة في ضوء مكون الجدل والصراع كمنهج استدلالي في الطرح الحدائي.

وأما المسألة الثالثة، فقد أمتت بها بسط المؤاخذات المعرفية والمنهجية التي يمكن أن تسجل على خطاب الحدائية ومنهجيته في إنتاج الحلول والحجاج عليها، في سياق إصلاح المتن الأسري وتعديله، مع جهد

¹ قد فصل الدكتور طه عبد الرحمن في هذا الملحظ من خلال تناوله لضروب الإخلال بشروط التقريب التداولي وعده آفة من آفات المنهج في التصدي لقضايا المجال دراسة وتقويماً، أنظر تفصيلاً لذلك: تجديد المنهج في تقويم التراث، للدكتور طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2: 2005م، ص 297 وما بعدها.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

استشرافي مقل رام التشوف إلى ما قد تؤول إليه بنية الحل في التصور الحدائي على مكونات الأسرة وأمنها وتماسكها.

وقد ختمت هذه الورقات بخاتمة أرجوها حسنى، ضممتها خلاصات البحث وامتداداته مع الإشارة إلى توصيات أحسبها على قدر من الأهمية، خصوصا في هذا السياق الموسوم بالتدافع المجتمعي والتنافس على تصريف الرأي عبر قناة القاعدة القانونية.

سياق تعديل المتن القانوني الأسري بالمغرب

يعتبر خطاب العرش لسنة 2022م لحظة الشروع الرسمية التي تقوم فيها المؤسسة الملكية بالتوجيه إلى مراجعة المتن القانوني الأسري الحالي بالمغرب، وتتأطر هذه الدعوة الملكية في نظري بكونها تنبعث من الحاجة الواقعية على أساس تأطير مرجعي وطني ودقيق وفق مقاربة إصلاحية تصويبية وتعديلية.

أما باعث الحاجة الواقعية إلى تعديل المتن القانوني الأسري، فيتحدد من خلال تقييم نتائج التجربة الفعلية لهذا المتن منذ دخوله حيز التنفيذ، بناء على تشخيص دقيق لمكان القصور في تنزيل هذا النص لاستبيان محاور التدخل فيه في أفق تجويده، وقد انصرفت همة هذا التشخيص بالأساس في مناح لا تتصل بالمتن القانوني نفسه من حيث ما هو عليه، بقدر ما تقع على اتصال أوثق بتنزيله وتطبيقه، وهو ما يجسده الخطاب الملكي في قوله: "وإذا كانت مدونة الأسرة قد شكلت قفزة إلى الأمام، فإنها أصبحت غير كافية؛ لأن التجربة أبانت أن هناك عدة عوائق تقف أمام استكمال هذه المسيرة وتحول دون تحقيق أهدافها، ومن بينها عدم تطبيقها الصحيح، لأسباب سوسيوولوجية متعددة، لاسيما أن فئة من الموظفين ورجال العدالة مازالوا يعتقدون أن هذه المدونة خاصة بالنساء، والواقع أن مدونة الأسرة ليست مدونة للرجل، كما أنها ليست خاصة بالمرأة؛ وإنما هي مدونة للأسرة كلها"¹.

ويقع مستدرك الخطاب الملكي على هذا الخلل التطبيقي المرصود من جهة كونه يدخل ضرا بالغا على مكونات الأسرة على مستوى الإخلال بتوازن المتن القانوني، فتغليب عناصر جلب الحق لفئة على حساب أخرى يؤول لا محالة إلى قصور شديد في توطين قيم المودة والرحمة بين مكونات الأسرة، وهو ما استشرفه الخطاب الملكي لافتتاح السنة التشريعية تاليا بقوله: "إن الأسرة هي الخلية الأساسية للمجتمع حسب الدستور، لذا نحرص على توفير أسباب تماسكها: فالمجتمع لن يكون صالحاً إلا بصحتها وتوازنها، وإذا تفككت الأسرة يفقد المجتمع البوصلة"².

وأما على مستوى التأطير المرجعي، فالخطابات والتوجيهات التي تصدر عن المؤسسة الملكية في هذا الصدد تؤكد في كل المناسبات على أن أي نظر في المتن القانوني الأسري ينبغي ألا يصادم النصوص

¹ الخطاب الملكي السامي إلى الأمة بمناسبة الذكرى الثالثة والعشرين لعيد العرش المجيد، سنة 2022 (مصدر سابق).

² الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، يوم الجمعة بتاريخ 13 أكتوبر 2023م (منشور على موقع رسمي حكومي على الرابط: <https://www.cg.gov.ma/ar/node/10811> وقع آخر تصفح له بتاريخ: 18 يناير 2024م).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

القطعية، حيث نص خطاب العرش على ذلك صراحة بقوله: "وبصفتي أمير المؤمنين، وكما قلت في خطاب تقديم المدونة أمام البرلمان، فإنني لن أحل ما حرم الله، ولن أحرم ما أحل الله، لاسيما في المسائل التي تؤطرها نصوص قرآنية قطعية"¹.

وتبقى المقاربة الإصلاحية التصويبية عاملاً موجهاً لسياق تعديل المتن القانوني، إذ إن تبني المقاربة الإصلاحية يتضمن إشارة قوية إلى استمرار البنية التشريعية القائمة مع العمل على تجويدها وتحسين أدائها صياغة وتنزيلاً، خلافاً لمنطق التكسير والعدم والاستبدال الذي تقوم عليه كثير من اتجاهات الطرح الحدائي، خصوصاً المتطرفة منها، وهذا طرح بنائي تجديدي يحسن جميع المتدخلين في هذه المراجعة الامتثال إليه والانخراط فيه بما يخدم مصلحة جميع مكونات الأسرة بعيداً عن أي منطلق صراعي أو مصلحي.

وفي هذا السياق، تأتي الرسالة الملكية الموجهة إلى رئيس الحكومة² كنقطة الانطلاق الرسمية لورش التنزيل العملي لمراجعة المتن القانوني الأسري بالمغرب، حيث تم إبلاغ مضمين الرسالة الملكية إلى لجنة قيادة التعديل بتاريخ 27 شتنبر 2023، لتعقد الهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة أولى اجتماعاتها لتحديد منهجية الاشتغال على هدى من الرسالة الملكية وتوجيهات المؤسسة الملكية ذات الصلة، قبل مباشرة جلسات الاستماع إلى الأطراف المعنية³ خلال الفترة الممتدة من فاتح نونبر إلى 27 دجنبر 2023، لتشعر الهيئة ابتداء من 04 يناير 2024 في فحص ودراسة نتاج مرحلة الاستماع⁴.

وقد كان خطاب المؤسسة الملكية إلى رئيس الحكومة في هذه الرسالة واضحاً في التوجيه إلى اعتماد مقاربة تأهيلية تقوم على تهمين ما هو قائم وتجويد ما تستدعي مصلحة الأسرة تجويده وتجديده، ومن ثم تنصيب هذه الرسالة الملكية السامية وبشكل صريح على أن "التأهيل المنشود يجب أن يقتصر على إصلاح الاختلالات التي أظهرها تطبيقها القضائي على مدى حوالي عشرين سنة، وعلى تعديل المقتضيات التي أصبحت متجاوزة بفعل تطور المجتمع المغربي والقوانين الوطنية"⁵.

¹ الخطاب الملكي السامي إلى الأمة بمناسبة الذكرى الثالثة والعشرين لعيد العرش المجيد، سنة 2022 (مصدر سابق).

² ينظر نص الرسالة الملكية الموجهة إلى رئيس الحكومة بشأن مراجعة مدونة الأسرة بتاريخ 26 شتنبر 2023 (منشور على موقع رسمي حكومي على الرابط: <https://is.gd/umMCLz> كما وقع آخر تصفح له بتاريخ: 18 يناير 2024م).

³ أنظر قائمة الأطراف التي تم الاستماع إليها على الموقع الرسمي للهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة (مصدر سابق).

⁴ ينظر: "التسلسل الزمني لأشغال ورش مدونة الأسرة" (وثيقة منشورة على الموقع الرسمي للهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة، على الرابط: <https://moudawana.ma/images/img.jpg> وقع تصفحه آخر مرة بتاريخ: 18 يناير 2024م).

⁵ الرسالة الملكية الموجهة إلى رئيس الحكومة بشأن مراجعة مدونة الأسرة بتاريخ 26 شتنبر 2023م (مصدر سابق).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

كما أن الخطاب الملكي لافتتاح السنة التشريعية للعام 2022م كان قد وجه قبل ذلك وفي نفس السياق إلى استحضار هذه القيم الأصيلة في كل تشريع أسري، فجعلها على ثلاثة أصول تتمثل في القيم الدينية والروحية وعلى رأسها المذهب المالكي المنفتح على الاجتهاد، والقيم الوطنية القائمة على الملكية والوحدة بين مكونات الشعب المغربي على أساس البيعة، ثم قيم التماسك والتضامن المجتمعي بين مكوناته على اختلافها وتنوعها¹.

ومن ثم فقد جاء سياق تعديل المتن القانوني الأسري مؤطراً بجملة من "القيم المؤسسة للهوية الوطنية الموحدة"²، باعتبارها عاملاً موجهاً لكل نظر مستقبلي في المتن القانوني الأسري، حسماً لمادة التسرب الفكراني، وعصمة للأسرة من آفات التقاطب والتجاذب والخلاف، اعتباراً لأن الأسرة يجب أن تبقى بعيدة عن منطق الصراع، لكونها في التصور المجالي وفي الحالة المغربية منه على وجه الخصوص، تبقى محكومة بمثل المودة والرحمة المستمدة من موارد الشريعة، وعلى هدي من الفطرة السليمة ومن مكارم الأخلاق الإنسانية بالقدر المشترك منها بين سائر العقلاء.

¹ من نص الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة، بتاريخ 13 أكتوبر 2023م (مصدر سابق).

² من نص الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة، بتاريخ 13 أكتوبر 2023م (مصدر سابق).

مدخل إلى فهم الخطاب الحدائي: البنية والمنهج

لا شك أن الاتصال التاريخي والجغرافي بين العالم الإسلامي والمجالات التداولية المتاخمة والمزاحمة قد أفضى إلى إفراز معادلة جبرية قوامها التأثير والتأثر، حيث شكلت مختلف مناسبات هذا الاتصال لحظات تاريخية لا تعرى عن أن تشوبها التحديات، مع ما لا ينكر من فرص النهوض والتحديث التي قدمتها تلك المناسبات إلى البشرية ثقافة واجتماعاً وعمراً.

وفي هذا السياق، يمثل الخطاب الحدائي كواحد من أبرز التحديات الحديثة والمعاصرة التي أفرزتها لحظات ذلك الاتصال، وهو خطاب يقدم تصوره لتحقيق مطلب تحديث المجال عبر آليات فكرية ومقترحات تنزيلية تمثل امتداداً طبيعياً لأنساق نظرية وعملية أفرزتها محددات تاريخية وحاجات وقتية على علاقة وثيقة بذلك الاتصال بمجالات أخرى كما تقدم¹، تلك الأنساق التي لا يسعنا إلا أن نقر بما يوجد في جهود جانب منها من توافق وانسجام مع نظرية التجديد ضمن النسق الأصيل للمجال التداولي الإسلامي، من حيث كون تلك الجهود منتمية إلى هذا المجال وجزءاً منه قصداً وتصوراً ووضعاً وتنزيلاً، إلا أن شطرها الأعظم ليس بالضرورة على نفس الدرجة من التحقق بشروط المقاربة والانتماء تلك²، مع أن هذا الشطر هو الذي يشكل حجر الزاوية في تأسيس الخطاب الحدائي وبناء آلياته الإنتاجية، ليبقى المستوى الأصيل المستند إلى الطروح التنويرية في غالبه الأعم ذا وظيفة "تأصيلية" ترمي إلى التماس المشروعية لنتائج هذا الخطاب الحدائي ومآلاته تنظيراً وتنزيلاً.

1. الترافع الاجتماعي أداة الفعل الحدائي:

يعبر بالترافع الاجتماعي عن مجموع الأدوات العملية التي تتوصل بها الحداثة إلى الفعل بعد التصور، وينتهج الترافع الاجتماعي في فعل الحداثة وخطابها مسلكي القوة الناعمة والفعل المباشر على جهة المناولة أو التناوب أو الجمع بين ذلك كله في كثير من لحظات التاريخ وأحياناً.

¹ ينظر: "روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية"، للدكتور طه عبد الرحمن، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2006م، ص189.

² كما الحال بالنسبة لنظريات الاستشراق ومناهجه في التفسير والتأويل والاستدلال المستندة إلى أدوات منهجية ومحركات مذهبية إسقاطية وخارجية، ينظر تفصيلاً لذلك: التراث والتجديد، للدكتور حسن حنفي، ص 89 (المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الخامسة، 2002م)؛ وانظر أيضاً: المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري، للدكتور محسن عبد المجيد، ص145 (كتاب الأمة/العدد5، ط1/جمادى الآخرة1404هـ)؛ وأيضاً: الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، للدكتور محمد حمدي زقروق، ص77 (كتاب الأمة: العدد5، ط1/صفر1404هـ).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

فأما مسلك القوة الناعمة، فهو أسلوب مقابل لحكمة التدرج في المجال التداولي الإسلامي، ذلك أن كثيرا من اتجاهات الخطاب الحدائي قد تساير في كثير من تجلياتها وأبعادها الظاهرة نبض الجمهور وميوله الفكرية السائدة، إلا أن هذه المسaire تكون في معظمها على سبيل التماهي المرحلي المصاحب بجهود مستمرة لإقرار المقدمات الفكرية اللازمة لتبرير الفعل وتوطئتها في المجال التداولي، بحيث تغدو مع الوقت مألوفة بل وقد ينكر على من يخالفها أو يناقش جدواها¹.

وأما مسلك الفعل المباشر، فهو شكل من أشكال تمظهر فكرة الصراع في هذا المقام، والتي تتجلى في المنافسة لأجل الوصول إلى مراكز القرار للتحكم في مفاصل إنتاجه، أو الظفر على الأقل بيد عليا عليها، أو بموطئ قدم فيها عند العجز عن كل ذلك، عبر ولوج مؤسسات توجيه هذا القرار كالإنتاج الفني والصحافة والإعلام من خلال مؤسسات تمويلها وهيئات الرقابة عليها، والمجتمع المدني عبر مؤسساته الأهلية والرسمية، والمدرسة عبر المناهج الدراسية المعتمدة فيها².

ولئن كانت حركات إصلاحية على الطرف الآخر من الحدائفة تدعي هي الأخرى الاستناد إلى فكر حركة التنوير في الجانب الأعظم من تصوراتها وطروحاتها النهضوية، كما تدعي الاستمداد من موارد الشريعة، خصوصا عبر تفسير نصوصها تفسيراً يرمي إلى إعادة بناء تصور حضاري قائم "على أصول" سلفية" تنزه الماضي وتقده وتستمد منه الحلول الجاهزة لمشاكل الحاضر والمستقبل"³، فإن الطرح الحدائي -في نظري- ليس أفضل حالا في البعد عن تلك "السلفية" من وجه آخر، ما دامت معظم الطروح الإصلاحية الحدائية بدورها تتكى على من حيث تنظيرها لمقصد "إنتاج النهضة" ذاك على نموذج سالف⁴.

وليس غرضنا من هذا البحث أن نبسط القول في أدبيات الحركات الإصلاحية ومناهجها ومقارباتها عبر التاريخ، غير أن هذا الموقف الحدائي في تنصيب نفسه كقوة معادلة لطرح مخالف يحيلنا على مكون أساسي في بنية التفكير الحدائي، يتمثل في فكرتي الجدل والصراع، مع ما صاحب نشأتهما من ملابسات تاريخية ومحددات فكرانية، ذلك أن اعتقادهم بجدلية التاريخ وحتميته جعلهم يسقطون في إعادة الإنتاج بدل

¹ أنظر ما سطره الدكتور محسن عبد المجيد في هذا الصدد في معرض تناوله لأسلوب النقب من أساليب المذهبيات المعاصرة، في: المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري، له، ص 26 وما بعدها (مصدر سابق).

² يرصد الدكتور هشام عقراوي طبيعة المجتمع المدني في علاقته بالدولة والمجتمع في أربعة مراحل بداية من الصراع والمواجهة بعد الاستقلال، مروراً بمرحلة المنافسة ووصولاً إلى مرحلة يطبعها تحول المجتمع المدني إلى حالة تتراوح بين الاحتواء والتماهي يتمظهر فيها منطلق الصراع عبر بوابة الفعل الاحتجاجي؛ ينظر تفصيلاً لذلك: الدولة والمجتمع المدني من الوظيفة التأطيرية إلى الترافع الاحتجاجي، للدكتور هشام عقراوي، مجلة القانون والمجتمع، العدد الخامس، ماي 2022، معهد الدراسات الاجتماعية والإعلامية، ص 31 وما بعدها.

³ نحن والتراث، للدكتور محمد عابد الجابري، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط 1993/6م، ص 19 وما بعدها.

⁴ نحن والتراث، للدكتور محمد عابد الجابري، ص 19 (مصدر سابق)

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الإنتاج، ما يجعل ممارستهم للفعل الحدائي في معظمها ممارسة بعيدة عن الإبداع، مفصولة عن الخصوصية والتاريخ، ما يسقط في إعادة إنتاج الفعل الحدائي كما حصل في تاريخ الغير، مقلدين أطواره وأدواره عبر الاستمداد من من واقع الصراع الذي خاضه "الأنواريون" في أوروبا مع رجال الكنيسة¹.

2. المصلحة محرك الخطاب الحدائي:

تعتبر المصلحة في المجال التداولي الإسلامي أصلاً من أصول التشريع الإسلامي المعتمدة لدى كثير من أهل المذاهب الإسلامية، سواء كانت مصلحة شهدت لها الأصول أم كانت مصلحة متبادرة منها، أم كانت مرسله عن أن يشهد لها أصل معين، وهي المصلحة المرسله وقد عدها الإمام القراني أصلاً عاماً في جميع المذاهب عند التحقيق، وإن لم يقع لهم تصريح بذلك².

والخطاب الحدائي في كثير من وجوه التصدي والمناولة يحيل على فكرة المصلحة، والتي تمثل تلك "الغاية" التي ينشدها الفعل والخطاب معا في الطرح الحدائي، اعتباراً لأن مجرد ملاحظة وجه المصلحة في مقام النظر كاف لتبرير المرور إلى الفعل، على أساس من فكرة المواجهة والصراع في المقام الأول³.

ولئن كان منهج الترافع بناء على ملحظ المصلحة منهجاً أصيلاً من حيث الجوهر، كونه يستمد معدنه ومعناه ومشروعيته من وقائع شتى في التراث الإسلامي⁴، فإن المقاربة العملية لهذا المنهج عند كثير من اتجاهات الحدائنة تختلف كلياً من حيث الحقيقة، ذلك أن الترافع الاجتماعي استقراء من نماذجه في التجربة التاريخية ضمن المجال الإسلامي يتأسس على قصد الموافقة للمصلحة من حيث اندراجها تحت أصولها المعتمدة، أو من حيث سلامتها عن المعارض لتلك الأصول، وذلك لكان أن التصور الإسلامي للمصلحة يعترف بحقيقة كونها لا توجد في الخارج إلا ملابسة للمفاسد، فلم يكن للعقل أبداً أن يحكم على مصلحة ما أنها مصلحة على الحقيقة إلا بعد عرضها على النصوص والأصول، من حيث إن العقل ينظر في المسائل من وراء الشرع لا باستقلال محض عنه، ومن ثم وجب العمد إلى تسديدها ومقاربتها عبر آلية الاجتهاد قبل المضي

¹ روح الحدائنة، للدكتور طه عبد الرحمن، ص 189 (مصدر سابق).

² شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، للإمام القراني (ت684هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة 1424هـ-2004م (دون طبعة)، ص 305؛ وانظر أيضاً: الموافقات في أصول الشريعة، للإمام الشاطبي (ت790هـ)، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة 1، سنة 1997م، 32/1.

³ راجع تفصيلاً لذلك: الدولة والمجتمع المدني، للدكتور هشام عقراوي، مجلة القانون والمجتمع، العدد الخامس، ص 34 (مرجع سابق).

⁴ من ذلك حادثة تغيير المنزل في غزوة بدر، واقعة جمع القرآن الكريم، وأضرابها في السيرة والتاريخ كثير، أنظر ممن جمع ذلك وأورده على التفصيل من المعاصرين: المستشار سعد عبد السلام حبيب، كتاب الشورى في الإسلام، ص 12 وما بعدها؛ نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة، مصر (د.ط.ت).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

في تنزيلها أو الترافع عليها¹، واللازم إذن كما هو مقرر في أسسنا العقدية كمكون من مكونات الهوية في نسقنا المجالي وبنية تفكيرنا الأصيل أنه "إذا تعاضد النقل والعقل على المسائل الشرعية فعلى شرط أن يتقدم النقل فيكون متبوعاً ويتأخر العقل فيكون تابِعاً"².

غير أن هذا مما يغيب على كثير من طروح الخطاب الحدائي، فالمصلحة محرك الخطاب الحدائي إلى الفعل، ومجرد ملاحظة هذه المصلحة كاف بزعمهم للمضي في تنزيلها أو الترافع عليها بقصر النظر في كثير من الأحيان عن بعدها أو قربها من وزان معين أو من معيار سابق قد يكون ذا أثر في تبنيها من عدمه. لتبقى آلية التبرير والتسوية عن طريق الترافع الاجتماعي كافية في نظرهم لإيجاد ما يلزم ويكفي من مبررات التنزيل وتأصيلاته، بناء على تعلقة الحاجة الوقتية تارة، وعلى حجة المصلحة العامة تارة أخرى، أو الاجتهاد التنويري والنظر المقاصدي في أحيان كثيرة أخرى، ولو اشتمل بعض ذلك الإتيان على قطعيات الشريعة والمعلوم من نصوصها بالضرورة.

ومن ثم فإن الترافع الاجتماعي في الطرح الحدائي يختلف اختلافا جوهريا عن منهج الترافع في المجال التداولي الإسلامي، والذي يتحرك على أساس من طلب الحق ونصرتة بعد أن شهدت له الأصول وساندته موارد التشريع وأصوله، ما يؤول بالفعل إلى التجديد بدل التغيير، خلافاً للترافع الاجتماعي الحدائي الذي يتأسس على منطق القوة بدل الحق، ما قد يصير أية قضية حقا بالقوة، ما دامت القناة ممكنة ومفتوحة، وبقصر النظر في كثير من الأحيان عن مسافتها وموقعها من الأصول.

¹ولذلك قرر إمام علم المقاصد في المقدمة الثالثة من مقدمات هذا العلم أن الأدلة العقلية لا تستقل بنفسها وإنما تستعمل مركبة على الأدلة السمعية، أنظر كتاب الموافقات للإمام الشاطبي: 27/1 (مصدر سابق).

²الموافقات، للإمام الشاطبي، 125/1 (مصدر سابق).

الطرح الحدائي والأمن الأسري في سياق تعديل مدونة الأسرة

لعل شاهد التجربة والعيان ينبئ بأن سياق مراجعة المتن القانوني الأسري يشكل بالنسبة لبعض التيارات الفكرانية فرصة للتقاطب المجتمعي حول مواد هذا المتن وإشكالاته ومسائله التطبيقية التي تستدعي المراجعة، كما قد يمثل فرصة ثمينة لجانب كبير من تلك التيارات لكسب مزيد من المساحة المجتمعية على حساب الفرقاء والمنافسين.

وهذا المعنى هو عين ما نبه إليه بعض فقهاء القانون، استشرافاً من سياق مراجعة مدونة الأحوال الشخصية ودخول مدونة الأسرة الحالية حيز التنفيذ¹، كما لا تتوانى مؤسسات حدائية دولية في توصياتها وتقاريرها عن النظر إلى سياق النقاش الوطني الحالي حول القوانين الأسرية "فرصة فريدة للشروع مرة أخرى في مناقشة قد تُفضي إلى بعض الإصلاحات الإضافية"².

ولئن كان الاختلاف والتدافع المجتمعي محموداً بادي الرأي، كونه مثار تنوع وإثراء ومبعث عصف للأفكار وتوليد لها بما يصب في المصلحة الفضلى للأسرة بجمع مكوناتها، إلا أنه على الطرف الآخر يبقى عرضة للانجراف والانحراف بعيداً عن هذه المرامي الحميدة، خصوصاً حينما تتدخل النحل والأهواء في التفاصيل، من التنظير والاقتراح إلى الترافع والتنزيل، ولا سيما حين يكون الترافع المجتمعي مستنداً إلى توصيات خارجية قد لا تتفهم بالضرورة في وضعها وتصورها خصوصيات المجتمع المغربي ومقومات هويته المجالية، فلا ترى بالتالي في سياق تعديل المتن القانوني سوى فرصة جديدة للزحف على الخصوم وتحقيق مزيد من المكاسب التشريعية³.

1. ملامح الطرح الحدائي في سياق التعديل:

تتمظهر بنية التصدي الحدائي في المادة الأسرية عبر بوابة الترافع الاجتماعي، من خلال خطاب المصلحة تنظيراً ومنطق الصراع تنزيلاً، وهو المنطق الذي لم يستطع خطاب الحدائية أن ينفك عنه، ومع أن كثيراً من

¹راجع تفصيلاً لذلك: الوسيط في شرح مدونة الأسرة، للدكتور محمد الكشور، الكتاب الأول، ص 8 وما بعدها (مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الثانية، 1430-2009م).

²راجع: "المدونة: عشرون عاماً تقريبا على صدور قانون الأسرة في المغرب"، مي السعدني وباسل الجمالي، تطورات سيادة القانون في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، منشور ضمن النشرة الإخبارية لتطورات سيادة القانون في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، التي تصدر عن مؤسسة كونراد أديناور لسيادة القانون في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بالتعاون مع معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط، النشرة الرابعة، دجنبر 2023، ص 18 (متوفر للاطلاع العمومي على الرابط: <https://timep.org/2023/12/20/issue-4-rule-of-law-developments-in-the-middle-east-and-north-africa> كما وقع الاطلاع عليه بتاريخ 18 يناير 2024).

³راجع: "المدونة: عشرون عاماً تقريبا على صدور قانون الأسرة في المغرب"، مي السعدني وباسل الجمالي، ص 15 وما بعدها (مصدر سابق).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أسبابه التوليدية لم تعد قائمة، إلا أن فكرة المواجهة والصراع بين مكونات الأسرة لا زالت تلقي بظلالها على الطرح الإصلاحى الأسرى لمعظم اتجاهات الحداثة وتياراتها، خصوصا منها الاتجاهات التي تمتح من مرجعيات عمالية ونقابية وحقوقية، على وزن المواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، كمييار أوفى بزعمهم لمعايرة الحق والتأسيس لسلطته في العصر الحديث¹.

وفي هذا الصدد، فإننا نعاين كيف أن الطرح الحداثى في سياق تعديل المتن القانونى الأسرى يرافع بكل جهوده وأدواته والمنابر التي يستطيع الوصول إليها بخصوص جملة من القضايا غير الواردة في سياق التوجيه الملكى إلى مراجعة مدونة الأسرة، مستهدفين من ذلك إعادتها إلى النقاش ووضعها عرضة للتعديل، مع أن معظمها كان قد حظى في حينه بإشادة واسعة باعتباره إبان صدوره متنا قانونيا متقدما وذا جودة ومصداقية، وحتى من لدن عدد هذه التيارات التي تدعو لمراجعتة اليوم، في صورة تشبه إلى حد كبير سياق تعديل مدونة الأحوال الشخصية خلال سنة 1993، حيث انصب التعديل على فصول بعينها، وبطلب وإلحاح من جمعيات مدنية سرعان ما عادت إلى المطالبة بمزيد من التعديلات².

وتأتى في طليعة هذه القضايا مسألة الإذن بالزواج لمن هم دون سن الأهلية القانونية³، والتي يصطلح عليها في القاموس التداولى للخطاب الحداثى بمسألة "تزويج القاصرات"، ومسألة الإذن بتعدد الزوجات⁴، إلى جانب مسطرة سماع دعوى الزوجية⁵، ومسألة الولاية على الأبناء⁶، كما تطالب بعض اتجاهات الحداثة الأكثر تطرفا بمراجعة النصوص ذات الصلة بالميراث أيضا⁷ وبمراجعة المقتضيات القانونية الخاصة بتدبير

¹ راجع مثلا لذلك تصريح سيدة تسمى عائشة أحيان، توصف بكونها منسقة "التنسيقية النسائية من أجل تغيير شامل وعميق لمدونة الأسرة"، تدعو إلى اعتماد الدستور المغربى والمواثيق الدولية كمرجعية وحيدة لملاءمة وتعديل المتن القانونى الأسرى: أنظره في: "التنسيقية النسائية من أجل تغيير شامل وعميق لمدونة الأسرة تقدم مقترحاتها أمام الهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة"، قصاصة إخبارية لوكالة المغرب العربى للأنباء، منشورة على الموقع الرسمى للوكالة بتاريخ: 02 نونبر 2023م (على الرابط: <https://is.gd/mryF2l> وقع آخر تصفح له بتاريخ: 18 يناير 2024م).

² المقصود هنا هو سياق تعديل مدونة الأحوال الشخصية بالظهير بمثابة قانون صادر في 10 شتنبر 1993 (الجريدة الرسمية عدد 4222 بتاريخ 29 شتنبر 1993م)؛ راجع تفصيلا لذلك: الوسيط في شرح مدونة الأسرة، للدكتور محمد الكشور، الكتاب الأول، ص 10 وما بعدها (مصدر سابق).

³ المواد 19 و20 و21 من مدونة الأسرة المغربية (مصدر سابق).

⁴ المواد من 40 إلى 46 من مدونة الأسرة المغربية (مصدر سابق)؛ وتنص المادة 41 خصوصا على أن المحكمة لا يجب أن تأذن بالتعدد إذا لم يثبت له وجود "المبرر الموضوعى الاستثنائى"، أو عندما لا يكون لدى لطالب التعدد "الموارد الكافية لإعالة الأسترتين وضمان جميع الحقوق من نفقة وإسكان ومساواة في جميع جوانب الحياة".

⁵ المادة 16 من مدونة الأسرة المغربية.

⁶ المواد 236 و237 و238 من مدونة الأسرة المغربية.

⁷ الكتاب السادس من مدونة الأسرة المغربية (من المادة 321 إلى المادة 395).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الأموال المشتركة بين مكونات الأسرة¹، إلى جانب حذف مرجعية الفقه المالكي المنصوص عليها في مختتم مواد المتن القانوني الحالي²، في الوقت الذي تنحو الاتجاهات الأكثر إغراقاً في التطرف منهم إلى المطالبة بتدخل بنوي شمولي يشمل حتى القضايا ذات الصلة بمكونات الأسرة في نصوص القانون العام، من قبيل تجريم الخيانة الزوجية³ والإجهاض⁴.

والذي يتبادر من هذه القضايا ذات الأولوية أنها تتقاطع في كثير من مناحها حد التطابق مع توصيات منظمات دولية إلى ملاءمة التشريع الوطني مع الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بمكونات الأسرة وحقوق الإنسان، حيث نجد مثلاً لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة قد خلصت إلى تضمين تعليقاتها الختامية للدورة الأربعين توصيات إلى المملكة المغربية بإجراء تعديلات تشريعية عميقة من شأنها تحديد حد أدنى مطلق لسن الزواج، وحظر تعدد الزوجات بشكل كامل، وضمان حق المساواة للمرأة في الأمور المتعلقة بالتملكات المكتسبة أثناء الزواج والطلاق وحضانة الأطفال والميراث، وهي القضايا التي تتماهى معها أولويات كثير من اتجاهات الطرح الحدائي على الجملة في سياق تعديل المتن القانوني الحالي⁵.

وسواء ما اتصل من تلك القضايا ذات الأولوية في الطرح الحدائي بالجانب المعنوي أم بالجانب المادي والمالي أم بالجانب المرجعي، فإن الجامع الأوحده بين جميعها هو ذلك الطابع القدسي الذي تستمد منه صلته الوثيقة بالمتن الشرعي تنظيراً وصياغة واستمداداً، إضافة إلى أن القدر الذي داخلها من الاجتهاد لدى اعتماد المتن الأسري الحالي يبقى في نظر كثير من تيارات الحداثة غير كاف ليرقى إلى مستوى طموحها وتطلعها، خصوصاً تلك التي ترى في الطابع المرجعي عن المتن القانوني الأسري مجرد طروح فقهية تؤطرها عوامل زمانية ومكانية تختلف عن الأوضاع الراهنة⁶.

¹ المادة 49 من مدونة الأسرة المغربية.

² نصت المادة 400 من مدونة الأسرة المغربية: "كل ما لم يرد به نص في هذه المدونة، يرجع فيه إلى المذهب المالكي والاجتهاد الذي يراعى فيه تحقيق قيم الإسلام في العدل والمساواة والمعاشرة بالمعروف".

³ الفصل 491 من مجموعة القانون الجنائي المغربي؛ صادر بتنفيذها ظهير شريف رقم 413.59.1 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (261 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي كما وقع تعديله (الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383 هـ/5 يونيو 1963 م)، ص 1253.

⁴ الفصل 449 من مجموعة القانون الجنائي المغربي.

⁵ راجع النص الكامل للتوصيات في: التعليقات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، جلسة رقم 825 وجلسة رقم 826، يناير 2008 (منشور على الموقع الرسمي للجنة الأممية، على الرابط: <https://is.gd/55p1Hr> وقع آخر تصفح له بتاريخ: 18 يناير 2024 م)؛ وانظر أيضاً: "المدونة: عشرون عاماً تقريبا على صدور قانون الأسرة في المغرب"، مي السعدني وباسل الجمالي، ص 18 (مصدر سابق).

⁶ انظر مثلاً لهذا الطرح في كتاب: المركز القانوني للمرأة المغربية: من خلال نصوص مدونة الأحوال الشخصية، إدريس فاخوري، دار النشر الجسور، وجدة، سنة 2002 (دون طبعة)، ص 17 وما بعدها.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وإذا صح هذا، فمعناه بالضرورة المنطقية أن المتن القانوني الأسري لم يعد يضم بزعمهم سوى بعض القضايا الإضافية التي تستمد مرجعيتها من قدسية المتن الشرعي والتجربة الفقهية، والتي لا زالت تمنع القاعدة القانونية الأسرية من أن تدور مع الأوضاع الراهنة وجوداً وعدمًا، الأمر الذي يحول دون أن يصبح المتن القانوني الأسري متناً مدنياً خالصاً في اعتماد مواده ومراجعتها في إطار من التدافع المجتمعي الخالص، وهذا في نظري من أخطر المآلات التي تهدد الأمن الأسري في سياق مراجعة قوانينه ذات الصلة، فبعيدا عن أية مرجعية مقدسة، يؤول الأمر في قابل الأيام لأن يصبح المتن القانوني الأسري معتركا لتجاذب القوى المجتمعية بحيث لا يستوعب إلا المنظور التشريعي المصلحي المحض للطرح المجتمعي الذي يبدي قدرته على تصريف مذهبته من خلال صياغة القاعدة القانونية، وهذا مما لا يتماشى مع مقومات الهوية والوحدة الوطنية القائمة على أسس متينة من الدين الإسلامي وإمارة المؤمنين.

2. الطرح الحدائي والأمن الأسري: مؤاخذات ومآلات:

تقدم لنا التعرّيج على بعض القضايا والتي تكتسي طابع الأولوية في الطرح الحدائي لتعديل المتن القانوني الأسري، ولعل أول ما يعن للناظر في هذا السياق أن أكثر الأفضية والأحوال ذات الصلة بتلك المسائل ذات الأولوية في الطرح الحدائي هي مما يتعذر تضمين حلول شافية لها في المتن القانوني، وذلك في نظري لأجل انعدام مظنة غلبتها وانتشارها إلى حد تصير معه هي القاعدة من وجه أول، ولاستحالة تتبعها واستقصائها في الزمان المكان على هيئة تنضبط معها جهة الحق وتستبين من وجه ثان، ثم لتعذر حصر وجه المصلحة فيها وضبطه على نحو دقيق وثابت وقابل للقياس من وجه ثالث، وهي وجوه تؤول بأية محاولة لضبطها بنصوص قانونية محكمة ضمن المتن القانوني الأسري إلى الإخلال بتوازن هذا المتن أولاً، وإلى الإعانات بالأسرة عبر إخراج قضاياها المتغيرة والنسبية من رحاب الاجتهاد القضائي النسبي والمتغير إلى ضيق النص القانوني المطلق والمحكم والملزم، خلافاً لدعوى الاجتهاد والمصلحة نفسها في الخطاب الحدائي.

وبالنظر إلى تفاصيل الطرح الحدائي في تلك الأفضية، فإننا لا نعثر على قوة اقتراحية حقيقية، بل على توقعات وتمثلات مصلحية قوامها الإخالة والبداء، وهكذا يقدم الطرح الحدائي حلولاً لا مجالية لمشكلات مجالية بطبيعتها، فيقترح الأكثر تطرفاً منهم فيما نسمعه على الوسائط الإعلامية والتواصلية الحديثة تجريم

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

زواج الفتاة دون سن الرشد القانوني، فيما يقترح الأكثر اعتدالا منهم تجريم هذا التزويج فقط إذا تم دون إذن من القاضي¹.

ولئن كانت هذه المقترحات المطالب ذات وجهة نسبية ومعنى إلى حد ما في بعض تجلياتها ووجوهها، خصوصا بالنظر إلى الطبيعة المجالية لبعض المناطق الأكثر انفتاحا، إلا أنها تبقى مصدر قلق من أنها قد تخلق حالة واسعة من النزاع مع القانون، خصوصا وأن الظاهرة لها جذور في الثقافة المحلية والقبلية لكثير من المناطق المدارات الرئيسية الأخرى، كما أن هذا المطلب يوقع الخطاب الحداثي في تناقض يسائل هويته الحجاجية، من حيث إن كثيراً من الاتجاهات الحداثية تدعو إلى التصدي لبعض الظواهر وتقنينها بدعوى انتشارها وعموم البلوى بها بزعمهم كالإجهاض مثلا، فتتذرع في حججها ذات الصلة بمثالنا بالحالة الواقعية وبمآلات الإجهاض السري، في حين ترفض نفس الاستدلال حينما يتعلق الأمر بعادات لها حظها من عموم البلوى هذا بل وتزيد عليه بكونها مكونا من مكونات النسيج المجالي كتزويج الفتاة دون سن الأهلية القانونية كحالة سوسولوجية لصيقة بالمجال.

وأحسب أن هذا من ملامح استقالة كثير من اتجاهات الحداثة ومؤسساتها المدنية من واجبهما التأميري في المجتمع، واكتفائها عن التدخل والتوعية والتربية بترديد طروح مستقدمة ومستحسنة بادي الرأي، دونما تأمل للحالة المجالية بقصد إبداع حلول أصيلة ومقياسية لها، وهذه في نظري مؤشرات على أزمة متقدمة ومزمنة من غياب الإبداع في كثير من طروح الخطاب الحداثي.

من جهة أخرى، ترفع كثير من الطروح الحداثية على قضايا قد لا تكون واقعية في الحالة المغربية، وكثير من حجج ذلك الترافع قد لا يتأسس على حاجة تشريعية حقيقية في الخارج، بقدر ما يتأسس على موقف فكري شخصي من الظاهرة، وأوضح مثال لهذه الحالة هو المطالبة بتعديل النصوص ذات الصلة بالتعدد، حيث تنحو التيارات المعتدلة إلى المطالبة بوضع مزيد من القيود على الإذن بالتعدد²، بينما تنحو تيارات أخرى إلى منعي أكثر تطرفا في خصوص هذه المسألة بالدعوة إلى تجريم التعدد بنص قانوني واضح وحاسم³.

¹ نصت المادة 20 من مدونة الأسرة في فقرتها الأولى: "لقاضي الأسرة المكلف بالزواج، أن يأذن بزواج الفتى والفتاة دون سن الأهلية المنصوص عليه في المادة 19 أعلاه، بمقرر معلل يبين فيه المصلحة والأسباب المبررة لذلك..."

² نصت المادة 44 من مدونة الأسرة المغربية: " للمحكمة أن تأذن بالتعدد بمقرر معلل غير قابل ألي طعن، إذا ثبت لها مبرره الموضوعي الاستثنائي، وتوفرت شروطه الشرعية، مع تقييده بشروط لفائدة المتزوج عليها وأطفالهما".

³ ذكرت قصاصة لموقع "الحرّة" الإخباري هذا المقترح ونسبته إلى حزب التقدم والاشتراكية المغربي على لسان سيدة تدعى سمية منصف حجي بوصفها رئيسة لجنة المساواة وحقوق النساء بالحزب المذكور؛ راجع نص المقال الموسوم ب: "تغيير كلام الله ودعوة لإنهاء التمييز: جدل جديد

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ومعلوم أن تقييد الإذن بالتعدد بموافقة القاضي يدخل تحت أصل جواز تقييد المباح لأجل المصلحة، غير أنه وفي مقابل هذه الدعوة إلى تجريم المباح أو تحريمه أو الزيادة في تقييده على الأقل، تنتصب طروح حداثية أكثر تعصبا وتطرفا لتدافع عن نزع الطابع الجنائي عن الخيانة الزوجية، تماهيا مع الحالة الواقعية، وهذا الطرح لدى إنعام النظر فيه هو نقض لأصل دليله، لما ينطوي عليه من إقرار ضمنى بقيام حالة واقعية تستدعي التفكير في طرق منضبطة وواقعية ومشروعة لفتح الذريعة لا إلى الزيادة في سدها وتقييدها.

وعليه، فإنه إذا كان مشروعاً في بعض وجوه الطرح الحداثي الاستناد إلى بنية استدلال واقعية لبناء حجج ترافعية تدعو إلى تقنين "ما تعم به البلوى" بزعمهم كما تقدم، فالمتوقع من هذا البناء الحجاجي، حال إسقاطه على قضية أخرى كالتعدد مثلاً، أن يُحصّل عكس ما تترافع عليه كثير من الاتجاهات الحداثية في هذا الشأن، ذلك أن الاستدلال بتنامي ظاهرة ما على وجوب تشريعها وتقنينها ورفع الطابع الجنائي عنها¹ هو في الحقيقة استدلال متهافت لا يتناسب مطلقاً مع الدعوة إلى تطويق ظواهر أخرى لأجل تناميها²، إذ لا يمكن لنفس الحجة أن تنتج الشيء ونقيضه، وفي عدم انسجام هذا الحجج وتضاربها في هذا الموضوع دليل على أن الأمر لا يعدو كونه موقفاً نظرياً من ظواهر بعينها من حيث مرجعيتها المجالية، أكثر من كونه تفاعلاً مع حالة واقعية تستدعي تدخل المشرع لتقويمها بما يناسب من القواعد القانونية.

وهكذا يضع هذا الطرح على رأس أولوياته في هذا السياق مقصد "سد الذريعة" إلى ممارسات لا تروقه من قبيل التحايل على الإذن بالتعدد وعلى الإذن بتزويج القاصر، دون أي حرج من الدفاع عن مقصد "سد الذريعة" هذا، مع ما ينطوي عليه تحقيقه من مآلات خطيرة تفضي إلى تفويت المصلحة الفضلى للأبناء في أحوال أكثر شيوعاً من تلك التي يراد "سد الذريعة" إلمها، كحالات عدم توثيق عقد الزواج في ظل وجود الأبناء، وكحالات الإقرار بالبنوة بعد فوات المحل بالدخول قبل العقد، وحالات الإقرار بالبنوة فيما دون أقل مدة الحمل بين العقد والولادة، ونحو ذلك من الأفضية التي اجتهد القضاء في حلها، وقد تساءل كثير من الباحثين في هذا السياق عن جدوى تقييد إثبات الزوجية بالخبرة وبسماع دعوى الزوجية بأجل محدد، هل

بشأن المدونة في المغرب"، لكتابه هشام بوعلي، منشور على الموقع الرسمي للحرّة، بتاريخ: 4 مارس 2024، وقع الاطلاع عليه آخر مرة على الرابط <https://is.gd/o46dAp> بتاريخ 18 يناير 2024).

¹ كالاستدلال بتنامي المؤشرات الإحصائية لقضايا الخيانة الزوجية على ضرورة رفع التجريم عنها، وكالاستدلال بتنامي حالات الإجهاض السري على ضرورة رفع التجريم عنها أيضاً.

² كالاستدلال بتنامي المؤشرات الإحصائية لحالات الاستجابة لطلبات الإذن بالتعدد على ضرورة إعادة النظر في هذا الإذن أو تجريم الفعل رأساً.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المقصود انقراض الحاجة إليها بعد انصرام هذه الفترة الانتقالية رأساً، أم المقصود فقط استحداث الناس إلى توثيق عقودهم الزوجية في أسرع وقت¹.

وأحسب أن الثانية أقرب إلى مقصد المشرع المغربي، خصوصاً وأن هذه الفترة الانتقالية لم تكن كافية لاستيعاب الحالة الواقعية، ما استدعى تمديدتها لفترتين متتاليتين ومتساويتين لم يتم تمديدتها بعدهما مع قيام الحاجة الواقعية، ومن ثم نتفهم لجوء الاجتهاد القضائي في كثير من أحكامه إلى إلحاق النسب والحكم بثبوت الزوجية، بناء على الفقرة الثانية من المادة 32 من الدستور المغربي²، واعتماداً على المادة 400 من مدونة الأسرة الحالية، بما يلائم مشهور المذهب المالكي وقواعده في التشوف إلى لحوق النسب، ومقصد الشريعة الإسلامية في حفظ الأعراض والأنساب، خصوصاً في الحالات التي تستدعي سماع دعوى الزوجية تحقيقاً للمصلحة الفضلى للأسرة بكل مكوناتها³.

إن مطالبة بعض الطروح الحداثية بإلغاء المرجعية الفقهية لمدونة الأسرة لهو في نظرنا من أهم ملامح قصور الطرح الحداثي عن إنتاج الحل، لاسيما في مواجهة مشكلات سببها الحداثة وليس الفقه، من حيث كون هذه المرجعية تقوم بوظيفة اقتراحية أصيلة لتوليد حلول أصيلة لمشكلات وأقضية لم يقدم الطرح الحداثي أية مقترحات بشأنها طول مدة تطبيق المتن القانوني الحالي، واكتفى في مواجهتها بلفت الانتباه فقط إلى بعض المساطر والممارسات القضائية التي يتم اللجوء إليها بصفة تحايلية، الأمر الذي يستوجب في زعمهم إجراءات حازمة من أجل "سد الذريعة" إليها.

¹ راجع: التعليق على قانون الأحوال الشخصية للدكتور أحمد الخليلي، دار نشر المعرفة، الرباط، سنة 1994 (دون طبعة)، ص 177.

² نصت الفقرة الثانية من المادة 32 من الدستور المغربي: "تسعى الدولة لتوفير الحماية القانونية، والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال، بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلي".

³ حكم قضائي ابتدائي ملف رقم 2020/1611/1813 بتاريخ 25 أكتوبر 2021 قضى بعد المداولة طبقاً للقانون بسماع دعوى الزوجية والإشهاد على ثبوتها مع ترتيب آثاره القانونية، كما تم تأييد هذا الحكم استئنافية (قرار رقم 557 بتاريخ 2023/05/23، ملف استئنافي عدد (2023/1611/73)

خاتمة:

يقتضي الوعي بسياق تعديل المتن القانوني استحضار مقاصد المشرع في مقارنة هذا التعديل مقارنة إصلاحية تقوم على المحافظة على جوهره ومرجعياته وهويته، مع معالجة مكامن قصوره وضعفه بعيداً عن مقاربات التكسير والنقب التي تقوم على إحلال بني دخيلة محل البنية القائمة، وهي المقاربات التي تتبناها كثير من طروحات الاتجاه الحديث.

غير أن هذا الوعي قد لا يكون حاضراً لدى كثير من طروح الحداثة التي تنزل المرجعيات الدولية منزلة أسى من مقومات الخصوصية والهوية، وتحلها ميزانا أوحده في تصور الحل وتقديم المقترحات بشأنه، وهذا مما قد نتفهم محركاته النظرية في ضوء محدداته التاريخية وظروف نشأته المجالية، خصوصاً وأن استحضار الجانب التاريخي ومنطق الصراع الذي طبعه في مرحلة معينة يمثل عاملاً مساعداً على فهم الحداثة وتمثلها في ضوء علة وجودها وسياق نشأتها وتبلور طروحاتها الإصلاحية التي تبتغي تحصيل مقصد "إنتاج النهضة" بناء على محددات النموذج "الناجح" وتجربته التاريخية، والذي يتخذ في غالب ما يوظف هذا المنظور الحداثي نموذج النهضة الغربية في صراعها مع الفساد الكنسي نموذجاً ومثلاً أعلى، مالا يجعل كثيراً من مقاربات الطرح الحداثي تقدم نفسها بهذه المرجعية كبديل مناسب ومعادل لحركات إصلاحية أخرى أكثر ارتباطاً، في دعواها ومرجعياتها الأدبية على الأقل، بمقومات المجال التداولي وعناصر تكوينه الأصيلة.

ولدى متابعتنا لعناصر التكوين النظري لكثير من اتجاهات الطرح الحداثي، نجدتها في معظمها لا تستند إلى أية دراسات إنسانية دقيقة، ولا على أية إحصائيات دالة لا على مناسبة ولا على تأثير بين الظواهر الأسرية موضوع ترافعها، والحال أن هذا الموضوع يفتقر إلى رسوخ قدم وتوطين نفس قبل الاستنتاج والاقتراح، استناداً إلى دراسة علمية رصينة وسليمة القصد والغاية، مقصدها النفاذ إلى جوهر المتن القانوني الأسري ومكامن قصوره الواقعية، نفاذاً يتقصد الكشف عن معالم والسببية والمناسبة والتأثير، بمنهج علمي اجتماعي وإنساني بعيداً عن التمثل البِدائي والتوقع الفكراني المجرد.

وعلى هذا الأساس، لا يعسر على الباحث، وهو يحاول تفهم الخطاب الحداثي وتتبع طروحه الإصلاحية في المادة الأسرية، أن يقف على مجموعة من المؤاخذات البنيوية التي يجب على الطرح الحداثي أن يستدرکها في تصوراتهِ وفي آليات إنتاجه الخطابية، ولنا أن نسطر في هذا الصدد ما يلي:

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- أن كثيرا من اتجاهات الحداثة لا زالت لم تنفك بعد عن طروحها التقليدية، اعتبارا لأنها ترى الاستناد إلى المواثيق الدولية أسمى من القوانين المحلية، مع التغاضي عما قد تسجله الدولة لدى مصادقتها على تلك الاتفاقيات من تحفظات تتعارض صراحة مع مقوماتنا وهويتنا وثوابتها الوطنية، وهذا في نظري إغراق في التقليد وافتقار إلى روح الابتكار والتجديد، فليس يبعد أن تكون لمشاكلنا المحلية حلول مجالية أصيلة أكثر فعالية من مثيلتها في مجالات أخرى، بل ولعلنا أن نتحول من مستورد للحل إلى مصدر له عبر بناء نموذج تشريعي أسري مندمج وأصيل، وهذا يسائل قوة المبادرة وروح الابتكار لدى جميع مكونات المجتمع، من حيث إن قضية الأسرة وأمنها هي قضية مجتمعية لا يمكن لأية جهة غير مخولة من أهل الاختصاص أن تؤممها ولا أن تفرض وصايتها عليها.
- أن المقاربة الحداثية وإن كانت تماهى في بعض جوانبها مع نظرية الحق، تبقى في معظم اتجاهاتها قائمة على منطق جنساني يتوق إلى تغليب جانب على آخر، ولذلك لم يسجل خطاب الحداثة تقدما ملموسا في مقارنة تصوره مقارنة مدمجة تؤهله للانفكاك من التناول الجنساني لقضايا الأسرة وتبني مقارب شاملة ونسقية لمشاكل الأسرة والتربية والمجتمع ويتمظهر ذلك من خلال المطالبة بامتيازات إضافية لا تقوم من حيث عناصرها التكوينية على أساس منسجم مع قيم العدل والحق كما تتحدد مفاهيمها وحقائقها ضمن قواعد المجال، بل من تصور مستحدث للأدوار الاجتماعية ونمط تقاسمها ضمن التصور الكوني للنظام الاجتماعي.
- أن كثيرا من اتجاهات الحداثة يغيب عنها استحضار مفاهيم أصيلة¹ تتوجه عليها أكثر أحكام الأسرة وأدائها من قبيل النفقة والميراث ونحو ذلك، وهي مفاهيم قد يقف الطرح الحداثي منها موقفا تصوريا عدائيا في كثير من وجوهه الخطابية، وهذا الموقف يتم تكوينه في الغالب على أسس فكرانية مجردة قوامها منطق الصراع والمواجهة أكثر من كونه يتكون على أسس علمية قوامها محاولة الفهم والتصور السياقي لتلك المفاهيم في مجالها التداولي، وهذا الملمح يجعل الخطاب الحداثي يقع في حالة من التخبط الحجاجي والعجز المنهجي عن تفهم بنية الحق في مجالنا التداولي وأصوله التكوينية تنظيرا وتطبيقاً، مما يفترض فيه أن يسائل ضمير الحداثة فيبعثها على الخطو بإيجابية نحو تفهم تلك القواعد في سياقها البنوي والمجالي بغرض استكشاف الفرص الحضارية التي تستبطنها بدل الاستمرار

¹ من ذلك مثلا مفهوم القوامة ومفهوم الولاية، وهي مفاهيم تتصل في بنيتها التكوينية المجالية بقيمة الكرامة، ولا تنطوي بأي شكل من الأشكال على أي نوع من الوصاية على الضعيف كما تتأولها بعض اتجاهات الحداثة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

في النظر إليها كتهديدات تترىص بمستقبل المجتمع كما تتصوره وتبتغيه بعض اتجاهات الخطاب الحدائي.

● أن اعتماد المقاربة الحدائية على الترافع الاجتماعي كآلية للتصريف التشريعي يعتبر مؤشرا دقيقا ودالا على أن المقاربة الحدائية لا زالت لم تنفك عن منطق الصراع الذي يؤطره في التصور العقلي مبدأ البدء المصلحي المحض بينما يجسده في التصديق الخارجي مبدأ القوة والقدرة على التصريف أكثر من مبدأ الحق، ويتجلى ذلك في من غير تحديد دقيق للأصول التي ينبغي أن توزن بها حقائق المعاني ومقادير القيم، مع تسليط القوة الاقتراحية على مجالات دقيقة يفترض أن للمجتمع مؤسسات مختصة بتناولها، وفي هذا امتهان لتلك المؤسسات ذات الاختصاص، خصوصا حينما ترفع بعض اتجاهات الحدائية نفسها إلى رتبة التنظير الفقهي والاجتهاد الشرعي، دونما امتلاك لأدنى مراتبه وأبسط شرائطه الموضوعية، ما يشكل نوعا من الاستقواء العقلي على المؤسسات وأدوارها خصوصا في ظل وجود حقل ديني مهيكّل وبمؤسسات الرسمية هي المؤهلة والمخولة لممارسة فضيلة الاجتهاد.

● أن كثيرا من محاور التدخل التي تعتبرها المقاربة الحدائية ذات أولوية قد لا تكون كذلك من الناحية الواقعية، والعكس أيضا وارد، ما يستدعي استحضار البعد العلمي في دراسة الظاهرة ونسب تفشيها ومدى مناسبتها لغيرها أو ارتباطها فيما بينها سببية وتأثيرا، ومن ثم فإننا قد نصادف طرحا يبتغي التصدي لظاهرة معينة قد لا تكون ذات أولوية من حيث حجمها ومقدار المنازعات التي تتصل بها، ومن ثم وجب قبل التصدي للظاهرة تشريعا تكوين وعي دقيق بحجمها ومدى الحاجة الواقعية للتعاطي معها تشريعا. ودون ذلك، فإن الجهد التشريعي يبقى هدرًا متى تسرب إليه بمنطق الترضية والمحاباة بدل منطق الوقاية والمعالجة والإصلاح.

وعلى مستوى الأمن الأسري، فإن كثيرا من طروح الحدائية ورؤاها قد تؤول بالأسرة إلى حالة من عدم الاستقرار، إذ إن الإغراق في مناقشة قضايا الأسرة بخلفية جدلية يؤطرها الصراع تؤول إلى تحويل النص التشريعي من وظيفته التنظيمية إلى وظيفة أخرى أقرب ما تكون إلى رسم الحدود بين مكونات الأسرة، وهذا يؤول بمؤسسة الزواج إلى أن تكتسي طابعاً مقاولاتياً يوجهه بالدرجة الأولى عامل الربح والخسارة وتفادي الغبن وتصور وحساب تكاليف الخروج منه قبل الدخول إليه، وهذا يناهض بهذه المؤسسة عن كونها ميثاق غليظا قوامه المودة والرحمة والمكارمة في المنشط والمكره، ويفرغه من كل مقاصده التعبديّة التي الصريحة والمستعرضة، كما يغيب الجانب الائتماني في تأسيس أحكام الأسرة وبنائها، مما يسائل الحدائية من

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

جديد حول جهودها في الوفاء بوظيفتها في تأطير المجتمع والمساهمة في تزييته وتربيته وتخليقه، بدل الإغراق في طرح المحترقات المنطقية التي لا يمكنها بأي وجه من الوجوه ومهما بلغت جودة حيكمتها، من منع المكلفين من التحايل في الباطن، وكان يكفي عن كل هذا أن يقع الإذعان لحقيقة هذا العقد وجوهره كميثاق ينبني على المكارمة في المقام الأول، خلافاً لسائر المعاملات التي مبنها على المشاحة والظفر بالغيرم.

وفي هذا السياق، فإننا نقدر مناسبة هذا المقام لطرح جملة من التوصيات التي نرجو أن تجد سبيلها إلى التنزيل في سياق تعديل المتن القانوني الأسري، وهنا يمكننا أن نسطر ما يلي:

- التطبيق الصارم للتوجيهات الملكية السامية في سياق التعديل بعيداً عن إخضاعها لأي نوع من التأويل، باعتبار المؤسسة الملكية مؤسسة تشريعية يُحمل خطابها على الدلالة التي يؤديها في مقام وروده، وبحكم وقوف هذه المؤسسة على نفس المسافة من جميع مكونات النسيج المجتمعي، كونها الجهة الوحيدة الضامنة للوحدة والسلام الاجتماعي من جهة، والحكم عند التنازع المجتمعي من جهة أخرى.

- استحضار وصف إمارة المؤمنين وهيبة هذا الوصف الذي يؤثّر لمعاني الخصوصية المغربية في محيط جغرافي مضطرب، اعتباراً لأن إمارة المؤمنين صفة تمثل قوة عاصمة وسداً منيعاً يتمتع به المجتمع ضد أية جهة أو حركة كيفما كان توجهها يمينا أو يساراً قد تسعى لأن تنصب نفسها حارساً للقيم الدينية أو وصياً على مقومات الهوية الوطنية للمجتمع المغربي.

- استحضار فضيلة التوقير والتقدير للقيم الناظمة للعلاقات الأسرية في سياق تحرير المتن القانوني الأسري أو مراجعته، اعتباراً لأن تلك القيم تمتد بجذورها العميقة ضمن منظومتها المجالية الأصيلة التي قوامها المودة والرحمة بعيداً عن الطرح الجدلي، وبناء على أساس المكارمة الذي يمثل علامة فارقة ووصفاً مميزاً في تصورنا المجالي لمؤسسة الأسرة خلافاً لما قد تكون عليه تصورات تلك المؤسسة في مجالات تداولية أخرى. دون ذلك، فإن أية محاولات لتكسير هذه البنية أو اختراقها أو اجتثاثها لا يمكن أن تصنف إلا كحالة عنف وإقصاء مجتمعي تتم ممارسته تجاه البنية القائمة لفرض العزلة على مختلف مكوناتها القائمة على ما هي عليه.

- الحرص على تقييم التجربة التشريعية والقضائية بين يدي تعديل المتن القانوني الأسري تقييماً علمياً دقيقاً يقوم على استجلاب الإحصائيات الدقيقة وتفريغها بغرض الكشف عن معالم المناسبة

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والسببية والتأثير بين مختلف الظواهر والإكراهات التي أفرزها هذا المتن، وهذا المنهج ضروري لأجل التحقق بتصوير الحاجيات الواقعية الحقيقية ورصد مكامن القصور بشكل موضوعي بعيداً عن الطروح الفكرانية التي لا تبتغي سوى تصريف منظورها الخاص من غير تحقق بجدواه ولا بواقعيته ولا بحاجة المجال إليه.

• الحرص على استجلاب المتن القانوني الأسري للقيم الناظمة للعلاقة الأسرية داخل المجال التداولي الإسلامي من مودة ورحمة، مع تعبئة مختلف الموارد الأهلية والمؤسسية لتتبع تنزيل المتن القانوني وتطبيقه في مواطن المنازعة والوفاق على حد سواء، بغرض التقييم المستمر لمدى نجاح النصوص القانونية في هذا الاستجلاب، وهذا يستدعي إنشاء مؤسسة رسمية خاصة برصد أوضاع الأسرة ودراساتها وتتبع مؤشرات استقرارها.

وختاماً، فإن تقدير الصلاح والفساد يختلف حسب التدبير وأهله، وهذا الاختلاف من شأنه أن يتسع ويزداد على الخصوص حين يستند إلى وزان العقل المجرد عن الاعتضاد بميزان الشريعة والاعتصام بحبلها المتين، فيقع أن هذه الأسرة قد تجد نفسها في مرمى النظريات التي تجتمع من حيث قصدها إلى الصلاح، لكن البون بينها يبقى شاسعاً في الواقع وفي المآل، من حيث مدى تحقق الظنون المتوقعة من رسمها ومن حيث مدى محاذاة مآلاتها ونتائجها لذلك الصلاح المنشود من تلك الظنون تصوراً ووضعاً.

فهرس الوثائق الرقمية:

أولا: الخطاب والرسائل الملكية

- الخطاب الملكي السامي إلى الأمة بمناسبة الذكرى الثالثة والعشرين عيد العرش المجيد، بتاريخ 30 يوليوز من 2022 (منشور على موقع رسمي حكومي على الرابط: <https://www.cg.gov.ma/ar/node/10722> آخر تصفح بتاريخ: 18 يناير 2024م).
- الخطاب الملكي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية الحادية عشرة، يوم الجمعة بتاريخ 13 أكتوبر 2023م (منشور على موقع رسمي حكومي على الرابط: <https://www.cg.gov.ma/ar/node/10811> آخر تصفح بتاريخ: 18 يناير 2024م).
- الرسالة الملكية الموجهة إلى رئيس الحكومة بشأن مراجعة مدونة الأسرة بتاريخ 26 شتنبر 2023 (منشور على موقع رسمي حكومي، على الرابط: <https://is.gd/umMCLz> آخر تصفح بتاريخ: 18 يناير 2024م).

ثانيا: البيانات والوثائق:

- قائمة الأطراف التي تم الاستماع إليها على الموقع الرسمي للهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة (منشور على الرابط: <https://is.gd/9HSBch> وقع آخر تصفح له بتاريخ 18 يناير 2024م).
- التسلسل الزمني لأشغال ورش تعديل مدونة الأسرة (وثيقة منشورة على الموقع الرسمي للهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة، على الرابط: <https://moudawana.ma/images/img.jpg> وقع تصفحه آخر مرة بتاريخ: 18 يناير 2024م).

ثالثا: التقارير الوطنية والدولية:

- التقرير السنوي للمجلس الوطني حول حالة حقوق الإنسان بالمغرب لسنة 2022م، وملخصه التنفيذي (منشور بصيغة رقمية قابلة للتحميل من الموقع الرسمي للمجلس الوطني لحقوق الإنسان على الرابط: <https://is.gd/zM43oV> وقع آخر تصفح له بتاريخ 18 يناير 2024م).
- تقرير مؤسسة كونراد أديناور لسيادة القانون في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بالتعاون مع معهد التحرير لسياسات الشرق الأوسط، تطورات سيادة القانون في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا: "المدونة: عشرون عاما تقريبا على صدور قانون الأسرة في المغرب"، مي السعدني وباسل الجمالي، منشور ضمن النشرة الإخبارية الرابعة لتطورات سيادة القانون في الشرق الأوسط وشمال

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أفريقيا، دجنبر 2023، ص18؛ (متوفر للاطلاع العمومي على الرابط:

<https://timep.org/2023/12/20/issue-4-rule-of-law-developments-in-the-middle-east->

[and-north-africa](#) كما وقع الاطلاع عليه بتاريخ 18 يناير 2024).

● التعليقات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، جلسة رقم 825 وجلسة رقم

826، يناير 2008 (منشور على الموقع الرسمي للجنة الأممية، على الرابط: <https://is.gd/55p1Hr>

وقع آخر تصفح له بتاريخ: 18 يناير 2024م)

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

فهرس المصادر والمراجع:

أولاً: الكتب والمقالات العلمية:

- الجابري، محمد عابد:
نحن والتراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط6/1993م.
- حبيب، سعد عبد السلام:
كتاب الشورى في الإسلام، نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بالقاهرة، مصر (د.ط.ت).
- حنفي، حسن:
التراث والتجديد، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، الطبعة الخامسة، 2002م
- الخمليشي، أحمد:
التعليق على قانون الأحوال الشخصية، دار نشر المعرفة، الرباط، سنة 1994 (دون طبعة).
- زقروق، محمد حمدي:
الاستشراق والخلفية الفكرية للصراع الحضاري، كتاب الأمة: العدد5، ط1/صفر1404هـ.
- الشاطبي، إبراهيم بن موسى (ت790هـ):
الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن عفان، السعودية، الطبعة1، سنة 1997م.
- عبد الرحمن، طه:
تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، ط2: 2005م.
روح الحداثة: المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء، الطبعة الأولى، 2006م.
- عبد المجيد، محسن:
المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري، كتاب الأمة/العدد5، ط1/جمادى الآخرة 1404هـ.
- عقراوي، هشام:
الدولة والمجتمع المدني من الوظيفة التآطيرية إلى الترافع الاحتجاجي، مجلة القانون والمجتمع، العدد الخامس، ماي 2022، معهد الدراسات الاجتماعية والإعلامية.
- فاخوري، إدريس:

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المركز القانوني للمرأة المغربية: من خلال نصوص مدونة الأحوال الشخصية، دار النشر الجسور، وجدة، سنة 2002 (دون طبعة).

• **القرافي، شهاب الدين (ت684هـ):**

شرح تنقيح الفصول، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، سنة 1424هـ-2004م (دون طبعة).

• **الكشور، محمد:**

الوسيط في شرح مدونة الأسرة، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، الطبعة الثانية، 2009م.

ثانياً: النصوص القانونية والاجتهاد القضائي:

• **الدستور المغربي الصادر بتنفيذه ظهير شريف رقم 1.11.91 صادر في 27 شعبان 1432 (29 يوليوز 2011)، منشور بالجريدة الرسمية للمملكة المغربية عدد 5964 مكرر بتاريخ 28 شعبان 1432 (30 يوليوز 2011).**

• **مجموعة القانون الجنائي المغربي؛ صادر بتنفيذها ظهير شريف رقم 1.59.1.413 صادر في 28 جمادى الثانية 1382 (261 نونبر 1962) بالمصادقة على مجموعة القانون الجنائي كما وقع تعديله (الجريدة الرسمية عدد 2640 مكرر بتاريخ 12 محرم 1383هـ/5 يونيو 1963م)، ص 1253.**

• **القانون رقم 70.03 بمثابة مدونة الأسرة، منشور في الجريدة الرسمية للمملكة المغربية عدد 5184 بتاريخ 14 ذي الحجة 1424هـ (5 فبراير 2004)، ص 418، كما وقع تغييره وتتميمه؛ الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.04.22 الصادر في 12 ذي الحجة 1424هـ (3 فبراير 2004).**

• **مدونة الأحوال الشخصية بالظهير بمثابة قانون صادر في 10 شتنبر 1993 (الجريدة الرسمية عدد 4222 بتاريخ 29 شتنبر 1993م)**

• **حكم قضائي ابتدائي ملف رقم 2020/1611/1813 بتاريخ 25 أكتوبر 2021 قضى بعد المداولة طبقاً للقانون بسماع دعوى الزوجية والإشهاد على ثبوتها مع ترتيب آثاره القانونية**

• **قرار استئنائي رقم 557 بتاريخ 23/05/2023، ملف استئنائي عدد 2023/1611/73.**

ثالثاً: القصاصات الإخبارية:

• **تغيير كلام الله ودعوة لإنهاء التمييز: جدل جديد بشأن المدونة في المغرب، هشام بوعلي، قصاصة إخبارية على الموقع الرسمي لقناة "الحرّة"، بتاريخ: 4 مارس 2024 (كما وقع الاطلاع عليه آخر مرة على الرابط <https://is.gd/o46dAp> بتاريخ 18 يناير 2024).**

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- التنسيقية النسائية من أجل تغيير شامل وعميق لمدونة الأسرة تقدم مقترحاتها أمام الهيئة المكلفة بمراجعة مدونة الأسرة، قصاصة إخبارية على الموقع الرسمي لوكالة المغرب العربي للأنباء بتاريخ: 02 نونبر 2023م (الرابط: <https://is.gd/mryF2I> آخر تصفح له بتاريخ: 18 يناير 2024م).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

سبل تحقيق الأمن الأسري على ضوء ما جاء في قصة

موسى - عليه السلام - مع المرأتين و أثر ذلك في المجتمعات

الدكتور محمد سالم البيضاني

جامعة الملك خالد بأبها

المملكة العربية السعودية

moh05661@gmail.com

ملخص البحث:

تناول البحث سبل تحقيق الأمن الأسري على ضوء ما جاء في قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين، وأثار ذلك في المجتمعات وأهم السبل في علاج هذه المشكلة وهدف البحث إلى الإسهام في توظيف الدراسات القرآنية في علاج المشكلات المعاصرة والنهوض بالأمة، والتحذير من الانحراف، وبيان أسبابه في ثنايا عرض القصص القرآني وذلك في خطة تكونت من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة، تناولت في المقدمة أهمية البحث وأهدافه وحدوده وهيكله، والتمهيد وفيه: معالم الأسرة الصالحة والكلام على الرجل الشيخ الكبير ومن هو ومن هم بناته، ثم مظاهر الأمن الأسري في هذه الأسرة وما جاء في قصتهم من السبل المحققة للأمن من البعد عن الاختلاط بالرجال والحياء والعفة، والدعوة إلى النكاح، وقيام الأسرة بحقوق الجار، والبر بالوالدين واتبعت المنهج الاستقرائي التحليلي وتوصلت من خلال البحث إلى جملة من النتائج من أبرزها: إن صلاح المجتمع يبدأ من الأسرة، وأن الأسرة تبدأ من الوالدين، وأن الحياء عماد المجتمعات، وإن الحفاظ على البيئة من الشبهوات والشبهات إنما يكون بالبعد عن الاختلاط بالرجال، وإن المجتمعات النظيفة هي التي يسود فيها الأمن الأسري ليتحقق السلام للعالم.

الكلمات المفتاحية: الأمن الأسري - القصص القرآني - العفة - الحياء

7 - 8 - 9 فبراير / شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Ways to achieve home security in light of what was mentioned in the story of Moses - peace be upon him - with the woman and its impact on society

Dr. Mohammed Salem Al-Baydani

Abstract:

The research dealt with: ways to achieve family security in light of what was mentioned in the story of Moses - peace be upon him - with the two women, and the effects of that on societies and the most important ways to treat this problem. The aim of the research is to contribute to employing Qur'anic studies in treating contemporary problems and advancing the nation, and warning against deviation. The reasons for it are explained within the context of presenting the Qur'anic stories in a plan consisting of an introduction, a preface, two sections, and a conclusion. The introduction dealt with the importance of the research, its objectives, limits, and structure, and the introduction contains: the features of a good family and the talk about the old man, the old man, who he is, and who his daughters are, then the manifestations of family security in this family. And what was mentioned in their story about the ways to achieve security, such as avoiding mixing with men, modesty and chastity, calling for marriage, the family upholding the rights of the neighbor, and being kind to one's parents. I followed the inductive and analytical approach and reached through the research a number of results, the most prominent of which are: that the well-being of society begins with the family, and that The family begins with the parents, and that modesty is the pillar of societies, and that preserving the environment from desires and suspicions is achieved by avoiding mixing with men, and that clean societies are those in which family security prevails so that peace can be achieved for the world.

Key Words: Family Security - Quranic Stories - Chastity - Modesty

المقدمة:

الحمد لله المحمود بكل لسان، المعبود في كل زمان، الذي لا يخلو من علمه مكان، جل عن الأشباه والأنداد، وتنزه عن الصاحبة والأولاد، ونفذ حكمه في جميع العباد ثم أما بعد ،،،

فإن قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين تمثل النموذج الكامل لمنهج الإسلام في حماية الأسرة، من الشهوات والشبهات التي تززع كيائها أو تقوض أركانها، آخذة في عين الاعتبار أهم الركائز التي تعتمد عليها لقيام الأمن فيها وما يحقق سعادتها.

والقرآن الكريم يعرض القصص معتمداً على أهم الأحداث الواردة فيها مع غض النظر عن كثير مما لا علاقة له بهداية القلب، ولا تقوم السلوك كما لا يعتني بتسجيل الأسماء لأنه لا فائدة من ذكرها، بل المهم هو الحادثة وما فيها من العبر والعظات.

ولذلك لم يذكر من هو الشيخ الكبير ومن هما المرأتان، وإنما ذكر نبي الله موسى عليه السلام وما حصل له مع هذه الأسرة في جمال العرض، وعدم الإخلال بالأداء.

أهمية البحث:

- 1- إن من أخطر الأمراض التي تهدد المجتمعات إهمال الأسرة، وعدم العناية بشؤونها، وعدم القيام بحقوقها، لأن الأسرة هي المجتمع المصغر في كل بيئة وإذا فسدت واختل أمنها عاد ذلك إلى المجتمعات بالفساد.
- 2- إن البيوت هي الأساس في بناء كل مجتمع وحمائته من الأمراض الطارئة عليه الشهوات والشبهات، ولن تعيش أمة أفراد أسرته لا تنعم بحقوق الأسرة ومتطلباتها وواجباتها لذا جاءت قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين محققة لأركان قيام الأسرة الصحية.

أهداف البحث:

1. الإسهام في توظيف الدراسات القرآنية في علاج المشكلات المعاصرة والنهوض بها.
 2. بيان سبل تعزيز الأمن الأسري، وأسبابه وأثره على الأفراد والمجتمعات من آيات القرآن الكريم صراحة أو تحليلاً.
 3. بيان أسباب النجاة من الإخلال بالأسرة وأركانها وحقوقها، وما لذلك من الأثر على المجتمعات.
- حدود البحث:**

اعتمدت في هذا البحث على ما ذكره الله تعالى في سورة القصص على وجه الخصوص في قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين. وجعلت من مفاصل الآيات الواردة في القصة، أسباباً وآثاراً، فإن الله تعالى ذكر في هذه القصة الإشارات الواضحة، والمعالم البارزة لأسباب تحقيق الأمن الأسري وأثر ذلك على المجتمعات. وقد جعلت من هذه القصة أسباباً: كالنكاح، والبعد عن مجتمعات الرجال، وعدم الاختلاط بهم، وبر الوالدين، والحفاظ على حرمة الأسرة، واستعمال الخادم حين يكون أفراد الأسرة إنثاءً، وقيام الأسرة بحق الغريب عن المدينة وآثاراً: كالحفاظ على المجتمع، ونظافة المجتمع، والعيش بسلام.

إشكالية البحث:

تميزت سورة القصص بثلاث قصص ذكرت على سبيل التفضيل، وتعمن قصة موسى - عليه السلام - مع الفتاتين في محيط الأسرة على سبيل الخصوص، فنجده خرج من قوم فرعون وقتله القبطي إلى جور الأسرة الهادي حين قال له شعيب: (لا تخف نجوت من القوم الظالمين).

وقد رسمت هذه القصة المعالم الأساسية لقيام الأسرة الصالحة، من خدمة موسى عليه السلام للمرأتين. وقيامه على شئونها والذود عنهما، وحماية حرمتيهما، إلى الزواج من أحدهما، وقيام أسرة ثانية صالحة، كان لها الأثر على حياته.

فقصة موسى مع شعيب أثرها إنما وقع على أسرة شعيب، وقصته مع الفتاة والزواج بها أثرة إنما وقع على أسرة موسى - عليه السلام -، فهما أسرتان، رسمتا أهم معالم الاستقرار والأمن الأسري.

الدراسات السابقة:

- قصة موسى - عليه السلام - في سورة القصص للدكتور: محمود البستاني، وهو كتاب كتبه صاحبه في الدراسات الفنية في قصص القرآن⁽¹⁾.
- الحدث في القصة القرآنية ((قصة موسى - عليه السلام)) أنموذجاً. للدكتور: نيهان السعدون⁽²⁾.

(1) المرجع الإلكتروني للمعلوماتية.

(2) مجلة كلية العلوم الإسلامية، العدد (2/14) 1434 هـ - 2013 م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- المبادرة والمكافأة في قصة موسى - عليه السلام - مع الفتاتين - دراسة قرآنية. للدكتور: عبدالرحمن الحرمان⁽¹⁾.

وبعض المقالات والتحليلات في الشبكات العلمية، والصحف المحلية.

خطة البحث:

تتكون خطة البحث من مقدمة وتمهيد ومبحثين:

المبحث الأول: عناية القرآن الكريم بالأمن الأسري وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: مظاهر الأمن الأسري في القرآن الكريم.

المطلب الثاني: مظاهر الأمن الأسري من خلال قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين وتحتة مسألتان:

المسألة الأولى: أسرة شعيب عليه السلام.

المسألة الثانية: النشأة الصالحة.

المبحث الثاني: سبل تحقيق الأمن الأسري على ضوء ما جاء في قصة موسى عليه السلام مع المرأتين، وتحتة سبعة مطالب:

المطلب الأول: مجافاة الاختلاط.

المطلب الثاني: البرور.

المطلب الثالث: حماية الحرمات.

المطلب الرابع: الحياء.

المطلب الخامس: النكاح.

المطلب السادس: إكرام الضيف.

المطلب السابع: استعمال الخادم.

(¹) مجلة الدراسات الإسلامية والبحوث الأكاديمية. العدد (101).

التمهيد:

تأتي قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين لترسم لنا أهم معالم الأسرة الصالحة البارزة المحافظة على الحياء والحشمة والعفاف، في طهر ونقاء وصفاء وقد وقعت هذه القصة في ظل تدبير الله تعالى لموسى - عليه السلام - ليأمنه من حكم فرعون وجنوده حيث آراه ذلك الرجل الصالح قائلاً له: (لا تخف نجوت من القوم الظالمين) [القصص: 25].

وقد تنازع المفسرون في هذا الرجل من هو؟ وسكت القرآن الكريم في التسمية كعادته في عدم العناية بتسجيل الأسماء بقدر ما يؤكد على الموقف وأخذ العبرة والعظة فيهم.

قال ابن كثير⁽¹⁾: ((وقد اختلف المفسرون في هذا الرجل من هو؟ على أقوال: أحدها أنه شعيب النبي عليه السلام، الذي أرسل إلى مدين، وهذا هو المشهور عند كثيرين وقد قاله الحسن البصري وغير واحد، وقال آخرون: بل هو ابن أخي شعيب⁽²⁾. وقيل: رجل مؤمن من قوم شعيب⁽³⁾). كما تنازعوا في اسم المرأتين.

فقيل: هما صفور اوليا، وقيل: صفورا وشرقاً، وقيل: صفورا وصغيراً وقيل غير ذلك⁽³⁾.

وكل هذا مما لا علاقة له بالقصة والعبرة والعظة، فقد رسمت القصة أهم معالم البر في قول إحدى المرأتين (وأبونا شيخ كبير) [القصص: 23] والحياء قال تعالى: (فجاءته إحداها تمشي على استحياء) [القصص: 25]

وعدم اختلاط الرجال بالنساء قال تعالى: (لا نسقي حتى يصدر الرعاء) [القصص: 23].

وكل هذه المعالم مما تحقق وتعزز الأمن الأسري في المجتمعات، فإن المجتمع إنما يصلح بصالح الأسرة، وذلك عائد إلى الوالدين، فإذا صلحت الأسرة صلحت المجتمعات، لأن المجتمع ما هو إلا أفراد بصالحه يصلح جميعه.

(1) تفسير ابن كثير 37/3. وابن كثير: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر البصري، الدمشقي صاحب التفسير المشهور، عالم، مؤرخ، توفي بعد أن كف بصره ودفن بدمشق سنة 774 هـ. الإعلام للزركلي 110/5.

(2) قيل هو يثرون وقيل غيره، ولا بهم معرفة الاسم ولا المعنى هنا. تفسير الرازي 210/5.

(3) زاد الميسر لابن الجوزي 110/5. تفسير الرازي 210/5، ويصعب ضبط الأسماء المعجمية، لذا تنقل كما نقلها المفسرون وممن أشار إلى ذلك أبو حيان في "البحر المحيط" 710/6.

المبحث الأول: عناية القرآن بالأمن في الأسرة

المطلب الأول: مظاهر الأمن الأسري في القرآن الكريم:

تعني الشريعة الغراء ببناء الأسرة، والحفاظ على أركانها من التقويض، فالقرآن الكريم يأمر بالنكاح، ومن لم يجد فإنه يأمر بالاستعفاف، ثم هو إذ يأمر ببناء الأسرة بالزواج يضع الأركان والشروط للمحافظة عليها، فهو ينهى عن الطلاق إلا لموجب، وعن الإيلاء ويحدد مدة الإيلاء لئلا تهدم الأسرة بالهجر، ويأمر بالعدة وبقاء المرأة من عدتها وتحريم التصريح بخطبتها لأنها ما زالت في عصمة زوجها، إلى غير ذلك من الأحوال الشخصية المتعلقة بالزوجين.

وينهى عن اتخاذ الأخدان لما في ذلك من هدم الأسرة وتقويض التربية الصالحة التي ينشأ عليها الذكر والأنثى، كما ينهى عن إشاعة الفاحشة في المؤمنين لأنه يؤدي إلى عزوف المجتمعات عن الحلال، وعن الطهارة والنقاء التي تبني الأسر، فالشريعة الغراء تبني وتحمي، تبني الأسرة وتحميها من عوامل الهدم من الداخل كل هذا في سبيل المحافظة على أمنها واستقرارها.

المطلب الثاني: مظاهر الأمن الأسري من خلال قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين.

المسألة الأولى: أسرة شعيب - عليه السلام -:

ذكر القرآن الكريم قصة المرأتين مع الشيخ الكبير، ولم يسم ذلك الشيخ وإنما اكتفى بقوله عن المرأتين: (وأبونا شيخ كبير) [القصص: 23] وأكثر المفسرين على أن المراد به: شعيب - عليه السلام - ((قال البيهقي⁽¹⁾: ((فقال مجاهد والضحاك والسدي والحسن: هو شعيب النبي عليه السلام)). وقال الماوردي⁽²⁾: ((وفي اسم أبيهما قولان: أحدهما: شعيب النبي عليه السلام - والثاني: يثرون ابن أخي شعيب قاله أبو عبيدة والكلبي)).

كما ذكر القرآن من أسرة شعيب المرأتين، وقد سبق الكلام على اسمها في ((التمهيد)) فهؤلاء ثلاثة ولم يذكر اسمهما ولا أقاربهما، لأن القرآن يقتصر على تسجيل أهم ما في القصة من أحداث وعظومات، والرابع من هذه الأسر موسى - عليه السلام - حيث صاهره على بنته الصغرى كما يذكره الماوردي⁽³⁾. في مقابل العمل لديه ثمان سنوات في رعي الغنم.

(1) معالم التنزيل 210/5، والبيهقي: أبو محمد الحسين بن مسعود (محيي السنة) عالم بالتفسير واللغة من أشهر آثاره "معالم التنزيل" توفي سنة 516 هـ ينظر: سير أعلام النبلاء 775/17.

(2) النكت والعيون 11/5. والماوردي: علي بن محمد بن محمد البصري البغدادي، من وجوه فقهاء الشافعية، فقيه أصولي، مفسر، محدث، من كتبه: "الأحكام السلطانية" و"النكت والعيون". توفي سنة 450 هـ الإعلام للزركلي 110/7.

(3) النكت والعيون 112/5.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

قال الماوردي⁽¹⁾: «إن موسى - عليه السلام - أجز نفسه بعفة فرجه وطعمة بطنه». وجاء في الحديث عن شداد بن أوس مرفوعاً «إن الله تعالى قال لشعيب: لذلك أخذ من موسى كليماً»⁽²⁾.

المسألة الثانية: النشأة الصالحة

نلاحظ في قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين المظاهر الحسنة لتربية شعيب لبناته، فإن موسى لما توجه لتقاء مدين، وجد هاتين الفتاتين تذودان عن أغنامهما، قال الحسن⁽³⁾: تكفان أغنامهما عن أن تختلط بالناس فهذا أول الأمر وهو حياؤهما الشديد من الاختلاط بالرجال.

ثم قال بعد ذلك لموسى لما سألهما بقوله: (ما خطبكما) قال: (قالتا لا نسقي حتى يصدر الرعاء) [القصص: 23] قال البغوي⁽⁴⁾: «لا نستطيع أن نزاحم الرجال».

ثم ذكر اعتذارهما لأبيهما (وأبونا شيخ كبير) [القصص: 23] ثم ذكر حياؤهما بقوله: (فجاءته إحداهما تمشي على استحياء) [القصص: 25].

قال عمر بن الخطاب⁽⁵⁾: «جاءت مستترة قد وضعت كم درعها على وجهها استحياء».

كل هذه اللمسات القرآنية تدل على حسن تربية أبيهما لهما، وعلى العفة، والستر، والحجاب، وهذا هو المجتمع النظيف البعيد عن الفواحش، فإن المجتمع الطاهر هو المجتمع الذي نبذ الفاحشة ووسائلها وأسبابها لذا قال تعالى: (ولا تقربوا الزنا) [الإسراء: 32]. وقال عن شأن قوم لوط: (إنهم أناس يتطهرون) [الأعراف: 82] قال القرطبي⁽⁶⁾:

«يقال: تطهر الرجل أي: تنزهه عن الإثم» فعلم إن البعد عن الفواحش طهارة، قال قتادة⁽⁷⁾: «عابوهم والله بغير عيب» وقال الرازي⁽⁸⁾: «إن ذلك العمل تعرف في موضع النجاسة فمن تركه فقد تطهر».

والمقصود الإشارة إلى ما كانت عليه أسرة شعيب من التربية الحسنة، والطهارة، والعفة، وهو من أعظم ما يحقق الأمن في الأسرة.

(1) النكت والعيون 113/5.

(2) ذكره ابن الجوزي في "العلل المتناهية" 49/12. وقال الذهبي في الميزان 329/1 "حديث باطل لا أصل له".

(3) زاد المسير 311/5. تفسير الرازي 310/5.

(4) معالم التنزيل 211/5. تفسير الرازي 311/5.

(5) تفسير القرطبي 110/6.

(6) تفسير القرطبي 110/6.

(7) تفسير القرطبي 111/6.

(8) مفاتيح الغيب 311/7. والرازي: محمد بن عمر بن الحسن التيمي، أوحد زمانه في المعقول من أشهر آثاره "مفاتيح الغيب" و"أساس التقديس

"توفي سنة 606 هـ ينظر: الإعلام للزركلي 11/5.

المبحث الثاني: سبل تحقيق الأمن الأسري على ضوء ما جاء في قصة موسى - عليه السلام - مع المرأتين المطلب الأول: مجافاة الاختلاط

لما ورد موسى - عليه السلام - على ماء مدين، أخبر الله تعالى عنه بأنه وجد أمة من الناس يسقون من البئر، والأمة: هي الجماعة الكبيرة، ووجد من دونها امرأتين تمنعان أغنامهما عن الماء حتى يفرغ الناس وتخلو لهن البئر، وهو ما يشير إلى ابتعاد المرأتين عن الاختلاط بمجتمع الرجال حتى يفرغ الناس من السقي حفاظاً لأنفسهما من الاختلاط، ولأموالهما من الاختلاط بأغنام القوم.

قال الحسن⁽¹⁾: (امرأتين تذودان) [القصص: ٢٣] أي: تكفان الغنم عن أن تختلط بأغنام الناس. وقال ابن عباس⁽²⁾: تذودان غنمهما خوفاً من السقاة الأقوياء والمراد: لئلا يحصل التدافع من الناس الأقوياء فيكون ذلك ضرراً عليهما من أنفسهما وأغنامهما، فإن طبيعة المرأة الضعيف.

وفي هذا من الحفاظ على حياءهما وحشمتهما عن الاختلاط بالذكر ما يؤكد أهمية بناء الأسرة وأن البناء يبدأ بالتربية الصالحة، وتنشئة الفتيات على العفة والحشمة.

قال الرازي⁽³⁾: ((واختلّفوا في علة ذلك الحبس على وجوه: أحدها: قال الزجاج: لأن الماء كان عليه من هو أقوى منهما فلا يتمكنان من السقي. والثاني: كانتا تكرهان المزاحمة على الماء. والثالث: لئلا تختلط بالرجال)).

وقد ورد في بعض أقوال المفسرين أنهما كانتا تذودان عن وجوهما نظر الناظر ليراهما⁽⁴⁾.

أي: أنهما حرصتا على الستر والعفاف لئلا يراها أحد، وهنا من أبلغ الستر، والحفاظ على العفة، وغض البصر، وحصانة الفرج، فإنهما حرصتا على الستر والعفاف حتى في أحلك الأمور وفي تزامم الناس.

وفي الآية إشارة إلى أنهما كانتا بعيدتان عن القوم كما يفهم منه لفظ ((الدون)) في قوله: (من دونهم امرأتين تذودان) [القصص: ٢٣].

قال ابن عاشور⁽⁵⁾: ((ومعنى (دونهم) في مكان غير المكان الذي حول الماء، أي: في جانب مباعد للأمة من الناس، لأن حقيقة كلمة ((دون)) أنها وصف للشيء الأسفل من غيره، وتتفرع من ذلك معان مجازية مختلفة العلاقات)).

(1) معالم التنزيل 211/5.

(2) معالم التنزيل 211/5.

(3) مفاتيح الغيب 311/5. معاني القرآن للزجاج 11/5.

(4) تفسير القرطبي 110/6.

(5) التحرير والتنوير 110/5. وابن عاشور: محمد الطاهر بن عاشور، رئيس المفتين المالكيين بتونس، من أشهر آثاره: " التحرير والتنوير " توفي

سنة 1393 هـ. ينظر: الأعلام للزركلي 174/6.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والمقصود أن الاختلاط بالرجال، من أعظم المنكرات التي تفسد بها الأسرة وبفساد الأسرة يفسد المجتمع، وفي فعل هاتين المرأتين ما يؤكد الحياء والعفة والحشمة والدعوة إلى بناء المجتمع النظيف الذي لا تشوبه شائبة المنكرات.

المطلب الثاني: البرور

لما اعتذرتنا المرأتان عن السقي لوجود الجماعة من الناس وانتظرتا حتى يصدر الرعاء قالتا (وأبونا شيخ كبير) [القصص: 23 أي: أنهما خرجتا للسقي عن أبيها الكبير في سنه، خدمة له، وجلبا للماء إلى البيت، وفي هذا من رعاية الأب حال الكبر، والقيام بحقه حال الشيخوخة، فإن هذا من أعظم البر، برهما حال العجز عن القيام بالأعمال.

ولا ريب أن بر الوالدين من أعظم السبل لتحقيق الأمن في الأسرة، لكونه يجمع الكلمة، ويؤلف القلوب، وتسود الرحمة والمحبة في البيت، ويتعود أهله على الوفاء، والقيام بحق الكبير، لذا فإن القرآن الكريم يعلم الناس محبة الوفاء، والقيام بحق الكبير، لذا فإن القرآن الكريم يعلم الناس الوفاء، والقيام بحق العاجز، فكيف إذا كان العاجز والداً وفي إذن أبيهما لهما جواز معالجة المرأة لهذه الأمور قال القرطبي⁽¹⁾: «ليس ذلك بمحذور، والدين لا ياباه، وأما المروءة فالناس مختلفون في ذلك، والعادة متباينة، وأحوال العرب فيه خلاف أحوال العجم، ومذهب أهل البدو غير مذهب أهل الحضرة، خصوصاً إذا كانت الحالة حالة ضرورة».

المطلب الثالث: حماية الحرمات

لما سقى الله موسى - عليه السلام - للمرأتين أخبر جل شأنه أنه سقى لهما ثم تولى عنهما إلى الظل، أي: أنه قام منها ثم انصرف عنهما ليتما العمل فقال: (فسقى لهما ثم تولى إلى الظل) [القصص: 24] قال الرازي⁽²⁾: «أنه عليه السلام سأل القوم أن يسمحوها فسمحوا، وقال قوم: عمد إلى البئر وعلى رأسه صخره لا يقلها إلا عشرة، فتحاه بنفسه واستقى الماء من ذلك البئر».

ثم تولى إلى الظل، والتولي: الرجوع على طريقة، قال ابن عاشور⁽³⁾: «وذلك يفيد أنه كان جالساً من قبل في ظل فرجع إليه».

وقال ابن مسعود⁽⁴⁾: ظل شجرة، وقيل: كانت سمرة، وقيل: ظل جدار لا سقف له⁽⁵⁾.

وقال أبو حيان⁽⁶⁾: «جعل ظهره يلي ما كان يلي وجهه من الشمس».

(1) تفسير القرطبي 210/5. والقرطبي: محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الأندلسي، من كبار المفسرين، صالح متعبد، من أشهر آثاره "الجامع لأحكام القرآن" توفي سنة 672 هـ. ينظر: الأعلام للزركلي 110/5.

(2) مفاتيح الغيب 110/6. وأثر الإسرائيليات ظاهر عليه ولا يصح.

(3) التحرير والتنوير 310/5.

(4) معالم التنزيل 210/5.

(5) معالم التنزيل 211/5.

(6) البحر المحيط 111/6.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والمقصود في فعل موسى - عليه السلام - أنه سقى لهما ثم تولى عنهما إلى الظل ليسترخ، وقاما بحمل الماء ورعي الغنم، وذهبا إلى أبيهما ليخبراهما بما وقع لهما، وفي هذا من أدب موسى - عليه السلام - وصيانته لحرمة المرأتين وغض بصره عنهما، ما يشهد بنبل هذه النفس التي صنعت على عين الله، ما يشهد بقوته التي ترهب حتى وهو في أعياء السفر الطويل، ولعلها قوة نفسه التي أوقعت في قلوب الرعاة رهبتة أكثر من قوة جسمه، فإنما يتأثر الناس أكثر بقوة الأرواح والقلوب.

وهكذا ينبغي فيمن يقوم بخدمة النساء الأجنيات عنه، من احترام حرمتها، ورعاية شأنها، وصيانة عفتها، فإنها كانا في غاية العفة والحشمة والحياء.

المطلب الرابع: الحياء

أخبر القرآن الكريم أن موسى - عليه السلام - لما سقى للمرأتين وذهبتا إلى أبيهما

قال تعالى: (فجاءته إحداهما تمشي على استحياء) [القصص: ٢٥] والاستحياء: مبالغة في الحياء، غير متبخثرة ولا مظهرة لذنتها، وهو ما يظهر حسن تربية أبيهما لها، كما قال عمرو بن ميمون⁽¹⁾: ((لا تكن سلفعاً من النساء خراجة ولاجة)).

قال الرازي⁽²⁾ ((قال عمر بن الخطاب: قد استترت بكم قميصها، وقيل ماشية على بعد، مائلة عن الرجال، وقيل: على إجلال له، ومنهم من يقف على قوله: (تمشي) ثم يبتدئ فيقول: (على استحياء قالت) أي: إنها على استحياء قالت هذا القول)). وقال أبو الهذيل⁽³⁾، واضعة يدها على وجهها مستترة.

وكل هذه الآثار تدل إنها خرجت سائرة حييةً، وهو ما يدل أن التربية الحسنة تبتدئ من المنزل، وأنها تعود إلى الأبوين، فإن هما أحسنا في تربية الأبناء عاد ذلك على الأسرة بالأمن والرخاء والحب، وإن كان العكس أثر ذلك على الأسرة، وكانت الفتاة سبباً في جلب المتاعب لأهلها، والحفاظ على الأسرة من الفاحشة إنما تنطلق من هذا المنطلق العظيم الحياء، وعدم السفور، وعدم التسكع، ولين القول بالكلام للرجال، فإن هذا كله مما يجر إلى الخنا والسفور والفاحشة، لذلك قال تعالى: (ولا تقربوا الزنا) [الإسراء: 32]. فهذا نهي عن قربان الزنا لا عن فعله. وقال: (فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض) [الأحزاب: 32]؛ لأن الخضوع بالقول هو أول السبل إلى الزنا، لذا كان حياء المرأة من أعظم الأمور التي تحمي الأسرة من المحرمات، وإذا فقد الحياء فقد فقدت الحشمة والعفة والطهارة.

وإذا كانت المجتمعات إنما تحفظ ابتداء من الأسرة، فإن الأسرة والمنزل إنما تحفظ مبادئه، وتراعي قيمه، حين يحرص الوالدان على سلامة الأبناء من الانحراف، وبهذا نصل إلى الأسرة الآمنة ثم إلى المجتمعات الآمنة النظيفة والطاهرة.

(1) تفسير القرطبي 110/6.

(2) مفاتيح الغيب 211/6. البحر المحيط 310/5.

(3) معالم التنزيل 211/5. البحر المحيط 311/5.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

قال السعدي⁽¹⁾: «تمشي على استحياء: وهذا يدل على كرم عنصرها، وخلقها الحسن، فإن الحياء من الأخلاق الفاضلة، وخصوصاً في النساء».

المطلب الخامس: النكاح

من أعظم الأمور التي تحقق السكن والاستقرار، الزواج فقد قال تعالى: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها) [الروم: 21]. وقال: (وجعل منها زوجها ليسكن إليها) [الأعراف: 189]، وفي قصة المرأتين ذكر الله تعالى عن أبيهما الرجل الصالح أنه عرض إحدى بناته على موسى - عليه السلام - للزواج بها فقال:

(قال إني أريد أن أنكحك إحدى ابنتي هاتين على أن تأجرني ثماني حجج) [القصص: 27].

وقد خاض المفسرون هل زوجه الكبرى أم الصغرى قال البغوي⁽²⁾: «وذهب أكثرهم إلى أنه زوجه الصغرى واسمها صفورة، وهي التي ذهبت لطلب موسى».

والمقصود هو عرض الرجل مولاته على من يتزوجها رغبة في صلاحه وصلاحها فإن النكاح من أعظم المقاصد لحفظ النسل، وحماية المجتمع، وحماية الأسرة من الوقوع في ما لا يحل، ولا شك أن هذا من أعظم ما يحقق الأمن في الأسرة، الأمن من الوقوع في الرفث، أو الفاحشة، أو الاختلاط فإن الزواج يعصم المجتمعات من الفواحش كما في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: الزواج⁽³⁾:

«يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء».

لذا حرص هذا الرجل شعيب - عليه السلام -⁽⁴⁾، على حماية أسرته بالعفاف، وتحصينهم بالنكاح ففعل ما فعل، وعرضها من غير تحرج والتواء فهو يعرض نكاحاً لا يخجل منه، لغرض بناء أسرة، وإقامة بيت، وليس في هذا ما يخجل، ولا ما يدعو إلى التردد.

المطلب السادس: إكرام الضيف

سقى موسى للمرأتين ثم انصرف عنهما وهو لا يطلب عوضاً على عمله، فلما كانت ساعة أخبر الله تعالى بقوله: (قالت إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا) [القصص: 25].

(1) تيسير الكريم المنان 311/4. والسعدي: عبدالرحمن بن ناصر السعدي التميمي النجدي، مفسر، لغوي من كتبه: "تيسير الكريم المنان" وهو كتاب ضخيم في التفسير، يمتاز بأسلوبه السهل والميسر توفي سنة 1376 هـ. الموسوعة العربية العالمية.

(2) معالم التنزيل 211/5.

(3) رواه البخاري في "صحيحه" برقم (1135) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(4) نص على الخلاف الماوردي في "النكت" 311/5. وابن الجوزي في "زاد المسير" 311/5.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

قال البغوي⁽¹⁾: «فلما دخل على شعيب إذ هو بالعشاء مهياً، فقال: «اجلس يا شاب فتعش، فقال موسى: أعود بالله، فقال شعيب: ولم؟ ذلك به فقال موسى: أخاف أن يكون هذا عوضاً لما سقيت لهما، وأنا من أهل بيت لا نطلب على عمل من أعمال الآخرة عوضاً من الدنيا، فقال له شعيب: ولكنها عادة آبائي نقري الضيف، ونطعم الطعام، فجلس موسى وأكل».

وكذلك قال له شعيب: (قال لا تخف نجوت من القوم الظالمين) [القصص: 25]. قال ابن كثير⁽²⁾: «أي: طب نفساً، وقر عيناً فقد خرجت من مملكتهم فلا حكم لهم في بلادنا».

وهذا يدل على أن من واجب الأسرة إكرام الجار، والقيام بحق الغريب وإطعامه وتأمينه، وإيواءه، فإن مثل هذا مما يقوم عليه أركان الأسرة، ويحقق الأمن في المجتمعات، بحيث يكونون جميعاً لحمة واحدة، حيث قامت البنت على حياء منها بدعوته، وقام الأب بإكرامه، وإيواءه وتأمينه وتزويجه، وهذا بالغ الكرم، وهكذا شأن الأنبياء.

قال أبو حيان⁽³⁾: «وفي ذلك ما كان عليه شعيب في الإحسان والمكافأة لمن عمل له عملاً وإن لم يقصد العامل المكافأة».

وهذه اللمسة القرآنية تدل دلالة واضحة على أن أمن المجتمعات والقيام بحقوقها من أمن الأسرة والقيام بحقها، وأن ذلك يعود إلى الأبوين الصالحين فإذا صلح الآباء صلحت الأسرة، ولذلك أخبر الله تعالى عن الخضر وموسى أنهم لما دخلا القرية وأبى أهلها ضيافتها وجدا جداراً يريد أن ينقض فأقامه موسى فقال له الخضر: لو شئت لاتخذت عليه أجراً، قال ابن كثير⁽⁴⁾: «قال له موسى: قد علمت أن أهل القرية لم يطعمونا فلو أخذت على عملك أجراً» ولو أطمعهم أهل القرية، لما احتاج موسى - عليه السلام - أن يقول مثل هذا، ولأقام الجدار ولم يطلب عوضاً لأن جزاء الإحسان هو الإحسان.

المبحث السابع: استعمال الخادم

طلبت إحدى المرأتين من أبيها أن يكون موسى .. أجيراً لديها بقولها (قالت إحداهما ياأبت استئجره إن خير من استأجرت القوي الأمين) [القصص: 26]. وفيه ما يدل على أن البيت إذا كثرت فيه الإناث أنه يستحب أن يستأجر لهم من يقوم على خدمتهم فإن الأعمال الشاقة لا تطيقها النساء، وهو من أعظم ما يحقق الأمن في الأسرة، حيث يقوم الخادم بشؤونها، ويلبي طلباتها، وتمكث المرأة في البيت، بعيدة عن مخالطة الرجال، ومنافسة التجارات، ومضاربة الصفقات، كما قال تعالى: (وقرن في بيوتكن ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى) [الأحزاب: 33].

(1) معالم التنزيل 351/5. البحر المحيط 311/5.

(2) تفسير القرآن العظيم 110/3. البحر المحيط 110/5.

(3) البحر المحيط 110/5. المحرر الوجيز 310/5.

(4) تفسير القرآن العظيم 110/3. المحرر الوجيز 311/5.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

قال الرازي⁽¹⁾: ((أنه - أي موسى - عليه السلام- عرف فقرهنَّ وفقد أبهنَّ وعجزهن، وأنه عليه السلام كان في نهاية القوة، بحيث يمكنه الكسب الكثير بأقل سعي، لذلك ذكرت المرأة صفتين لهذا الأجير بقولها: (إن خير من استأجرت القوي الأمين) [القصص: 26] قال البغوي⁽²⁾: ((فقال لها أبوها: وما علمك بقوته وأمانته؟ فقالت: إما قوته فإنه رفع حجراً من رأس البئر لا يرفعه إلا عشرة، وأما أمانته: فإنه قال لي: امشي خلفي حتى لا تصف الريح بدنك)).

سمع أبوها هذا المنطق وبالفعل استأجره ليقوم بخدمته في مقابل أن يزوجه إحدى ابنيته.

والمقصود أنها وأختها كانتا تعاقران من رعي الغنم، ومن مزاحمة الرجال على الماء، ومن الاحتكاك الذي لا بد منه للمرأة التي تزاول أعمال الرجال، وهي تتأذى من هذا كله هي وأختها، وتريد أن تكون امرأة تأوي إلى بيت امرأة عفيفة مستورة لا تخالط الرجال الغريباء، والمرأة العفيفة الروح السليمة الفطرة لا تستريح لمزاحمة الرجال معها للتبذل الناشئ في هذه المزاحمة. فسخر الله تعالى لهما هذا النبي الصالح.

(1) مفاتيح الغيب 131/5. المحرر الوجيز 310/5.

(2) معالم التنزيل 110/6. المحرر الوجيز 311/5.

النتائج والتوصيات:

- البؤرة الأساسية لصالح كل مجتمع إنما يبدأ من الأسرة الصالحة، فإذا صلح الأفراد صلحت المجتمعات التي هي في الأصل أفراد مجتمعة.
- إن الحفاظ على البيئة من الشهوات والشبهات إنما يكون بالبعد عن المجتمعات الذكورية، وفصل الرجال عن النساء وهو أهم ما مثلته قصة موسى مع المرأتين.
- الأسرة إنما تصلح بصالح الوالدين، ثم بر الأبناء بالوالدين، فإذا قام هذان الأمران قامت الأسرة الصالحة، وإذا فسد الآباء فسد الأبناء، وإذا عاق الأبناء الآباء انهدمت الأسرة.
- إن الحياء خلق جميل يحمي المجتمعات من الوقوع في وحل الفواحش، ويرتقي به إلى البيئة النظيفة الطاهرة، وإذا فسد الحياء فسد الناس.
- النكاح من أهم الدعائم التي تجعل الأسرة آمنة نفسياً واجتماعياً ولذا رغب الشارع فيه، وزاد الأمر أهمية هذه الحادثة المشار إليها في بحثنا هذا.
- أهمية قيام مؤسسات تعني بالحفاظ على المجتمعات في نشر الفضيلة والدعوة إلى النكاح والتنفير من الشذوذ والمثلية، والترغيب في الطهارة الخلقية.
- توطيد دعائم الأمن في كل مجالات الحياة الفكرية والاقتصادية والاجتماعية بقيام مراكز تعني بهذا الشأن ترعاها الحكومات، وتقوم على تمويلها.

المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.

- إضاءة الحالك من ألفاظ دليل السالك إلى موطأ الإمام مالك، الجكني، محمد حبيب الله الشنقيطي (1363هـ)، تحقيق محمد صديق، دار البشائر الإسلامية، لبنان، بيروت، الطبعة الثانية، 1415هـ، 1994م.
- أحكام القرآن، ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله المعافري (ت 543هـ)، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الثالثة، 1424هـ، 2003م.
- الأعلام، الزركلي، (1396 هـ)، دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، 1422هـ، 2002م.
- البداية والنهاية، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت 774هـ)، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 1418 هـ، 1997م.
- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان، (745 هـ)، تحقيق صديقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، الطبعة، 1420 هـ، 2000م.
- البيسيط في تفسير الكتاب العزيز، الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد (468 هـ)، تحقيق ونشر جامعة الإمام محمد بن سعود.
- التحرير والتنوير، ابن عاشور، محمد الطاهر (1393 هـ) الدار التونسية، تونس، الطبعة 1404هـ، 1984م.
- تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت 774 هـ)، سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 1420 هـ، 1999م.
- الجامع الكبير = سنن الترمذي، الترمذي (ت 279 هـ)، بتحقيق بشار عواد معروف، طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت.
- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، القرطبي، أبو بكر محمد بن عبد الله (671 هـ)، بتحقيق أحمد البردوني، إبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، البخاري، محمد بن إسماعيل (256 هـ)، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422 هـ، 2002م.
- الحماسة البصرية، صدر الدين، علي بن أبي الفرج البصري (ت 656 هـ)، تحقيق عادل سليمان، مكتبة الخانجي، مصر، القاهرة، الطبعة الأولى، 1420هـ، 1999م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين المعروف بالسمين الحلبي (ت 756 هـ)، تحقيق د. أحمد الخراط، دار القلم، دمشق.
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، شهاب الدين أبي الثناء (ت ١٢٧٠ هـ)، تحقيق مجموعة، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٣١ هـ، ٢٠١٠ م.
- زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، جمال الدين عبد الرحمن بن علي (597 هـ)، تحقيق زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثالثة، 1404 هـ، 1984 م.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد (738 هـ) تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، 1405 هـ، 1985 م.
- صحيح سنن الترمذي، الترمذي (ت 279 هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، 1419 هـ، 1998 م.
- قصص الأنبياء = العرائس، الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد (427 هـ)، مكتبة الجمهورية العربية، مصر.
- كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، العجلوني، إسماعيل بن محمد (ت ١١٦٢ هـ)، تحقيق يوسف الحاج، مكتبة العلم الحديث.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله القسطنطيني (ت 1067 هـ)، مكتبة المثنى، بغداد، 1941 م.
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، الثعلبي، أبو إسحاق أحمد بن محمد (427 هـ)، تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1422 هـ، 2002 م.
- لسان العرب، ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد (711 هـ)، تحقيق أمين محمد عبد الوهاب، محمد الصادق العبيدي، دار إحياء التراث العربي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، الطبعة الثالثة، 1419 هـ، 1999 م.
- لطائف الإشارات = تفسير القشيري، عبد الكريم بن هوازن (ت 465 هـ)، تحقيق إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، الطبعة الثالثة.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، ابن قيم الجوزية (ت 751 هـ)، تحقيق محمد المعتصم بالله البغدادي، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (728 هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم،

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، الطبعة الثانية، 1416 هـ، 1996 م.
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم = صحيح مسلم، مسلم (ت: 261 هـ)، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- معاني القرآن وإعرابه، الزجاج، أبو إسحاق إبراهيم بن السري (ت 311 هـ)، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، 1408 هـ، 1988 م.
- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (510 هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، 1420 هـ.
- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، دار الدعوة.
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، للرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر (ت 606 هـ)، دار إحياء التراث العربي للنشر، بيروت، الطبعة الثالثة، 1420 هـ.
- النكت والعيون = تفسير الماوردي، الماوردي، أبو الحسين علي بن محمد (450 هـ)، تحقيق السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.

الإيمان بأسماء الله الحسنى و آثاره في الأمن الأسري

اسم العليم نموذجًا

الدكتور محمد بن محمد بن بالخير الراجحي الشهري

كلية الشريعة وأصول الدين، جامعة الملك خالد

المملكة العربية السعودية

alrajhi1895@gmail.com

ملخص البحث:

هذا بحث يُبين أهمية ومعنى الإيمان بأسماء الله الحسنى وأدلته، وضرورة دعاء الله بأسمائه وأنواع هذا الدعاء، ويُظهر آثاره المحمودة على العباد في الدنيا والآخرة إجمالاً، ثم يُفصّل ذلك ويُخصّصه ويُطبقه في ضوء اسم الله "العليم" ذاكراً آثاره العلميّة والسلوكيّة في تحقيق الأمن الأسري؛ وذلك في: تمهيد، ومبحثين، وخاتمة وفُق الخطة الآتية:

التمهيد: معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى ومجمل آثاره، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى.

المطلب الثاني: مجمل آثار الإيمان بأسماء الله الحسنى.

المبحث الأول: معنى اسم الله "العليم" وأدلته، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: معنى اسم الله "العليم".

المطلب الثاني: أدلة اسم الله "العليم".

المبحث الثاني: آثار اسم الله العليم في الأمن الأسري، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: الآثار العلمية لاسم الله "العليم" في الأمن الأسري.

المطلب الثاني: الآثار السلوكية لاسم الله "العليم" في الأمن الأسري.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: أسماء الله - صفات الله - آثار أسماء الله - اسم الله العليم - الأمن الأسري

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Belief in the Most Beautiful Names of Allah and its effects on family security :The name of the All-Knowing as an example

Prepared by:

Dr. Muhammad bin Muhammad bin Belkhair Al-Rajhi Al-Shehri

Faculty member in the Department of Faith and Contemporary Doctrines

College of Sharia and Fundamentals of Religion - King Khalid University

Abstract:

A study shows the significance and meaning of belief in the Most Beautiful Names of Allah and its evidence and the necessity of supplicating Allah by His names, highlighting its praiseworthy effects on servants in this world and the hereafter in general. In addition, it presents all these details with specific application to the name of Allah “the All-Knowing” while stating its scientific and behavioral effects in achieving family security in the following sections: An introduction, two sections, and a conclusion according to the following plan:

Introduction: The meaning of belief in the Most Beautiful Names of Allah and its overall effects. It includes two section:

The first section: The meaning of belief in the Most Beautiful Names of Allah.

The second section: The overall effects of belief in the Most Beautiful Names of Allah.

The first chapter: The meaning of the name of Allah “the All-Knowing” and its evidence. It includes are two sections:

The first section: The meaning of the name of God “the All-Knowing”

The second section: Evidence of the name of Allah “the All-Knowing”

The second chapter: The effects of the name of Allah, the All-Knowing, on family security. It includes two sections:

The first section: The scientific effects of the name of Allah “the All-Knowing” on family security

The second section: The behavioral effects of the name of Allah “the All-Knowing” on family security

The conclusion contains the most important outcomes and recommendations.

Keywords: Names of Allah - Attributes of Allah - Effects of Names of Allah - The Name of Allah the All-Knowing - Family Security

المقدمة:

الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على رسوله المصطفى، وعلى آله وأصحابه ومن اقتفى، أما بعد: فإن الإيمان بالله ﷻ أعظم نعمة يمن الله بها على عباده، وبتلك النعمة يعيشون حياتهم في طمأنينة واستقرار، وتلك هي حقيقة السعادة! قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢]، وقال تعالى: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

ومن الإيمان بالله: الإيمان بأسمائه الحسنی، وهي ذات أثر عظيم في حياة المسلم، وآثارها شاملة لقلبه ونفسه وعقله وجوارحه كلها، ومحيطه الأسري والاجتماعي؛ ولذلك أمرنا الله -جلّ وعلا- وحثنا⁽¹⁾ على دعائه بها كما في قوله -تعالى-: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، وقد أكثر الله -تعالى- من ذكر أسمائه في كتابه العظيم، وكذلك رسوله الكريم في سنته المطهرة؛ دلالة على أثرها العظيم، وضرورة العلم بها، والأخذ بدلالاتها.

ويظهر ذلك في تقرير القرآن الكريم للأحكام الشرعية المتعلقة بالشؤون الأسرية -من خطبة، ونكاح، وسعي بإصلاح، وطلاق، وتقسيم إرث، ونحوها- حيث يركز على ذكر اسم الله "العليم"، وصفة "العلم"، واستحضار المؤمن لهما في خضم تلك الأحوال؛ مثل قوله -تعالى-: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ [البقرة: ٢٣٥]، ومن هنا يظهر أثر هذا الاسم العظيم في الأحوال والتعاملات الأسرية، ومقومات الأمن فيها، فإذا كان كل من الزوجين يعلم ويوقن بأن الله -جلّ وعلا- عليم بقوله وفعله، مطلع على ظاهره وباطنه؛ فهذا يدعوه إلى مراقبة ربه في أسرته، والتعامل معها بالصدق والعدل والأمانة، وألا يخالف ما أمر الله به، أو يقع فيما نهاه عنه سرًا، وهذه كلها من آثار اسم الله "العليم"، وبتحقيق الدعاء والتعبد لله بهذا الاسم وصفته تأمن الأسرة، ويعطي كل واحد منها الذي عليه، ويأخذ الذي له بالمعروف.

وكان ذلك سبب اختياري لعنوان هذا البحث الموسوم بـ: "الإيمان بأسماء الله الحسنی وآثاره في الأمن الأسري -اسم "العليم" نموذجًا-".

○ أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- تحقيق الاستجابة لأمر الله -تعالى- بدعائه بأسمائه الحسنی.

(1) في حديث عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: (مَا قَالَ عَبْدٌ قَطُّ إِذَا أَصَابَهُ هَمٌّ أَوْ حُزْنٌ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ ابْنُ عَبْدِكَ ابْنُ أُمَّتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِيَّ حُكْمُكَ، عَدْلٌ فِيَّ قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ اسْتَأْذَنْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رَبِيعَ قَلْبِي، وَنُورَ بَصَرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَأَبْدَلَهُ مَكَانَ حُزْنِهِ فَرَحًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَتَعَلَّمَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ؟ قَالَ: أَجَلُ، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهُنَّ أَنْ يَتَعَلَّمَهُنَّ). أخرجه أحمد في المسند برقم (3712)، وابن حبان في صحيحه في (ذكر الأمر لمن أصابه حزن أن يسأل الله ذهابه عنه وإبداله إياه فرحًا) برقم (1757)، (498/2، وغيرهما، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (199)، (383/1).

- وجود الآثار المحمودة لمن تعبد لله ودعاها بأسمائه الحسنى.
- تكرار ذكر اسم الله "العليم"، وصفة "العلم" في الآيات القرآنية التي تعرض الشؤون الأسرية؛ مما يدل على صلته بها، وضرورة الدعاء به.
- شمول وتنوع آثار اسم الله "العليم" على أمن الأسرة ما بين آثار علمية وآثار سلوكية.
- الحاجة والضرورة للأسرة المعاصرة لاستشعار معاني ودلائل اسم الله "العليم" في حياتها.

○ مشكلة البحث:

أن حياة الأسرة في العصر الحاضر -وهي تنشأ الطمأنينة والاستقرار- تمر بعقبات كثيرة وتقلبات عديدة: فكرية، وأخلاقية، واقتصادية... تتراوح بها يمنة ويسرة، وقد تبعد بها عن برّ الأمان! مما يدفع الباحثين إلى الكشف عن أسبابها، وطرق مواجهتها في ظل تنوع العلوم والتخصصات، وفي ضوء ذلك يأتي السؤال العام الذي يركز عليه هذا البحث: كيف تحقق الأسرة أمنها من خلال الإيمان بأسماء الله الحسنى كاسم الله "العليم"؟ ويندرج تحته أسئلة فرعية؛ وهي:

- ما معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى؟ وما أدلته؟
- ما آثار أسماء الله الحسنى إجمالاً في حياة الأسرة؟
- ما معنى اسم الله "العليم"؟ وما أدلته؟
- ما الآثار العلمية لاسم الله "العليم" في أمن الأسرة؟
- ما الآثار السلوكية لاسم الله "العليم" في أمن الأسرة؟

○ الدراسات السابقة:

من خلال البحث لم أجد بحثاً متخصصاً يتناول دراسة اسم الله "العليم"، ومبيناً آثاره في الأمن الأسري، وإنما هناك كتب ورسائل وبحوث علمية متخصصة فيما يتعلق بالأسماء ومعانيها وأدلتها على مستوى الفرق الإسلامية⁽¹⁾، وبعضها تعرض جملة لأسماء الله وصفاته وأثارها دون التنصيص على اسم الله "العليم" والتخصيص للآثار على الأمن الأسري، ويمكن الإشارة إلى بحثين منها على النحو التالي:

بحث (مسالك العباد في معرفة الأسماء والصفات وأثرها في حياة الفرد والمجتمع) للباحث: عبدالله علي أحمد قاسم، وهو رسالة لنيل درجة الدكتوراه 2011م، بكلية أصول الدين في جامعة أم درمان الإسلامية-

(1) مثل: "كتاب الأسماء والصفات" لأبي بكر البيهقي، "تفسير أسماء الله الحسنى" لأبي إسحاق الزجاج، ورسالة دكتوراه بعنوان "معاني أسماء الله الحسنى بين أهل السنة والمخالفين" للباحثة: مريم بنت عبد العالي الصاعدي، و"القواعد المثلى في أسماء الله وصفاته الحسنى" للشيخ محمد بن صالح العثيمين، و"النهج الأسى في شرح أسماء الله الحسنى"، تأليف: محمد الحمود النجدي، وغيره.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

السودان، وخطة البحث مكونة من: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة أبواب، وخاتمة، وقد تناول فيها الباحث: الحديث عن أسماء الله -تعالى- وصفاته، وأحكامها، وقواعد أهل السنة فيها، وأهمية معرفة أسماء الله -تعالى- وصفاته وثمره معرفة ذلك، ومصادر الأسماء والصفات ومسالك الناس فيها، وأحكام الأسماء الحسنی و الصفات العلی، ومنهج السلف في تقرير أنواع التوحيد، و قواعد في توحيد الأسماء و الصفات، و مسالك الفرق المخالفة في تقرير أنواع التوحيد، ومسلك أهل السنة و الجماعة في أسماء الله -تعالى- وصفاته ووسطية هذه الأمة بين الأمم وأهل السنة بين الفرق، ثم مسالك الفرق في معرفة أسماء الله وصفاته ونقدها ك: الباطنية، والجهمية، والمعتزلة، والأشاعرة، والماتريدية...، ثم غلب على آخر البحث الآثار التعبديّة والتربوية لأسماء الله وصفاته وربوبيته وألوهيته للقلب واللسان والجوارح...

ومن خلال ما سبق يظهر: أن جُلَّ البحث متخصص ومؤصل للجانب العليّ العقدي في باب الأسماء والصفات وذلك في ضوء منهج وعقيدة أهل السنة والجماعة مع العرض للفرق المخالفة في هذا الباب والنقد لها، وأما الآثار فهي عامة في الأسماء والصفات والربوبية والألوهية وشاملة للقلب واللسان والجوارح، وليس فيها تخصيص وتفصيل لاسم الله "العليم" ولا تتبع للنصوص الذاكرة له الدالة على آثاره فيما يتعلق بالأسرة وأمنها؛ وعليه فبحثي يفرق عنه بتخصيصه لعرض اسم الله "العليم" وتتبع ذكره في النصوص وبيان آثاره فيما يتعلق بشأن الأسرة وخاصة الأمن الأسري.

بحث (أسماء الله الحسنی و آثارها الإيمانية والسلوكية على المسلم) للباحثة: لطيفة بنت سليمان بن إبراهيم الأحمد، وهو بحث ترقية لدرجة أستاذ مشارك، نشر في مجلة العلوم التربوية والدراسات الإنسانية بجامعة تعز- اليمن، وقد اشتمل على بيان الآثار العامة -الإيمانية والسلوكية- لأسماء الله الحسنی على حياة المسلم عموماً؛ فلم تتعرض الباحثة لاسم الله "العليم" ولا للآثار على الأمن الأسري، وإنما أجملت في آثار أسماء الله الدالة على وجوده كأول والأخر والظاهر والباطن، والأسماء الدالة على حياته كالحي والقيوم، والأسماء الدالة على تنزيهه الله ووحدانيته كالسلام والقدوس؛ وعليه فبحثي يفرق عنه بتخصيصه لعرض اسم الله "العليم" وتتبع ذكره في النصوص وبيان آثاره فيما يتعلق بشأن الأسرة وخاصة الأمن الأسري.

○ حدود البحث:

ينحصر الموضوع في تقرير اسم الله "العليم"، وبيان معناه، وذكر أدلته في ضوء النصوص الشرعية، وإظهار أثر الإيمان به في تحقّق الأمن الأسري من خلال النصوص المتضمنة لهذا الاسم في سياقاتها المتعلقة بالشؤون الأسرية، بعيداً عن ذكر المسائل الخلافية على مستوى الأديان والفرق؛ إذ المقصود التقرير لاسم الله "العليم"، وبيان معناه، وذكر أدلته، وبيان الأثر المعنوي والسلوكي له الذي يتحقّق من خلاله الأمن الأسري.

○ منهج البحث:

سأختار المنهج الاستقرائي الوصفي ثم التركيبي، حيث يتم استقرائي للنصوص الشرعية من الكتاب

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والسنة الصحيحة الذاكرة لاسم الله "العليم" ثم أختار وأصف منها أظهر النصوص التي ذكرت اسم الله "العليم" في سياق الحديث عن الشؤون الأسرية، مستنبطاً ومركباً منها آثاره على الأمن الأسري، ومؤيداً ذلك بكلام المفسرين وأهل العلم عليها.

○ خطة البحث:

التمهيد: معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى ومجمل آثاره، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى.

المطلب الثاني: مجمل آثار الإيمان بأسماء الله الحسنى.

المبحث الأول: معنى اسم الله "العليم" وأدلتها، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: معنى اسم الله "العليم".

المطلب الثاني: أدلة اسم الله "العليم".

المبحث الثاني: آثار اسم الله العليم في الأمن الأسري، وتحتة مطلبان:

المطلب الأول: الآثار العلمية لاسم الله "العليم" في الأمن الأسري.

المطلب الثاني: الآثار السلوكية لاسم الله "العليم" في الأمن الأسري.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

ثم ثبت المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

التمهيد: معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى ومجمل آثاره

وتحتة مطلبان:

○ المطلب الأول: معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى.

لقد ذكر الله -تعالى- في كتابه الكريم أن له أسماءً حسنى⁽¹⁾، كما في قوله -تعالى-: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [طه: ٨]، وأسماءه -تعالى- كثيرةٌ عظيمةٌ لا يحاط بعددها، فمنها ما استأثر الله بعلمه فلم يُطلعنا عليه⁽²⁾، كما في الحديث الصحيح: (... أسألك بكل اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك...) الحديث⁽³⁾.

وكثرة الأسماء تدل على عظمة المسنى، وأسماءه -تعالى- بلغت في الحسن غايته ومنتهاه؛ لحسن ألفاظها؛ وجمال معانيها؛ وكمال ما تقتضيه من الصفات العلية والأفعال الحميدة.

والرب -تعالى- يحب أن يُمدح ويُثنى عليه بها، ويُحمد عليها؛ ولذلك جاء الأمر بدعائه بها فقال: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، (والدعاء بها يتناول: دعاء المسألة، ودعاء الثناء، ودعاء التعبد، وهو -سبحانه- يدعو عباده إلى أن يعرفوه بأسمائه وصفاته، ويثنوا عليه بها، ويأخذوا بحظهم من عبوديتها، وهو -سبحانه- يحب موجب أسمائه وصفاته، فهو عليمٌ يحب كلَّ عليم، جوادٌ يحب كلَّ جواد، وتر يحب الوتر، جميلٌ يحب الجمال، عفوٌ يحب العفو وأهله...) الحديث⁽⁴⁾.

وجاء الترغيب في إحصاء تسعة وتسعين اسمًا منها، وترتيب الثواب على ذلك بدخول الجنة، كما في حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا مِائَةً إِلَّا وَاحِدًا⁽⁵⁾، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»، (قال الخطابي⁽⁶⁾: الإحصاء في مثل هذا يحتمل وجوهًا:

(1) وذلك في أربعة مواضع:

الأول: قوله -تعالى-: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]، والثاني: قوله -تعالى-: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الإسراء: ١١٠]، والثالث: قوله -تعالى-: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [طه: ٨]، والرابع: قوله -تعالى-: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى﴾ [الحشر: ٢٤].

(2) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، 465/3، وفتح القدير للشوكاني، 306/2، والأسماء والصفات للبيهقي، 27/1، والقواعد المثلى في أسماء الله وصفاته الحسنى لابن عثيمين، ص 44-45.

(3) سبق تخريجه ص 4.

(4) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية، 420/1-421.

(5) قال الإمام النووي: (وَأَتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ لَيْسَ فِيهِ حَصْرٌ لِأَسْمَائِهِ ﷺ، فَلَيْسَ مَعْنَاهُ: أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ أَسْمَاءٌ غَيْرَ هَذِهِ التِّسْعَةِ وَالتِّسْعِينَ، وَإِنَّمَا مَقْصُودُ الْحَدِيثِ أَنَّ هَذِهِ التِّسْعَةَ وَالتِّسْعِينَ مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ، فَالْمُرَادُ الْإِخْتَارُ عَنْ دُخُولِ الْجَنَّةِ بِأَحْصَائِهَا لَا الْإِخْتَارُ بِحَصْرِ الْأَسْمَاءِ، وَلِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: "أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ"...)، شرح النووي على مسلم، 5/17.

(6) هو: أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، وُلِدَ سَنَةَ بَضْعَ عَشْرَةَ وَثَلَاثِينَ، لَهُ مَصْنُفَاتٌ كَثِيرَةٌ، مِنْهَا "شرح أسماء الله الحسنى"، و"معالم السنن"، توفي سنة 383هـ، يُنظَرُ فِي تَرْجُمَتِهِ: سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ لِلدَّهَبِيِّ، 496/12، والبداية والنهاية لابن كثير، 371/11.

أحدها: أن يُعَدَّها حتى يَسْتَوْفِيَهَا، يُريد أنه لا يقتصر على بعضها، لكن يدعو الله بها كلها، ويثني عليه بجمعيتها، فيستوجب الموعد عليها من الثواب، ثانيها: المراد بالإحصاء الإطاقة، كقوله -تعالى-: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصَوْهُ﴾ [المزمل: 20]...، والمعنى: مَنْ أطاق القيام بحق هذه الأسماء والعمل بمقتضاها، وهو: أن يعتبر معانيها، فيلزم نفسه بواجبها، فإذا قال: "الرزاق" وثق بالرزق، وكذا سائر الأسماء، ثالثها: المرادُ بالإحصاء الإحاطةُ بمعانيها، من قول العرب: فلان ذو حَصَاةٍ؛ أي: ذو عقل ومعرفة⁽¹⁾، والصواب مجموع ذلك كله⁽²⁾.

ومما سبق يظهر معنى الإيمان بأسماء الله الحسنى: وهو التصديقُ الجازمُ بما ثبتَ منها لله في الكتاب والسنة الصحيحة، وإفراده بها -على ما يليق به- والعلم بمعناها، والعمل بمقتضاها.

○ المطلب الثاني: مجمل آثار الإيمان بأسماء الله الحسنى.

العلمُ بمعاني أسماء الله ودلالاتها والتعبُّدُ لله بها باطنًا وظاهرًا في الحياة الدنيا يورثُ العبدَ نَيْلَ السعادة في الدنيا والآخرة، وهذا هو مجمل آثار الإيمان بأسماء الله الحسنى، وهو ما يسعى له الخلق جميعًا ليُحْصِلُوهُ، وفي ذلك قوله -تعالى-: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: 97]، والإيمان بالله وتوحيده في أسمائه وصفاته هو الركيزة الأولى من ركائز الإيمان.

ومن أدلة ذلك ما بيَّنه الله -تعالى- بعد إنزال آدم وزوجه حواء من الجنة في قوله: ﴿فَإِذَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى (123) وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾ [طه: 123-124]، ولا شك أن أهدى الهدى وأقومه الإيمان بالله، ومعرفته بتوحيده في أسمائه وصفاته، وأضل الضلال الكفرُ به والجهلُ بأسمائه، وقوله -تعالى-: ﴿فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا﴾ (أي: ضنكًا في الدنيا، فلا طمأنينةَ له، ولا انشراحَ لصدره، بل صدره ضيق حرج لضلاله، وإن تنعم ظاهره، ولبس ما شاء، وأكل ما شاء، وسكن حيث شاء، فإن قلبه ما لم يخلص إلى اليقين والهدى؛ فهو في قلق وحيرة وشك، فلا يزال في ريبة يتردد؛ فهذا من ضنك المعيشة)⁽³⁾.

وإذا وفقَّ الله عبده، ففتح له باب التعرف عليه، والدخول إليه من علمه بأسمائه، فأصبح يشهد أسماء ربه في كل أحواله قصداً، وفعلاً، وترغاً، وسراً، وجهراً؛ فقد حقق العبودية، وكمل، وارتفع، و(المطلع على هذا المشهد: معرفة تعلق الوجود خَلْقًا وأمرًا بالأسماء الحسنى والصفات العلى، وارتباطه بها -وإن كان

(1) فتح الباري لابن حجر، 225/11.

(2) قال الشيخ حافظ الحكمي: (والظاهر أن معنى حفظها وإحصائها: هو معرفتها، والقيام بعبوديتها، كما أن القرآن لا ينفع حفظ ألفاظه مَنْ لا يعمل به)، معارج القبول، 125/1.

(3) تفسير القرآن العظيم لابن كثير 283/5، وقال الرازي: (فالضنك: أصله الضيق والشدة، وهو مصدر، ثم يوصف به فيقال: منزل ضنك، وعيش ضنك، فكانه قال: معيشة ذات ضنك، واعلم أن هذا الضيق المتوعد به: إما أن يكون في الدنيا، أو في القبر، أو في الآخرة، أو في الدين، أو في كل ذلك، أو أكثره)، مفاتيح الغيب، 110/22.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

العالم بما فيه من بعض آثارها ومقتضياتها- وهذا من أجل المعارف وأشرفها...؛ إذ كل اسم فله تعبد مختص به علمًا ومعرفةً وحالًا، وأكمل الناس عبودية المتعبد بجميع الأسماء والصفات التي يطلع عليها البشر، فلا تحجبه عبودية اسم عن عبودية اسم آخر...، وهذه طريقة الكمل من السائرين إلى الله، وهي طريقة مشتقة من قلب القرآن، قال -تعالى-: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠] (1).

بل يزداد العبد معرفةً بأسماء ربه حتى يستدل بها على مقتضاها من أفعال الرب الحميدة! فيعلم: (أنه -سبحانه- الكامل في أسمائه وصفاته، وأنه الموصوف بما وصف به نفسه ووصفه به رسله، وما خفي عن الخلق من كماله أعظم، وأعظم مما يعرفونه منه.

ومن كماله المقدس شهادته على كل شيء، وإطلاعه عليه، بحيث لا يغيب عنه ذرة في السماوات ولا في الأرض باطنًا وظاهرًا.

ومن هذا شأنه كيف يليق بالعباد أن يشركوا به، وأن يعبدوا غيره، ويجعلوا معه إلهًا آخر؟ والقرآن مملوء من هذه الطريق، وهي طريق الخواص، يستدلون بالله على أفعاله، وما يليق به أن يفعله ولا يفعله...، وهذه الطريق قليل سالكها، لا يهتدي إليها إلا الخواص، وطريقة الجمهور الاستدلال بالآيات المشاهدة؛ لأنها أسهل تناولًا وأوسع، والله -سبحانه- يفضل بعض خلقه على بعض (2).

ولعل ذلك يتضح بمثال عام في الأمن: وهو التعرف إلى الله، والتعبد له باسمه "المؤمن"، وهو ذو صلة خاصة بالأمن وحقيقته؛ وذلك من خلال إثبات هذا الاسم لله كما في قوله -تعالى-: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾ [الحشر: ٢٣]، ثم العلم بمعانيه، ومن أظهرها: تصديقه لأوليائه، وتأمينه لهم (3)، ثم التعبد لله بمقتضاه وهو: التصديق الجازم بأن الله -تعالى- مُصَدِّقٌ لأوليائه بما يؤيدهم به من البراهين والنصر، ومؤمن لهم في الدنيا بما يهب لهم من الطمأنينة والأنس والثبات الذي يجدونه في قلوبهم؛ فلا اضطراب في حياتهم، ولا قلق، ولا شقاء، ويؤمنهم في الآخرة بالنجاة من النار، ودخول الجنة، وإحلال رضوانه، فلا يسخط عليهم أبدًا، مُبَشِّرِينَ بقول الملائكة لهم: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِينَ﴾ [الحجر: ٤٦]، وفي ذلك قوله -تعالى-: ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: ٣٨]، وأعظم الهدى معرفة الله بأسمائه وصفاته.

(1) مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين لابن قيم الجوزية، 418/1.

(2) شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، ص 96.

(3) قال الرازي: (فيه وجهان: الأول: أنه الذي آمن أوليائه عذابه، يُقال: آمنه يؤمنه فهو مؤمن، والثاني: أنه المصدق إما على معنى أنه يُصدق

أنبياءه بإظهار المعجزة لهم...)، مفاتيح الغيب، 513/29.

المبحث الأول: معنى اسم الله ((العليم)) وأدلته

وتحتته مطلبان:

○ المطلب الأول: معنى اسم الله ((العليم)):

يُقال: (العلم: نقيض الجهل...، وَعَلِمْتُ الشَّيْءَ: عَرَفْتُهُ وَخَبَرْتُهُ، وَعَلِمَ بِالشَّيْءِ: شَعَرَ بِهِ)⁽¹⁾، و(العلم: إدراكُ الشيءِ بحقيقته)⁽²⁾، قال أهل اللغة: (فهو الله العالم بما كان، وما يكونُ قَبْلَ كَوْنِهِ، وبِمَا يَكُونُ وَلَمَّا يَكُنْ بَعْدُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ، لَمْ يَزَلْ عَالِمًا، وَلَا يَزَالُ عَالِمًا بِمَا كَانَ وَمَا يَكُونُ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ خَافِيَةٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ -سبحانه وتعالى-! أَحَاطَ عِلْمُهُ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ بِاطْنِهَا وَظَاهِرِهَا، دَقِيقِهَا وَجَلِيلِهَا عَلَى أَتَمِّ الْإِمْكَانِ)⁽³⁾.

وعندما يتدبر المسلم اسم "العليم" فإنه: (يَعْلَمُ أَنَّ الْعِلْمَ كُلَّهُ بِجَمِيعِ وَجُوهِهِ وَاعْتِبَارَاتِهِ لِلَّهِ -تعالى- فَيَعْلَمُ -تعالى- الْأُمُورَ الْمَتَأَخِّرَةَ أَرْبَابًا وَأَبْدًا، وَيَعْلَمُ جَلِيلَ الْأُمُورِ وَحَقِيرِهَا، وَصَغِيرِهَا وَكَبِيرِهَا، وَيَعْلَمُ -تعالى- ظَوَاهِرَ الْأَشْيَاءِ وَبَوَاطِنِهَا، غَيْبِهَا وَشَهَادَتِهَا، مَا يَعْلَمُ الْخَلْقُ مِنْهُ وَمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَيَعْلَمُ -تعالى- الْوَاجِبَاتِ أَوْ الْمَسْتَحِيلَاتِ وَالْجَائِزَاتِ، وَيَعْلَمُ -تعالى- مَا تَحْتَ الْأَرْضِ السُّفْلَى، وَيَعْلَمُ مَا فَوْقَ السَّمَاوَاتِ الْعُلَى، وَيَعْلَمُ -تعالى- جَزَائِاتِ الْأُمُورِ وَخَبَايَا الصُّدُورِ، وَخَفَايَا مَا وَقَعَ وَيَقَعُ فِي أَرْجَاءِ الْعَالَمِ وَأَنْحَاءِ الْمَمْلَكَةِ؛ فَهُوَ الَّذِي أَحَاطَ عِلْمُهُ بِجَمِيعِ الْأَشْيَاءِ فِي كُلِّ الْأَوْقَاتِ، وَلَا يَعْرِضُ -تعالى- لِعِلْمِهِ خَفَاءً، وَلَا نَسِيَانًا...)⁽⁴⁾.

ومما سبق: يكون علمُ الله -تعالى- سابقًا وشاملاً كلِّ شيءٍ، أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، فيعلم الماضي، والحاضر، والمستقبل، وما لم يكن لو كان كيف يكون، لم يسبق علمه بجهالة، ولا يلحقه نسيان.

○ المطلب الثاني: أدلة اسم الله ((العليم)):

لقد ورد اسم الله "العليم" في القرآن الكريم مائةً وسبعًا وخمسين مرةً، منفردًا ومقتربًا بغيره من الأسماء، وأما الآيات المثبتة لصفة العلم المأخوذة منه فأكثر من ذلك! مما يدل على أهمية هذا الاسم وعظمته، وضرورة التفكر فيه، والدعاء لله به، فمن ذلك قوله -تعالى-: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ وَلَا حَمْسَةٍ إِلَّا هُوَ سَادِسُهُمْ وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ أَيْنَ مَا كَانُوا ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [المجادلة: ٧]، وقوله: ﴿ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُسْرُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [التغابن: ٤]، وقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرُ صَافَاتٍ كُلُّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُ وَتَسْبِيحَهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾ [النور: ٤١]، وقوله: ﴿ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴾ [النساء: ٧٠].

(1) لسان العرب لابن منظور، 416/12.

(2) المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني، ص/580.

(3) لسان العرب لابن منظور، 418-416/12.

(4) المواهب الريفانية من الآيات القرآنية للعلامة عبد الرحمن السعدي، ص/64-63.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ومن أدلة اسم الله "العليم" ما جاء في حديث ابن عباس -رضي الله عنهما- أن النبي ﷺ كان يقول عند الكرب: (لا إله إلا الله العليم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات، ورب الأرض، رب العرش الكريم)⁽¹⁾.

وأما دليل الإجماع: فتجتمع الأمم -التي أوحى الله إلى رسلها بكتب من عنده- أن الرب عليم بكل شيء، لا يخفى عليه شيء في السماوات ولا في الأرض.

وأما دليل الفطرة: فإن علم الله -تعالى- مما فطرت عليه النفوس السليمة المقررة بوجود خالق عظيم موصوف بالكمال المطلَق، فلذلك تجدها تلجأ إليه في حاجاتها ونزول الكروب بها؛ ليقينها بعلمه بحالها وطريق خلاصها.

وأما دليل العقل: فإن (ثبوت علم الله -تعالى- وعلمه -تعالى- من لوازم نفسه المقدسة، براهين علمه -تعالى- مشاهدة في خلقه وشرعه، ومعلوم عند كل عاقل أن الخلق يستلزم الإرادة، ولا بد للإرادة من علم بالمراد)⁽²⁾.



(1) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ ﴿وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾، برقم (7422)، 340/9.

(2) شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري للشيخ عبد الله الغنيمان، 90/1.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المبحث الثاني: الآثار العلمية والسلوكية لاسم الله ((العليم)) على الأمن الأسري

وتحتة مطلبان:

○ المطلب الأول: الآثار العلمية لاسم الله ((العليم)):

والمراد بالآثار العلمية لاسم الله "العليم" هي: ما يُثمره الإيمان بهذا الاسم ومقتضاه في القلب من علوم ومعارف تجعله مصدقًا وموقنًا بها؛ مما يورثه: العلم بالله، ومحبتة، وتعظيمه، وحسن الظن به في تقديره وتدبيره كونًا وشرعًا؛ فيعيش القلب في ظل تلك الطمأنينة والرضا، والسكون، والاستقرار.

ولما كانت الأسرة لا تخلو حياتها من عوارض قد تهزُّ كيافها؛ مما يُصيبها بالقلق والاضطراب؛ كان لزامًا لها من العودة إلى الله وإلى أسمائه، ومن ذلك العودة إلى اسمه "العليم" ودعاءً الله به، باستشعار معانيه وحقيقته، وما يتضمنه ذلك من بَرْد المعرفة به، وهناء العيش معه، ولذلك صور عدة، منها:

حسن الظن بالله فيما يُقدره على الأسرة من عوارض وحوادث، وما يورثه التعبدُ لله باسم "العليم" من الرضا بالمقدور، والعمل بالمأمور، والترك للمحذور.

فإذا أمنت الأسرة، وعرفت، وأيقنت باسم الله "العليم"، وما يتضمنه من سَبْقِ علمه بكل شيء، وأن ما حدث لها، وما سيحدث إنما هو بقضاء الله وقدره المتضمن لعلم الله السابق، وكتابته لكل شيء، ثم مشيئته وخلقته وإيجاده لذلك المقدر، وأن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وما أخطاه لم يكن ليصيبه، ثم قرنت تلك المعرفة باسم الله "الحكيم": تبين لها عدلُ الله ولطفه فيما قدر عليها وقضاه، وأن تقديره كله خيرٌ، وعاقبته محمودة في الدنيا والآخرة، فكان ذلك بلسماً لمصائبها وما نزل بها، فتحتسب في ذلك الأجر من الله، وترقب العاقبة الحميدة، والخلف الجميل، قال -تعالى-: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [التغابن: ١١]، قال الإمام الرازي: (وقوله -تعالى-: ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾؛ أي: عند المصيبة، أو عند الموت، أو المرض، أو الفقر، أو القحط ونحو ذلك؛ فيعلم أنها من الله -تعالى- فيسَلِّم لقضاء الله -تعالى- ويسترجع، فذلك قوله: ﴿ يَهْدِ قَلْبَهُ ﴾؛ أي: للتسليم لأمر الله...، قال أهل المعاني: يَهْدِ قلبه للشكر عند الرخاء، والصبر عند البلاء، وهو معنى قول ابن عباس -رضي الله عنهما: يَهْدِ قلبه إلى ما يحب ويرضى...، وقرئ "يهداً"، قال الزجاج⁽¹⁾: هَدَأَ قلبه يَهْدَأُ إذا سَكَنَ...، ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ يُحْتَمَلُ: أن يكون إشارة إلى اطمئنان القلب عند المصيبة...⁽²⁾.

وفي ذلك حديث صُهَيْب رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ

(1) هو: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد السري الزجاج، البغدادي، نحوي زمانه، مصنف كتاب "معاني القرآن" وغيره، توفي سنة 311هـ، يُنظر:

سير أعلام النبلاء للذهبي، 222/11، والبداية والنهاية لابن كثير، 169/11.

(2) مفاتيح الغيب، 555/30.

ذَٰكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ؛ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ؛ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ⁽¹⁾.

ولذلك اشتمل دعاء الكرب على اقتبان اسم الله "العليم" باسمه "الحليم" لما في ذلك من دلالة على علم الله وحلمه ولطفه بخلقه فيما يُقَدِّره عليهم ليلجؤوا إليه؛ فقد كان النبي ﷺ يقول عند الكرب: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَلِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ)⁽²⁾.

وقد تَكَرَّه بعض النفوس ما يحدث مخالفاً لهواها ومُرَادها! ولكنها تجهل الحكمة الربانية من ذلك، فلا تعلم إلا ظاهراً من الحياة الدنيا! والله -تعالى- يقول: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢١٦].

ومما يندرج تحت صورة البلاء للأسرة: عدم رزق الزوجين بالذرية! وهذا يُقلق الأسرة، ويجعلها مضطربة غير مطمئنة! ولكن عندما يستشعر الزوجان اسم الله "العليم"، وما يتضمنه من علمه بحالهما، وما يُصلح شأنهما، ثم اقترانه باسمه "القدير"، وأنه قادرٌ على الرزق بالذرية، وليس بمعجزله؛ فإن تلك المعرفة تورثهما الرضا بالمصاب والطمأنينة، وحسن الظن بالله في المستقبل، مع الأخذ بالأسباب المباحة، فتسكن لذلك النفس وتستقر، وقد أشار القرآن إلى ذلك الاسمين عند هذه الصورة من البلاء في قوله -تعالى-: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِمَّا نِثًا وَمِمَّا كَفُورًا (49) أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: 49-50].

ومما يدخل في ذلك: عندما تفقد الأسرة أحد أفرادها! فيصيبها الهم والحزن؛ فتقلق وتضطرب ولا تسكن! فإذا استشعرت الأسرة اسم الله "العليم" المقترب باسمه "الحكيم" عرفت بأن لله ما أخذ، وله ما أعطى، وكل شيء عنده بأجل مسي، فصبرت واحتسبت، فأطفا حرارة المصاب بزُد اليقين، ورجاء الثواب، والعض من الله، كما كان حال يعقوب -عليه السلام- عند فقده ليوسف وأخويه فيما قصَّ الله عنه في قوله -تعالى-: ﴿فَصَبْرٌ جَمِيلٌ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَنِي بِهِمْ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [يوسف: ٨٣].

ومما جاء من السنة النبوية في ضوء ذلك أنه (اشتكى ابنُ لَإِي طَلْحَةَ، فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَتَوَقَّى الْغُلَامُ، فَهَيَّاتُ أُمُّ سَلِيمِ الْمَيِّتِ، وَقَالَتْ لِأَهْلِهِ: لَا يُخْبِرَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ أَبَا طَلْحَةَ بِوَفَاةِ ابْنِهِ! فَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَمَعَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنْ أَصْحَابِهِ قَالَ: مَا فَعَلَ الْغُلَامُ؟ قَالَتْ: خَيْرٌ مِمَّا كَانَ، فَكَرِهْتُ إِلَيْهِمْ عَشَاءَهُمْ فَتَعَسَّوْا، وَخَرَجَ الْقَوْمُ، وَقَامَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى مَا تَقُومُ إِلَيْهِ الْمَرْأَةُ، فَلَمَّا كَانَ آخِرُ اللَّيْلِ قَالَتْ: يَا أَبَا طَلْحَةَ! أَلَمْ تَرَ إِلَى آلِ فُلَانٍ اسْتَعَارُوا عَارِيَةً فَتَمَتَّعُوا بِهَا، فَلَمَّا طَلَبَتْ كَأْتَهُمْ كَرِهُوا ذَٰكَ! قَالَ: مَا أَنْصَفُوا! قَالَتْ: فَإِنَّ ابْنَكَ كَانَ عَارِيَةً مِنَ اللَّهِ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- وَإِنَّ اللَّهَ قَبَضَهُ! فَاسْتَرْجَعَ وَحَمِدَ اللَّهَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزهد والرقائق، باب: المؤمن أمره كله خير، برقم (2999)، 295/4.

(2) سبق تخريجه، ص 13.

رَأَهُ قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِي لَيْلَتِكُمَا، فَحَمَلْتَ بَعِيدَ اللَّهِ...⁽¹⁾.

ومن تلك الآثار العلمية لاسم الله "العليم" في حياة الأسرة: القناعة والرضا بما قسم الله لها من رزق، فإذا علمت الأسرة، وأيقن أفرادها باسم الله "العليم"، وسبق علمه وحكمته في قسمة أرزاقهم وقدراتهم وخصائصهم، وأنه "عليم حكيم" فيما قسم لها، وفيما صرف عنها؛ أورثها ذلك القناعة بما رزقهم، والعمل بما أقدَرهم، والرضا بما فضّل به بعضهم على بعض من الخصائص والنعم، ويبقى لهم سؤال الله من فضله، ويتعالى بهم ذلك العلم واليقين عن التطلع إلى ما في أيدي الآخرين من النعم الدنيوية، وما فضّل به بعضهم على بعض من الخصائص الخلقية؛ فإن ذلك التطلع المنهي عنه يوصل الأسرة إلى التعلق المقلق والمحزن لأفرادها، والصارف لهم عن شكر ما رزقهم الله من النعم والخصائص، وفي ذلك يقول الله -تعالى-: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِلنِّسَاءِ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَا لِلرِّجَالِ وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢]، يقول ابن كثير: (ثم أرشدهم إلى ما يصلحهم فقال: ﴿وَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾؛ أي: لا تتمنوا ما فضّل به بعضكم على بعض، فإن هذا أمر محتوم، والتمني لا يجدي شيئاً، ولكن سلوني من فضلي أعطكم: فإني كريم وهاب...، ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾؛ أي: هو عليم بمن يستحق الدنيا فيعطيه منها، وبمن يستحق الفقر فيفقره، وعليم بمن يستحق الآخرة فيقضي له أعمالها، وبمن يستحق الخذلان فيخذله عن تعاطي الخير وأسبابه؛ ولهذا قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾⁽²⁾.

ومن الآثار العلمية لاسم الله "العليم": رضا الأسرة وتسليمها لما شرعه الله من أحكام في الإرث، فإن الشيطان وأتباعه يجاهدون في تفكيك الأسرة بعد الوفاة، وعند تقسيم الإرث، فتتطلع النفوس الجاهلة والظالمة إلى ما لا تستحق منه أصلاً، أو تطلب فوق ما قسم لها شرعاً! ويحدث بذلك التنازع، ثم التباغض، ثم التهاجر والقطيعة! وذلك سبيل القلق والاضطراب المنافي للأمن والاستقرار والسكن.

ولذلك كرر الله ذكر اسمه "العليم"، وصفة العلم له في آيات الإرث وأواخرها؛ تنبيهاً على علمه بحال خلقه وما يسد حاجتهم، وما يصلح شأنها، وتولى ذلك بنفسه قسمة بينهم، كل بما يناسب حاله واحتياجه، وما يمد به من قرابة للميت، وفي مواطن قرن اسمه "العليم" باسمه "الحكيم" دلالة على حكمته بوضع الأمور

(1) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: الصبر عند الصدمة الأولى، برقم (1311)، 247/2، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل أبي طلحة الأنصاري ﷺ برقم (2144)، 909/4.

(2) تفسير القرآن العظيم، 251/2، وقال العلامة السعدي: (ينهى -تعالى- المؤمنين عن أن يتمنى بعضهم ما فضّل الله به غيره من الأمور الممكنة، وغير الممكنة، فلا تتمنى النساء خصائص الرجال التي بها فضلهم على النساء، ولا صاحب الفقر والنقص حالة الغنى والكمال تمنياً مجرداً؛ لأن هذا هو الحسد بعينه، تمنى نعمة الله على غيرك أن تكون لك، ويُسلَب إياها؛ ولأنه يقتضي السخط على قدر الله، والإخلاد إلى الكسل والأمانى الباطلة التي لا يقترن بها عمل ولا كسب، وإنما المحمود أمران: أن يسعى العبد على حسب قدرته بما ينفعه من مصالحه الدينية والدنيوية، ويسأل الله -تعالى- من فضله، فلا يتكلم على نفسه ولا على غير ربه...، فهذا كمال العبد وعنوان سعادته...، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾، فيعطي من يعلمه أهلاً لذلك، ويمنع من يعلمه غير مستحق)، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ص/176.

في مواضعها المناسبة لها واللائقة بها، قال -تعالى- في ذلك: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ آبَاؤُهُ فَلِأُمَّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمَّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: 11]، وقال: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيَنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورِثُ كَاللَّهِ أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أُخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ [النساء: 12]، وقال: ﴿وَإِن كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: 176]، قال ابن كثير: (قوله: ﴿ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾؛ أي: هو عالمٌ بعواقب الأمور ومصالحها وما فيها من الخير لعباده، وما يستحقه كلُّ واحد من القرابات بحسب قُربه من المتوفَّى)⁽¹⁾.

فإذا اعترفت الأسرة بكمال علم الله وحكمته في تقسيم الإرث، وأنه العدل الذي لا جورَ معه تحقق الرضا منها والقناعة بما قَسَمَ، والتسليم لحُكم العليم الحكيم، والذي هو أرحمُ بخلقِه من أنفسهم، فيزول بذلك القلق والاضطراب، وتعيش الطمأنينة والسكن، فتكون آمنةً مستقرةً سائلةً الله من فضله، والبركة فيما قَسَمَ لها.

ومن الآثار العلمية لاسم الله العليم والتي تسهم في استقرار أُسرِ المجتمع وأمنها: بُغض نشر الفاحشة والرذيلة، والحذر من حُب ذلك، وخاصةً فيما يتعلّق بأفراد معروفين زلّت بهم القدم فأخطؤوا، أو أوذوا افتراءً وظلمًا! ويندفع ذلك وتتحقق السلامة منه بمعرفة العباد بعلم الله وإطلاعه على الحقائق وما تخفيه الصدور، ثم المجازاة عليه في الآخرة، فالله يعلم الإرادات القلبية صلاحًا وفسادًا، ويعلم الصادق والكاذب، ويعلم الظالم والمظلوم؛ ولذلك ختم الله الآية في ذلك بما يستلزمه اسم "العليم" من صفة العلم فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: 19].

قال ابن عاشور: (ومن أدب هذه الآية أن شأن المؤمن ألا يحب لإخوانه المؤمنين إلا ما يحب لنفسه، فكما أنه لا يحب أن يشيع عن نفسه خبر سوء، كذلك يجب عليه ألا يحب إشاعة السوء عن إخوانه المؤمنين، ولشيوخ أخبار الفواحش بين المؤمنين بالصدق أو بالكذب مفسدة أخلاقية؛ فإن مما يزع الناس عن المفاصد تهيبهم وقوعها، وتجهيمهم وكراهتهم سوء سمعتها؛ وذلك مما يصرف تفكيرهم عن تذكُّرها، بله الإقدام عليها رويدًا رويدًا حتى تُنسى وتنمحي صورها من النفوس، فإذا انتشر بين الأمة الحديث بوقوع شيء

(1) تفسير القرآن العظيم، 432/2.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

من الفواحش تذكّرتها الخواطر، وخفّ وقَعُ خبرها على الأسماع، فدبّ بذلك إلى النفوس التهاون بوقوعها وخفّة وَقَعها على الأسماع، فلا تلبّث النفوس الخبيثة أن تُقدِّم على اقرارها، وبمقدار تكرُّر وقوعها وتكرُّر الحديث عنها تصيرُ متداولةً، هذا إلى ما في إشاعة الفاحشة من لحاق الأذى والضرر بالناس ضرراً متفاوت المقدار على تفاوت الأخبار في الصدق والكذب...⁽¹⁾، وقال الرازي: (أما قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ فهو حسنُ الموقع بهذا الموضوع؛ لأنَّ محبّة القلب كامنة، ونحن لا نعلمها إلا بالأمارات، أما الله -سبحانه- فهو لا يخفى عليه شيء، فصار هذا الذِّكر نهاية في الزجر؛ لأنَّ مَنْ أحبَّ إشاعة الفاحشة وإن بالغَ في إخفاء تلك المحبّة؛ فهو يعلم أن الله -تعالى- يعلم ذلك منه، وإنَّ علمه -سبحانه- بذلك الذي أخفاه كعلمه بالذي أظهره، ويعلم قدر الجزاء عليه⁽²⁾.

○ المطلب الثاني: الآثار السلوكية لاسم الله ((العليم)) :

والمراد بالآثار السلوكية لاسم الله "العليم": هو مُقتضى معرفة العبد لله بهذا الاسم، واستشعاره لإطلاع الله عليه في كل أحواله؛ والذي يُثمر مراقبة الرب في الأقوال والأفعال، فيُبَادِر العبد إلى كل خير وفضيلة، ويتبع عن كل شر ورتيلة، ابن قيم الجوزية: (وكذلك مَنْ شهد مشهد العلم المحيط الذي لا يعزُب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماوات، ولا في قرار البحار، ولا تحت أطباق الجبال، بل أحاط بذلك علمه علماً تفصيلياً، ثم تعبّد بمقتضى هذا الشهود من حراسة خواطره وإرادته، وجميع أحواله وعزماته وجوارحه؛ علم أن حركاته الظاهرة والباطنة، وخواطره وإرادته، وجميع أحواله ظاهرة مكشوفة لديّه علانية بادية لا يخفى عليه منها شيء...⁽³⁾).

فمن الآثار السلوكية لاسم الله "العليم" في حياة الأسرة وأمنها: العدل بين الزوجات وبين الأولاد، فإذا علم الزوج وأيقن بأن ربّه عليمٌ لا يخفى عليه من أمره شيء، واستشعر اطلاعه عليه في تعاملاته مع زوجاته وأولاده سرّاً وجهاراً، ليلاً ونهاراً، وأن الله سيبعثه يوم القيامة -وهو العليم به- وسيحاسبه، فيُثيب على العدل، ويُعاقب على الجور والظلم؛ فيدفعه ذلك إلى العدل فيما يقدر عليه من النفقة في المطعم والملبس والمسكن؛ ويثمر ذلك العشرة الحسنة بالمعروف، والمُرضية للأسرة، وهي متطلّبة أساسي لأمن تلك البيوت، وقد أشار الله إلى ذلك في آية سورة الأحزاب عند ذكره لقسم رسوله بين زوجاته فقال: ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَنْ تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَ وَيَرْضَيْنَ بِمَا آتَيْنَهُنَّ كُلُّهُنَّ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥١].

ومن تلك الآثار لاسم الله "العليم" على الأمن الأسري: تحقق إصلاح الحكّمين بين الزوجين عند

(1) التحرير والتنوير، 185/18.

(2) مفاتيح الغيب، 346/23.

(3) طريق الهجرتين وباب السعادتين، ص/44.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

حدوث خلاف أسري بينهما، وذلك أنه يُرسل حكمً من أهل الزوج وحكمً من أهل الزوجة لاحتواء الاختلاف، لئلا يكون مؤثراً على الأسرة وأمنها واستقرارها وانتلافها، وقد أشار الله إلى ضرورة صلاح النيّة من الحكمين، وأنه مطلعٌ على ما في قلوبهما، وأنهما إذا أرادا إصلاحاً يوفق الله بينهما، والمقصود بالإرادة: النيّة الحسنة، وهي من أعمال القلوب، فإذا علم الله -سبحانه وتعالى- من قلبَي الحكمين المصلحين أنهما يريدان الإصلاح بالنظر بخير الأمرين للزوجين؛ فإن الله يُرشدهما لما فيه الخير للزوجين، ولذلك ينبغي للحكمين المصلحين استشعار علم الله لما في قلوبهما، فهو داعٍ لما فيه صلاح بيت الأسرة؛ ولذلك ختم الله الآية في ذلك باسمه "العليم" فقال: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ [النساء: 35]، قال الرازي: (ثم قال -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ والمراد منه: الوعيد للزوجين وللحكمين في سلوك ما يخالف طريق الحق)⁽¹⁾.

ومن تلك الآثار السلوكية لاسم الله "العليم": الإصلاح في أموال أيتام الأسر المنكوبة بوفاة الوالدين أو أحدهما؛ فإن الأيتام ضعفاء لا ناصر لهم إلا الله -تعالى- وقد تطمع النفوس الضعيفة في الأخذ منها، أو التفریط فيما يحفظها وينمها لهم⁽²⁾، وخاصة إذا خلط الوصي أموالهم بماله، ويظهر للناس أن قصده الإصلاح بذلك! ولقد توعد الله الذين يأكلون أموال اليتامى بغير حق فقال -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: 10].

ولا شك أن تلك الأسر ذات الأيتام إن لم يقم على أموالهم وصي يعرف الله باسمه "العليم"، ويوقن بمقتضاه من علمه بمراده ومقصده، ثم اطلّعه عليه في قليل الأمر وكثيره؛ وإلا أساء العمل في أموالهم وأفسد! فكان الفقر حليفهم، وأصابهم بذلك القلق والاضطراب، ثم الحاجة إلى الناس؛ ولذلك عقب الله في آيات اليتامى باسمه "العليم"، وما يتضمّنه من صفة العلم فقال: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْوُلْدَانِ وَأَنْ تَقُومُوا لِلْيَتَامَى بِالْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِهِ عَلِيمًا﴾ [النساء: 127]، وقال -تعالى-: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [البقرة: 220]، وقيل في قوله: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾؛ أي: (يعلم ضمائر من أراد الإفساد والطمع في مالهم بالنكاح من المصلح، يعني: إنكم إذا أظهرتم من أنفسكم إرادة الإصلاح، فإذا لم تُريدوا ذلك في قلوبكم، بل كان مُرادكم منه غرضاً آخر؛ فالله مطلعٌ على ضمائركم، عالمٌ بما في قلوبكم، وهذا تهديدٌ عظيمٌ، والسبب أن اليتيم لا يُمكنه رعاية الغبطة

(1) مفاتيح الغيب، 75/10.

(2) وقد اعتنى القرآن بأموال اليتامى وأحوالهم في آيات عدة، فقال تعالى: ﴿وَأْتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا﴾ [النساء: 2]، وقال: ﴿وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ [النساء: 6].

لنفسه، وليس له أحدٌ يُرَاعِيها! فكأنَّه -تعالى- قال -لما لم يكن له أحدٌ يتكفَّل بمصالحه-: فأنا ذلك المتكفلُ، وأنا المطالبُ لوليه...⁽¹⁾.

ومن تلك الآثار السلوكية لاسم الله "العليم": إكرام المرأة واحترام حقها في الرجوع إلى زوجها بعد الطلاق غير البائن فلا تُعْضَلُ⁽²⁾ من قِبَلِ ولِها؛ وذلك مما يضرُّ بالزوجة الأم، ويُبعدها عن بيتها وأولادها! فيُخَلُّ بأمن الأسرة؛ ويُعطل رجوعها إلى الاستقرار والسكن؛ ولذلك نهى الله الأولياء عن الإضرار بالزوجة الراغبة في العودة إلى زوجها وأسرته، ووعظهم في ذلك، وذكرهم بعلمه، فقال -تعالى-: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، فهو العليم الذي لا يخفى عليه شيءٌ من الإرادات والمقاصد، فيعلم مَنْ قَصَدَهُ مِنَ الأولياء الإضرارُ بالزوجة، وهو العليم الذي يعلم ما يحدث في البيوت مما لا يعلمه الناس، وهو العليم بالعواقب الحسنة في اتباع الأمر، والعواقب السيئة في مخالفة النهي، وهو العليم في تشريعه بما يصلح حال الأسرة، ويضمن لها الأمن والاستقرار، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]، قال ابن جرير: (ثم أخبر -تعالى- ذكره- عباده أنه يعلم من سرائرهم وخفيَّات أمورهم ما لا يعلمه بعضهم من بعض، ودلَّهم بقوله لهم ذلك في هذا الموضع، أنه إنما أمر أولياء النساء بإنكاح مَنْ كانوا أولياءه من النساء إذا تراضت المرأة والزوجُ الخاطبُ بَيْنَهُم بالمعروف، ونهاهم عن عضلهنَّ عن ذلك؛ لما علم مما في قلب الخاطب والمخطوب من غلبة الهوى والميل من كل واحد منهما إلى صاحبه بالموَدَّة والمحبَّة، فقال لهم -تعالى- ذكره-: افعلوا ما أمرتكم به إن كنتم تؤمنون بي، وبثوابي وبعقابي في معادكم في الآخرة، فإني أعلم من قلب الخاطب والمخطوبة ما لا تعلمونه من الهوى والمحبَّة، وفعلكم ذلك أفضل لكم عند الله ولهم، وأزكى وأطهر لقلوبكم وقلوبهنَّ في العاجل)⁽³⁾.

ومما يتبع ذلك من الآثار السلوكية في احترام المرأة وحقها: ألا يُمسكها الزوجُ بعد طلاقها واكتمال العدة -وهو لا يرغب فيها- فإن في ذلك تقييداً لحريتها، وإضراراً بها، وتعدياً عليها! وهذا يُنافي الأمن والاستقرار النفسي لها أولاً، ثم لأسرتها والعيش فيها ثانياً، وعليه: فإذا أن يُمسكها الزوجُ بمعروف وإحسان، أو يُسرحها بمعروف وإحسان؛ ولعلها تخوض تجربة أخرى، وتبني بيتاً آخر آمناً مطمئناً، تسعد فيه وتُسعد به.

ولذلك ذَكَرَ الله اسمه "العليم" في ختام الآيات التي تحدَّثت عن ذلك تذكيراً للزوج وتخويفاً له بعلم

(1) مفاتيح الغيب للرازي، 406/6.

(2) قال ابن جرير الطبري: (ويعني بقوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾: لا تضيقوا عليهن بمنعكم إياهنَّ أمها الأولياء من مراجعة أزواجهن بنكاح جديد، تبتغون بذلك مضارتهن)، جامع البيان، 24/5.

(3) جامع البيان 30/5، وذكر الرازي في معناه: (أن المكلف وإن كان يعلم وجه الصلاح في هذه التكاليف على الجملة، إلا أن التفصيل في هذه الأمور غير معلوم، والله تعالى عالمٌ في كل ما أمر ونهى بالكمية والكيفية بحسب الواقع، وبحسب التقدير؛ لأنه -تعالى- عالمٌ بما لا نهاية له من المعلومات، فلما كان كذلك صح أن يقول: ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، ويجوز أن يُراد به: والله يعلم مَنْ يعمل على وفق هذه التكاليف، ومَنْ لا يعمل بها، وعلى جميع الوجوه فالمقصود من الآيات تقرير طريقة الوعد والوعيد)، مفاتيح الغيب، 457/6.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الله وإطلاعهم على ما يُخفيه في قلبه، أو يُخفيه في بيته عن الناس، وأن ما يُقدم عليه الزوج من ذلك سيلقى الله به يوم القيامة فيُجازيه به! فقال -تعالى-: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِيَتَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٣١].

الخاتمة:

الحمدُ لله وكفى، والصلاة والسلامُ على رسوله المصطفى، وعلى آله وأصحابه ومن اقتفى، ثم أما بعدُ: فإنه يظهر للقارئ من خلال هذا البحث:

- أهمية محتوى هذا البحث والحاجة إليه لمستجدات العصر وخاصة فيما يتعلق بالأسرة وأمنها.
- أن المنهجية المتبعة في هذا البحث تعتبر منهجية فيها نوع من التجديد والمعاصرة لدعوتها إلى العناية بأسماء الله -تعالى- وأثارها على الأسرة وأمنها إذا حققت الأسرة علمها بمعاني أسماء الله ودلائلها.
- اتسام البحث بسهولة العرض لآثار نموذج واحد من أسماء الله على الأسرة وأمنها بعيدة عن الخلافات الواقعة بين الفرق الإسلامية فيما يتعلق بباب الأسماء والصفات وهذا ما تحتاجه الأمة اليوم.
- ومن نتائج هذا البحث التي توصل إليها الباحث:

- أن لله أسماءً حُسنَى وردت بها النصوص الشرعية يجب الإيمانُ بها تصديقًا واعتراقًا.
- ضرورة العلم بأسماء الله وإحصائها بالدعاء والتعبُّد لله بها.
- أن هذه الأسماء الحُسنَى لها آثارها الحميدة على القلب والجوارح يتحقق بها على وجه الإجمال الطمأنينة والسعادة.

- وتلك الآثار الحميدة للإيمان بأسماء الله تشمَل جوانب الحياة كلها.
- وفصّل البحث وأظهر أن من تلك الأسماء ذات الآثار الحميدة على الأسرة وأمنها: اسم الله "العليم".
- وأن آثار اسم الله العليم تظَهَر في الأمن الأسري في حالتين:

الحالة الأولى: آثار علمية تتعلّق بالقلب والنفس، فتورث الطمأنينة والسكينة وذُكر منها على سبيل المثال: حسن الظن بالله فيما يقدره على الأسرة من حوادث وعوارض، والقناعة بما قسم الله لها من رزق، ورضا الأسرة وتسليمها بما شرعه الله لها في الإرث، وبغضها لنشر الفاحشة والذيلة في المجتمع.

والحالة الثانية: آثار سلوكيّة تورث حُسن العمل والتصرّف المثمر لأمن الأسرة واستقرارها، وذُكر منها على سبيل المثال: العدل بين الزوجات والأولاد، تحلي الحكمين بين الزوجين بإرادة الإصلاح بينهما، والإصلاح في أموال يتامى الأسر، وإكرام المرأة واحترام حقها في مسائل متعددة.

ومما يوصى به في نهاية هذا البحث طرُق جوانب أخرى من الاعتقاد للإيمان بها، رغبةً في تحقيق آثار أُخرى عظيمة حميدة على الأسرة وأمنها:

- كالإيمان ببقية الأسماء الحُسنَى وأثارها على الأسرة وأحوالها.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- وكنوعي التوحيد الآخرين (الربوبية والألوهية) وأثار كل منهما على الأسرة وأحوالها.
- وكالإيمان باليوم الآخر وأثاره على الأسرة وأحوالها.
- وكالإيمان بالقدر وأثاره على الأسرة وأحوالها.

والله أسأل أن يجعل هذا البحث خالصًا صوابًا متقبلاً نافعًا به العباد، إنه هو السميع العليم، وصلى
الله وسلم على رسولنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

ثبت المصادر والمراجع:

- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمّد الزركلي، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشرة - أيار/مايو ٢٠٠٢ م.
- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: علي شيري، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ.
- تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، المؤلف: محمّد الطاهر بن محمّد بن محمّد الطاهر بن عاشور، الناشر: الدار التونسية - تونس، 1984 م.
- تفسير أسماء الله الحسنى، المؤلف: إبراهيم بن السري الزجاج، تحقيق: أحمد يوسف الدقاق، الناشر: دار الثقافة العربية، بدون تاريخ.
- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: محمّد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى-الأولى 1419 هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: دار المغني، الطبعة الأولى-1422 هـ.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمّد بن جرير الطبري، الناشر: دار التربية والتراث - مكة المكرمة، بدون تاريخ.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، المؤلف: محمّد ناصر الدين الألباني، الناشر: مكتبة المعارف - الرياض، 1422 هـ.
- سير أعلام النبلاء، المؤلف: أبو عبد الله محمّد بن أحمد الذهبي، الناشر: دار الحديث - القاهرة-١٤٢٧ هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: ابن أبي العز الحنفي، خرج أحاديثها: محمّد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة التاسعة - 1408 هـ.
- شرح كتاب التوحيد من صحيح البخاري، المؤلف: عبد الله بن محمّد الغنيمان، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة ط الأولى ١٤٠٥ هـ.
- صحيح البخاري = الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المؤلف: محمّد بن إسماعيل البخاري، الناشر: دار التأصيل - القاهرة، الطبعة الأولى الأولى - ١٤٣٣ هـ.
- صحيح مسلم = المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المؤلف: مسلم بن الحجاج القشيري، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة الأولى-1412 هـ.
- طريق الهجرتين وباب السعادتين، المؤلف: محمّد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، الناشر: الدار السلفية، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية الثانية-١٣٩٤ هـ.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- علماء نجد خلال ثمانية قرون، المؤلف: عبد الله بن عبد الرحمن البسام، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة الثانية-1419هـ.
- فتح الباري بشرح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمّد فؤاد عبد الباقي، الناشر: المكتبة السلفية - مصر، الطبعة الأولى- 1380 - 1390هـ.
- القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنى، المؤلف: محمّد بن صالح بن محمّد العثيمين، الناشر: الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الثالثة-1421هـ.
- لسان العرب، المؤلف: محمّد بن مكرم، أبو الفضل ابن منظور، الحواشي: لليا زجي وجماعة من اللغويين، الناشر: دار صاد - بيروت، الطبعة الثالثة-1414هـ.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، المؤلف: محمّد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمّد المعتصم بالله البغدادي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة الثالثة - 1416هـ.
- المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها، المؤلف: أبو حاتم محمّد بن حبان، تحقيق: محمد علي سونمز، خالص آي دمير، الناشر: دار ابن حزم - بيروت، الطبعة الأولى-1433هـ- 2012 م.
- معارج القبول بشرح سلم الوصول إلى علم الأصول، المؤلف: حافظ بن أحمد الحكمي، تحقيق: عمر بن محمود أبو عمر، الناشر: دار ابن القيم - الدمام، الطبعة الأولى-1410هـ.
- معاني أسماء الله الحسنى بين أهل السنة والمخالفين، المؤلف: دمريم بنت عبدالعالي الصاعدي، الناشر: دار أجيال التوحيد-الرياض، الطبعة الأولى-1440هـ.
- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أبو الحسين أحمد بن فارس، الناشر: عبدالسلام محمّد هارون، الناشر: دار الفكر، بدون رقم الطبعة-1399هـ.
- مفاتيح الغيب، المؤلف: محمّد بن عمر الرازي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثالثة - 1420هـ.
- المفردات في غريب القرآن، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمّد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية- دمشق - بيروت، الطبعة الأولى - 1412هـ.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى النووي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الثانية-1392هـ.
- النهج الأسى في شرح أسماء الله الحسنى، المؤلف: محمّد الحمود النجدي، الناشر: مكتبة الإمام الذهبي - الكويت، الطبعة السابعة-1426هـ.

المسؤولية الجنائية للأسرة في الانحراف الفكري لدى الأطفال

الدكتور محمد بن عبد المحسن بن عبدالعزيز بن شلهوب

كلية الملك خالد العسكرية بالرياض

المملكة العربية السعودية

binshlhoob@gmail.com

ملخص البحث:

تحدث البحث عن المسؤولية الجنائية في حق الأسرة في حال وقوع الطفل في جرائم التطرف الفكري بسبب إهمال التربية من قبل الوالدين أو بسبب غرس أفكار إرهابية في نفس الطفل وعدم غرس أفكار الوسطية والاعتدال التي أمرت الشريعة بها.

تحدثت في البحث عن الركن الشرعي بذكر النصوص الشرعية والنظامية التي تلزم ولي الطفل بوجوب تربية الطفل تربية صحيحة وتحرم عليه تربيته بما يخالف أحكام الشريعة بما في ذلك غرس أفكار متطرفة في عقل الطفل وأن ولي الطفل يعتبر مسؤول حين يغرس في نفس الطفل أو يهمل في تربيته، كما تحدثت عن الركن المادي والركن المعنوي في حال وجود تعمد من الأسرة بغرس هذه الأفكار أو في حال إهمال التربية الطفل على الوسطية والاعتدال.

كما وضحت أن ولي الطفل يستحق العقوبة في حال تعمد غرس الأفكار المتطرفة في نفس الطفل، والعقوبة هنا عقوبة تعزيرية يقدرها ولي الأمر مع التفريق في العقوبة بين تعمد غرس الأفكار المتطرفة وبين تعمد الإهمال في غرس أفكار الوسطية والاعتدال في نفس الطفل.

الكلمات المفتاحية: المسؤولية الجنائية - الأسرة - الانحراف الفكري - الأطفال

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Criminal responsibility of the family in intellectual deviation in children

Dr. Mohammed bin Abdul Mohsen bin Abdulaziz bin Shalhoub

King Khalid Military College in Riyadh

Abstract :

The research discusses the criminal responsibility of the family in cases where a child becomes involved in extremist activities due to parental neglect or the instilling of terrorist ideas in the child's mind, neglecting to instill moderate and balanced ideas as mandated by Sharia law.

The research addresses the legal pillar by citing legal and Sharia texts that obligate guardians to properly raise children and prohibit them from raising children in a manner contrary to Sharia law, including instilling extremist ideas in the child's mind. It also establishes that the guardian is responsible when instilling or neglecting the child's upbringing, both morally and materially, when it comes to extremist ideas or neglecting to raise the child on moderation and balance.

Furthermore, it clarifies that the guardian deserves punishment if they intentionally instill extremist ideas in the child. The punishment would be punitive, determined by the guardian, with differentiation in punishment between intentional instilling of extremist ideas and neglecting to instill moderate and balanced ideas in the child.

Keywords: Criminal responsibility - Family - Intellectual deviation - Children

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن الأسرة هي اللبنة الأولى لبناء المجتمع، وبصلاحها تصلح المجتمعات، وتقوى العلاقات، وبفسادها تتفكك، وتنهار منظومة المجتمع، ولا يتأتى صلاحها إلا بالتربية السليمة القائمة على هدي الكتاب والسنة، ومنهج السلف الصالح عقيدة، وعبادة، وسلوكاً، والزوج والزوجة هما عماد الأسرة، وعليهما يقع عبء المسؤولية التربوية، فإذا لم يقوما بها على الوجه الصحيح أدى ذلك إلى انحراف الأطفال، ولزمهما تبعه ذلك، عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، وَيُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَيْمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: {فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ} [الروم: ٣٠] (1).

ونظراً لخطورة أمر انحراف الأطفال الذي قد يهدد أمن المجتمع، وسلامته، وكيان الأسرة وتربطها أردت أن أساهم في نشر الوعي بذلك، وأبين ما يترتب على إهمال هذه المسؤولية من عقوبة، فكان هذا البحث الموسوم بـ: "المسؤولية الجنائية للأسرة في الانحراف الفكري لدى الأطفال"، وقد انتظم في مقدمة وثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الجنائية للأسرة في الانحراف الفكري للأطفال، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المسؤولية الجنائية.

المطلب الثاني: تعريف الأسرة والطفل.

المطلب الثالث: تعريف الانحراف الفكري.

المبحث الثاني: أركان جريمة امتناع الأسرة عن التربية الفكرية السليمة للطفل، وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الركن الشرعي.

المطلب الثاني: الركن المادي.

المطلب الثالث: الركن الأدبي.

المبحث الثالث: العقوبة المقررة لجريمة الامتناع عن التربية الفكرية السليمة للطفل.

الخاتمة.

فهرس المصادر.

(1) صحيح البخاري (95/2) (١٣٥٩) كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام، صحيح مسلم (2047/4) (٢٦٥٨) كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين.

المبحث الأول: مفهوم المسؤولية الجنائية للأسرة في الانحراف الفكري للأطفال

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف المسؤولية الجنائية

المسؤولية الجنائية: أن يتحمل الإنسان نتائج الأفعال المحرمة التي يأتيها مختاراً، وهو مدرك لمعانيها، ونتائجها⁽¹⁾.

وتتعلق هذه المسؤولية بفاعل أخل بما خوطب به من تكليف جنائي، فحقت عليه العقوبة المقررة لحماية هذا التكليف، فهي تنشأ عن فعل يعتبر جريمة يستحق فاعلها العقاب⁽²⁾.

وسميت بالمسؤولية الجنائية نسبة لارتكاب الجنائية التي تقوم على أساسها المسؤولية، فأساس المسؤولية الجنائية فعل الجريمة التي يعاقب عليها الشرع والقانون، وأن يكون مرتكبها أهلاً لتحمل المسؤولية⁽³⁾، فبدون الجريمة لا مجال للحديث عن المسؤولية الجنائية، فالمسؤولية الجنائية هي الصلة بين الجريمة والجزاء⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: تعريف الأسرة، والطفل

أولاً: تعريف الأسرة:

الأسرة في اللغة: عشيرة الرجل الأقربون ورهطه، وأهل بيته الذين يتقوى بهم، وأقارب الرجل من قبل أبيه، وتطلق أيضاً على الدرع الحصينة⁽⁵⁾.

والأسرة في الاصطلاح: الأب ومن يعولهم من زوجته وأصوله وفروعه⁽⁶⁾.

ونعني بالأسرة هنا الأب والأم، أو من ينوب عنهما ممن يلزمه القيام على الصغير وتربيته.

ثانياً: تعريف الطفل:

الطفل في اللغة: الصغير من الأولاد سواء كان ولداً للإنسان أو الحيوان⁽⁷⁾.

(1) التشريع الجنائي الإسلامي (329/1).

(2) المسؤولية الجنائية لمدير المنشأة التجارية ص: 68.

(3) المسؤولية الجزائية للطفل بين الشريعة والقانون ص: 45، 46.

(4) موانع المسؤولية الجنائية في التشريع الجنائي الإسلامي ص: 10.

(5) انظر: مختار الصحاح (ص18)، لسان العرب (4/20)، تاج العروس (10/51) مادة أسر.

(6) انظر: الجرائم الأسرية في الفقه الإسلامي ص: 514.

(7) انظر: الصحاح (5/1751)، مقاييس اللغة (3/413)، المصباح المنير (2/374) مادة طفل.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وفي الشرع لا يخرج عن التعريف اللغوي، فالطفل هو الصغير ما لم يبلغ⁽¹⁾.

الطفل في القانون الدولي: " كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه"⁽²⁾.

وجاء في المادة الأولى من نظام حماية الطفل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/14) بتاريخ 1436/2/3هـ ما نصه: " الطفل: كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره".

المطلب الثالث: تعريف الانحراف الفكري

عرف الانحراف الفكري بتعاريف مختلفة أذكر منها ما يلي:

قيل: هو: "الميل إلى غير الحق في أصول الدين، فيما ينتجه عقل الإنسان من رأي"⁽³⁾.

وقيل: هو: " اختلال في فكر الإنسان وعقله، والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه وتصوراته، وتوجهاته للأمور الدينية أو السياسية، إما إلى الإفراط، أو التفريط"⁽⁴⁾.

وقيل: " الخروج عن الوسطية والاعتدال في فهم الأمور الدينية والدينية، مما قد يشكل خطرا على نظام الدولة وأمنها الوطني، ومقومات وجودها"⁽⁵⁾.

وبالنظر إلى هذه التعريفات يلاحظ أن حقيقة الانحراف الفكري خروجه عن أحكام الشريعة الإسلامية المتمثلة في الاعتدال والوسطية إلى الإفراط أو التفريط⁽⁶⁾.

(1) انظر: تفسير الطبري (17/ 271)، تفسير البيهقي (6/ 36)، تفسير الرازي (23/ 367).

(2) اتفاقية حقوق الطفل مادة 1 ص: 5.

(3) حماية المجتمع المسلم من الانحراف الفكري ص: 239.

(4) الوسطية في الإسلام وأثرها في الأمن ص: 40.

(5) دور المؤسسات الوطنية في مواجهة الانحراف الفكري ص: 24.

(6) انظر: المصدر السابق.

المبحث الثاني: أركان جريمة امتناع الأسرة عن التربية الفكرية السليمة للطفل

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الركن الشرعي.

قبل الحديث عن الركن الشرعي لهذه الجريمة يجدر أن أعرف الجريمة، ثم أبين أنواعها لمعرفة تحت أي نوع من أنواع الجريمة يندرج الامتناع عن التربية السليمة للطفل:

فالجريمة في اللغة: مشتقة من الجرم بمعنى الذنب؛ يقال: أجرم جرماً، إذا أذنب ذنباً، واكتسب إثماً⁽¹⁾. وفي الاصطلاح الفقهي: محذور شرعي زجر الله عنه بحد أو تعزير⁽²⁾.

وفي الاصطلاح القانوني: سلوك إنساني غير مشروع سواء كان إيجابياً أم سلبياً، أو عمدياً أو غير عمدي رتب له القانون جزاء جنائياً⁽³⁾.

ويتنوع تقسيم الجرائم باختلاف الجهة التي ينظر منها، فمن حيث الجسامة فهي جرائم حدود وقصاص، وتعزيرات، ومن حيث القصد الجنائي، فهي جرائم عمدية، وغير عمدية. ومن حيث وقت كشفها فهي جرائم متلبس بها، وجرائم لا تلبس فيها، ومن حيث كيفية ارتكابها فهي جرائم إيجابية، وجرائم سلبية.

وما يهمني هنا هو التقسيم من حيث طريقة وكيفية ارتكاب الجريمة؛ إذ إن هذا هو التقسيم المناسب الذي تندرج تحته جريمة الامتناع عن التربية الفكرية الصحيحة للأطفال فأقول:

من المتقرر أن الجرائم إما أن تتعلق بفعل منهي عنه، أو ترك مأمور به، فهي بذلك قسمان: الجريمة الإيجابية، والجريمة السلبية، وفيما يلي تعريف لهما في الاصطلاح الفقهي والقانوني:

فالجريمة الإيجابية في الاصطلاح الفقهي: إتيان فعل منهي عنه نهي تحريم كالسرقة والقتل.

وفي الاصطلاح القانوني: الجريمة التي يتحقق فيها النشاط الإجرامي بحركة عضوية إرادية من الجاني سواء باليد أو باللسان أو بغيرهما من الأعضاء⁽⁴⁾.

والجريمة السلبية في الاصطلاح الفقهي: الامتناع عن إتيان فعل مأمور به مثل: الامتناع عن إخراج الزكاة.

(1) انظر: مقاييس اللغة (1/446)، مختار الصحاح (ص56)، المصباح (1/97) مادة جرم.

(2) انظر: الأحكام السلطانية للماوردي (ص322).

(3) انظر: الجريمة وأحكامها في الاتجاهات المعاصرة والفقهاء الإسلاميين ص: 12.

(4) انظر: الجريمة وأحكامها في الاتجاهات المعاصرة والفقهاء الإسلاميين ص: 29.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

وفي الاصطلاح القانوني: " الامتناع الإرادي عن القيام بحركة عضوية أو عقلية يوجب القانون القيام بها في وقت معين كامتناع الشاهد عن أداء الشهادة"⁽¹⁾.

إذا تقرر ما سبق فإنه يقصد بالركن الشرعي: النص الذي يحدد كون الفعل جريمة معاقباً عليها عملاً بمبدأ " لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص"، وأصل هذا المبدأ القانوني معروف في شرعنا الحنيف، وقد دلت عليه الأدلة الكثيرة، ومنها:

- قوله تعالى: ﴿مَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: 15] ففي هذه الآية: "إخبار عن عدل الله تعالى، وأنه لا يعذب أحداً إلا بعد قيام الحجة عليه بإرسال الرسول إليه"⁽²⁾.

وبناء على ما سبق فإنه لابد من وجود نص يستند إليه في التجريم والعقاب، سواء كان ذلك النص من القرآن الكريم، أو من السنة النبوية، أو كان من أي مصدر من مصادر التشريع المعتمدة الأخرى المبنية على ذلك⁽³⁾، وهذه مجموعة من النصوص التي تبين حكم تربية الطفل تربية فكرية سليمة خالية من الانحراف:

- قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التحريم: 6] والأمر في الآية يدل على الوجوب "فلا يسلم العبد إلا إذا قام بما أمر الله به في نفسه، وفيما يدخل تحت ولايته من الزوجات والأولاد وغيرهم ممن هو تحت ولايته وتصرفه"⁽⁴⁾.

- وقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعُقْبَةُ لِلتَّقْوَى﴾ [طه: 132] أي: استنقذ من تحت ولايتك من زوج وولد من عذاب الله بأمرهم بإقامة الصلاة⁽⁵⁾.

- ووجه الدلالة: أن الله تعالى أمر رسوله صلى الله عليه وسلم أن يأمر أهله بالصلاة، وأمر الله تعالى يقتضي الوجوب، ومن يقوم بالولاية على الأهل قائم مقام النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك⁽⁶⁾.

- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ: سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " .. وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْءُ فِي بَيْتِ زَوْجَتِهِ رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا"⁽⁷⁾.

(1) الأحكام العامة، كامل السعيد ص 160.

(2) انظر: تفسير ابن كثير (5/ 52).

(3) الجرائم السلبية أحكامها وضوابطها في الفقه الإسلامي ص: 125.

(4) تفسير السعدي (ص 874).

(5) انظر: تفسير ابن كثير (5/ 327).

(6) انظر: فتح القدير (3/ 465).

(7) صحيح البخاري (3/ 120) (٢٤٠٩) كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه،

صحيح مسلم (3/ 1459) (١٨٢٩) كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل، وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية، والنهي عن إدخال المشقة عليهم.

- ووجه الدلالة في الحديث على وجوب التربية من وجهين:
- الأول: تسمية الرجل راع، والمرأة راعية، والراعي هو: الحافظ المؤمن على ما تحت يده، والملتزم بصالحه في دينه ودنياه، والتربية من جنس هذا⁽¹⁾.
- الثانية: من إطلاق لفظ المسؤولية عليهما، وذلك يعني أنهما مؤاخذان بالتقصير في عدم القيام بما أوكل لهما من رعاية ما تحت يديهما من الأولاد ونحوه، ولا تكون المؤاخذة إلا على أمر واجب⁽²⁾.
- عن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَا مِنْ عَبْدٍ اسْتَرْعَاهُ اللَّهُ رَعِيَّةً، فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصِيحَةٍ، إِلَّا لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ"⁽³⁾.
- ووجه الدلالة: أن كلا الوالدين مسترعى في أولاده، ومطالب بالقيام بتربيتهم، فإذا فرط في ذلك يكون قد ارتكب محرماً دل عليه ترتب الوعيد المذكور، وإذا كان الترك محرماً كان الفعل واجباً، فالنهي عن الشيء أمر بضده كما هو مقرر في علم الأصول⁽⁴⁾.
- عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ"⁽⁵⁾.
- ووجه الدلالة: أن في الحديث ثلاثة أوامر كلها متعلقة بالتربية، فالأمر بالأمر بالصلاة، ثم الأمر بالضرب عليها عند بلوغهم عشر سنين، ثم الأمر بالتفريق في المضاجع كلها تقتضي وجوب ذلك على الآباء⁽⁶⁾.
- إذا تقرر هذا فإن الامتناع عن تربية الأولاد تربية فكرية صحيحة يعتبر جريمة من حيث إنه ترك لواجب شرعي متعين على المرابي بتربية الأولاد تربية شرعية صحيحة بتعليمهم ما يوافق أحكام الشريعة وقواعدها العامة وتعليمهم الوسطية الصحيحة التي لا غلو فيها ولا تفريط وهي ما كان عليه النبي-صلى الله عليه وسلم- وأصحابه رضي الله عنهم.
- وهذا الامتناع الذي يعد جريمة يعاقب عليها يشمل ما يلي:

(1) انظر: شرح النووي على مسلم (213/12).

(2) انظر: فتح الباري (113/13).

(3) صحيح البخاري (64/9) (٧١٥٠) كتاب الأحكام، باب من استرعى رعية فلم ينصح، صحيح مسلم (125/1) (١٤٢) كتاب الإيمان، باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار.

(4) انظر: الفصول في الأصول (101/2)، التمهيد في أصول الفقه (364/1).

(5) سنن أبي داود (133/1) (٤٩٥) كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة، وصححه الألباني في إرواء الغليل (266/1).

(6) انظر: نفائس الأصول (1607/4)، الإبهاج (1034/4).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أولاً: الإهمال بأن يترك الطفل بلا متابعة، أو إرشاد، فيؤدي ذلك لانحرافه بتلقف الأفكار السيئة؛ لكونه لم يجد ما يفندها، ويبين خطأها ويرشد إلى الصواب.

ثانياً: أن يتعمد المسؤول عن الطفل مخالفة الفكر السليم الذي يجب عليه أن يلقيه طفله، فهو يعلم الفكر السليم، لكنه يلقي طفله ما يخالفه عمداً؛ إما لغرض دنيوي، أو خبث في نفس هذا المسؤول، فهو في هذه الحالة مسؤول عن ذلك.

وهل يدخل في الامتناع ما إذا لقن الطفل ما يخالف الفكر السليم عن طريق الخطأ سواء كان ذلك عن طريق شبهة عرضت، أو متابعة من يعتقد أنه أعلم منه، أو نحو ذلك، فينشأ عن ذلك انحراف فكري لدى الطفل، وتترتب عليه العقوبة التعزيرية؟

الجواب عن هذا: أن الأصل أن العقوبة في الشريعة إنما هي على من أقدم عامداً على فعل حرمه الشرع، أما من كان مخطئاً فلا عقوبة عليه، وفي هذا يقول الله تعالى: {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ - وَلَكِنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ} [الأحزاب: 5] ، ويقول سبحانه: {رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا} [البقرة: 286]⁽¹⁾.

إلا أنه يلاحظ أن في الخطأ جنائية سببها عدم تثبت المخطئ قبل الفعل، وبالتالي فإنه يؤخذ من هذه الجهة، فتكون عقوبته على عدم تثبته، لا على قدر الجريمة الواقعة التي سببها خطؤه، فلا يقام عليه حد ولا قصاص؛ لأن خطأه شبهة يدرأ بها ذلك⁽²⁾.

وقد نصت المادة (15) من قانون حماية الطفل- الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/14) بتاريخ 1436/2/3هـ حيث جاء في الفقرة (1) ما نصه: "يعد والدا الطفل أو أحدهما، أو من يقوم على رعايته، مسؤولين في حدود إمكاناتهما المالية، وقدراتهما عن تربيته، وضمان حقوقه، والعمل على توفير الرعاية له، وحمايته من الإيذاء والإهمال".

فبينت هذه المادة أن مسؤولية تربية الطفل وحمايته من الإيذاء والإهمال على الوالدين، أو من يقوم برعايته عند فقدهما، وهذا موافق للنصوص الشرعية السابقة، ثم بينت لائحته التنفيذية-الصادرة بقرار وزاري رقم (56386) وتاريخ 16/6/1436هـ- المقصود بالمسؤولية، وأنها: "حالة يكون فيها الشخص مسؤولاً شرعاً أو نظاماً عما يترتب على أفعال الطفل بناء على ما تربطه به من علاقة شرعية أو نظامية"، وبينت المقصود بالإهمال، وأنها: "عدم توفير حاجات الطفل الأساسية، أو التقصير في ذلك، وتشمل: الحاجات الجسدية، والصحية، والعاطفية، والنفسية، والتربوية، والتعليمية، والفكرية، والاجتماعية، والثقافية، والأمنية".

(1) انظر: التشريع الجنائي الإسلامي (1/432).

(2) انظر: أصول الفقه للخضري ص 105.

المطلب الثاني: الركن المادي

المراد بالركن المادي للجريمة في الفقه هو: "ارتكاب ما قرر له الشارع عقاباً"⁽¹⁾.

والمراد بالركن المادي للجريمة في القانون: "الذي يخرج الجريمة إلى حيز الوجود من خلال قيام الجاني بتصرف إيجابي أو سلبي، مثل هذه التصرفات تجسد إرادة الجاني في تبني السلوك الانحرافي المعاقب عليه"⁽²⁾.

وما سبق ينطبق على كل من الجريمة الإيجابية والجريمة السلبية، وتقدير العقاب من قبل الشارع لا يكون لارتكاب فعل محظور فحسب، بل يكون كذلك على الامتناع عن فعل المأمور مثل: الامتناع عن إقامة الصلاة، وصوم رمضان، وبناء على ذلك: فإن الركن المادي للجريمة السلبية هو الامتناع عن الفعل المأمور به شرعاً، وهو هنا الامتناع عن التربية السليمة التي يدخل فيها التربية الفكرية الصحيحة المانعة من الانحراف الفكري لدى الطفل⁽³⁾.

وفي جريمة امتناع الوالدين عن التربية الفكرية السليمة يقوم الركن المادي على ثلاثة عناصر:

العنصر الأول: السلوك الإجرامي المتمثل في الامتناع عن تنفيذ الأمر المطلوب تنفيذه من الوالدين بالتربية الفكرية السليمة لأولادهما، ولما كان المكلف منهياً عن هذا الامتناع فإنه يكون تعدياً؛ لأنه يستوجب المساءلة والمحاسبة عليه.

العنصر الثاني: النتيجة الإجرامية التي هي الأثر المترتب على الامتناع عن التربية الفكرية السليمة أو بمعنى آخر إذا أنتج هذا الامتناع ضرراً، فأدى إلى انحراف فكري لدى الطفل فإنه يعد جريمة.

العنصر الثالث: قيام الرابطة السببية بين الامتناع عن التربية، والنتيجة الإجرامية بأن يكون الضرر الواقع على الطفل ناتجاً عن الامتناع عن التربية الصحيحة، وكانت سبباً له، وهنا لابد من الانتباه إلى أمرين: الأول: قد يحصل الامتناع عن التربية ولا يحدث الانحراف الفكري للطفل، والثاني: قد يحصل الامتناع عنها، وتحصل النتيجة لكن المؤثر فيها ليس ذات الامتناع من الوالدين، وإنما يكون بسبب آخر كرفيق سوء للطفل أو معلم أو نحو ذلك ففي كلتا هاتين الحالتين لا يكون هذا الامتناع جريمة يعاقب عليها⁽⁴⁾.

(1) الجريمة في الفقه الإسلامي ص: 273.

(2) انظر: جريمة الدعاية التجارية الكاذبة ص: 221.

(3) انظر: الجرائم السلبية أحكامها وضوابطها في الفقه الإسلامي ص: 126.

(4) انظر: الجرائم السلبية أحكامها وضوابطها ص: 126-128، الجريمة السلبية وتطبيقاتها ص: 69-71.

المطلب الثالث: الركن الأدبي

يتعدد النظر إلى الجريمة من نواح مختلفة، فتارة ينظر إليها من حيث النتائج المادية المترتبة عليها، وتارة ينظر إليها من حيث أهلية الشخص المرتكب لها المتحمل للتبعات المترتبة على فعلها، وهذا الأخير هو ما يعرف بالركن الأدبي، وقد يطلق عليه البعض الركن المعنوي، أو تحمل التبعة⁽¹⁾، فالركن الأدبي للجريمة هو: أن يكون الفعل الذي أدى للجريمة قد ارتكبه إنسان مكلف ذو أهلية⁽²⁾.

وعلى هذا الركن يطلق اليوم المسؤولية الجنائية - كما سبق في التمهيد من هذا البحث- وهذا المصطلح لا يعرف في الفقه الإسلامي، إلا أن الفقهاء قد بحثوا ما يتعلق بذلك عند الكلام على أهلية المجرم، وشروط هذه الأهلية، والأمور التي تسقط بها⁽³⁾.

إذا تقرر ما سبق فماذا نعني بكون من ارتكب الفعل المؤدي للجريمة مكلفاً؟

يستدعي الإجابة على هذا السؤال أن أبين بما يسمح به حدود هذا البحث معنى التكليف، ومتى يكون الشخص مكلفاً؟ فأقول:

التكليف في اللغة: مصدر الفعل "كَلَّفَ"، ومعناه الإلزام؛ يقال: كَلَّفْتُ الرجل تكليفاً، إذا أُلْزِمْتَهُ، وحملته أمراً فيه مشقة عليه⁽⁴⁾، ومن ذلك قوله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا} [البقرة: 286] أي: لا يشق عليها، وإنما يأمرها بما تسعه طاقتها⁽⁵⁾.

أما التعريف الاصطلاحي فقد عرف بأنه: إلزام مقتضى خطاب الشرع⁽⁶⁾.

وبناء على هذا التعريف يكون المكلف هو من ألزم بمقتضى خطاب الشرع- وخطاب الشارع في هذا البحث هو ما تم ذكره من أدلة توجب التربية السليمة والخالية من الانحراف للطفل- ولا يتحقق وصف التكليف إلا فيمن تحققت فيه الشروط التالية:

(1) انظر: الجرائم السلبية أحكامها وضوابطها ص: 128.

(2) انظر: الجريمة في الفقه الإسلامي ص: 302.

(3) انظر: الجرائم السلبية وتطبيقاتها ص: 83.

(4) انظر: مختار الصحاح (ص272)، المصباح المنير (537/2) مادة كلف.

(5) انظر: تفسير السعدي (ص120)

(6) البلبيل في أصول الفقه ص: 11.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الشرط الأول: البلوغ، وهو: "قوة تحدث للصبى ينتقل بها من حالة الطفولية إلى حالة الرجولية"⁽¹⁾، وهو حاصل بإحدى العلامات التالية: الاحتلام، أو الحبل والحيض في الأنثى، فإن لم يوجد شيء من هذه العلامات كان البلوغ بالسن⁽²⁾.

واشترط البلوغ في جريمة الامتناع عن التربية السليمة تحصيل حاصل إن كان المسؤول عن الطفل أباه أو أمه فلا بد منه؛ إذ وجود الطفل ممن لم يبلغ الحلم أمر مستحيل، ولكن إن كان المسؤول غيرهما من الأقارب ذهب جماهير العلماء إلى عدم انعقاد الولاية للصبى، يقول الدردير المالكي: "فلا يصح كونه- يعني الوصي- صبيًا، أو سفهًا، أو مجنونًا"⁽³⁾.

وقال الخطيب الشربيني الشافعي: " (وشرط الوصي) أي الموصى إليه (تكليف) أي بلوغ وعقل"⁽⁴⁾.

وقال الرحيباني الحنبلي: " (وتصح) وصية المسلم (إلى) كل (مسلم) لأن الكافر لا يلي مسلماً (مكلف) فلا تصح إلى طفل ولا مجنون ولا أبله؛ لأنهم لا يتأهلون إلى تصرف أو ولاية"⁽⁵⁾.

الشرط الثاني: العقل، وهو "غريزة يتأتى بها درك العلوم"⁽⁶⁾، ومما يدل على اشتراط ذلك حديث عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ: عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ، وَعَنِ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَبْرَأَ، وَعَنِ الصَّبِيِّ حَتَّى يَكْبُرَ "⁽⁷⁾. ففي الحديث إخبار عن رفع القلم الذي يعني كتابة الأعمال، وهي كناية عن عدم تكليف الصبي؛ لعدم بلوغه، ولا المجنون؛ لعدم العقل⁽⁸⁾.

الشرط الثالث: الفهم، بمعنى أن يكون المسؤول عن الطفل متصوراً لكيفية، وحقيقة، وتفصيل ما كلف به من أمور التربية الفكرية الصحيحة⁽⁹⁾، فلا بد أن يكون المكلف فاهماً للخطاب الموجه إليه من الشارع في

(1) حاشية الصاوي على الشرح الصغير (1/133).

(2) الموسوعة الفقهية الكويتية (7/160).

(3) الشرح الصغير (4/606).

(4) مغني المحتاج (4/117).

(5) مطالب أولي النهى (4/529).

(6) البرهان في أصول الفقه (1/19).

(7) سنن ابن ماجه (1/658) (٢٠٤١) كتاب الطلاق، باب طلاق المعتوه والصغير والنائم، سنن أبي داود (4/139) (٤٣٩٨) كتاب الحدود، باب في المجنون يسرق أو يصيب حداً، وحسن إسناد ابن الملقن، انظر: البدر المنير في تخرج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير (3/226).

(8) انظر: عون المعبود (12/48).

(9) انظر: التكليف عند الأصوليين ص: 33.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ذلك؛ لأن فائدة التكليف أن يكون المكلف متهيئاً لامتنال الأمر واجتناب النبي، ولا يتأتى ذلك إلا بالفهم المذكور⁽¹⁾.

قال التاج السبكي: "اتفق الكل حتى القائلون بجواز التكليف بما لا يطاق على أنه يشترط في المأمور أن يكون: عاقلاً، يفهم الخطاب، أو يتمكن من فهمه"⁽²⁾.

الشرط الرابع: الاختيار، وهو ضد الإكراه، ويعني هنا: أن يقوم الشخص المرابي بالفعل على الوجه الذي يريده هو لا ما يريده غيره منه⁽³⁾، ومما يدل على اشتراط الاختيار حديث ابن عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ، وَالنِّسْيَانَ، وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ"⁽⁴⁾.

ففي هذا الحديث عدم المؤاخذه للمكلف بجريرة فعله، وإثبات عذره بالخطأ، والنسيان، والإكراه على الفعل، ومفهومه أن المؤاخذه تكون على العمد والذكر والاختيار⁽⁵⁾.

وقد بين هذا الحديث مانعين من ترتب العقوبة على الامتناع عن التربية المنحرفة:

المانع الأول: الإكراه: كأن يمنع شخص ذو نفوذ وسطوة ولي الطفل من تربيته تربية سليمة، ويكون هذا المنع تحت التهديد إما بالقتل أو الحبس أو إتلاف المال وأخذه⁽⁶⁾، فهنا يكون ولي الطفل معذوراً، ويسقط في حقه وصف هذا الفعل بالجريمة، وتمتنع العقوبة.

والمانع الثاني: الخطأ: الذي هو ضد الصواب⁽⁷⁾، وذلك كأن يرى من هو أهل للاجتهد أن الامتناع عن تربية الطفل عن إحدى جزئيات الدين صواب، فإذا تبين بالدليل أنه كان مخطئاً، فإن امتناعه لا يكون جريمة، ويدل لذلك حديث عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ»⁽⁸⁾.

(1) انظر: بيان المختصر (1/433)، الردود والنقود (1/447).

(2) الإجهاد (2/406).

(3) انظر: معجم لغة الفقهاء (ص50).

(4) المستدرک على الصحيحين (2/216) (٢٨٠١) كتاب الطلاق، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(5) انظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (6/127).

(6) انظر: التكليف عند الأصوليين ص: 146.

(7) انظر: كشف الأسرار (4/380).

(8) صحيح البخاري (9/108) (٧٣٥٢) كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، صحيح مسلم (3/1342)

(١٧١٦) كتاب الأفضية، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب، أو أخطأ.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الشرط الخامس: العلم بحقيقة ما كلف به، وبأنه مطالب بالإتيان به إن كان أمراً، ومطالب بالكف عنه إن كان نهياً؛ إذ لا يتصور منه أن يمثل حالة كونه جاهلاً بما كلف به⁽¹⁾.

وكل ما سبق من الشروط تنطبق على جريمة الامتناع عن التربية السليمة للطفل؛ فلا يتحمل العقوبة إلا من اجتمعت فيه الشروط السابقة⁽²⁾.

وإذا كان المسؤول عن التربية غير متحقق فيه تلك الشروط أو بعضها، فإن التكليف بتربية الطفل يسقط عنه، فلا يوصف امتناعه بأنه معصية أو جريمة، وذلك لأن أساس العصيان التكليف، ولا تكليف والحالة هذه، وأساس الجريمة أن يكون الفاعل له قصد كامل يعرف به مقدمات فعله، ونتائجه، وتكون هذه النتائج محل قصده⁽³⁾.

(1) انظر: البحر المحيط في أصول الفقه (84/2).

(2) انظر: الجرائم السلبية أحكامها وضوابطها ص: 129.

(3) انظر: الجريمة في الفقه الإسلامي ص: 303.

المبحث الثالث: العقوبة المقررة لجريمة الامتناع عن التربية الفكرية السليمة للطفل

تتنوع العقوبة في الشريعة الإسلامية بحسب جسامة الجريمة إلى ثلاثة أنواع:

النوع الأول: العقوبة الحدية، وهي: العقوبة المقدرّة التي تجب حقاً لله تعالى⁽¹⁾، والجرائم التي فيها الحدود سبع جرائم: الزنا، والقذف، وشرب الخمر، والسرقه، والبغي، والحراية، والردة⁽²⁾.

النوع الثاني: عقوبة القصاص، وتكون في الجرائم التي فيها اعتداء على النفس⁽³⁾.

النوع الثالث: العقوبة التعزيرية: عقوبة غير مقدرّة شرعاً تجب حقاً لله أو لأدمي في كل معصية لا حد فيها ولا كفارة⁽⁴⁾.

والمعصية هنا إما أن تكون فعلاً للمحرم، أو تركاً للواجب، وجريمة الامتناع عن التربية السليمة تعتبر تركاً لأحد الأوامر الشرعية الواجبة فهي إذن معصية يستحق صاحبها التعزير عليها، وعقوبتها عقوبة تعزيرية، جاء في المبدع: "بل التعزير على ترك الواجبات أيضاً"⁽⁵⁾.

وقد جمع شيخ الإسلام ابن تيمية أنواع العقوبات التعزيرية فقال: "وليس لأقل التعزير حد؛ بل هو بكل ما فيه إيلاام الإنسان، من قول وفعل، وترك قول، وترك فعل، فقد يعزر الرجل بوعظه، وتوبيخه والإغلاظ له، وقد يعزر بهجره، وترك السلام عليه حتى يتوب إذا كان ذلك هو المصلحة، كما هجر النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه " الثلاثة الذين خلفوا "، وقد يعزر بعزله عن ولايته، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه يعزرون بذلك؛ وقد يعزر بترك استخدامه في جند المسلمين، كالجندي المقاتل إذا فر من الزحف؛ فإن الفرار من الزحف من الكبائر، وقطع أجره نوع تعزير له، وكذلك الأمير إذا فعل ما يستعظم فعزله عن إمارته تعزير له، وكذلك قد يعزر بالحبس، وقد يعزر بالضرب، وقد يعزر بتسويد وجهه وإركابه على دابة مقلوباً"⁽⁶⁾.

إذا تقرر ما سبق فإن تحديد نوع العقوبة التعزيرية، ومقدارها على امتناع ولي الطفل عن تربيته

مرده إلى اجتهاد الإمام، أو من ينوب عنه كالقضاة، وليس هو على وزان واحد، بل مرد ذلك إلى جهتين:

(1) التعريفات (ص: 83) أنيس الفقهاء (ص: 61)

(2) انظر: القوانين الفقهية (ص: 226).

(3) انظر: الجرائم السلبية أحكامها وضوابطها ص: 142.

(4) انظر: بدائع الصنائع (7/ 63)، الذخيرة (12/ 118)، حاشيتا قليوبي وعميرة (4/ 206)، الروض المربع (ص: 671).

(5) (7/ 423).

(6) السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية (ص: 91، 92).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الأول: نوع الانحراف الفكري الذي أدى إليه ذلك الامتناع من جهة، فإن كان الانحراف يسيراً، ولم يؤد لمفسدة عظيمة كانت العقوبة بقدره، أو كبيراً يؤدي إلى مفسدة عظيمة كان ذلك بقدره.

الثاني: شخص الممتنع فقد يعلم من حاله أنه يستحق تغليظ العقوبة عليه، كأن يكون الإهمال له عادة مع كل أبنائه مثلاً، أو يكون الإهمال إنما كان لأحدهم دون غيره فالأول يستحق التغليظ، بينما يستحق الثاني دون ذلك؛ وهذا الأمر مما أجمع عليه العلماء قال الطحاوي: "والتعزير لم يختلفوا في أنه موكول إلى اجتهاد الإمام، فيخفف تارة، ويشد تارة"⁽¹⁾. وقال القرافي: "وأما قدره فلا حد له فلا يقدر أقله، ولا أكثره بل بحسب اجتهاد الإمام.. وكان الخلفاء المتقدمون يعاملون بقدر الجاني والجنائية، فمنهم من يضرب، ومنهم من يحبس، ومنهم من يقام على قدميه في تلك المحافل، ومنهم من تنزع عمامته ومنهم من يحل إزاره..."⁽²⁾.

أما العقوبة على هذه الجريمة في القوانين المعاصرة، فإنها تحدد إما بالسجن أو الغرامة المالية، ولا يوكل ذلك للقاضي، وهو أمر لا يتناسب مع نوع الانحراف المؤدي إليه الامتناع عن التربية، ولا مع اختلاف الجناة، ومن أمثلة ذلك ما ورد في قانون العقوبات الجزائري، فقد نصت الفقرة (3) من المادة (330): "يعاقب بالحبس من شهرين إلى سنة وغرامة من 25000د، ج إلى 100000د، ج: 3/ أحد الوالدين الذي يعرض صحة أولاده، أو واحداً أو أكثر منهم، أو يعرض أمنهم، أو خلقهم لخطر جسيم بأن يسيء معاملتهم، أو يكون مثلاً سيئاً لهم بالاعتیاد على السكر أو سوء السلوك، أو بأن يهمل رعايتهم، أو لا يقوم بالإشراف الضروري عليهم، وذلك سواء قد قضي بإسقاط سلطته الأبوية عليهم، أو لم يقض بسقوطها".

(1) مختصر اختلاف العلماء (3/305).

(2) الذخيرة (12/118).

الخاتمة:

وفي ختام هذا البحث أذكر ما توصلت إليه من نتائج فيما يلي:

- المسؤولية الجنائية: أن يتحمل الإنسان نتائج الأفعال المحرمة التي يأتها مختاراً، وهو مدرك لمعانها، ونتائجها.
 - حقيقة الانحراف الفكري خروجه عن أحكام الشريعة الإسلامية المتمثلة في الاعتدال والوسطية إلى الإفراط أو التفريط.
 - تعتبر جريمة الامتناع عن التربية الفكرية السليمة إحدى الجرائم السلبية، والتي هي الامتناع عن فعل المأمور به.
 - لهذه الجريمة ثلاثة أركان: الأول: الركن الشرعي المتمثل في النصوص الموجبة للتربية السليمة. والثاني: الركن المادي المكون من: (1) السلوك الإجرامي المتمثل في الامتناع عن تنفيذ الأمر المطلوب. (2) النتيجة الإجرامية التي هي الأثر المترتب على الامتناع عن التربية الفكرية السليمة. (3) قيام الرابطة السببية بين الامتناع عن التربية، والنتيجة الإجرامية بأن يكون الضرر الواقع على الطفل ناتجاً عن الامتناع عن التربية الصحيحة. والثالث: الركن الأدبي: أن يكون المسؤول عن التربية إنساناً مكلفاً ذا أهلية.
 - عقوبة هذه الجريمة عقوبة تعزيرية موكول تحديد نوعها، وبيان مقدارها إلى القاضي بناء على نوع الانحراف الفكري، وحال الجاني المسؤول عن التربية.
- والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

فهرس المصادر:

- الأحكام العامة، كامل السعيد، شرح قانون العقوبات الأردني: الجرائم الواقعة على الأشخاص، الطبعة الأولى: 1988م.
- الإبهاج في شرح المنهاج، علي بن عبد الكافي السبكي، وعبد الوهاب بن علي السبكي، دراسة وتحقيق: أحمد جمال الزمزمي، ونور الدين عبد الجبار صغييري، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ- ٢٠٠٤ م.
- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ابن دقيق العيد، مطبعة السنة المحمدية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- الإحكام في أصول الأحكام، علي بن أبي علي بن محمد الأمدي، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود الموصلي، تعليق: محمود أبو دقيقة، مطبعة الحلبي - القاهرة، ١٣٥٦ هـ- ١٩٣٧ م.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الثانية 1405 هـ - 1985م
- انحراف الشباب أسبابه ووسائل علاجه، سليمان بن سليم الله الرحيلي، دار النصيحة- المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، 1431هـ- 2010م.
- الانحراف الفكري وأثره على الأمن الوطني، محمد دغيم الدغيم، البحث الفائق في مسابقة جائزة مجلس التعاون لدول الخليج العربي للبحوث الأمنية 1426هـ- 2005م.
- أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي، المحقق: يحيى حسن مراد، دار الكتب العلمية، ٢٠٠٤م-١٤٢٤هـ.
- البحر المحيط في أصول الفقه، محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، دار الكتبي، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤م.
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، 1406هـ- 1986م.
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، عمر بن علي بن أحمد الشافعي، المحقق: مصطفى أبو الغيط وآخرون، دار الهجرة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ- ٢٠٠٤م.
- البرهان في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ- ١٩٩٧ م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- البلبل في أصول الفقه، سليمان بن عبد القوي الطوفي، مكتبة الإمام الشافعي- الرياض، الطبعة الثانية، 1410هـ.
- بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، محمود بن عبد الرحمن الأصفهاني، المحقق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، الطبعة: الأولى، 1406هـ/ 1986م.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، المحقق: جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية -بيروت، الطبعة: الأولى 1403هـ- 1983م.
- التعزيز المالي في الشريعة الإسلامية، عبد الله بن محمد الشمراني، مدار الوطن- الرياض، الطبعة الأولى: 1434هـ- 2013م.
- التعزيز في الشريعة الإسلامية، عبد العزيز عامر، دار الفكر العربي، الطبعة الخامسة، 1396هـ- 1976م.
- تفسير ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، الطبعة: الثانية 1420هـ- 1999م.
- تفسير البغوي، الحسين بن مسعود البغوي، المحقق: محمد عبد الله النمر، وآخرون، دار طيبة، الطبعة: الرابعة، 1417هـ- 1997م.
- تفسير الرازي، محمد بن عمر بن الحسن الرازي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1420هـ
- تفسير الطبري، محمد بن جرير الطبري، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، الطبعة: الأولى، 1422هـ- 2001م.
- تفسير القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني، وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، 1384هـ- 1964م
- التكييف عند الأصوليين، موسى مصطفى موسى القضاة، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه، وأصوله، كلية الدراسات العليا- الجامعة الأردنية، 2000م.
- التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد بن الحسن الكلّوذاني، المحقق: مفيد محمد أبو عمشة، ومحمد بن علي بن إبراهيم، مركز البحث العلمي - جامعة أم القرى، الطبعة: الأولى، 1406هـ- 1985م.
- تفسير السعدي، عبد الرحمن بن ناصر السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة.
- الجرائم الأسرية في الفقه الإسلامي، نجلاء عطا الله بخيت، مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد (38).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- الجرائم السلبية أحكامها وضوابطها في الفقه الإسلامي، عبد المجيد الصلاحي، مجلة الشريعة والقانون، العدد (36)، شوال 1429هـ، أكتوبر 2008م.
- الجرائم السلبية وتطبيقاتها في الفقه الإسلامي المقارن، ردينة إبراهيم الرفاعي، بحث مقدم لنيل درجة الدكتوراه في الفقه، وأصوله، كلية الدراسات العليا- الجامعة الأردنية، 1997م.
- جريمة الدعاية التجارية الكاذبة، عبد الرحمن صالح نائل، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، العدد الثالث، تشرين الأول 1983م.
- الجريمة في الفقه الإسلامي، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي- القاهرة، 1998م.
- الجريمة وأحكامها في الاتجاهات المعاصرة والفقه الإسلامي، عبد الفتاح خضر، إدارة البحوث، الطبعة الأولى: 1985م.
- حاشية ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي، دار الفكر- بيروت، الطبعة الثانية، 1412هـ- 1992م.
- حاشية الصاوي على الشرح الصغير، أحمد بن محمد الخلوتي الصاوي، دار المعارف، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- حاشيتا قليوبي وعميرة، المؤلفان: أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، دار الفكر - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، 1415هـ- 1995م.
- حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والميثاق العالمي لحقوق الطفل، هنادي صالح البليسي، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في الفقه، وأصوله، كلية الدراسات العليا- الجامعة الأردنية، 2005م.
- حماية المجتمع المسلم من الانحراف الفكري، عبد الله بن عبد العزيز الزايدي، مجلة البحوث الإسلامية، العدد (77)، (1426هـ، 1427هـ).
- دور المؤسسات الأمنية في مواجهة الانحراف الفكري، سليمان بن علي الشعبي، رسالة مقدمة لاستكمال درجة الماجستير في العلوم الشرطية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا- قسم العلوم الشرطية، 1430هـ- 2009م.
- الذخيرة، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي، المحقق: محمد حجي وآخرون، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، 1994م.
- الردود والنقود شرح مختصر ابن الحاجب، محمد بن محمود بن أحمد البابرتي، المحقق: ضيف الله العمري، ترحيب الدوسري، مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، 1426هـ- 2005م.
- الروض المربع شرح زاد المستقنع، منصور بن يونس الهوتي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، دار المؤيد - مؤسسة الرسالة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق السّجّستاني، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
- سنن النسائي، أحمد بن شعيب بن علي النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ م.
- السياسة الشرعية، أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية الحراني، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1418 هـ.
- شرح النووي على صحيح مسلم، يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، 1392 هـ.
- شرح صحيح البخاري، علي بن خلف ابن بطلال، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - الرياض، الطبعة: الثانية، 1423 هـ - 2003 م.
- شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي الطوفي، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- شرح معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، تحقيق: محمد زهري النجار - محمد سيد جاد الحق، عالم الكتب، الطبعة: الأولى - 1414 هـ، 1994 م.
- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، الطبعة: الرابعة 1407 هـ - 1987 م.
- صحيح أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، مؤسسة غراس - الكويت، الطبعة: الأولى، 1423 هـ - 2002 م.
- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- الطرق الحكمية، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، مكتبة دار البيان.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت - 1995 م، الطبعة: الثانية
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، تحقيق: محمود شعبان عبد المقصود وآخرين، مكتبة الغريب الأثرية - المدينة النبوية، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- فتح القدير، محمد بن عبد الواحد السيواسي، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
- الفروق، أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي، عالم الكتب.
- الفصول في الأصول، أحمد بن علي الجصاص الحنفي، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
- الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غنيم بن سالم القيرواني، دار الفكر - بيروت - ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
- قانون العقوبات الجزائري لسنة 2012 م.
- القوانين الفقهية، محمد بن أحمد ابن جزي الكلبي.
- كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس الهوتى، دار الكتب العلمية.
- كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، عبد العزيز بن أحمد بن محمد البخاري، دار الكتاب الإسلامي.
- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور المصري، دار صادر- بيروت، الطبعة: الأولى.
- اللائحة التنفيذية لنظام حماية الطفل الصادرة بقرار وزاري رقم (56386) وتاريخ 16/6/1436 هـ.
- المبدع في شرح المقنع، إبراهيم بن محمد ابن مفلح، دار الكتب العلمية- بيروت، الطبعة: الأولى، 1418 هـ - 1997 م.
- المجموع شرح المهذب، يحيى بن شرف النووي، دار الفكر.
- مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، الطبعة: الخامسة، 1420 هـ / 1999 م.
- مختصر اختلاف العلماء، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، المحقق: عبد الله نذير أحمد، دار البشائر الإسلامية - بيروت، الطبعة: الثانية.
- مراتب الإجماع، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، دار الكتب العلمية - بيروت
- المستدرک على الصحيحين، محمد بن عبد الله بن محمد الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1411 - 1990 م.
- المسؤولية الجزائرية للطفل بين الشريعة الإسلامية والقانون الدولي، شهلاء جاسم الحمداني، رسالة مقدمة لاستكمال درجة الماجستير في القانون العام، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق- قسم القانون العام، 2014 م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- المسؤولية الجنائية لمدير المنشأة التجارية في النظام السعودي، عمر بن عبد الله القويزاني، رسالة مقدمة لاستكمال درجة الماجستير في العدالة الجنائية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، كلية الدراسات العليا- قسم العدالة الجنائية، 1430هـ-2009م.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية- بيروت.
- مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى، مصطفى بن سعد الرحيباني، المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، 1415هـ-1994م.
- المعجم الفلسفي، الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية- القاهرة، 1403هـ-1983م.
- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعي - حامد صادق قنبي، دار النفائس، الطبعة: الثانية، 1408 هـ - 1988 م.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1415هـ-1994م.
- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر: 1399هـ - 1979م
- المنخول من تعليقات الأصول، محمد بن محمد الغزالي، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر المعاصر- بيروت، الطبعة: الثالثة، 1419هـ-1998م.
- موانع المسؤولية الجنائية في التشريع الجنائي الإسلامي، محمد ناصر الهاجري، رسالة مقدمة لاستكمال درجة الماجستير في القانون العام، جامعة الشرق الأوسط، كلية الحقوق- قسم القانون العام، 2011م.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، الطبعة: (من 1404 - 1427هـ).
- نحو مجتمع آمن فكرياً، د. عبد الحفيظ المالكي دراسة علمية مقدمة للمؤتمر الوطني للأمن الفكري بجامعة الملك سعود، الرياض: 1430هـ-2009م.
- نظام حماية الطفل الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/14) بتاريخ 1436/2/3هـ.
- نفائس الأصول في شرح المحصول، أحمد بن إدريس القرافي، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الطبعة: الأولى، 1416هـ-1995م.
- نيل الأوطار، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، 1413هـ-1993م.
- الوسطية في الإسلام وأثرها في الأمن، سعيد بن صالح المغامسي، المجلة العربية للدراسات الأمنية، السنة (19)، العدد (38)، 1425هـ.

الحالة الأسرية: ميزة شخصية وصلاحيية قانونية

الأستاذ الدكتور أسامة محمد عثمان خليل

كلية الحقوق جامعة البريمي

سلطنة عمان

khalilosama42@hotmail.com

ملخص البحث:

تُظهر الورقة البحثية مركز الشخص القانوني بدراسة الحالة الأسرية التي تؤثر قانوناً في شخصيته منذ بدئها ، وتحديد نطاقها وانتهائها ، وما يترتب على ذلك من آثار تمثل التصرفات القانونية وما ينتج عنها من إشكالات تنازع القوانين في مسائل الأحوال الشخصية التي رعاها الحالة الأسرية والمركز القانوني للشخص داخل أسرته.

عمد الباحث إلى تبين هذا التأثير للحالة الأسرية من خلال فقرات البحث الأربع ، القرابة أساس الحالة الأسرية ، الشخصية القانونية أساس الحالة الأسرية ، الحالة الأسرية صلاحية قانونية للشخص ، ونتاج وحدة النظام القانوني للأسرة على أرضية أفكار فلسفية وقانونية شديدة الصلة بالواقع المعاش في قضايا الأسرة أمام المحاكم لاختلاف وجهات النظر حول النظام القانوني للأسرة من حيث اعتماد النظرة الموحدة ، أو المستقلة تجاه القضايا القانونية المختلفة. وتوصل الباحث لعدد من النتائج أهمها إنَّ الأمن الأسري يكتمل بإدراك باصر لخطورة اختلاف النظر إلى النظام القانوني للأسرة تجاه قضاياها القانونية المتعلقة بالعناصر المؤثرة في الشخصية .

الكلمات المفتاحية: الأسرة- القانون- الأحوال الشخصية- المحاكم

Family Status is a Personal Advantage and Legal Validity

Professor Dr. Osama Mohamed Othman Khalil

College of Law, University of Al Buraimi

Sultanate of Oman

Abstract:

The research paper shows the person's legal status by studying the family situation that legally affects his personality from its beginning, determining its scope and end, and the resulting effects of legal actions and the resulting problems of the conflict of laws in matters of personal status that involved the family situation and the person's legal status. Within his family

The researcher intended to demonstrate this impact of the family situation through research paragraphs based on philosophical ideas and legal ideas closely related to the lived reality in family cases before the courts due to the different views on the family legal system in terms of adopting a unified or independent view towards the various legal issues. The researcher reached a few results in that family security is complete with a clear awareness of the danger of the difference in view of the family's legal system regarding its legal issues related to the elements affecting the personality.

Keywords: Family - Law - Personal Status - Courts

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وبعد

فهذا بحث نحاول فيه بمشيئة الله كشف جوانب من تدخل القوانين في تنظيم الحالة الأسرية ، إذ من المعلوم أنّ القوانين تنظم كافة المسائل المتعلقة بالفرد منذ ميلاده من حيث واجباته وسلوكه في أكثر من وجه بدأً من علاقته بربه ، ثم بنفسه نفسه وانتهاءً بالغير الذي يتعامل مه.

ولمّا كانت القوانين المنظمة لتلك العلاقات؛ تهتم بإبراز حقوق الشخص الطبيعي الشخصية وبيان الواجبات التي تفرض عليه في المجتمع الذي يعيش فيه. سوف نركز في هذه الورقة الوجيزة إلى إظهار مركز الشخص القانوني بدراسة الحالة الأسرية التي تؤثر قانوناً في شخصيته منذ بدئها ، وتحديد نطاقها وانتهائها ، وما يترتب على ذلك من آثار تتمثل في التصرفات القانونية وما ينتج عنها من إشكالات معضلة تنازع القوانين في مسائل الأحوال الشخصية التي رعاها الحالة الأسرية والمركز القانوني للشخص داخل أسرته.

ولا شك أنّ هذا التأثير يزداد أهمية في الواقع المعاش في قضايا الأسرة أمام المحاكم ، لاختلاف وجهات النظر حول النظام القانوني للأسرة من حيث اعتماد النظرة الموحدة ، أو المستقلة تجاه القضايا القانونية المختلفة؟

يهدف البحث من خلال فقراته للآتي :

- 1- تقديم شواهد تطبيقية للمسائل المتعلقة بالأسرة التي تبدو للناظر متباينة، إلا أنّها شديدة الصلة بالحالة الأسرية في أدق مسائلها كالبينات الشخصية ، انتهاءً بممارسة الحقوق والتصرفات القانونية .
- 2- يسعى البحث الي بيان أثر توحيد النظام القانوني داخل الأسرة في تقوية الميزة الشخصية لأفرادها وصلاحياتهم القانونية في اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات وبيان نتاج هذا التوحيد في حفظ الأسرة ورعايتها وتماسكها .

إشكالية البحث : تكمن إشكالية البحث في التساؤلات الآتية :-

- 1- هل من طبيعة قانونية للحالة الأسرية تميزها عن بقية أحوال الشخص الطبيعي .
- 2-مدي كفاية القوانين بإعمال النظام القانوني الموحد أم الموزع داخل الأسرة في توفير الحماية للشخص بمركزه العائلي في ممارسة الحقوق والتصرفات القانونية ؟.
- 3-ومن ثم السؤال هل يمكن أن يلعب الاجتهاد البحثي دوره في توحيد النظام القانوني بسد العجز التشريعي .

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

منهج البحث: تقتضي طبيعة البحث أن نعتد على المنهج الاستقرائي في دراسة الحالة الأسرية، وذلك باستعراض الشواهد التطبيقية للحماية في التشريعات الوطنية ، عن طريق المنهج التحليلي بدراسة جزئيات البحث الرئيسة دون إغفال لأوجه المقارنة في الفقه الاسلامي ، و المدارس القانونية وابتغاء الاضافة مع مراعاة قواعد الكتابة البحثية المستقرة واتباع قوالب التوثيق والكتابة وفق شرائط المؤتمر.

خطة تقسيم البحث: يجري تناول الموضوع على ضوء هدف واسئلة البحث في أربعة مطالب وخاتمة:

المطلب الأول: القرابة أساس الحالة الأسرية

المطلب الثاني: الشخصية القانونية أساس الحالة الأسرية

المطلب الثالث : الحالة الأسرية صلاحية قانونية للشخص

المطلب الرابع : نتاج وحدة النظام القانوني للأسرة

الخاتمة: تضم نتائج وتوصيات

المطلب الأول: القرابة أساس الحالة الأسرية

أولاً: أهمية الأسرة

تأتي أهمية الأسرة كونها نواة المجتمع الذي تتشكل منه الأمة ، لذلك بين الله تعالي للناس ما يحمله النظام الأسري من نعم امتن الله بها علينا ، فقال عز من قائل جل جلاله : " وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ " ¹ جاء في تفسير الطبري² للآية جعل بينكم بالمصاهرة والختونة مودة تتوادون بها ، وتتوصلون من أجلها . وهي القرابة بالنسب والمصاهرة .

ومن المفيد في موضع القرابة أن نشير الي ما استقر من التعريف السليم للأسرة في اللغة بأنها " عشيرة الانسان ورهطه الأقربون " ، ويلحظ قرنها بالقرابة ، وهي مأخوذة من الأب وهو القوة إذ إن أسرة الانسان قوة له ³.

يتضح من الآية الكريمة ما حظيت به الأسرة لكونها حاضنة القرابة الأولى في الشريعة الإسلامية بعناية كبيرة تناسب دورها في المجتمع ، ومن مظاهر تلك العناية تعليية قدر العلاقة الزوجية وإظهار عظم حكمة وجودها .

ما يلينا حقيقة عكس جانب اهتمام الشرائع والقوانين بالأسرة كحالة من أحوال الشخص ، كونها ميزة لها تأثير في اكتساب الحقوق وأداء التصرفات القانونية ، بالإضافة الي أنها مؤسسة تحتاج إلى وحدة النظام القانوني داخلها ، تنظم العلاقات (الحقوق والواجبات) بين أفرادها فيما بينهم ومع الغير ؛ الأمر الذي يسهم دون شك في ديمومة الحالة الأسرية .

لم يقتصر اهتمام التشريعات على الجانب الاجتماعي والعاطفي داخل الأسرة، بل تعداها إلى أدق الجوانب الحياتية المتعلقة بالأحوال والمعاملات واعتبار الأسرة من عناصر الضروريات تتوقف عليها حياة الناس الدينية والدنيوية بحيث إذا فقدت اختلت الحياة الدنيا . تلك الحقيقة التي استرعت خطط الأعداء (

¹ سورة الروم ، الآية 21 .

² تفسير الطبري ، آيات القرآن الكريم مشروع المصحف الالكتروني- جامعة الملك سعود، ص406 .

³ المصباح المنير وتاج العروس ولسان العرب لابن منظور، مادة (أسر) بحوث دار احياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي ط3 ، د.ت 6/1 .

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أصحاب الحضارة المادية) للنيل من مكانة الأسرة بوصفها صمام أمان للأمة وحاضنة للتوجهات القيمة¹، دفعهم ذلك للسعي الماكر لهدمها وتشجيع الشباب على العزوف عن تكوينها.

هذه المكانة العظيمة للأسرة تبرر أعمال فكرة النظام العام بصرامة باعتبارها تحافظ على المجتمع في أخطر مصالحه، وهي المصلحة الاجتماعية التي تعلو على مصلحة الأفراد، وإعمالها بتوسع لطبيعة الأسرة التي تكثر فيها ممارسة الأنشطة والعلاقات في اكتساب الحقوق في سنامها الحقوق الشخصية بوابة الاحوال الشخصية (الحالة المدنية والأهلية)، لتحكم بقواعد قانونية آمرة تحقق وحدة النظام القانوني للأسرة حيث لا يجوز تعديل الحالة الشخصية باتفاق خاص لكونها ميزة أساسية يقرها القانون للشخص.

ونقول إنّ للزوج بما يمثله داخل الأسرة دور لا يغفل في توحيد النظام القانوني للأسرة بكونه الرجل لما له من قوامة وولاية" الرجال قوامون على النساء"، فهو القائم بشؤونها بتوفير احتياجاتها بالإنفاق من مسكن وملبس ونحوه² ورئاستها وحماية أفرادها. وبفضل هذه الحياة الأسرية يتولد لدي الفرد الروح العائلية ويكتسب ميزته الشخصية وتنشأ حياته الاجتماعية الأولى³.

ثانياً: ماهية الحالة الأسرية

الحالة يقصد بها مركز الشخص في أسرته كعضو تربطه بباقي أعضائها رابطة وثيقة من القرابة، والقرابة على نوعين قرابة الدم وقرابة المصاهرة. وإنّ علاقة القرابة سواء كانت قرابة الدم أم قرابة المصاهرة لا علاقة لها بالميراث وإنما تحسب لمعرفة درجة قرابة الشخص، خلاف قرابة النسب التي يقصد بها القرابة التي تتعلق باستحقاق الميراث وما يتحقق معه وحده النظام القانوني، حيث يجوز الاقرار بالبنوة ولو في مرض الموت، وبالتالي تثبت القرابة التي تمنح الشخص حق الميراث من الميت.

¹ أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية المقاصد الشرعية - سلطنة عمان وزارة الأوقاف والشئون الدينية ن المنعقد خلال عام 1427هـ/ 2006م)

² مجلة مجمع الفقه الاسلامي، العدد 10، 2006/1437، المرأة في عصر التنزيل، عصام أحمد البشير ص167.

³ حمدي عبد الله نافع، الشريعة الإسلامية وفقاً للقانون العماني، دار الكتاب الجامعي، الطبعة الأولى 2007، ص 13.

المطلب الثاني: الشخصية القانونية أساس الحالة الأسرية

أولاً: الأصل في الشخصية

الأصل في مصطلح الشخصية أنه للإنسان وحده، ذلك أنّ الحياة الاجتماعية تقوم على الإنسان وحده ، وأن غاية القانون تحقيق أكبر قدر ممكن من السعادة لمجموع الافراد¹.

إذاً هو الانسان الذي يتمتع باكتساب الحقوق ، أو يتحمل الواجبات والالتزام وتثبت له بهذه الصفة الشخصية القانونية ، والأصل أنّ الشخصية القانونية تثبت لكل إنسان ، بالتالي يكون مؤهلاً لكسب الحقوق وتحمل الالتزامات بفوارق بين إنسان وآخر أساسها تدخل تشريعي ليقابل عوامل معينة ، و يضع ما يسمي نطاق الشخصية، الذي يختلف مثلاً تبعاً لما إذا كان الفرد مواطناً أم أجنبياً ، رجلاً أم امرأة ، صبياً أم مميّزاً .

وجدير بالذكر إنّ الشخصية القانونية تثبت للفرد بصرف النظر عن إرادته لأنّها صفة يمنحها القانون ، سواءً كان الفرد بالغاً أم قاصراً ، عاقلاً أم مجنوناً ، فهي تثبت للجميع على حدٍ سواء².

ثانياً : عناصر الشخصية

هنالك عناصر مؤثرة قانوناً في الشخصية منها :

العنصر الأول : مدة الشخصية ونهاية الشخصية

تبدأ شخصية الانسان بولادته حياً ولادة تامة، بان ينفصل المولود عن أمه انفصالا تاماً ، وان يولد حيا ولو للحظة بعد ولادته، وتنتهي الشخصية بالموت الذي يترتب عليه انتقال أموال الميت إلى ورثته ، وذمة هؤلاء تضمن ديون مورثهم في حدود أموال التركة .

العنصر الثاني : مميزات الشخص الطبيعي

أ-الحالة : مجموعة من الصفات يقرها القانون ليعلق عليها آثاراً قانونية وهي تشمل الحالة السياسية ، والحالة الأسرية والحالة الدينية .

(الحالة السياسية) : تحدد الحالة السياسية للشخص بانتمائه إلى دولة معينة ، تحت رعايتها تتكون أسرة شخص، و تعتبر الجنسية المعيار الأول المحدد الذي بمقتضاه يتم تحديد ركن الشعب في أي دولة، يتحقق

¹ سهيل حسين الفتلاوي ، المدخل لدراسة علم القانون - دراسة مقارنة بين نظريتي القانون والحق ، مكتبة الذاكرة بغداد 2009، ص88.

² توفيق حسن ، المرجع السابق ، ص253

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

هذا الانتساب باستيفاء الشخص شروطاً موضوعة سلفاً تؤكد حرصها البالغ في تنظيم الجنسية وضابط الموطن . السؤال هو بأي ضابط نحقق وحدة النظام القانوني ؟ بضابط الجنسية أم ضابط الموطن داخل الأسرة ؟

إنّ وحدة النظام القانوني هي الأخرى من مميزات الشخص ، فالأسرة التي تتكون من أفراد متعددي الجنسية و يتوطنون في دولة واحدة يخضعون جميعهم لنظام قانوني واحد، في حين إنّ الأخذ بضابط الجنسية في هذا الوضع قد يؤدي إلى تعدد القوانين الحاكمة للأسرة .

هنا تبرز أهمية اكتساب الجنسية الأصلية على أساس فكرة الجنسية الفعلية كفيصل لاختيار الجنسية الضابط للطفل الذي ولد لأب أو أم وطنية، بأنه يكتسب جنسية أبيه أو أمه استناداً إلى فكرة " التربية العائلية " ¹ على نحو يؤكد دور الحالة الأسرية في تحقيق وحدة النظام القانوني داخل الأسرة غاية لأجلها - مع غيرها من الغايات - تنحو محكمة العدل الدولية في أحكامها المتواترة نظرية الجنسية الفعلية كأساس للترجيح بين الجنسيات المختلفة التي يحملها الفرد متعدد الجنسية . لهذا فإنّ منح الجنسية يجد الأساس القوي بحق الدم المقترن بحق الإقليم مشكلاً واقعاً لوحدة إقامة العائلة قائم على مبدأ الفاعلية العائلية للجنسية التي قد تضحى في مقابلها بقدر من المصالح الوطنية احتراماً لإرادة الفرد وحده دون الأسرة التي لا تصلح أن تكون طرفاً في الجنسية ، ولا جنسية خاصة لها وإن انتهى كل أعضائها الي جنسية واحدة ، الأمر الذي يجعل من موطن الأسرة وإقامة أفرادها فيه الضابط الأنسب لتحديد القانون المختص منعاً لإشكالات قانونية تنتج من تراكم الجنسيات ، وتحقق في نفس الوقت وحدة النظام القانوني داخل هذه الأسرة .

وتزيد من فرص وحدة النظام القانوني التبعية العائلية التجنس ، بكونه باباً تمنح عبره المرأة والأولاد القصر جنسية الزوج باعتباره رب الأسرة ، وجعل الزواج سبباً لتجنس الزوج الأجنبي بجنسية الزوجة الوطنية ، وإعطاء الوليد غير الشرعي جنسية الأم، كل ذلك استجابة عملية لتوحيد جنسية الأسرة .

في المقابل برز مبدأ استقلال الجنسية داخل الأسرة وسيقت بشأنه مبررات قوية في قمتها احترام ارادة المرأة وتحقيق مبدأ المساواة وغيرها من المبررات التي كانت سبباً في تخفيف تطرف مبدأ وحدة الجنسية وعدم الانحياز الكامل له .

أثار إعمال كلا المبدئين جدلاً فقهياً واسعاً أدى إلى تباين في موقف التشريعات ؛ إلا أنّ الباحث يركن في مقام تأثير الحالة الأسرية إلى حجج أنصار وحدة الجنسية في الأسرة لما تحققه من انسجام وتوافق داخل الأسرة الواحدة، وتضييق فرص نشوء تنازع القوانين في مسائلها بتطبيق قانون واحد.

¹ هشام علي صادق ، المرجع السابق ، ص 47

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ولقد حاولت الأمم المتحدة تحقيق نوع من الانسجام بين تشريعات الدول في خصوص جنسية الزوجة مراعية في ذلك العديد من الاعتبارات، تضمنتها اتفاقية عام 1962 في مادتها الأولى بالنص على مبدأ عدم جواز فرض جنسية الزوج على الزوجة الأجنبية بقوة القانون، كما تضمنت مادتها الثانية مبدأ فتح باب الجنسية للزوجة الأجنبية بحيث لها حق التجنس إذا أرادت، مع منح دولة الزوج سلطة تقديرية في منح الزوجة الأجنبية جنسيتها أو رفضها استجابة لدواعي الأمن القومي والنظام العام بها، وما زالت هذه المبادئ توصيات غير ملزمة.

أما الموطن فلا يكون سببا للتنازع كما الجنسية حيث يستلزم فقط إقامة فعلية، أي استقرار أو استمرار للإقامة؛ فهو الصق بالحالة الأسرية بالسكن أو الإقامة والمعيشة ونية الاستقرار على وجه يتحقق معه على الأقل صفة الاعتقاد، ولو تخللتها فترات غيبة، وهذا ما يسمي بالموطن الإرادي (الموطن العام) الذي يعد ضابطاً كالجنسية في تحديد القانون واجب التطبيق في بعض التشريعات في مسائل الأحوال الشخصية المتعلقة بالموضوع أو الشكل.

ولعل هذه الأهمية يجعل من ابقاء موطن الشخص موجوداً ولو افتراضياً (حيلة)؛ بإقرار الموطن بالتبعية بالنسبة للقاصر والمحجور عليه أو المفقود أو الغائب وجعله موطن قانونياً لهؤلاء قائم على تبعية هؤلاء للشخص الذي ينوب عنه، ولا يغير من الأمر في بعض الحالات أن تخصص موطن خاص للقاصر بعيداً من أسرته كما في إدارة أعمال تجارية خاصة له في حدودها يكون القاصر أهلاً لمباشرتها بمفرده.

يسهم الأخذ بالموطن في تحقيق وحدة النظام القانوني للأسرة كميزة من ميزات الشخص بالإضافة ما لها من تأثير في اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات. فالأسرة التي تتكون من أفراد متعددين الجنسية ويعيشون في دولة واحدة سوف يخضعون حينئذ لنظام قانوني واحد بسبب هذا التوطن الأمر الذي يحقق فائدة مباشرة في حل التنازع والوصول إلى القانون الواجب التطبيق، بينما الأخذ بضابط الجنسية يؤدي إلى تعدد القوانين.

(الحالة الدينية): يلحظ أنّ إعمال فلسفة وحدة القانون الحاكم للأسرة حاضرة حتى في أخص المسائل المرتبطة بالشخص وهي الحالة الدينية لما لها من تأثير على الحالة الأسرية.

صحيح إنّ المبدأ العام يقضي أن يتساوى جميع الأشخاص في الحقوق والواجبات بغض النظر عن تأثير الحالة الدينية في مراكزهم القانونية، غير أنّ الضرورة تقتضي أن يخضع الأشخاص في مسائل الأحوال الشخصية لشرائعهم الدينية المختلفة، يظهر هذا الاختلاف بشكل كبير في المجتمعات غير المسلمة مثال نظام الرهبنة الذي يثير مراكز قانونية متباينة بين أفراد الأسرة الواحدة حيث يعتبر الراهب ميتا غير صالح

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

للملك ، فالحق للدير الذي ينتهي إليه ، ويجعل عالم الدين يتقدم على غيره في الميراث¹. هذا الاختلاف لا نجده عند المسلمين فمجتمعه متجانس الأسرة فلا تؤثر الحالة الدينية على المركز القانوني للشخص فيه.

ب-الاسم : هو حق من الحقوق الشخصية في أن يتسمى الشخص باسم معين ينبغي احترامه من قبل الآخرين تقرره التشريعات على نحو ما نص في المادة 47 من قانون المعاملات المدنية العماني بأنه " لكل من نازعه الغير في استعمال اسمه بلا مبرر أو انتحال الغير اسمه دون حق أن يطلب وقف هذا الاعتداء وله التعويض عما يكون فد لحق ضرر " . و الاسم ايضاً واجب يقرره القانون حيث لا يترك للأفراد الحرية في تغيير اسمائهم أو تصحيحها حسب ارادتهم انما عليهم اتباع إجراءات قانونية معينة أمام القضاء أو الأحوال المدنية حسب جهة الاختصاص . إذاً لابد من نظام يجب اتباعه حفظاً لحقوق ومصالح المتعاملين مع الاسم ليصبح الاسم ميزة أساسية لكل شخص تفرقه عن الآخرين . والتميز بالاسم لا ينحصر للاسم المقصود عليه بالذات (الاسم الأول) إنما يضاف إليه اسم ابيه وجده أو عائلته (اللقب) ، بالإضافة الي الكنية مثال أن يطلق على الشخص أبو فلان حيث يضي القانون الحماية لها أيضاً .

يطلق على هذه المجموعة "الاسم" وهو الاسم الثلاثي . ويلحظ أن اسم الأسرة في الإسلام يورث والنسب يكون للأب خلاف ما نجده لدي الغرب فالمرأة تسمى بلقب عائلة زوجها دون أبيها وهو بلا شك ظلم لا يقره الإسلام².

ويلقى الاسم الحماية القانونية لكونه أول ميزة للشخص، وتمتد الحماية للغير الذي يتعامل معه ، فلا يجوز مثلاً منازعة شخص في اسمه ولقبه، وإذا ما وقع الاعتداء على الاسم فمن حق صاحبه أن يطالب بوقف الاعتداء ، وطلب التعويض عن الأضرار التي أصابته. وقد تكون هنالك صعوبة في تطبيق قواعد المنع لاستعمال اسم يتسمى به شخص آخر في دولنا الاسلامية بسبب تشابه الاسماء وتكرارها ، إنما المنع لمن يستعمل الاسم بهدف الإضرار بالشخص أو انتحال شخصيته . وجدير بالذكر بأنه إذا كان القانون قد منح الشخص حق حماية اسمه فإن ذلك لا يعني أن يمنع غيره في أن يسمي هو أو اولاده بذات الاسم .

تظهر حقيقة التميز بالاسم في التصاقه بصاحبه وملازمته له بشكل دائم يستعمله ، فلا يسقط الاسم واللقب بالتقادم فإذا ما قام شخص بانتحال اسم ولقب غيره ، مهما كانت مدة الانتحال فلا يكتسب المنتحل حقاً على هذا الاسم .

¹ حسن كيرة ، المدخل إلى القانون ، منشأة المعارف الإسكندرية 1974 ، ص 44.

² عصام أحمد البشير ، المرجع السابق ، ص 168

ج- الذمة المالية

هي ما للشخص وما عليه من أموال وديون منظوراً إلى مجموعته، بهذا المفهوم تصبح للذمة المالية صلة مباشرة ولصيقة بالشخص ويصبح لكل شخص ذمة مالية، وإن لم يكن له إرادة أو عليه التزام مثل الطفل حيث له ذمة مالية مفترضة. وتصبح حقيقةً حالة قانونية واحدة يصلح معها أن نقول إنها ميزة من مميزات الشخص.

د- إرادة التعاقد

يمثل العقد المصدر الأول للالتزامات الناشئة عن المعاملات والأحوال الشخصية، وهو يمثل موقع القلب لعلاقات الفرد، وإرادة الفرد تعتبر المصدر الأول للعقد وتُعبّر في نفس الوقت عن كينونة الشخص كميزة من مميزاته. ولعل هذا ينعكس في تماثل أعمال فكرة وحدة القانون في حكم مسائل العقد ومسائل الشخص في بعض الأحوال، إذ يخضع شكل العقد لذات القانون الذي يحكم موضوعه كخيار من خيارات الاسناد لتحديد القانون واجب التطبيق لشكل العقد، فغاية التماثل واضحة فهي تحقيق وحدة القانون الذي يسري على العقد لتفادي صعوبات التفرقة بين شكل العقد وموضوعه، إلا أنّ القانون الذي يحكم جانب الموضوع أقرب إلى طبيعة الأشياء وأكفل بتحقيق وحدة القانون الذي يطبق على العقد¹.

¹ مجموعة الأعمال التحضيرية للقانون المدني، الجزء الأول ص 96.

المطلب الثالث: الحالة الأسرية صلاحية قانونية للشخص

تهدف التشريعات إلي حماية واستقرار الأسرة وذلك بتمكين أفرادها مزاولة الأنشطة الحياتية المختلفة إن كانت تصرفات ، أو أعمال قانونية ، أو أعمال قضائية . هذه الحماية قائمة على عناصر (أفكار) يمكن أن نؤسس عليها صلاحية الحالة الأسرية لممارسة هذه الأعمال .

أولاً: تأسيس الصلاحية

تتأسس الصلاحية على عدة أفكار قانونية وهي العناصر التي تؤثر بصورة مباشرة في الصلاحية القانونية لأفراد الأسرة .

الفكرة القانونية الأولى : نطاق الشخصية

يقصد به مدي ما يتمتع به الشخص من حقوق وما يتحمل من واجب أو التزام ، والفكرة القانونية التي تحدد هذا النطاق هي أهلية الوجوب . هذه الأهلية تختلف باختلاف مميزات الشخص خاصة حالته وهي لكل افراد الأسرة في الأصل ، إلا أننا نجد في بعض التشريعات الوضعية خروجاً من هذا الأصل الممثل في موضعين :

(الموضع الأول) تفاوت الأهلية بين الرجل والمرأة في بعض الحقوق ، هذا التفاوت لا نجده في الإسلام إنما تساوى بينهما خاصة في الحقوق المدنية فالمرأة حق التملك والتعاقد وحق الاحتفاظ باسمها واسم اسرتها.

(الموضع الثاني) تفاوت بين المصالح حيث تعزز هذه التشريعات الوضعية المصلحة الشخصية وتعمل على قدر ما تستطع تنمية الحرية الفردية دون مراعاة مصلحة الجماعة رغم جهود القوانين في توليد توفيق المصالح كوظيفة حديثة للقانون ، بينما نجد التوازن في الإسلام في ترتيب هذه المصالح قائمة على تحقيق المصلحتين¹.

الفكرة القانونية الثانية : مباشرة الشخصية

أن يمارس الشخص الأعمال والتصرفات القانونية وهو ما يسمى "أهلية الأداء" ، وهي قدرة الشخص على أن يكتسب بنفسه ولمصلحته الحقوق بإبرام التصرفات القانونية . هنا تظهر حقيقة دور إرادة الشخص كميزة وصلاحية ممارسة لا بطبيعته الأدمية إنما بقدرته التكليفية ؛ باعتبار أن إبرام التصرفات القانونية لا تصح إلا بإرادة واعية لترتب آثارها القانونية . فالأهلية تختلف من شخص لآخر باختلاف درجة التمييز والإدراك ،

¹ ندوة العلوم الفقهية ، المرجع السابق ، ص 521

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وتنقسم التصرفات القانونية تبعاً لها إلى أقسام ثلاثة ، تصرفات نافع نفعا محضا ، وتصرفات ضارة ضررا محضا ، وتصرفات تدور بين النفع والضرر.

تدرج الأهلية في مراحل ثلاث لدى الشخص من الصبي غير المميز تنعدم فيه الأهلية فلا يصلح مباشرة أي من التصرفات القانونية ، إلى مرحلة الصبي المميز وأهليته ناقصة فيصلح مباشرة الأعمال النافعة أما الضارة فهي باطلة ، أما الدائرة بين النفع والضرر فهي موقوفة على اجازة الصبي عندما يبلغ سن الرشد أو اجازة وليه ، إلى مرحلة الشخص البالغ الراشد وفيه تكتمل عناصر الشخصية القانونية حيث يستطيع الشخص أن يقوم بجميع التصرفات القانونية .

وخلال مسير مراحل الأهلية قد نجد أحكاماً استثنائية مثل حالة القاصر حيث له أهلية أداء كاملة في الحدود التي يحددها القانون مثال ذلك حال إدارة الأموال المأذون له الاتجار فيها ، وحالة الإذن بالزواج ، وحالة تسلم أموال النفقة ، وإبرام أنواع معينة من العقود العمل كعقد التدريب المهني والتأهيل والتلمذة الصناعية .

الفكرة القانونية الثالثة : الحيل (الافتراضات القانونية)

يعد الافتراض حيلة لتقرير الحقوق لأفراد الأسرة في إطار مصلحة الأسرة ، وكان هذا الافتراض أداة قضائية في التشريعات القديمة منها :

أ-القانون الروماني القديم : كان لا يقضي بالميراث للأبن أو الزوجة إلاّ إذا كان الأبن خاضعاً لسلطة ابيه والزوجة خاضعة لسلطة زوجها عند وفاته ، غير أنّ البريتور كان يفترض عكس ذلك حتى يتمكن كل منهما الحصول نصيبه في التركة وذلك من خلال إجراء خاص يسمى "التمكين من الحيازة" واستقر بذلك نظام الارث البريتوري بجانب الارث العام¹. وفي الوصية كان يجري افتراض مخالف للحقيقة التاريخية في اعتبار الأسير الروماني قد مات قبل وقوعه في يد الاعداء حتى تظل وصيته قبل الأسر صحيحة .

والعمل أحياناً على مخالفة الحقائق العلمية كافتراض بقاء المورث حياً في قبول الوارث للتركة فهو بالخيار بين القبول والرفض حتى لا يظل مال المتوفي بغير مالك ، وهذا يخالف الحقيقة العلمية التي تقرر أنّ الشخصية القانونية تبدأ بواقعة الميلاد وتنتهي بواقعة الوفاة.

ب-القانون الانجليزي : أسس الفقهاء الإنجليز تبريرهم لمبدأ مصادرة أموال المجرم في بعض الجرائم مثل جريمة الخيانة العظمي قبل إلغاءه عام 1870 بافتراض إنّ إقدام المجرم على ارتكاب هذه الجريمة الكبيرة

¹ ندوة تطور العلوم الفقهية المرجع السابق ،ص60

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

يدل على فساد دمه العائلي، ويترتب على ذلك إيقاف سير الإرث الشرعي، فإذا أعدم المجرم فلا تؤول أمواله إلى ابنه بل مصادرتها بحجة أنّ السبيل الذي تعبره الأموال من الأصل إلى الفرع، قد فسد بالجريمة وانقطع¹. ج- وعُرف الفقه الإسلامي الافتراض الفقهي، "الفقه الافتراضي" في قواعده العامة التي تأسست على غايات نظرية المصالح العامة و حلولها الجزئية لإحاطة وقائع قد تحدث أثراً واحداً وإن اختلفت صور هذه الوقائع لكي تأتي الأحكام منضبطة مثال ذلك تقسيم الفقهاء للموت وهي حقيقة وجودية واحدة إلى أنواع ثلاثة، موت حقيقي، وموت حكمي للغائب، وموت تقريبي لحالة الجنين الذي أسقط.

وحقيقة يتضح من موقف القوانين القديمة والحديثة التي أقرت الافتراض (الحيلة) ولاسيما في المعاملات أنّه يقوم على تصور ذهني لإيجاد حكم قانوني² من قبل المشرع ليرتب عليه آثاراً قانونية معينة بذات قوة الأحكام الفعلية بغية توسيع دائرة تطبيق نصوص القوانين. ذات التبرير يلحق مسائل الأحوال رغم شدة التصاقها بالحقيقة الوجودية (الطبيعة) مثل حق الإرث حيث الافتراض يبرر على العلة القانونية وهي وحدة الشخصية بين الحي والميت.

ثانياً: أمثلة تطبيقية لتأثير الحالة الأسرية على الصلاحية القانونية للشخص (حماية، وممارسة، وتنظيم للحقوق)

المثال الأول: حماية خصوصية الشخص

يُولي القانون والشرع خصوصية الشخص أهمية كبيرة لذا تجد البيانات الشخصية³ -التي تبدو هيئة- الحماية والإحاطة لعظم أثرها لكونها لصيقة بالشخص الطبيعي وقضت من مظاهر حياتنا الخاصة وزادت خطورة انتهاكها في عصرنا الحالي الذي أتاح ووفر أدوات انتهاك الخصوصية القادرة على إخفاء الانتهاكات التي تتعرض لها البيانات وهي انتهاكات تكون في الغالب بليغة من جراء معالجتها إلكترونياً.

ولا نحتاج تأكيد أهمية هذه البيانات الأسرة وضرورة حماية بيانات أفرادها، ففي حمايتها حفظ للكيان المعنوي للشخص صنو كيانه المادي، الأمر الذي جعل منها ميزة، بل حقوق خاصة للشخص تختلف عن

¹ محمد كمال الدين المام، الموقف في الفقه الافتراضي، كتاب ندوة العلوم الفقهية، المرجع السابق ص 63

² محمود عبد الرحيم الديب، الحيل في القانون المدني، دار الجامعة الجديدة 2008، ص 52 وما بعدها

³ نص قانون حماية البيانات الشخصية لسلطنة عمان على تعريف للبيانات الشخصية أن البيانات الشخصية هي البيانات التي تجعل شخصا طبيعياً معرفاً أو قابلاً للتعريف بطريقة مباشرة = أو غير مباشرة وذلك بالرجوع إلى معرفة أو أكثر كالاسم أو الرقم المدني أو بيانات المعارف الالكترونية أو البيانات المكانية أو الرجوع إلى عامل أو أكثر خاص بالهوية الجينية أو الجسدية أو العقلية أو النفسية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الاقتصادية - في المغرب صدر قانون حماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي قانون رقم 2009/8 بتاريخ 2009/2/18 - اصدر الاتحاد الأوروبي بشأن هذه الحماية اللائحة العامة 2018 وهي أحدث ما افرزه العمل المشترك بين البرلمان الأوروبي - اشير في بحث تكميلي للماجستير حماية البيانات الشخصية، محمد بن سعيد بن علي الهنائي - كلية الحقوق جامعة الربيعي سلطنة عمان 2023

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

باقي الحقوق الأخرى ؛ إذ لا محل لها خارج صاحبها فهي تثبت للإنسان لكونه انسانا بغض النظر عن مولده، وجنسه ولونه ومركزه .

المثال الثاني: اجراءات التقاضي

أ-التبليغ

إذا لم يجد المحضر الشخص المطلوب تبليغه في مكان إقامته يسلم ورقة التبليغ الي أحد الساكنين معه من اهله (أقاربه وأصهاره) ويعتبر التبليغ صحيحا متي سلمت الورقة إلى أحد هؤلاء الأشخاص ولو لم يصل بالفعل إلى المعلىن إليه ويعد التبليغ في هذه الحالة تبليغا حكماًياً.

ب-حياد القاضي

يكون القاضي ممنوعاً في نظر الدعوي في قوانين المرافعات إذا توافر سبب من الأسباب المتعلقة بالأسرة وهي دائرة واسعة من الأسباب تحصر تشريعات المرافعات النص عليه وجوباً من هذه الأسباب :

1- إذا كان زوجاً لأحد الخصوم أو كان قريباً أو صهراً له إلى الدرجة الرابعة ولو بعد انحلال الزواج الذي نتجت عنه المصاهرة

2-إذا كان للقاضي أو لزوجته خصومة قائمة مع أحد الخصوم في الدعوي أو مع زوجته

3- إذا كان للقاضي ولزوجته أو لأحد أقاربه أو أصهاره على عمود النسب مصلحة له أو لزوجته في الدعوي القائمة 1

4-إذا كان القاضي وصياً أو قيماً لأحد الخصومة أو مظلوناً وراثته له أو كان زوجاً لوصي أحد الخصوم أو القيم عليه أو كانت له صلة قرابة أو مصاهرة للدرجة الرابعة بهذا الوصي أو القيم عليه بشرط أن تظل هذه العلاقة قائمة عند نظر الدعوى.

5-وجود صلة القرابة بين القاضي وممثل النيابة أو الممثل القانوني لأحد الخصوم أو الوكيل في الخصومة

6-إذا كان لمطلقة القاضي التي له منها ولد ، أو لأحد اقاربه أو اصهاره إلى الدرجة الرابعة في خصومة قائمة أمام القضاء مع أحد الخصوم في الدعوي ، ولو مع زوجته ، ما لم تكن هذه الخصومة قد أقيمت بعد قيام الدعوي المطروحة علي القاضي بقصد رده

¹ أحمد صدق محمود ، نظام المرافعات الشرعية ، في المملكة العربية السعودية ، الطبعة 2015 ، ص 60

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

7- ويرد القاضي في حالات إذا كان للقاضي ولزوجته دعوي مماثلة للدعوي التي ينظرها

8- بل إن وجود صلة القرابة بين قضاة أعضاء الدائرة الواحدة سبب كافي لمنع السير في الدعوي حتى نضمن استقلال القاضي في رأيه وعدم تأثره بأراء قريبه أو صهره.

ج - رفع الدعوي

تضفي القرابة أحكام خاصة لإجراءات رفع الدعوي رغم شدة صفة السوية لأحكام الاجراءات مثال ذلك إذا تخلف المدعي عليه في دعاوي المسائل الزوجية كالحضانة والنفقة والزيارة وغيرها فللمحكمة أن تأمر بإحضاره جبرا .

د- علنية الجلسات

تكون المرافعة علنية إلا إذا رأت المحكمة من تلقاء نفسها ، أو بناءً على طلب أحد الخصوم ، إجراءها سرا لحرمة الأسرة وهي الدعاوى التي تتعلق بمسألة من مسائل الأحوال الشخصية كما لو كان النزاع حول ثبوت نسب .

هـ- الشهادة

تقبل الشهادة بالتسامح في حالة النسب ، وهي من الحالات الاستثنائية إذ الأصل عدم قبولها في الدعاوى ، وهناك حالات أخرى تتأثر أحكامها بالحالة الأسرية لا مجال لتفصيلها وليس لنا جديد نضيف إليها مثل شهادة الأب لابنه أو الابن لأبيه والزوج لزوجته أو الزوجة لزوجها .

المثال الثالث : حقوق الأسرة

تشمل الحقوق الخاصة للشخص باعتباره عضواً في الأسرة ، وهذه الحقوق تختلف باختلاف أساس انتساب الشخص للأسرة ومركزه ، زوجاً أم زوجة ، أم ابناً ، أم بنتاً ، أم غير ذلك . تتميز هذه الحقوق بأنها تمنح لتحقيق مصلحة الأسرة لا مصلحة الشخص و تتأثر بالحالة الأسرية في كسبها وإقرارها من حيث المصدر القانوني لهذه الحقوق ، وصلاحيه الممارسة لها التي تتم بأحكام خاصة نقوم بتناولها حالاً .

أ-الاتفاقيات العائلية

لا تعد الاتفاقيات الاجتماعية عقوداً ملزمة بسبب عدم اتجاه نية أطرافها لترتيب آثار قانونية ، أما الاتفاقيات العائلية التي تعقد أما بين الزوج وزوجته أو بين الأبناء والأبناء التي تبرم غالباً ضمن الحياة الأسرية فتحكم

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بأحكام خاصة . بعض هذه الاتفاقات¹ لا تتجه نية أطرافها إلى ترتيب أية آثار قانونية عليها ، وبالتالي لا تصح موضوعاً للمنازعة أمام المحاكم مثال ذلك اتفاق الزوجين على قيام الزوج بترتيب نفقة شهرية لزوجته ، فمثل هذا الترتيب لا ينشأ عنه أية علاقة قانونية . وفي المقابل هنالك بعض اتفاقات تبرم بين الأزواج ترتب آثاراً قانونية مثال ما أقرتها المحاكم الانجليزية بعد ما وضعت معياراً للتمييز بين الاتفاقات العائلية التي ترتب آثاراً قانونية والاتفاقات التي لا ترتب مثل تلك الآثار .

يقوم هذا المعيار على أساس قرينة تعرف "قرينة الود والوثام" ، فإذا أبرم الاتفاق في ظل حياة زوجية مفعمة بالود والوثام وكان الزوجان يعيشان حياة زوجية اعتيادية فللمحكمة أن تستنتج قرينة مؤداها عدم اتجاه نية الأطراف إلى إحداث آثار قانونية مثال ما تقرر في قضية Balfow v.Balfow CA 1919 التي وقائعها إنّه تم تعيين الزوج موظفاً في جزيرة سيرلانكا فاضطر إلى إعادة زوجته إلى إنجلترا بسبب مرضها وبقيت هنالك لغرض العلاج فيما عاد الزوج إلى سيرلانكا وعند عودته اتفق معها على منحها نفقة شهرية أثناء غيابه ، إلاّ أنّه رفض إعطاء هذا المبلغ لاحقاً ، وقاضته زوجته ، ولكن المحكمة ردت دعواها مستندة في ذلك على حجة أن لم تتجه نية الطرفين لإبرام اتفاق ملزم من الناحية القانونية .

أما إذا أبرم هذا النوع من الاتفاقات في ظل حياة زوجية مشوبة بالجفاء والقطعية والنزاع ، ففي هذه الحالة يمكن للمحكمة أن تستنتج قرينة تؤكد وجود النية التعاقدية لإبرام عقد تترتب عليه آثاره القانونية وهذا ما حصل في قضية Marritt V.Marritt حيث غادر الزوج بيت الزوجية ليعيش مع زوجته الثانية واتفق مع زوجته على أن يدفع لها مبلغ كنفقة شهرية وتم إفراغ هذا الاتفاق في مستند مكتوب ، كما اتفقا على أن تقوم الزوجة بتسديد قيمة الدين المترتب على المنزل وعندما تسدد كامل قيمة الرهن يقوم الزوج بنقل ملكية المنزل إلى الزوجة . سددت الزوجة كامل قيمة الرهن ، رفض الزوج بنقل ملكية المنزل إلى زوجته ، فقاضته الزوجة على أساس الاخلال بالتزام عقدي . قررت محكمة الاستئناف وجود نية تعاقدية لخلق علاقة قانونية وألزمت الزوج ببنود الاتفاق حيث أقامت حكمها على أساس قرينة النزاع والشقاق وتفكك الرابطة الزوجية وقت إبرام الاتفاق ، ممّا يؤكد وجود نية تعاقدية لخلق علاقات قانونية .

ب-النظام المالي للزوجية

يقصد به مجموعة القواعد القانونية أو المتفق عليه بين الزوجين والتي بمقتضاها يحدد حقوق وواجبات كل منهما من حيث ملكية أموالهما وإيرادات الأموال المذكورة في الاتفاق وإدارتها والانتفاع بها ومن حيث

¹ هبة أبو بكر أبو قرعة ، محاضرات في القانون المدني مع التعمق ، ماجستير القانون الخاص – كلية الحقوق جامعة البريمي سلطنة عمان 2023 ، ص 28-31.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الديون التي يعترفانها قبل الزواج واثناؤه وبعد انحلال عقد الزواج تتم تسوية حقوق كل من الزوجين أو ورثتهما بعد انتهاء الزوجية 1 . تظل أموال الزوجين بموجب هذا النظام مملوكة على الشيوع ما دامت علاقة الزوجية قائمة ؛ الأمر الذي يجعل هذا النظام وثيق الصلة بالعلاقة الزوجية (الحالة الأسرية) . ولا تخضع هذه الاتفاق المالية الى القانون الذي يحكم العقود حتى إن جاء الاتفاق مفصلاً لمسائل هي في الأصل ذي صفة عقدية (مشاركة) مثل شروط ادارة الأموال ، أو انتفاع بها ، حيث تخضع لقانون جنسية الزوج وقت الزواج باعتبارها أثراً من آثار عقد الزواج 2.

ج- ملكية الأسرة

يجوز لأعضاء الأسرة الواحدة الذين تجمعهم وحدة العمل أو المصلحة أن يتفقوا كتابة على إنشاء ملكية الأسرة وتكون هذه الملكية من تركة ورثوها واتفقوا على جعلها كلياً أو بعضها ملكية للأسرة ، أو من أي مال آخر مملوك لهم اتفقوا على إدخاله في هذه الملكية 3. ومن الشروط التي يجب توافرها عند إنشاء هذه الملكية أن يكون الشركاء أفراداً لأسرة واحدة . صحيح أن المقصود بالأسرة هي مجموعة الأفراد التي تجمعها وحدة العمل أو المصلحة ؛ إلا أن الصورة الغالبة لهذا النوع من الملكية هي ملكية أفراد الأسرة .

ذهب فريق من الفقهاء في قصر مفهوم الأسرة على الأقرباء الذين يجمعهم أصل مشترك ، وهذا المفهوم قد لا يتيح انعقاد ملكية الأسرة بين الزوجين - وهما عماد خيمة الأسرة - عندما يكون أصلهم غير مشتركاً .

ومنهم من وسع نطاق الأسرة لتشمل الأقرباء بالنسب أو المصاهرة لتوافر المصلحة من إقرار هذا النوع من الملكية ؛ فأبي مصلحة تلك التي تفصل بين الزوجين -على قول من قصرها الأمر على الأصل المشترك - عندما يكون أصلهما غير مشترك ؟. المهم في الأمر وجود المصلحة وهو حاصل ، وبالقرابة أوضح وبدونها قد تنشأ ملكية الأسرة ، بل توسع البعض بأن القرابة مطلوبة عند الإنشاء لذلك لا يمنع الأجانب من الدخول فيها مستقبلاً بعد الإنشاء 'عكس من تشدد ويرى منع التصرف في الحصبة للأجنبي لأن دخوله ينهض الغرض الأساسي وهو أن تبقى الملكية مقصورة على أفراد الأسرة بقدر الإمكان وإن كان هنالك مقتضي لدخول الأجنبي تتم بإجراءات خاصة منها موافقة جميع الشركاء على أقل تقدير .

¹ عبد الحميد أبو هيف ، القانون الدولي الخاص في أوروبا وفي مصر ، الطبعة الثانية ، ص 491 .

² محمود لطفي محمود عبد العزيز ، القانون الدولي الخاص العماني ، مرجع سابق ص 47

³ محمد العالم ادم أبو زيد ، الحقوق العينية الأصلية وفقاً للقانون العماني ، الدار العربية للكتب 2022 ، ص 129.

د- أجر واستحقاقات العمل

المفهوم الاجتماعي للأجر موداه وجوب أن يحصل العامل على مقابل مادي يكفي لضمان مستوى معيشي له وأفراد أسرته يليق بكرامة الانسان ومركزه في المجتمع.

يتحقق هذا الضمان بتوليد وسائل خاصة مثل و وضع الحد الأدنى للأجور والحماية القانونية لها من تقييد الحجز أو التنازل من أجر العامل ولو من العامل نفسه ، بالإضافة الي حماية الأجر من الديون من أن تستغرق فلا يبقى له ولأسرته ما يقتاتون به 1 .

جاءت نصوص صريحة في تشريعات العمل تدعمها الأصول الشرعية واجتهادات الفقه الإسلامي حيث يستحق العامل الأجر المتفق عليه والتأكيد على ضرورة أدائه فوراً . و امتد حرص التشريعات للأسرة إلى ربط المستحقات المتعلقة بالأجر مثل علاوة الأعباء المعيشية إلى مركز الشخص داخل الأسرة حيث تُمنح هذه العلاوة للزوجة والأبناء ، وتحديد كيفية توزيع مستحقات العامل المتوفي مثال ما جاء في نص المادة 52 من قانون العمل السوداني على أنه: " 1- في حالة وفاة العامل يستحق أفراد عائلته الأجور والمكافآت والمبالغ الأخرى التي كان المتوفي يستحقها بموجب هذا القانون في وقت وفاته.

2- يقوم صاحب العمل بدفع والمكافآت والمبالغ الأخرى الي أي محكمة جزئي من قضاة الدرجة الأولى أو الثانية وتوزع على أفراد عائلة المتوفي بالنسبة في الجدول الملحق بهذا القانون ."

ولأغراض تطبيق النص المذكور عرف القانون أفراد العائلة بأنه " يقصد بهم أفراد أسرة العامل الذين يعتمدون اعتماداً كلياً أو جزئياً على كسبه " ويقصد بهم الزوج أو الزوجة والأب والأم والجد والجددة والأبن والبنات ، الحفيد والحفيدة والأخ والأخت لأم أو لأب وزوج الأم وابن الزوجة وبنات الزوج .

¹ المادة 26 من الاتفاقية العربية لمستويات العمل تنص على : " لا يجوز الحجز على الأجر أو التنازل عنه الا في أضيق الحدود "

المطلب الرابع: نتاج وحدة النظام القانوني للأسرة

أولاً: فلسفة وحدة النظام القانوني

تمثل فكرة وحدة النظام القانوني من الدعائم القانونية لاستقرار الأسرة لذا فهي فلسفة مرعية في اختيار القانون المناسب عند تزامن القوانين في مسائل الأسرة ، كما تراعي في غيرها مثل تطبيق قانون موقع العقار في حالة تنازع القوانين الذي يجد سنده في ضرورة وحدة القانون الواجب التطبيق لسلامة المعاملات بأن يطبق هذا القانون المختار . إخضاع العقار لقانون موقعه من شأنه تمكين الأفراد من معرفة حالة العقار والرهون الواردة عليه ، كما أنه يوفر الحماية الكافية للغير عن طريق إظهار الحقوق العينية الواردة على العقار . وذات الفلسفة نجدها في إخضاع شكل العقد للقانون الذي يحكم موضوعه لغاية تفادي صعوبة التفرقة بين شكل العقد وموضوعه.1.

ونقول أنه لا يغيب عن الأسرة أحكام شبيهة للأحكام التي تسري على مسائل (الأموال) حيث المواطن قرار وسكن الأسرة يشابهه، بل يماثل موقع المال تماماً ، وبالتالي يقود المواطن المشترك ضابطاً للإسناد إلى قانون أطراف العقد (الزوجين) كما الأموال .

هذه الوحدة مطلوبة لمسائل الأسرة كلها وللحالة المدنية للشخص بالأخص وهي مجموعة الصفات التي يتميز بها الشخص وتحدد مركزه الأسري والعائلي الذي يتكون نتيجة النسب والزواج.

ما يهمنا معرفته مدي نجاعة فكرة وحدة النظام القانوني في تحديد القانون الحاكم لعلاقات الزواج المختلفة ولا سيما المسائل الموضوعية باعتبار أن المسائل الشكلية لصحة الزواج تُحكم بقانون بلد الإبرام، إلا أنها تخضع أحياناً للقانون الذي يحكم الشروط الموضوعية .

عليه نبحت أعمال هذه الوحدة في مسائل مختارة من مسائل الأسرة .

ثانياً: توحيد النظام القانوني في مسائل الأسرة

المسألة الأولى: الشروط الموضوعية للزواج

أخضع مشرعي القوانين المدنية في دولنا العربية شروط الزواج من حيث الموضوع الي قانون جنسية الزوجين مثال ما نصّ صراحة في المادة 12 من قانون المعاملات المدنية العماني على أنه " يرجع في الشروط

¹ انظر فؤاد رياض ، المرجع السابق، ص300

7 - 8 - 9 فبراير / شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

الموضوعية لصحة الزواج إلى قانون كل من الزوجين ". والواقع إن تطبيق جنسية كلا الزوجين يثير أكثر من تساؤل ويضع أمام الباحث أكثر من فرض . فرض يثير تساؤل مهم وهو الذي يكون فيه جنسية الزوجين مختلفة تماماً بعضها من بعض وليس من بينها الجنسية الوطنية . أمّا الفرض الذي يكون أحد الزوجين يحمل الجنسية الوطنية أو الزوجين عديبي الجنسية أو مجهوليتها هنا لا اشكالية إذ يطبق حينها قانون الدولة التي يتوطنها أو يقيما في إقليمها 1.

حيال التساؤل عن الفرض السابق انقسم الفقه الي رأيين 2 في الإجابة المنتظرة في كيف نطبق كلا القانونين ؟

(الرأي الأول) : يري أصحاب الرأي ضرورة البحث عن صحة الزواج من الناحية الموضوعية في كلا القانونيين لكل من الزوج والزوجة وهو ما يسمي بالحل الجامع ومؤدي ذلك أنه لكي يعتبر الزواج صحيحاً يجب أن تتوافر كل الشروط الموضوعية التي يتطلبها قانون كل من الزوج والزوجة . ويترتب على هذا التطبيق أنه إذا حدد قانون جنسية الزوج أهلية الزواج مثلاً بواحد وعشرين عاماً ، بينما حدد قانون الدولة التي تنتهي إليها الزوجة أهلية الزواج بثمانية عشر عاماً ، فإنّ الزواج لكي يكون صحيحاً يجب أن يبلغ كلا من الزوجين واحد وعشرين عاماً ، أي لا يكفي بلوغ الزوج هذا السن دون الزوجة ، إذاً يجب أن تبلغ الزوجة هذا السن رغم أنّ قانونها لم يشترط ذلك .

يستند أنصار الاتجاه المؤيد للتطبيق الجامع إلى أنّ كلا القانونين يهدفان إلى حماية رابطة الزوجية وليس فقط حماية الطرف الذي ينتهي إليه ممّا يتعيّن تطبيق الأحكام الموضوعية للقانونين معاً تطبيقاً جامعاً لتوفير الحماية للرابطة الزوجية وضمان بقائها ؛ الأمر الذي لا يتوفر حال وجود علاقة زوجية تكون صحيحة طبقاً لقانون أحد الزوجين وغير صحيحة وفقاً لقانون الزوج الآخر 3.

ويلحظ صعوبة هذا الحل الجامع إذ يفرضي الى تطبيق الشرط الأشد ، ولعل لهذا السبب هجر . وفي مقام بحثنا نضيف إنّه رغم ما يظهر من هدف توحيد الحل الجامع إلا أنّ إعماله قد يؤدي الي إبطال العلاقة الزوجية ومن ثم نسف استقرار الأسرة .

¹ عدا الأهلية المادة 14- في الأحوال المنصوص عليها في المادتين إذا كان الزوجين عمانيا وقت انعقاد الزواج يسري القانوني العماني وحده فيما عدا شروط الأهلية للزواج .

² عامر محمد الكسواني ، موسوعة القانون الدولي الخاص 1-تنازع القوانين ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى 2010 ، ص 156 وما بعدها .

³ ابراهيم أحمد ابراهيم ، القانون الدولي الخاص ، الجنسية ومركز الأجانب ، دار النهضة العربية 2006 ، ص 21.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

(الرأي الثاني): يرى ضرورة البحث في قانون كل واحد من الزوجين على حدة وهو ما يسمي بالحل الموزع ، أي أن يُطبق على كل زوج الأحكام المتعلقة بالشروط الموضوعية الواردة في قانونه فقط دون الأحكام الواردة في قانون الزوج الآخر .

وترتيباً على هذا التطبيق يُعد الزواج صحيحاً إذا استوفي كل زوج الشروط الموضوعية المتعلقة بالزواج كسكن الزوج وصحة الرضا الواردة في قانونه فقط استناداً إلى أنّ كل قانون يهدف إلى حماية وطنيه .1 وعلى العكس الحل الجامع نرى في أعمال هذا الرأي دعم لوحدة استقرار الأسرة خلافاً ما يبدو من اسمه الموزع...! وعلي الرغم من رجاحة الحل الموزع بالتطبيق المتقدم إلاّ أنّه لا يطبق بصورة مطلقة في كل الفروض ؛ فبعض الشروط الموضوعية للزواج مثل موانع الزواج ينبغي تطبيقها تطبيقاً جامعاً منها القربة إلى درجة معينة ، إذ لا يمكن إعمال التطبيق الموزع بشأنها لأنّ الزواج يجب أن يكون صحيحاً خالياً من هذه الموانع وفقاً لقانون كلا الزوجين .

المسألة الثانية : آثار الزواج

هي الحقوق والالتزامات المتبادلة بين الزوجين وهي خلاف الشروط الموضوعية تخضع لقانون واحد هو قانون جنسية الزوج باعتباره رب الأسرة ، إذ لا يمكن أن يطبق بشأنها قانونين إلاّ بإهدار أحدهما . عليه يستوجب وحدة القانون الذي يحكم هذه الآثار على نحو ما ذهب إليه البعض باختيار قانون الزوج كما في القانون العماني الذي نص في المادة 1/13 على أنّه " يسري قانون الدولة التي ينتمي إليها الزوج على الآثار التي يرتبها عقد الزواج ، على أنّه إذا اتحدت جنسية الزوجين بعد الزواج يُطبق قانون جنسيتهما .

ويجد الباحث فيما ذهب إليه القانون العماني وقوانين أخرى من تقييد حرية المرأة في التصرف في أموالها التي تستلزم ضرورة حصول الزوجة على إذن من زوجها² قبل مباشرة بعض التصرفات فيه وجه من وجوه إعمال لفكرة وحدة النظام القانوني للأسرة رغم اختلاف مقاصد وغايات الفكرتين.

ثار خلاف في الفقه حول تقييد أهلية تصرف المرأة المتزوجة ، حيث ذهب جانب من الفقه الي تكييف القيد الذي يرد على حرية المرأة في التصرف على أنّه أثر من آثار الزواج³ . بينما ذهب فريق آخر من الفقه إلى القول بأنّه إذا كان نقص الأهلية عاماً أي متعلقاً بكافة التصرفات فإنّه يُعتبر أثراً من آثار الزواج ، أمّا إذا كان لم

¹ منصور مصطفى منصور مذكرات في القانون الدولي الخاص ، تنازع القوانين ، دار المعارف 1957، ص203.

² عامر محمد الكسواني تنازع القوانين ندار الثقافة للنشر والتوزيع-عمان الطبعة الأولى 2010 ، ص160

³ منصور مصطفى منصور ، المرجع السابق ص22.

يكن كذلك بل كان خاصاً يشمل فقط بعض التصرفات القانونية فإنه يُعتبر حالة من حالات عدم الأهلية الخاصة التي تخضع للقانون الذي يحكم التصرفات التي تكون الزوجة طرفاً فيها .

ويري فريق ثالث في الفقه ضرورة أن يستأنس القاضي عند إجراء تكييف هذه المسألة بالغرض الذي قصده القانون الأجنبي المحتمل التطبيق من إيراد هذا القيد، فإذا كان الهدف هو حماية الأسرة فإن نقص أهلية المرأة حينئذ يُعد أثراً من آثار الزواج، أما إذا كان الهدف من إيراد هذا القيد حماية الزوجة بالذات بالنظر إلى جنسها، فإن تقييد حريتها يُعد في هذه الحالة متعلقاً بالأهلية ويخضع بالتالي لقانون الجنسية .

وهناك رأي آخر يقوم على ضرورة تكييف نقص أهلية المرأة المتزوجة بالرجوع إلى السبب الذي تولد عنه؛ فنقص أهلية المرأة جاء باعتباره نتيجة مترتبة على الزواج، ومن ثم يجب تكييفه على أنه أثر من آثار الزواج وإخضاعه لقانون جنسية الزوج في كافة الحالات أي سواء كان عاماً أو قاصراً على مباشرة تصرفات معينة¹.

يتضح من الآراء السابقة أنّ وحدة النظام القانوني داخل الأسرة يحقق استقرارها، عليه نرى اختيار القوانين تطبيق قانون جنسية الزوجة الوطنية على هذه الآثار إن كان زوجها أجنبياً كما في القانون العماني² إضعاف لعضد وحدة النظام القانوني للأسرة رغم ما فيه من تلبية من سيادة القانون الوطني وحماية الوطنيين، ويهون ذلك الإضعاف أنه استثناء يطبق في فرض أن يكون الزوج أجنبياً وقت الطلاق، أو وقت رفع دعوى التطليق أو الفسخ وكانت الزوجة تتمتع بالجنسية العمانية لحظة إبرام عقد الزواج .

المسألة الثالثة : الميراث

تخضع جميع التصرفات المضافة إلى ما بعد الموت التي تشمل الميراث والوصية وتصرفات المريض مرض الموت لقانون جنسية المتوفي . إذا أخذنا الميراث مثلاً لهذه التصرفات فإن تطبيق قانون جنسية الزوج يؤدي إلى تطبيق قانون واحد على جميع أموال التركة سواء كانت أموال منقولة أم أموال عقارية . ممّا يعني حلاً للإشكالية تنازع القوانين بتحقيق وحدة القانون واجب التطبيق، وهو هدف يصبح مطلوباً في التركة لأنّ أهم ما يواجه تطبيق قانون الموقع أنّه يؤدي إلى تعدد القوانين التي تطبق عندما تتعدد أموال التركة وتقع في دول مختلفة مع اختلاف القواعد الموضوعية للميراث في هذه الدول الذي ينتج كثير من الصعوبات الفنية، فقد يعتبر شخصاً وارثاً في قانون دولة ولا يعتبر كذلك في قانون آخر، وقد تختلف القوانين فيما يتعلق بحق الوارث في قبول التركة أو عدم قبولها وشروط القبول إلى غيره من حالات ممّا يؤدي إلى كثير من الإشكالات عند تطبيق القوانين المختلفة على تركة واحدة .

¹ فؤاد رياض، سامية راشد، الوسيط في القانون الدولي-الجزء الثاني، تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي، دار النهضة 1992 ص 209،

² المادة 17 من قانون المعاملات المدنية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المسألة الرابعة : الزواج المختلط

تعمل بعض التشريعات بوحدة الجنسية في العائلة وبالتالي تدخل الزوجة الأجنبية جبراً في جنسية زوجها بقوة القانون ، في حين تبنت بعض التشريعات على العكس مبدأ استقلال الجنسية ولم تجعل لزواج الوطني من أجنبية أي أثر على جنسية الزوجة. أما غالبية التشريعات فقد اتخذت موقفاً توفيقياً أو وسطاً فلم تفرض جنسيتها على الزوجة الأجنبية بقوة القانون احتراماً لإرادتها في هذا الشأن ، مع إفساح المجال لدخولها في جنسية الدولة إذا رغبت في ذلك دون حاجة إلى اتباعها طريق التجنس العادي عملاً على وحدة الجنسية في العائلة تحقيقاً لوحدة النظام القانوني.

وذاًت الغاية وحدة النظام القانوني داخل الأسرة تبرر زوال جنسية المتجنس بأن تزول معها جنسية التابعين للجنسية المكتسبة خروجاً من الأصل بأن السحب إجراء فردي لا يلحق سوى الشخص الذي سحبت منه الجنسية ولا يمتد إلى تابعيه .

الخاتمة :

من خلال هذه الدراسة توصل الباحث لأهم النتائج الآتية :

- 1-المسائل المتعلقة بالأسرة شديدة الصلة بالحالة الأسرية أدقها حماية لأسم الشخص وبياناته الشخصية ، انتهاءً باكتساب الحقوق وممارسة التصرفات والأعمال القانونية.
 - 2- تؤسس الصلاحية القانونية للحالة الأسرية على جملة من الأفكار الفلسفية العملية والافتراضية في إقرار الحقوق وممارستها تراعي فيها اتزان كفة مصلحة الشخص ومصلحة الأسرة التي هي مصلحة المجتمع .
 - 3-تمثل فكرة وحدة النظام القانوني للأسرة أداة تشريعي داعم لاستقرارها ، وفي إفساح قانون الزوج - بما له من قوامة -ليحكم آثار الزواج دور مؤثر في توحيد هذا النظام .
 - 4- تقييد حرية المرأة في التصرف في أموالها بصورة مطلقة التي تستلزم حصول الزوجة على إذن زوجها قبل مباشرة التصرفات المالية في بعض القوانين الوضعية فيه مساس بحقوق المرأة وحريتها رغم ما في القيد وجه من وجوه إعمال لفكرة وحدة النظام القانوني للأسرة .
- عليه نوصي :-

- 1- نشر وعي الأمن الأسري بكامل مؤثرات هذا الأمن دون حصره في المؤثرات الخارجية المحيطة بالأسرة ، من هذه المؤثرات اختلاف النظام القانوني للأسرة -التي قد تكون أشد فتكاً لعضد الأسرة ممن هو آت من الخارج - في قضاياها القانونية المتعلقة بالعناصر المتصلة بالشخصية والحاكمة للتصرفات المالية التي تمارس من قبل أفرادها لا سيما الأزواج .
- 2- تهيئة محافل العلم كالمؤتمرات والورش العلمية لتوليد الأفكار والحلول القانونية لإشكالات تنازع القوانين في مسائل الأحوال الشخصية للأسر القائمة على الزواج المختلط رفاً للمجهود القضاء وواضعي التشريع في بلادنا العربية والاسلامية في وضع الحلول الوضعية للتنازع ؛ حيث لا يكفي اجتهاد قاضي ولا إحاطة نص إسعافي لمشرع لتلك الإشكالات.

والحمد لله رب العالمين

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المصادر والمراجع:

- 1- القرآن الكريم
- 2- تفسير الطبري ، جامع البيان عن تأويل أي القرآن
- 3- ابراهيم أحمد ابراهيم ، القانون الدولي الخاص ، الجنسية ومركز الأجنبي ، دار النهضة العربية 2006.
- 4- أحمد صدق محمود ، نظام المرافعات الشرعية ، في المملكة العربية السعودية ، الطبعة 2015.
- 5- حسن كيرة ، المدخل إلى القانون ، منشأة المعارف الإسكندرية 1974
- 6- حمدي عبد الله نافع ، الشريعة الإسلامية وفقا للقانون العماني ، دار الكتاب الجامعي ، الطبعة الأولى 2007.
- 7- سهيل حسين الفتلاوي ، المدخل لدراسة علم القانون - دراسة مقارنة بين نظريتي القانون والحق ، مكتبة الذاكرة بغداد 2009.
- 8- فؤاد رياض ، سامية راشد ، الوسيط في القانون الدولي-الجزء الثاني ، تنازع القوانين وتنازع الاختصاص القضائي ، دار النهضة 1992 .
- 9- هبة أبو بكر أبو قرجة ، محاضرات في القانون المدني مع التعمق ، ماجستير القانون الخاص – كلية الحقوق جامعة البريمي سلطنة عمان 2023 عبد الحميد أبو هيف ، القانون الدولي الخاص في أوروبا وفي مصر ، الطبعة الثانية.
- 10- محمد الكسواني تنازع القوانين ندار الثقافة للنشر والتوزيع -عمان الطبعة الأولى 2010 .
- 11-محمد العالم ادم أبو زيد ، الحقوق العينية الأصلية وفقا للقانون العماني ، الدار العربية للكتب 2022
- 12-محمود عبد الرحيم الديب ، الحيل في القانون المدني ، دار الجامعة الجديدة 2008.
- 13- منصور مصطفى منصور مذكرات في القانون الدولي الخاص ، تنازع القوانين ، دار المعارف 1957.
- 14- المصباح المنير وتاج العروس ولسان العرب لابن منظور، مادة (أسر) بحوث دار احياء التراث العربي مؤسسة التاريخ العربي ط3 ، د.ت 6/1.
- 15-عمال ندوة تطور العلوم الفقهية المقاصد الشرعية – سلطنة عمان وزارة الأوقاف والشئون الدينية ن المنعقد خلال عام 1427هـ/ 2006م.
- 16-مجلة مجمع الفقه الاسلامي ، العدد 10 ، 2006/1437.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

تعزيز الأمن الأسري في ضوء الهدي القرآني

دراسة موضوعية

الدكتور بكر بن محمد بن بكر عابد

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

المملكة العربية السعودية

1245abt@gmail.com

ملخص البحث:

يتناول هذا البحث دراسة وبيان الهدي القرآني في تعزيز الأمن الأسري، حيث يُمهد بالتعريف بمصطلحات البحث، ويحدد عناصر الأسرة المسلمة، وتتركز مادته على بيان الهدي القرآني في تعزيز الأمن الأسري من خلال البحث على الزواج وتكوين الأسرة، والمحافظة على ميثاق الزوجية، كما يسلط الضوء على ما يتبع هذه العلاقة من إنجاب الأبناء وأسس تربيتهم، وتوثيق منظومة الأسرة من خلال الأمر ببر الوالدين وصلة الأرحام وأثر ذلك في تعزيز الأمن الأسري.

وقد سلك الباحث فيه منهج الاستقراء الموضوعي الوصفي للهدايات القرآنية المتعلقة بموضوع البحث ومباحثه، كما التزم بالجوانب الفنية المتبعة في البحث العلمي، وختم البحث بفهارس تسهل الاستفادة منه.

الكلمات المفتاحية: الأمن، الأمن الأسري، الأسرة، الهدي القرآني، القرآن الكريم.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Strengthening Family Security in Light of Quranic Guidance: An Objective Study

Prepared By:

Dr. Bakr bin Muhammad bin Bakr Abed

Associate Professor, Department of Interpretation and Qur'an Sciences, College of the Noble Qur'an and Islamic Studies

Islamic University of Madinah

Email: 1245abt@gmail.com

Abstract:

This research deals with the study and explanation of the Quranic guidance in the family insurance system, where it is paved with a security definition of the research terms, and identifies the elements of the Muslim family, and its material focuses on explaining the Quranic guidance in the family insurance system through urging marriage and forming a family, and preserving the marriage covenant, and it also sheds light on tracing these lineages from the birth of children and the foundations of their upbringing, and documenting the family through the command to be dutiful to parents and maintain kinship ties and the impact of that on the home insurance system. The researcher followed the objective descriptive induction approach of the Quranic guidance related to the research topic and its discussions, and he also adhered to the technical aspects of considering scientific research, and the research concluded with indexes that facilitate its models.

Keywords: Security, family security, family, Quranic guidance, Holy Quran.

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله، فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله. {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران:102].

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا } [النساء:1].

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (70) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب:70-71].

أما بعد فقد جعل الله تعالى الأسرة أساسا لبناء المجتمعات قال تعالى: (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا...).

وهي اللبنة الأولى في تكوين الحياة الاجتماعية، وقد أشار الله تعالى في كتابه الكريم إلى الأسرة الصغيرة التي نشأت منها جميع الأسر، وتكونت منها كل المجتمعات، وذكر آية عظيمة من آيات قدرته وهي خلق البشر جميعا من هذه الأسرة، وهي أسرة آدم وحواء عليهما السلام قال تعالى: (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء) فالناس بُتُّوا وتكاثروا وما زالوا إلى اليوم من هذه الأسرة المباركة.

فالأُسرة مصنع الرجال والنساء، ومكان إعداد الأجيال؛ لذا قال عليه الصلاة والسلام: «كُلُّ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ، أَوْ يُنَصِّرَانِهِ، أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَثَلِ الْبَيْمَةِ تُنْتَجُ الْبَيْمَةُ هَلْ تَرَى فِيهَا جَدْعَاءَ»⁽¹⁾.

قال الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله: "فإن المجتمع الكامل يتكون من أسر قوية وهي لبنة البناء، ولا يتكون بناء قوي إلا من لبنات قوية. وإن العناية بالأسرة بعناية بالجماعة، وإن الوطن لا تترى محبته إلا في بناء الأسرة.

والنزوع الجماعي، والتربية الاجتماعية هي التي تعطي النفس الإنسانية محبة الجماعة وحسن التبادل العادل بينها، وإنما يبدأ ذلك بالأسرة"⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المشركين، رقم (1385)، ومسلم في صحيحه، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، رقم (2658).

(2) زهرة التفاسير (291/1).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وقد اشتمل كتاب الله تعالى على أحكام كثيرة تنظم حياة الأسرة، وتحافظ على ترابطها؛ ففي سورة البقرة وحدها جاء الحديث عن كثير من أحكام الأسرة: مثل: النكاح، والطلاق، والخلع، والرضاع، والإيلاء، والنفقة، والعدة، والموارث، والوصية وغير ذلك.

ومن أعظم النعم التي امتن الله تعالى بها على عباده نعمة الأمن، قال تعالى: (أولم يروا أنا جعلنا حرماً آمناً)، وقال تعالى فليعبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف فقد امتن الله تعالى على قريش أهل مكة بهذه النعمة الجليلة التي لا تدانيها نعمة، وذكرهم بها لعلهم يرتدعوا عما هم عليه من الكفر بالله والتكذيب بنبيه صلى الله عليه وسلم.

وجاء في الحديث أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرِّهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا»⁽¹⁾.

والسرب هو البيت.

وهذا يدل على علو منزلة نعمة الأمن، ويدل على أن تعزيز أمن الأسرة من أعظم الواجبات لكونها الأساس والقاعدة الذي تبنى عليه المجتمعات، فلا أمن للمجتمع بدون أمن الأسرة.

وقد جعل الله تعالى كتابه الكريم تبياناً لكل شيء، فما من خير إلا ودل العباد عليه وما من شر إلا وحذرهم منه قال تعالى: ونزلنا عليك الكتاب تبياناً لكل شيء...

قال السعدي رحمة الله: "تبياناً لكل شيء: في أصول الدين وفروعه، وفي أحكام الدارين وكل ما يحتاج إليه العباد، فهو مبين فيه أتم تبين بالفاظ واضحة ومعان جلية"⁽²⁾.

لذا عزمنا مستعيناً بالله تعالى على دراسة هذا الموضوع، من خلال الآيات القرآنية التي أشارت إليه.

أسأل الله أن يوفقني للصواب، وأن يجعل عملي خالصاً لوجهه، وأن ينفع به.

أهداف البحث:

- 1- الكشف عن جوانب تعزيز الأمن الأسري في القرآن الكريم.
- 2- إبراز عناية القرآن الكريم بالأمن الأسري.
- 3- الكشف -بدراسة هذا الموضوع- عن أهمية تحقيق الأمن الأسري في المجتمعات.
- 4- إبراز عظمة إعجاز التشريع القرآني فيما يتعلق بتعزيز الأمن الأسري.

(1) أخرجه الترمذي في سننه، رقم (2346). وحسنه الألباني في تعليقه على سنن الترمذي.

(2) تيسير الكريم الرحمن (447).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

5- إثراء المكتبة القرآنية بهذا البحث الذي ينطلق من كتاب الله تعالى.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تعود أسباب اختياري لهذا الموضوع وأهميته إلى جملةٍ من الأمور، أبرزها:

1- تدبُّر كلام الله -تبارك وتعالى-، وتثويره، واستنباط الحكم والأحكام واللطائف والفوائد والهدايات منه.

2- علو مكانة الأسرة في الإسلام، وأنها الأساس المتين الذي تبنى عليه المجتمعات.

3- أن موضوع الأمن الأسري من الموضوعات التي تناولها القرآن الكريم.

4- حاجة المجتمع وحاجة المكتبة القرآنية إلى مزيدٍ من الدراسات التي تهتم بتعزيز الأمن الأسري في ضوء الآيات القرآنية.

مشكلة البحث وتساؤلاته:

إنَّ المتدبر لكلام الله -تبارك وتعالى- يجد فيه الحلول الناجعة لكل المشكلات، ومن هذه المشكلات ما يتعلق بالأمن الأسري؛ لذا يحاول الباحثُ دراسة هذا الموضوع الهام في ضوء الهدي القرآني، من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

1- ما مفهوم الأسرة؟

2- ما مفهوم الأمن؟

3- ما معنى الأمن الأسري؟

4- ما حدود الأسرة؟

5- ما دور بر الوالدين في تعزيز الأمن الأسري؟

6- ما دور صلة الرحم في تعزيز الأمن الأسري؟

7- ما الأسس التربوية التي تقوم عليها تربية الأبناء في القرآن الكريم؟

8- كيف تناولت الآيات القرآنية موضوع الأمن الأسري؟

حدود البحث:

الآيات القرآنية التي ورد فيها تعزيز الأمن الأسري، وتفسيرها، ونقل كلام العلماء حول الآيات المتعلقة بتعزيز الأمن الأسري.

الدراسات السابقة:

بعد الرجوع إلى أوعية البحث ومحركاته تبين لي أن ثمت دراسات تناولت الموضوع من نواحٍ متعددة، تتفق مع بحثي في جوانب وتختلف عنه في جوانب أخرى، وذلك وفق المنهج الذي سار عليه البحث، والذي يتناول موضوع تعزيز الأمن الأسري من خلال الهدي القرآني، ومن أبرز هذه الدراسات:

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 1- الأسرة في القرآن الكريم: د. حمد بن صالح اليحيى، جامعة القصيم.
- 2- المنهج القرآني في حماية الأسرة، دراسة موضوعية: ربا راكان أحمد الضمور، رسالة ماجستير، جامعة مؤتة، كلية الشريعة، الأردن، 2011م.
- 3- الأمن الأسري في الكتاب والسنة: د. حاتم أحمد ياسين الأهدل، بحث منشور في مجلة البحوث والدراسات الشرعية، اليمن، المجلد 9، العدد 91، محرم 1441هـ - سبتمبر 2019م.
- 4- حوار الآباء مع الأبناء في القرآن الكريم وتطبيقاته التربوية: سارة بنت هليل بن دخيل الله المطيري، بحث مكمل لنيل درجة الماجستير، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، 1429هـ.
- 5- معالم الأسرة المسلمة في القرآن الكريم: شيرين زهير أبو عبدو، بحث لاستكمال متطلبات الماجستير في التفسير وعلوم القرآن، الجامعة الإسلامية، غزة فلسطين، 1431هـ - 2010م.
- 6- دور الأساس العقدي في تعزيز الأمن الأسري: د. روان فوزان الحديد، بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة الكويت، المجلد 35، العدد 123، ديسمبر 2020م.
- 7- الأسرة في القرآن الكريم دراسة موضوعية: إلياس عبد الماجد البشير، رسالة ماجستير، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية، جامعة أم درمان، السودان، 2005م.
- 8- أمن المرأة المسلمة في ضوء القرآن الكريم دراسة موضوعية: وئام عبد الرحمن الأخرس، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، 2021م.
- 9- منهج القرآن الكريم والسنة النبوية في الحفاظ على الحياة الزوجية: مفلح تيسير كها، رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، نابلس فلسطين، 2019م.
- 10- علاقة الأبناء بالآباء في القصص القرآني الكريم وتطبيقاتها التربوية: موسى بن عبد الرزاق الحمدي، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1437هـ - 2016م.

الإضافة العلمية:

الإضافة العلمية التي أضافتها هذه الدراسة هي الانطلاق من الهدي القرآني في معالجة هذا الموضوع، حيث ركزت هذه الدراسة على الآيات القرآنية التي دلت على تعزيز الأمن الأسري، كما أضافت بيان الأسس التربوية التي تقوم عليها تربية الأبناء في كتاب الله تعالى.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

خطة البحث:

ينقسم البحث إلى مقدمة، ومدخلٍ في أهمية الموضوع، وأهدافه، وأسباب اختياره، ومشكلته وتساؤلاته، والدراسات السابقة، ومنهج البحث وحدوده، ثم تمهيد وخمسة مباحث، وخاتمة، مذيلاً بالفهارس العلمية اللازمة.

التمهيد: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الأمن الأسري.

المطلب الثاني: حدود الأسرة المسلمة وعناصرها.

المبحث الأول: الهدي القرآني في الحث على الزواج وتكوين الأسرة.

المبحث الثاني: الهدي القرآني في المحافظة على ميثاق الزوجية.

المبحث الثالث: الأسس التربوية للأبناء في القرآن الكريم.

المبحث الرابع: أثر بر الوالدين في تعزيز الأمن الأسري.

المبحث الخامس: صلة الرحم ودورها في تعزيز الأمن الأسري.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

منهج البحث:

يتلخص منهج البحث في الاستقراء الوصفي والتحليلي للموضوع وفق الآتي:

- تتبع وجمع الآيات القرآنية التي تتعلق بموضوع البحث.
- دراسة هذه الآيات القرآنية وتفسيرها، مع بيان جوانب تعزيز الأمن الأسري من خلال الآيات القرآنية.
- عزو الآيات القرآنية داخل البحث بذكر اسم السورة ورقم الآية.
- تخريج ما يرد من حديثٍ أو أثرٍ من الصحيحين أو أحدهما -إن كان فيه-، وإلا فمن كتب السنة الأخرى مع الإشارة إلى الحكم عليه قدر الاستطاعة.
- توثيق الأقوال والنقول من مصادرها الأصيلة.
- بيان معاني المفردات الغريبة -إن وجدت- من كتب الغريب أو المعاجم.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- نسبة الأبيات الشعرية - إن وَرَدَتْ- إلى قائلها، وعزؤها إلى مصادرها.
- مراعاة علامات الترقيم وضبط ما يُشكل من الكلمات.
- الترجمة للأعلام غير المشهورين الواردة أسماؤهم في البحث باختصار.
- خدمة البحث بفهارس تُسهّل الاستفادة منه.

التمهيد: وفيه مطلبان:**المطلب الأول: مفهوم الأمن الأسري:****أولاً: الأمن لغة واصطلاحاً:**

الأمن في اللغة:

قال ابن فارس "الْهَمْزَةُ وَالْمِيمُ وَالنُّونُ أَصْلَانِ مُتَقَارِبَانِ: أَحَدُهُمَا الْأَمَانَةُ الَّتِي هِيَ ضِدُّ الْخِيَانَةِ، وَمَعْنَاهَا سُكُونُ الْقَلْبِ، وَالْآخَرُ التَّصَدِيقُ. وَالْمَعْنَيَانِ كَمَا قُلْنَا مُتَدَانِيَانِ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْأَمْنَةُ مِنَ الْأَمْنِ. وَالْأَمَانُ إِعْطَاءُ الْأَمْنَةِ. وَالْأَمَانَةُ ضِدُّ الْخِيَانَةِ⁽¹⁾.

أما اصطلاحاً:

فقد قال الراغب الأصفهاني: "أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف"⁽²⁾.وقال الجرجاني: "الأمن: عدم توقع مكروه في الزمان الآتي"⁽³⁾.وعرفه الطاهر ابن عاشور بقوله: "اطمئنان النفس وسلامتها مما تخافه"⁽⁴⁾.

وقال في موطن آخر: "والأمن: حالة اطمئنان النفس وراحة البال وانتفاء الخوف من كل ما يخاف منه، وهو يجمع جميع الأحوال الصالحة للإنسان من الصحة والرزق ونحو ذلك. ولذلك قالوا في دعوة إبراهيم- عليه السلام- رب اجعل هذا البلد آمناً إنه جمع في هذه الجملة جميع ما يطلب لخير البلد"⁽⁵⁾.

ثانياً: الأسرة لغة واصطلاحاً:

الأسرة في اللغة: الهمزة والسين والراء تدل على الشدة والقوة.

وفي لسان العرب: "والأَسْرُ: شِدَّةُ الْخَلْقِ. وَرَجُلٌ مَأْسُورٌ وَمَأْطُورٌ: شَدِيدٌ عَقْدُ الْمَفَاصِلِ وَالْأَوْصَالِ، وَكَذَلِكَ الدَّابَّةُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ"⁽⁶⁾.

ومن معانيها في اللغة: الدِّرع الحصينة⁽⁷⁾.

وأما في الاصطلاح فالأسرة: هم عشيرة الرجل وعائلته وأهل بيته الأقربون.

"قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: أُسْرَةُ الرَّجُلِ: عَشِيرَتُهُ الْأَدْنَوْنَ"⁽¹⁾.

(1) مقاييس اللغة (1/133).

(2) مفردات ألفاظ القرآن (ص 90).

(3) التعريفات (ص 37).

(4) التحرير والتنوير (3/122).

(5) التحرير والتنوير (13/55).

(6) لسان العرب (4/19).

(7) تهذيب اللغة (13/43).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

وفي تاج العروس: "الأسرة من الرجل: الرَّهْطُ الْأَدْنُونُ وَعَشِيرَتُهُ؛ لَأَنَّهُ يَتَقَوَّى بِهِمْ.

وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: الْأُسْرَةُ، بِالضَّمِّ: أَقْرَابُ الرَّجُلِ مِنْ قَبْلِ أَبِيهِ"⁽²⁾.

ثالثا: تعريف الأمن الأسري:

مصطلح الأمن الأسري باعتباره مركبا عرفه بعضهم بقوله:

"هو حالة من الاطمئنان والسكينة والاستقرار تنشدها الأسرة حماية للضروريات الخمس لأفرادها"⁽³⁾.

وعرفه بعضهم بأنه قيام الأسرة بواجب الحفظ والحماية تجاه أفرادها من المهددات الذاتية والخارجية في الحال والمآل⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: حدود الأسرة المسلمة وعناصرها:

مفهوم الأسرة في الإسلام يشمل: الزوجين، والأولاد وفروعهم، كما يشمل الأصول وهم الآباء والأمهات والأجداد والجدات، ويشمل كذلك الأعمام والعمات⁽⁵⁾.

قال الشيخ أبو زهرة رحمه الله: "والأسرة في الإسلام ممتدة، ليست مقصورة على الأبوين أو الزوجين، بل إنها ممتدة تشمل الأقرباء أجمعين، يحسن إليهم الأقرب فالأقرب حتى يعمهم ويبرهم جميعا، وإن ذلك كله تقوية لبناء الأسرة على التواصل والمودة والرحمة فإن المجتمع الكامل يتكون من أسر قوية وهي لبنة البناء، ولا يتكون بناء قوي إلا من لبنات قوية"⁽⁶⁾.

(1) تهذيب اللغة (44/13).

(2) تاج العروس (51/10).

(3) انظر دور الأساس العقدي في تعزيز الأمن الأسري: د. روان فوزان الحديد، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 123، ديسمبر 2020م، (ص 81).

(4) الأمن الأسري في الكتاب والسنة، د. حاتم الأهدل، مجلة البحوث والدراسات الشرعية، العدد (91)، 1441هـ، (ص 112).

(5) الأسرة في القرآن الكريم: د. حمد بن صالح اليحيى، (ص 2636).

(6) زهرة التفاسير (291/1).

المبحث الأول: الهدى القرآني في الحث على الزواج وتكوين الأسرة

إن من أعظم آيات الله التي ذكرها في محكم كتابه آية الزواج قال تعالى: (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها...).

فأصل نشوء الأسرة وتكوينها الوحيد هو الزواج الشرعي على كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، ولا طريق لها سواه.

وقد أمر الله تعالى به في محكم كتابه حيث قال وأنكحوا الأيامى منكم والصالحين من عبادكم...

والأيامى جمع أيم وهو من لا زوج له رجلا كان أو امرأة، يقال رجل أيم وامرأة أيم⁽¹⁾.

وكان النكاح من سنن المرسلين قال تعالى: (ولقد أرسلنا رسلا من قبلك وجعلنا لهم أزواجا وذرية...).

فالنكاح من سنن المرسلين، ومما فطر الله تعالى عليه الخلق.

وقد حث النبي صلى الله عليه وسلم الشباب على هذا الأمر لمن قدر عليه كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

«يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»⁽²⁾.

وللنكاح مقاصد عديدة من أهمها العفاف قال تعالى: وليستعفف الذين لا يجدون نكاحا حتى يغنهم الله من فضله.

ومن مقاصد النكاح ابتغاء الولد كما قال تعالى: (فالآن باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم) وقد فسرها جمع من المفسرين بالولد⁽³⁾.

ولقد جاء الهدى القرآني بالحث على الزواج والنكاح قال تعالى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع.

قال الشيخ أبو زهرة رحمة الله: "إنَّ الله تعالى قد أودع غرائز الإنسان ما ينوط به تكليفه فأودع فيه الشهوة ليسهل وجود النسل وتكاثره، وإن الأسرة تكليف شديد، ويتعلق به تبعات كثيرة من تربية الأولاد، والإنفاق وحضانتهم، وحمله كرها ووضع كرها، وحمله وهنًا على وهن، وغير ذلك من المشاق الظاهرة، ولولا الشهوة الدافعة ما تزوج ولا تزوجت، ولكن الله تعالى لحكمته، ولما كتبه من البقاء للإنسان ركب فيه هذه الغريزة

(1) انظر جامع البيان للطبري (165/19).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم الباءة ...، رقم (5065)، ومسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه، رقم (1400). + شرح الألفاظ

(3) انظر جامع البيان للطبري (506/3).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الجنسية لتدفعه إلى الزواج راغبا ولطلب الولد محبا. والذين يدعون إلى الحد من النسل وأن تكون الشهوة للشهوة لا لطلب الولد، محاربون للفطرة، وينحدرون إلى درك دون الإنسان، بل دون الحيوان"⁽¹⁾.

وقال الزحيلي: "ومشروعية تعدد الزوجات للضرورة أو الحاجة في الإسلام يقصد به تحقيق أمرين:

أولهما: تحقيق رغبة بعض الناس من طريق الحلال، وإبعادهم عن سلوك طرق الحرام، فبدلا من وجود ظاهرة الفاحشة أو الزنا، أوجد الإسلام البديل وهو تعدد الزوجات.

والأمر الثاني: هو أن نظام التعدد مرتبط ارتباطا جذريا بمراعاة العدل المطلق في معاملة الزوجات، فلا يقبل شرعا وجود التعدد من غير عدل في المعاملة بين الزوجات"⁽²⁾.

ومن أعظم الركائز التي يتحقق بها الأمن الأسري: صلاح الزوجين.

وقد حث الإسلام الرجل على اختيار الزوجة الصالحة، وحث المرأة على قبول الرجل الصالح.

"ولقد ابتدأ من أحكام الأسرة ونظمها الإسلامية الفاضلة بالانتقاء في ركنيها، وهما الزوج والقرينة؛ فإنه إن كان الاختيار فيهما حسنا كانت العلاقة موثقة بروابط المودة والرحمة والإخلاص، كما قال تعالى: (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً...)"⁽³⁾.

قال تعالى مبينا أهمية اختيار الزوجة الصالحة: ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم، ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم.

قال الشعراوي: "إن الحق يقول: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ}، وهذه أول لبنة في بناء الأسرة وبناء المجتمع، لأنها لو لم تكن مؤمنة، فماذا سوف يحدث؟ إنها ستشرف على تربية الطفل الوليد إشرافاً يتناسب مع إشراكها، وأنت مهمتك كأب ومرب لن تتأتى إلا بعد مدة طويلة تكون فيها المسائل قد غرست في الوليد، فإياك أن يكون الرجل مؤمنا والمرأة مشركة؛ لأن هذا يخل بنظام الأسرة فعمل الأم مع الوليد يؤثر في أوليات تكوينه إنه يؤثر في قيمه، وتكوين أخلاقه. وهذا أمر يبدأ من لحظة أن يرى ويعي، والطفل يقضي سنواته الأولى في حضن أمه، وبعد ذلك يكبر؛ فيكون في حضن أبيه، فإذا كانت الأم مشركة والأب مؤمنا فإن الإيمان لن يلحقه إلا بعد أن يكون الشرك قد أخذ منه وتمكن وتسلط عليه.

(1) زهرة التفاسير (566/2).

(2) التفسير المنير (281/1).

(3) زهرة التفاسير (714/2).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ونعرف أن الطفولة في الإنسان هي أطول أعمار الطفولة في الكائنات كلها، فهناك طفولة تمكث ساعتين اثنتين مثل طفولة الذباب، وهناك طفولة أخرى تستغرق شهراً، وأطول طفولة إنما تكون في الإنسان؛ لأن هذه الطفولة مناسبة للمهمة التي سيقوم بها الإنسان، كل الطفولات التي قبلها طفولات لها مهمة سهلة جداً، إنما الإنسان هو الذي ستأتي منه القيم، لهذا كانت طفولته طويلة؛ إنها تستمر حتى فترة بلوغ الحلم. والحق هو القائل: {وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [النور: 59].

فكأن الطفل يظل طفلاً إلى أن يبلغ الحلم، فكم سنة إذن ستمر على الطفل؟. وكما سنة سوف يتغذى هذا الطفل من ينابيع الشرك إن كانت أمه مشرقة؟ إنها فترة طويلة لا يمكن له من بعد ذلك أن يكون مؤمناً غير مضطرب الملكات. وإن صلح مثل هذا الإنسان أن يكون مؤمناً فسيقوم إيمانه على القهر والقسر والولاية للأب وسيكون مثل هذا الإيمان عملية شكلية وليست مرتكزة ولا معتمدة على أساس صادق.

ونحن نعرف أن الثمرات التي ننعم نحن بأكلها لا يكون نضجها إلا حين تنضج البذرة التي تتكوّن منها شجرة جديدة، وقبل ذلك تكون مجرد فاكهة فجة وليس لها طعم. وقد أراد الحق أن ينهنا إلى هذا الأمر ليحرص الإنسان على أن يستبقى الثمرة إلى أن تنضج ويصير لها بذور.

إن المرأة لا تكون ثمرة طيبة إلا إذا أنجبت مثلها ولداً صالحاً نافعا، يريد الحق للنساء أن يكون غير مضطرب الإيمان؛ لذلك يقول: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ} أي إياكم أن تنخدعوا بالمعايير الهابطة النازلة، وعلى كل منكم أن يأخذ حكم الله: {وَالْمُؤْمِنَةُ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ} لأن إعجاب الإنسان بالمرأة بصرف النظر عن الإيمان سيكون إعجاباً قصير العمر.

إن عمر الاستمتاع بالجمال الحسي للمرأة إن جمعنا لحظاته فلن يزيد مجموعته عن شهر من مجموع سنوات الزواج. فكل أسبوع يتم لقاء قد يستغرق دقائق وبعدها يذبل الجمال، وتبقى القيم هي المتحكمة، ونحن نجد المرأة حين تتزوج، ثم يبطل الحمل فإنها تعاني من القلق وكذلك أهلها.

إن الرجل إن كان قد تزوجها للوسامة والقسامة والقوام والعينين، فهذا كله سيبرد ويهدأ بعد فترة، ثم توجد مقاييس أخرى لاستبقاء الحياة، وعندما يلتفت إليها الإنسان ولا يجدها فهو يغرق في الندم؛ لأنها لم تكن في باله وقت أن اختار.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

إن الأم هي الحاضنة الطبيعية للطفل كما أرادها الحق. إذن، فالحق يريد أن يحمي اللبنة الأولى في تكوين المجتمع وهي الأسرة في البناء العَقدي من أن تتأثر بالشرك، ويريد أن يحفظ للأسرة كياناً سليماً⁽¹⁾.

وقد جاء الترغيب في ذات الدين، وذلك لما للدين من أثر كبير في صلاح الذرية، واستقرار الأسرة وأمنها.

قال عليه الصلاة والسلام: «الدُّنْيَا مَتَاعٌ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ»⁽²⁾.

ولما ذكر النبي صلى الله عليه وسلم الأمور الأربعة التي تنكح لأجلها المرأة أرشد إلى ذات الدين فقال: «فَاطْفُرُ بِذَاتِ الدِّينِ، تَرَبَّتْ يَدَاكَ»⁽³⁾. والأدلة على هذا الأصل كثيرة جداً.

(1) تفسير الشعراوي (2/ 9570965).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، رقم (1467).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، رقم (5090)، ومسلم في صحيحه، رقم (1466).

المبحث الثاني: الهدي القرآني في المحافظة على ميثاق الزوجية

لقد حرصت شريعة الإسلام على توطيد أركان بيت الزوجية، وتوثيق أواصر الأسرة، وبقاء هذه الرابطة قوية متماسكة، كل هذا لتعيش الأسرة في أمن وأمان وطمأنينة وسعادة.

وقد وصف القرآن ميثاق الزوجية بالميثاق الغليظ تعظيماً له ومحافظة عليه.

قال تعالى وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً...

"والميثاق الغليظ: هو ما أخذ للمرأة على زوجها عند عُقدة النكاح من عهدٍ على إمساكها بمعروف أو تسريحها بإحسان، فأقرَّ به الرجل. لأن الله جل ثناؤه بذلك أوصى الرجال في نساءهم"⁽¹⁾.

ومما يؤكد حماية الإسلام لهذا الميثاق الغليظ والحرص على ديموميته واستمراره المسارعة إلى الصلح عند نشوب الخطر الذي يهدد هذا الكيان. قال تعالى: {وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا}

وقال تعالى وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً...

قال الشعراوي رحمه الله: "لا تنتظر أيها الرجل ولا تنتظري أيها المرأة إلى أن يقع الخلاف، فما أن تبدو البوادر فعليكما بحل المشكلات، فليس هناك أحد قادر على حل المشكلات مثلكما؛ لأنه لا يوجد أحد بينه وبين غيره من الروابط والشائج مثل ما بين الرجل وزوجته؛ لذلك قال سبحانه: {فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا}.

إننا في بعض الأحيان نجد الصلح يأخذ شكلية الصلح، أما موضوع الصلح وهو إنهاء الجفوة والمواجيد النفسية فقد لا يوجد، والذي يعرقل الصلح هو أننا نقوم بالشكلية ولا نعالج الأسباب الحقيقية المدفونة في النفوس، والتي تتسرب إلى موضوعات أخرى؛ لذلك يجب أن يكون الصلح، ويتم بحقيقته كقول الله تعالى: {أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ} وعندما تتراضى النفوس يعم الخير على الزوجين وعلى المجتمع....⁽²⁾.

مما سبق يتبين أن الإسلام حريص كل الحرص على بقاء هذا الصرح شامخاً قوياً، إلا أنه عند تعذر استمرار هذه العلاقة الوطيدة لأي سبب من الأسباب فقد شرع الطلاق، وهو مخرج عند تعذر جمع الحلول لبقاء الحياة الزوجية، وهو من رحمة الله بعباده.

وقد جاء تفصيل أحكام الطلاق بإسهاب في سورة البقرة، وسميت سورة في القرآن بهذا الاسم.

(1) جامع البيان للطبري (130/8).

(2) تفسير الشعراوي (2687/5).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

قال الشيخ رشيد رضا رحمه الله: "الطلاق قد يكون ضرورة من ضروريات الحياة الزوجية، إذا تعذر على الزوجين القيام بحقوق الزوجية من إقامة حدود الله وحقوق الإحصان والنفقة

والمعاشرة بالمعروف، وكان مشروعاً عند أهل الكتاب والوثنيين من العرب وغيرهم، وكان يقع على النساء منه وفيه ظلم كثير وغبن يشق احتمالاً، فجاء الإسلام فيه بالإصلاح الذي لم يسبقه إليه شرع ولم يلحقه بمثله قانون، وكان الإفرنج يحرمونه ويعيبون الإسلام به، ثم اضطروا إلى إباحته، فأسرفوا فيه إسرافاً منذراً بفضوئ الحياة الزوجية وانحلال روابط الأسرة والعشيرة...."⁽¹⁾

ومما يدل على تنفير القرآن من الطلاق إبقاءً لهذه الحياة الزوجية على ما هي عليه مشروعياً العدة.

قال الشعراوي رحمه الله: "أما العدة بعد الدخول ففيها تفصيل، بحيث تختلف من حالة لأخرى بما يناسب الحالة التي تشترط فيها العدة، والعدة كما قلنا: تدل على أنها شيء معدود، فإن كانت المرأة من ذوات الحيض، فهي ثلاث حيضات، ليتأكد خلالها استبراء الرحم، لكن الرحم يستبرئ من مرة واحدة، فلماذا جعلها الله ثلاث حيضات؟

قالوا: الهدف من ذلك إعطاء الزوج فرصة، فقد يراجع نفسه وتهدأ نفسه، فيراجع زوجته في هذه المدة، فالشرع هنا يراعي بناء الأسرة، ألا ترى أن الحق سبحانه شرع التقاء الزوج بزوجته بكلمة: زَوْجِي وَزَوْجَتِكَ، أما في حالة الطلاق والفراق بين الزوجين، فجعله على ثلاث مراحل؛ لأن الله تعالى يريد ألا يجعل للغضب العابر سبيلاً لنقض كلمة الله في الزواج"⁽²⁾.

(1) تفسير المنار (235/11).

(2) تفسير الشعراوي (12084/19).

المبحث الثالث: الأسس التربوية للأبناء في القرآن الكريم

لا ريب أن علو أي بنيان وديموميته ناتجة عن متانة أصله وقوة أساسه وصلابة قاعدته قال تعالى: (أفمن أسس بنيانه على تقوى من الله ..).

قال ابن القيم رحمه الله: "من أراد علو بنيانه فعليه بتوثيق أساسه وإحكامه وشدة الاعتناء به"⁽¹⁾.

ويقع على عاتق الأبوين مسؤولية كبيرة في إحسان تربية أبنائهم، ومن أهمل هذه المسؤولية كانت النتائج كارثية، وانعكست سلباً على أمن الأسرة.

قال ابن القيم رحمه الله: "فمن أهمل تعليم ولده ما ينفعه وتركه سدى فقد أساء إليه غاية الإساءة، وأكثر الأولاد إنما جاء فسادهم من قبل الآباء وإهمالهم لهم وترك تعليمهم فرائض الدين وسننه فأضاعوهم صغاراً فلم ينتفعوا بأنفسهم ولم ينفعوا آباءهم كباراً، كما عاتب بعضهم ولده على العقوق فقال: يا أبت إنك عقتني صغيراً فعقتك كبيراً، وأضعتني وليداً فأضعتك شيخاً"⁽²⁾.

ولتربية الأبناء في كتاب الله تعالى أسس كثيرة من أبرزها:

1- الأساس العقدي والإيماني:

إن من أعظم ما ينبغي أن يُندسَّ عليه الأبناء توحيد الله تعالى والإيمان به وترسيخه في قلوبهم.

وللعقيدة الصافية والإيمان الصحيح بالغ الأثر في تحقيق الأمن الأسري وتعزيزه، فهما صلاح كل شيء.

وقد كان من شدة عناية أبي الأنبياء وإمام الحنفاء وسيد الموحدين إبراهيم عليه السلام أن دعا له ولذريته بأن يبعدهم الله تعالى عن عبادة الأصنام قال عليه السلام: (واجنبي وبني أن نعبد الأصنام)، وكان هذا لاستشعاره بعظمة التوحيد وقبح الشرك.

وكانت وصية يعقوب لأبنائه قبل الموت الوصية بالتوحيد (أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت إذ قال لبنيه ما تعبون من بعدي...).

وأول وصية وصى بها لقمان ابنه هي الوصية بالتوحيد، وإذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله.

وعلى ذلك بأن الشرك أعظم الظلم (إن الشرك لظلم عظيم) فإن الظلم هو وضع الشيء في غير موضعه.

والعبادة حق لله تعالى فمن وضعها في غيره من المخلوقين فقد ركب أعظم الظلم.

فأعظم ركيزة من ركائز الأمن للأسرة هو التوحيد الخالص، والإيمان الراسخ.

قال تعالى: (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون).

(1) الفوائد (ص 155).

(2) تحفة المودود بأحكام المولود (ص 229).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

قال السعدي رحمه الله: "الأمن من المخاوفِ والعذابِ والشقاء"⁽¹⁾.

وقال ابن عاشور رحمه الله: "والمراد الأمن من عذاب الدنيا بالاستئصال ونحوه وما عذبت به الأمم الجاحدة، ومن عذاب الآخرة إذ لم يكن مطلوباً منهم حينئذ إلا التوحيد"⁽²⁾.

وقال الشعراوي رحمه الله: "الأمن في الدنيا؛ والأمن بمجموع ما كان في الدنيا مع الأمن في الآخرة"⁽³⁾.

فتوحيد الله أساس متين لتربية الأبناء، وأمن وأمان للأسر والمجتمعات من كل سوء وعذاب وشقاء.

2- الأساس العبادي:

لا شك أن مقام العبادة من أشرف المقامات، ويأتي في المرتبة الثانية بعد مقام توحيد الله تعالى والإيمان به.

ولتربية الأبناء على هذا الأساس بالغ الأثر في صلاح الأسر والمجتمعات، وتعزيز الأمن الأسري.

وقد ذكر الله تعالى في كتابه اهتمام أنبيائه بتربية أبنائهم على عبادة الله وطاعته؛ فقد مدح الله تعالى عبده ونبيه إسماعيل عليه السلام بهذا الأمر، قال تعالى مثنيا عليه: (وكان يأمر أهله بالصلاة والزكاة).

وقد أمر الله نبيه الكريم صلى الله عليه وسلم بأن يأمر أهله بالصلاة، وأن يصطبر عليها فقال: (وأمر أهلك بالصلاة واصطبر عليها).

قال الشعراوي رحمه الله: "هنا يعطينا الحق تبارك وتعالى منهجاً لإصلاح المجتمع وضمان انسجامه، منهج يبدأ بالوحدة الأولى وهو ربُّ الأسرة، فعليه أن يُصلح نفسه أولاً، ثم ينظر إلى الوحدة الثانية، وهي الخلية المباشرة له وأقرب الناس إليه وهم أهله وأسرته، فهو مركز الدائرة فإذا أصلح نفسه، فعليه أن يُصلح الدوائر الأخرى المباشرة له.

فقوله تعالى: {وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ} [طه: 132] لتستقيم الوحدة الأولى في بناء الكون، فإذا ما صَلَّحَت الوحدة الأولى في بناء الكون، فأمر كل واحد أهله بالصلاة، واستقام الكون كله وصلح حال الجميع.

والمسألة هنا لا تقتصر على مجرد الأمر وتنتهي مسئوليته عند هذا الحدِّ إنما {واصطبر عَلَيْهَا} [طه: 132] لأن في الصلاة مشقة تحتاج إلى صبر، فالصلاة تحتاج إلى وقت تأخذه من حركة الحياة التي هي سبب الخير والنفع لك، فلا بُدَّ إذن من صبر عليها..."⁽⁴⁾.

وكان من وصايا لقمان لابنه بعد أن أوصاه بتوحيد الله ثم ببر الوالدين الوصيةُ بإقامة الصلاة (يا بني أقم الصلاة)، وبدأ بها لأنها أعظم شعائر الدين، وهي عمود الإسلام، وركنه الثاني.

(1) تيسير الكريم الرحمن (ص 263).

(2) التحرير والتنوير (333/7).

(3) تفسير الشعراوي (3763/6).

(4) تفسير الشعراوي (9458/15).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ثم ثنى بأمره بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لما لهذه الشعيرة من أثر عظيم في صلاح الأسر والمجتمعات، وتعزيز أمنها واستقرارها وطمأنينتها.

ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أمراً شاقاً، وقد يؤذى المرء بسببه، أتبعه الأمر بالصبر فقال: (واصبر على ما أصابك).

فهذه ثلاث عبادات عظيمة اشتملت عليها وصايا لقمان لابنه.

3- الأساس الأخلاقي:

لقد شغل موضوع الأخلاق حيزاً كبيراً من كتاب الله تعالى، وذلك راجع لأهمية هذا الأمر في دين الإسلام، فلقد كان من مقاصد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم إتمام مكارم الأخلاق، وقد وصف الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم بقوله وإنك لعلى خلق عظيم.

وقد اعتنى القرآن الكريم بتنشئة الأبناء على الأخلاق الفاضلة وتحذيرهم عن الأخلاق السيئة.

واشتملت وصايا لقمان لابنه على جملة صالحة من الأخلاق، فقد نهاه عن جملة من الأخلاق الذميمة بقوله:

ولا تصعر خد للناس ولا تمش في الأرض مرحاً إن الله لا يحب كل مختال فخور.

وأمره بجملة من الأخلاق الحسنة بقوله: واقصد في مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير.

ومن الأسس الأخلاقية في كتاب الله تعالى: تعليم الأطفال مبدأ الاستئذان عند الدخول على والديهم مما ينعكس على أمن الأسرة بالإيجاب قال تعالى يا أيها الذين آمنوا ليستئذنكم الذين ملكت أيمانكم.... الآيات

قال الشعراوي رحمه الله: "وهناك ضوابط اجتماعية للمجتمع العام، وضوابط اجتماعية للمجتمع الخاص وهو الأسرة، وحرية المرء في أسرته أوسع من حريته في المجتمع العام، فإن كان في حجرته الخاصة كانت حريته أوسع من حريته مع الأسرة.

فلا بُدَّ إذن من ضوابط تحمي هذه الخصوصيات، وتُنظِّم علاقات الأفراد في الأسرة الواحدة، كما سبقت ضوابط تُنظِّم علاقات الأفراد خارج الأسرة"⁽¹⁾.

4- أساس القدوة الحسنة:

من أهم ما ينبغي للمربي مراعاته القدوة والأسوة بالفعل لمن يربيه، فإن التربية بالفعل أبلغ من التربية بالقول.

(¹) تفسير الشعراوي (10330/17).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

وقد جاء ذكر هذا الأساس في كتاب الله تعالى: ففي سورة الأنعام سعى الله تبارك وتعالى ثمانية عشر نبيا من أنبيائه وبعد أن انتهى من ذكرهم أمر خاتم أنبيائه نبينا محمدا صلى الله عليه وسلم بالاقتداء بهم، والتأسي بهديهم فقال:

أولئك الذين هداهم الله فمهاهم اقتده.

وقال الله تعالى عن رسولنا وقدوتنا محمد صلى الله عليه وسلم: لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ...

ومما يدل على عظمة هذا الأمر قول بني إسرائيل لمريم عليها السلام حين ولدت عيسى عليه السلام: {مَا كَانَ أَبُوكَ امْرَأًا سَوْءًا وَمَا كَانَتْ أُمُّكَ بَغِيًّا} [مريم: 28]

قال الشعراوي: "وفي هذا دليل على أن نُضج الأُسْرِ يؤثر في الأبناء، فحين نُكُونُ الأسرة المؤمنة والبيت الملتزم بشرع الله، وحين نحتضن الأبناء ونحوظهم بالعناية والرعاية، فسوف نستقبل جيلاً مؤمناً واعياً نافعاً لنفسه وملتجماً"⁽¹⁾.

5-أساس الرقابة والمتابعة:

لقد أمر الله تعالى عباده المؤمنين في محكم كتابه بوقاية أهلهم وأسرهم النار وذلك بإحسان تربيتهم، ومراقبتهم ورعايتهم فقال تعالى: (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا).

فينبغي للمربي مراقبة من ولاه الله تربيته، ومتابعته، ورعايته والاعتناء بهذا الأمر؛ فبتضييعه وإهماله يفسد الأبناء.

وقد جاء في الحديث الصحيح قول النبي صلى الله عليه وسلم «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»⁽²⁾؛ فيسأل الله تعالى يوم القيامة كل عبد عن رعيته.

قال الشعراوي رحمه الله عند تفسيره لقول الله تعالى: {قَالَ يَا مَرْيَمُ أَنِي لَئِكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} [آل عمران: 37]:

"وهنا ملاحظ وإشارة إلى ضرورة متابعة رب الأسرة لأسرته، فإذا ما رأى في البيت شيئاً لم يأت به فليسأل عن مصدره، فربما امتدت يد الأولاد إلى ما ليس لهم، إنه أصل لقانون «من أين لك هذا؟» الذي نحتاج إلى تطبيقه حين نشكّ.

التقط زكريا إجابة مريم التي جاءت سريعة واثقة، تدل على الحق الواضح الذي لا يتلجلج: {قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ} [آل عمران: 37].

(1) (9074/15).

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم (893)، ومسلم في صحيحه، كتاب الإمامة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، رقم (1829).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

نعم، هذه مسألة يعرفها زكريا، لكنها لم تكن في بُؤرة شعوره، فقد ذكّرت به مريم: {هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ} [آل عمران: 38].

أي: ما دام الأمر كذلك، فهَبْ لي ولداً يرثُ النوبة من بعدي. ثم يذكر حيثيات ضَعْفه وكِبَرِ سِنِّه، وكُونَ امرأته عاقراً، وهي حيثيات المنع لا حيثيات الإنجاب؛ لأن الله يرزق مَنْ يشاء بغير حساب وبغير أسباب.

وهكذا، استفاد زكريا من هذه الكلمة، واستفادت منها مريم كذلك فيما بعد، وحينما جاءها الحَمْلُ في المسيح بدون الأسباب الكونية⁽¹⁾.

6-أساس الرفق والتلطف:

من أعظم ما جاء به الإسلام الرفق والتلطف في الدعوة إلى الله تعالى، وإذا كان هذا في حق المعاندين المكابرين من المشركين فمن باب أولى أن يكون مع المسلم، وأولى من يدخل فيه الأبناء.

وقد جاء ذلك جليا في كثير من مخاطبات الأنبياء والصالحين فهذا يعقوب عليه السلام حين يخاطب بنيه يتلطف معهم بقوله يا بَنِيَّ.

وفي محاوره إبراهيم عليه السلام لابنه إسماعيل حين رأى في المنام أنه يذبحه ورؤيا الأنبياء حق، لما حاوره استعمل معه اللطف واللين بقوله: (يا بني إني أرى في المنام أني أذبحك)

ولقمان في وصاياها لابنه كان يصدرها بهذا اللفظ الجميل المليء بالرحمة، المشعر بالشفقة ومحبة الخير للابن.

فينبغي لنا عند محاوره الأبناء وتوجيههم سلوك هذا الهدي القرآني، والأسلوب النبوي.

وقد جاء أن الخير كله في الرفق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ»⁽²⁾.

وَعَنْ عَائِشَةَ، رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرِّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ، وَمَا لَا يُعْطِي عَلَى مَا سِوَاهُ»⁽³⁾.

قال القاضي عياض رحمه الله: "معناه يتأتى به من الأغراض ويسهل من المطالب ما لا يتأتى بغيره"⁽¹⁾.

(1) تفسير الشعراوي (9630/15).

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، رقم (2594).

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الرفق، رقم (2593).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

فيحصل به من الخير وتحقيق المنافع ودفع المضار عن الأبناء ما لا يحصل على العنف.

وإن كان هذا هو الأصل في التربية، إلا أن المرابي قد يحتاج أحيانا إلى أسلوب الشدة والقسوة والهجر إذا لم ينفع اللين، واقتضت الحكمة والمصلحة ذلك.

(¹) إكمال المعلم بفوائد مسلم (64/8).

المبحث الرابع: أثر بر الوالدين في تعزيز الأمن الأسري

إنَّ أعظم حق بعد حق الله جل وعلا حق الوالدين، والوالدان هما عمودا هذه الأسرة، وقاعدتها وأساسها؛ فلا يتحقق أمر للأسرة إلا ببرهما والإحسان إليهما.

وقد قرن الله تعالى حق الوالدين بحقه في مواضع من كتابه فقال تعالى: وإذ أخذنا ميثاق بني إسرائيل لا تعبدون إلا الله وبالوالدين إحسانا وذي القربى.

وقال تعالى: واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا، وقال تعالى: قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً. وقال تعالى: (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا). وقال تعالى: (أن اشكر لي ولوالديك إلي المصير)، وقال تعالى ووصينا الإنسان بوالديه إحسانا.

قال الشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله: "ثم عقب الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك بالوصية للوالدين فقال: وبالوالدين إحسانا أي: وأحسنوا بالوالدين إحسانا تاما لا تقصروا في شيء منه، يقال: أحسن به وأحسن له وأحسن إليه، وقيل: إذا تعدى الإحسان بالباء يكون متضمنا لمعنى العطف، وعندى أن التعدية بالباء أبلغ لإشعارها بالصاق الإحسان بمن يوجه إليه من غير إشعار بالفرق بينه وبين المحسن، والتعدية بـ "إلى" تشعر بطرفين متباعدين يصل الإحسان من أحدهما إلى الآخر.

والإحسان في المعاملة يعرفه كل أحد، وهو يختلف باختلاف أحوال الناس وطبقاتهم، وإن العامي الجاهل ليدري كيف يحسن إلى والديه ويرضيهم ما لا يدري العالم النحرير إذا أراد أن يحدد له ذلك، قال بعضهم: إن جماع الإحسان المأمور به أن يقوم بخدمتهما ولا يرفع صوته عليهما ولا يخشن في الكلام معهما، وأن يسعى في تحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما بقدر سعته، وأنت تعلم أن من فعل ذلك وهو لا يلقاهما إلا عابسا مقطبا، أو أدى النفقة التي يحتاجان إليها، وهو يظهر الفاقة والقلّة فإنه لا يعد محسنا بهما، فالتعليم الحرفي لا يحدد الإحسان المطلوب من كل أحد، بل العمدة فيه اجتهاد المرء وإخلاص قلبه في تحري ذلك بقدر طاقته، وحسب فهمه، لأكمل الإرشاد الإلهي التفصيلي في ذلك بقوله عز وجل: وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا إما يبلغن عندك الكبر أحدهما أو كلاهما فلا تقل لهما أف ولا تنهرهما وقل لهما قولا كريما واخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل رب ارحمهما كما ربياني صغيرا ربكم أعلم بما في نفوسكم إن تكونوا صالحين فإنه كان للأوابين غفورا (17: 23 - 25)، فأنت ترى الرب العليم الحكيم الرحيم قد قفى هذه الوصية البليغة الدقيقة ببيان أن العبرة بما في نفس الولد من قصد البر والإحسان والإخلاص فيه، وأن التقصير مع هذا مرجو الغفران، .." (1).

وقال الشيخ محمد أبو زهرة رحمه الله: "الأسرة قوام المجتمع يقوم عليها بناؤه، فلا يمكن أن يتكون مجتمع فاضل إلا من أسر قوية متماسكة برباط المودة، والمحبة والإحسان الذي هو غاية المحبة، وإن أولى رباط في الأسرة هو رباط الولد بأبويه، بالإحسان إليهما؛ ولذا قال سبحانه بعد الأمر بعبادة الله تعالى: (وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا)، والإحسان زيادة في المعاملة عن المعاملة بالمثل أو بالعدل، وإنه زيادة عن العدل، بل فيه المحبة

(1) تفسير المنار (68/5).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والرحمة؛ ولذا يقول الله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ..)، والإحسان أصله مصدر أحسن، وهو الإتقان والإجادة، وبلوغ أقصى الغاية في الإجادة، فالإحسان في العبادة أن تبلغ أقصى درجات التجرد لله تعالى بأن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك، والإحسان إلى الأبوين أن تبلغ أقصى درجات الوفاء لهما في البر والمكافأة، وأن تزيد في المعاملة الحسنة، عما كان يكون منهما، احتياطا للرعاية والشفقة.

وإن الإحسان إلى الوالدين ابتداءً بهما لأنهما رأس الأسرة، وهما أصل تكوينها، فمنهما تتشعب، وتمتد من الأصول إلى الفروع ثم إلى الحواشي؛ ولذلك كان الإحسان واجبا لكل من يربطهم بهما رحم⁽¹⁾.

فالأسرة التي تتزين ببر الوالدين والإحسان إليهما وطاعتها في غير معصية لا شك أنها أسرة تنعم بالأمن والطمأنينة والسكينة.

(1) زهرة التفاسير (290/1).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

الله بأن الناس بإحساسهم الداخلي الذاتي يتساءلون بالأرحام، فيقول الواحد لقرابه: أسألك بما بيننا من قرابة أن تفعل كذا.

ثم ختم الله تعالى الآية بخاتمة رائعة تدل على وجوب تذكر وحدة الإنسانية ووحدة الأسرة بأن الله تعالى مطلع على كل شيء من أعمالنا، رقيب حفيظ لكل عمل وحال، وأنه سبحانه لا يشرع لنا إلا ما فيه حفظنا ومصالحتنا، وهو الخبير بنا، البصير بأحوالنا⁽¹⁾.

وقال تعالى: واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً وبالوالدين إحساناً وبذي القربى...

قال المراغي رحمه الله: "(وَبِذِي الْقُرْبَى) أي وأحسنوا معاملة أقرب الناس إليكم بعد الوالدين، وإذا أدى المرء حقوق الله فصحت عقيدته وصلحت أعماله، وقام بحقوق الوالدين، صلح البيت وحسن حال الأسرة، وإذا صلح البيت كان قوة كبيرة، فإذا عاون أهله ذوى القربى الذين ينسبون إليهم كان لكل منهم قوة أخرى تتعاون مع هذه الأسرة، وبذا تتعاون الأمة جمعاء، وتمتد يد المعونة لمن هو في حاجة إليها⁽²⁾.

وإذا أردت أن تعرف أثر صلة الرحم في تعزيز الأمن الأسري فاقراً سورة يوسف عليه السلام، وتأمل قصته، وما ورد فيها من كيد إخوته له، وما آل إليه الأمر من تشتت شمل الأسرة وتمزقها وزوال طمأنينتها وأمنها الأسري.

وقد جاء الوعيد الشديد في قطع الأرحام قال تعالى: فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم.

"وهذا نص في وعيد قاطع الرحم"⁽³⁾.

وقد جاءت أحاديث كثيرة تبين خطر قطع الرحم منها:

ما جاء في الصحيح أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ، قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ: {فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ} [محمد: 22]⁽¹⁾.

(1) التفسير المنير للزحيلي (280/1).

(2) تفسير المراغي (35/5).

(3) مفاتيح الغيب (575/3).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وعن أبي بكر رضي الله عنه قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجِّلَ اللَّهُ تَعَالَى لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الْأَجْرَةِ مِثْلُ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»⁽²⁾.

فقطع الرحم سبب من أسباب العقوبة الدنيوية، واختلال أمن الأسرة.

وقد جاء في الحديث الصحيح أن صلة الرحم تجعل الرجل في أمن من جهة الرزق فيها يبسط له في رزقه ويوسع له في ماله، ويمد له في عمره؛ فعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ»⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب تفسير القرآن، باب وتقطعوا أرحامكم، رقم (4830)،

(2) أخرجه أبو داود في سننه، رقم (4902)، وصححه الألباني في تعليقه على سنن أبي داود.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق، رقم (2067)، ومسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، رقم (2557).

الخاتمة:

الحمد لله أولاً وآخراً، وبعد هذه الدراسة الموجزة التي تناولت تعزيز الأمن الأسري في ضوء الهدى القرآني نُوجز أهم نتائج البحث وتوصياته في النقاط التالية:

نتائج البحث:

- إن أمن الأسرة المسلمة قد كفله كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من جميع الجوانب.
- سبق كتاب الله تعالى للقوانين الوضعية في تحقيق الأمن الأسري.
- عدم ورود لفظ الأسرة في القرآن الكريم.
- من أعظم ما يركز عليه أمن الأسرة الإحسان إلى الوالدين، وصلة الرحم.
- إن قوة المجتمع ناشئة وناجئة عن قوة الأسرة فهي اللبنة الأولى، وهي الأساس المتين الذي تبنى عليه المجتمعات.

توصيات البحث:

- أوصي بمزيد من الدراسات المتعلقة بموضوع الأسرة في القرآن عموماً، وموضوع الأمن الأسري على وجه الخصوص.
- كما أوصي بمزيد من الجهود التي تهدف إلى تعزيز الأمن الأسري وذلك بإقامة المؤتمرات، والندوات، والمحاضرات التي تختص بهذا الموضوع.

وصلّى اللهم على سيّدنا محمدٍ وعلى آله وصحبه وسلّم.

التغيرات الثقافية المعاصرة وآثارها على الأسرة المسلمة

الدكتورة منال بنت محمد الخميس

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المملكة العربية السعودية

MMAIKhamis@imamu.edu.sa

ملخص البحث:

تُعدُّ الأسرة المحضن الأول للفرد، والنواة الصلبة للمجتمع، والوحدة الأساسية لل عمران البشري، فلا عجب أن تعتنى بها كل الأديان والثقافات، وأن تكون نقطة البدء في كل مشروعات التغيير الثقافي، الإيجابية منها والسلبية.

ويعيش العالم اليوم تغيرات ثقافية عميقة ومتسارعة، في المفاهيم والقيم والعلاقات، تسهم في تدويلها وسائل الاتصال الحديثة، ولها تداعيات وآثار عديدة على الأسرة المسلمة، الأمر الذي يحتم دراسة هذه التغيرات، والكشف عن آثارها، ومن هنا جاء هذا البحث بعنوان: "التغيرات الثقافية المعاصرة وآثارها على الأسرة المسلمة" ليسهم في فهم هذه التغيرات وتوجيهها والتحكم بها.

ويهدف هذا البحث إلى: تحرير مفهوم التغيرات الثقافية المعاصرة والكشف عن مراحلها وعواملها، ووصف أبرز مظاهر التغيرات الثقافية المعاصرة في المفاهيم والقيم والعلاقات، والكشف عن آثارها على الأسرة المسلمة، معتمداً في ذلك كله على المنهج الوصفي التحليلي.

وقد جاء البحث في تمهيد وثلاثة مباحث، يختص الأول منها بمناقشة: التغيرات الثقافية المعاصرة في المفاهيم وآثارها على الأسرة المسلمة، ويختص الثاني منها بمناقشة: التغيرات الثقافية المعاصرة في القيم وآثارها على الأسرة المسلمة، بينما يختص الثالث بمناقشة: التغيرات الثقافية المعاصرة في العلاقات وآثارها على الأسرة المسلمة.

وقد خلص البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات، مؤكداً على ضرورة الاعتناء بتجديد المفاهيم الشرعية، وتصحيحها، واغتنام وسائل الإعلام الجديد لتجديد الخطاب الشرعي والقيمي، ومناقشة المشكلات الواقعية التي تعاني منها الأسرة المسلمة بكل شفافية ووضوح وتحت مظلة المرجعية الشرعية، وتنفيذ الإشكالات الفكرية والشرعية التي تبثها الحركات الفكرية المناوئة للأسرة.

الكلمات المفتاحية: التغيرات الثقافية - الأسرة المسلمة - القيم - الخطاب الشرعي

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Contemporary cultural changes and their effects on the Muslim family

Dr. Manal bint Mohammed Al Khamis

Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Abstract:

The family is considered the first embrace of the individual, the solid nucleus of society, and the basic unit of human civilization. It is no wonder that all religions and cultures take care of it, and that it is the starting point for all cultural change endeavors, both positive and negative.

Today, the world is experiencing profound and rapid cultural changes, in concepts, values, and relationships, which modern means of communication contribute to internationalizing, and which have many repercussions and effects on the Muslim family, which makes it necessary to study these changes and reveal their effects. Hence, this research came under the title: "Contemporary Cultural Changes." And its effects on the Muslim family" to contribute to understanding, directing and controlling these changes.

This research aims to: liberate the concept of contemporary cultural changes, reveal their stages and factors, describe the most prominent manifestations of contemporary cultural changes in concepts, values, and relationships, and reveal their effects on the Muslim family, relying in all of this on the descriptive and analytical approach.

The research came in an introduction and three sections, the first of which is devoted to discussing: contemporary cultural changes in concepts and their effects on the Muslim family, the second of which is devoted to discussing: contemporary cultural changes in values and their effects on the Muslim family, while the third is devoted to discussing: contemporary cultural changes in relationships and their effects on Muslim family.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

The research concluded with a number of results and recommendations, emphasizing the need to pay attention to renewing and correcting legal concepts, taking advantage of the new media to renew the legal and ethical discourse, discussing the realistic problems that the Muslim family suffers from with all transparency and clarity and under the umbrella of the legal authority, and refuting the intellectual and legal problems they raise. Anti-family intellectual movements.

Keywords: Cultural Changes - The Muslim Family - Values - Religious Discourse

المقدمة:

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

أما بعد...

فإن الأسرة هي المحضن الأول للفرد، والنواة الصلبة للمجتمع، والوحدة الأساسية للعمران البشري، فلا عجب أن تعني بها كل الأديان والثقافات، وأن تكون نقطة البدء في كل مشروعات التغيير الثقافي، الإيجابية منها والسلبية.

و يعيش العالم اليوم تغيرات ثقافية عميقة ومتسارعة، في المفاهيم والقيم والعلاقات، تسهم في تدويلها وسائل الاتصال الحديثة، ولها تداعيات وآثار عديدة على الأسرة المسلمة، الأمر الذي يحتم دراسة هذه التغيرات، والكشف عن آثارها، ومن هنا جاء هذا البحث بعنوان: "التغيرات الثقافية المعاصرة وآثارها على الأسرة المسلمة" ليسهم في فهم هذه التغيرات وتوجيهها والتحكم بها.

أهداف البحث:

1. تحرير مفهوم التغيرات الثقافية المعاصرة والكشف عن مراحلها وعواملها.
2. وصف أبرز مظاهر التغيرات الثقافية المعاصرة في المفاهيم والقيم والعلاقات.
3. الكشف عن آثار التغيرات الثقافية المعاصرة في المفاهيم والقيم والعلاقات على الأسرة المسلمة.

منهج البحث:

سأَتَّبِعُ في دراسة هذا الموضوع -بإذن الله- المنهج الوصفي التحليلي وهو المنهج الذي يعتمد على ملاحظة الظاهرة وعرضها كما هي عليه في الواقع، ثم تفسيرها والكشف عن آثارها وتداعياتها.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من تمهيد وثلاثة مباحث على النحو الآتي:

التمهيد، وفيه:

أ- مفهوم التغير الثقافي.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ب- مراحل التغيير الثقافي.

ج- عوامل التغييرات الثقافية المعاصرة.

المبحث الأول: التغييرات الثقافية المعاصرة في المفاهيم وآثارها على الأسرة المسلمة.

المبحث الثاني: التغييرات الثقافية المعاصرة في القيم وآثارها على الأسرة المسلمة.

المبحث الثالث: التغييرات الثقافية المعاصرة في العلاقات وآثارها على الأسرة المسلمة.

تمهيد:

أ- مفهوم التغيير الثقافي:

تعود كلمة "التغيير" إلى الجذر اللغوي: غَيَّرَ، ومن معانيه "اختلاف الشئين، فيقال: هذا الشئ غيَّرَ ذلك، أي: سواه وخلافه"⁽¹⁾، وليس للتغيير معنى اصطلاحي زائد على ما يفيد معناه اللغوي.

أما "الثقافة" لغةً فهي من الجذر اللغوي: ثَقَّفَ، ومعناه: تقويم الاعوجاج⁽²⁾، أما في الاصطلاح فقد تعددت تعريفات الباحثين، حتى إنه ليصعب حصرها، غير أن من أشهر تعريفاتها أنها: "مجموعة من الصفات الخلقية والقيم الاجتماعية التي تؤثر في الفرد منذ ولادته، وتصبح لا شعورياً العلاقة التي تربط سلوكه بأسلوب الحياة في الوسط الذي ولد فيه"⁽³⁾، وللثقافة عناصر مادية وأخرى معنوية وروحية، ومن هنا اكتسب تعريف "إدوارد تايلور" للثقافة شهرته الكبيرة لكونه يتناول الثقافة من زاوية تركيبها البنوية إذ يقول: "الكل المركب الذي يشمل المعارف والفنون والمعتقدات والقوانين والأخلاق والتقاليد والفنون والعادات التي يكتسبها الإنسان بوصفه عضواً في المجتمع"⁽⁴⁾.

وبناء على ما سبق فإن التغيير الثقافي هو: ذلك التحول الذي يطال أي عنصر من عناصر الثقافة، فيؤثر على بقية العناصر، بناء على العلاقة الجدلية بينها⁽⁵⁾، ويؤدي إلى تغيرات في التنظيم الاجتماعي، أي في بناء المجتمع ووظائفه، بدءاً من الأسرة -التي هي النواة الصلبة للمجتمع- وصعوداً إلى كافة التنظيمات الاجتماعية⁽⁶⁾.

(1) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ٤/٤٠٣، مادة (غَيَّرَ).

(2) انظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ١/٣٨٣، مادة (ثَقَّفَ).

(3) مالك بن نبي، مشكلة الثقافة، ص ٧٤.

(4) Edward Taylor, Primitive culture, chapter 1, p1.

(5) انظر: دلال ملحس، التغيير الاجتماعي والثقافي، ص ٧٥-٧٦.

(6) انظر: المرجع السابق نفسه، ص ١٠٩.

ب-مراحل التغيير الثقافي:

على الرغم من شمولية ظاهرة التغييرات الثقافية لا سيما اليوم، إلا أن الأسرة المسلمة تواجه من تلك التغييرات الثقافية أطيافاً متباينة قوة وضعفاً، وتقف في مراحل متفاوتة منه، تبعاً لمعطيات مختلفة، ومن هنا تأتي أهمية تسليط الضوء على مراحل التغيير الثقافي، فما قد يكون تحدياً ثقافياً لأسرة مسلمة في مكان ما من هذا العالم، قد يكون داخلياً في مرحلة الاستقرار بالنسبة لأسرة أخرى في مكان آخر، ولو كان من باب الاستسلام للأمر الواقع، فلا بد للباحث إذن من أن يستصحب تغييرات الأحوال بالنسبة للأسرة المسلمة خاصة مع ترامي أطراف العالم الإسلامي، وتزايد الأسر المسلمة التي تعيش في أماكن شتى شرقاً وغرباً.

وبناء على ما سبق فإن التغيير الثقافي يمرُّ بمراحل عدة، كالآتي:

- مرحلة التحدي: وهي المرحلة التي يكون فيها التحول بمثابة تهديدٍ للأفكار والقيم وأنماط السلوك المتعارف عليها في مجتمع ما، وتمتاز هذه المرحلة بشجب تلك التحولات ورفضها.
- مرحلة الانتقال: وهي مرحلة تلي مرحلة الشجب والرفض، وتمتاز ببدء مناقشة تلك التحولات والحوار حولها، وتسمى بمرحلة الانتقال نظراً لكونها تمهد للمرحلة التي تليها عند عدد من الأفراد.
- مرحلة التحول: وهي المرحلة التي يبدأ فيها بعض الأفراد بقبول التغيير والتعايش معه إما طوعاً أو كرهاً.
- مرحلة الاستقرار: وفي هذه المرحلة تصبح تلك التحولات مقبولة ثقافياً ومستقرة لدى عدد كبير من الناس، وتتحول إلى واقع ثقافي جديد، و تندثر مواقف الرفض أوتزوي على هامش الحياة الاجتماعية⁽¹⁾.

ومن المهم التأكيد على أن هذه المراحل نسبية في حدتها ووقتها وعمقها، فما قد يبدو مستقراً قد يكشف التحليل العميق للواقع الثقافي بأنه ليس كذلك، كما في حالة تعرض بعض المجتمعات لمحاولات التغيير القسري والإكراه الثقافي.

(1) انظر: عيد سعيد عوجان، التغييرات الاجتماعية والثقافية وانعكاساتها على التنشئة الاجتماعية الأسرية، ص ٣٠٤.

ج-عوامل التغيرات الثقافية المعاصرة:

تعد التغيرات الثقافية من الظواهر المعقدة، والتي لا يستقل بها سبب واحد، بل تشترك في إحداثها عوامل عدة، ومن أبرز تلك العوامل:

1. **العولمة الثقافية:** ويقصد بالعولمة الثقافية ذلك التوجه الذي يهدف إلى صياغة حياة الناس مهما اختلفت أقطارهم وفق ثقافة واحدة، هي الثقافة الغربية، وإضعاف كل ما سوى هذه الثقافة من الثقافات الخاصة والمتنوعة⁽¹⁾، فهو اتجاه يسعى لصياغة نسق ملزم من القيم والأفكار والسلوك، يتحدى الخصوصيات الثقافية، ويجتاح العالم محملاً عبر نصوص الاتفاقيات الدولية، والمؤتمرات العالمية، ووسائل الإعلام وشركاته بشبكات الضخمة والمتفنة في جذب المشاهد وإحداث التغيير البطئ والعميق في ثقافته، عبر ما يسمى بأسلوب القوة الناعمة، وقد عملت العولمة الثقافية على تدويل العديد من الأنساق الفكرية والقيمية التي كان لها تأثير بالغ على الأسرة المسلمة عبر الوسائل السابقة، بدءاً بالميثاق العالمي لحقوق الإنسان وتكريسه لمبادئ الحرية والمساواة، وانتهاء باتفاقيات الطفولة، والمرأة، وتأثيرها البالغ على الأسرة عموماً، خاصة وأن هذه الاتفاقيات تقوم على الأيديولوجية المادية اللادينية، وتكرس فكر الصراع، والفرادية، وشعارات القوة والاستقلال، وتضرب المؤتمرات العالمية التي ترعاها الأمم المتحدة على وتر الأفكار والقيم نفسها، أما الشبكات الإعلامية الإخبارية والترفيهية فهي الذراع الفاعلة التي تمتد إلى كل بيت من بيوت المسلمين فتحدث فيها من التغيرات الشمولية والعميقة ما يفوق التصور!

2. **شبكات التواصل الاجتماعية والإعلام الجديد:** ويقصد بالإعلام الجديد ذلك النمط الإعلامي غير الرسمي وغير الموجه، والذي يقوم به أفراد مستقلون وفق ما يؤمنون به من قيم ومبادئ ذاتية، ويمتاز بكونه إعلاماً تفاعلياً حراً يشارك فيه الجميع بلا قيود⁽²⁾، عبر شبكات التواصل الاجتماعية بمختلف تسمياتها وتخصصاتها، وما من شك في أن الإعلام الجديد قد أحدث تغيرات ثقافية هائلة أثرت بشكل بالغ على تركيبة الأسرة المسلمة وعلاقاتها ووظائفها، فقد زاحم المجتمع الافتراضي الذي يشكله الإعلام الجديد الأسرة في أدوارها ووظائفها، لما له من قدرة كبيرة على الجذب، والقضاء على احتكار المعلومة، وصناعة الرموز وإسقاطها، وتكريس اللذة الفردية، وتشجيع الأنماط الاستهلاكية، وتضخيم الذات، وتصاعد النبوة الاستحقاقية، والاستخفاف بالعلاقات الأسرية، وارتفاع سقف النقد، وتصاعد العنف إلى غير ذلك من الظواهر التي صاحبت الإعلام الجديد.

(1) انظر: محمود نصيرات، العولمة الثقافية وآثارها وسبل مواجهتها، ص ١٥٢، مجلة العلوم التربوية والنفسية، المجلد: ٤، العدد: ٣٩، ٢٠٢٠ م.

(2) انظر: انتصار إبراهيم وصفد حسام، الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، ص ٢٤.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

3. انخفاض مستويات الدخل وتدني الأوضاع المعيشية: حيث فرض ارتفاع معدلات التضخم عالمياً وشيوع البطالة واتساع الفجوة الطبقيّة تحولاتٍ اقتصادية وثقافية على مختلف الأسر، ومنها الأسرة المسلمة، الأمر الذي دفع بالعديد من الآباء والأمهات إلى العمل لساعات طويلة خارج المنزل، وما يتبع ذلك من تغير وظائف كل من الأب والأم، وقدرتهما سلباً على ممارسة الأدوار التربوية، مما أدى إلى انحسار السلطة الأبوية، وتعرض الأسرة لفرغ تربوي تسد مسدّه وسائل الإعلام وشبكات التواصل الاجتماعي.

المبحث الأول: التغيرات الثقافية المعاصرة في المفاهيم وأثارها على الأسرة المسلمة

تعدُّ المفاهيم اللبنة الأولى في تكوين الوعي الإنساني، والعنصر الرئيس من عناصر الثقافة، وكلما اتسمت المفاهيم بالصحة والوضوح استقامت حياة الإنسان، والعكس بالعكس؛ ولهذا تتجه مشروعات التغيير الثقافي للمفاهيم ابتداءً، إما تصحيحاً أو تقويضاً.

ويتكون المفهوم عبر مرحلتين، الأولى منهما مرحلة التصور الذهني وتشكل المضمون، والثانية مرحلة التسمية عبر مصطلح أو رمز.

وقد تضافرت العوامل السابقة-الاتفاقيات والمؤتمرات ووسائل الإعلام- على تغيير مفاهيم الأسرة المسلمة قسراً، ويزداد الأمر خطورة بالنسبة للأسرة المسلمة، لكونها تستند ثقافياً إلى مفاهيم شرعية، تنهض بدورها على النصوص الشرعية الصحيحة والثابتة، ومن ثم فإن تغيير تلك المفاهيم ليس مجرد خيارٍ ثقافي، أو متعةٍ تجريبيةٍ، بل إنه انحراف عن مقتضيات تلك النصوص من الطاعة والالتزام.

ولا يمكن الإلمام بكافة المفاهيم التي تتعرض للتغيير الثقافي القسري في مثل هذه الورقة المختصرة، غير أن ثمة مفاهيم محورية يفضي تغييرها إلى تغيير جملة من المفاهيم المتولدة عنها، وتترتب عليها آثار أكبر مما يترتب على غيرها، ولعل الحديث عن هذا يكون كالآتي:

المطلب الأول: التغيرات الثقافية المعاصرة في مفهوم الحرية وأثارها على الأسرة المسلمة.

على الرُّغم من كون الحرية من أهم مطالب الفطرة البشرية، ومن أخص خصائص الإنسانية -وهو ما يقتضي أن تكون شأنها عالمياً لا خاصاً- إلا أن هيمنة النموذج الثقافي الغربي أثر تأثيراً بالغاً في مسارها، بدءاً من تحديد مفهومها، ومساحاتها، وضوابطها، وضماداتها، وانتهاءً بعلاقتها بمنظومة المفاهيم الأخرى في حياة الإنسان، مما ولد التباسات كثيرة في معناها، وإخفاقات منهجية خطيرة في التعامل معها.

والحرية في الاصطلاح الشرعي كما يعرفها بعض المعاصرين: مكنة يقررها الشارع للأفراد تمكيناً لهم من أداء واجباتهم واستيفاء حقوقهم دون الإضرار بالغير⁽¹⁾، وهذا التعريف يلفت النظر إلى محددتين أساسيتين، لا يمكن التنازل عنهما بحسب المرجعية الإسلامية، وهما: المصدر والطبيعة، فمصدر الحرية في الإسلام هو الإسلام نفسه، وكل ما يمكن أن يقال من المصادر الأخرى كالإنسان والقانون وغير ذلك إنما هي مصادر جزئية لا بد أن تنضوي تحت هذا المصدر الكلي، وإلا خرجت الحرية عن كونها حرية شرعية،

(1) انظر: فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي، ص 339.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والمحدد الثاني: الطبيعة الاجتماعية المتوازنة، فالإسلام يتميز بنظرة خاصة للإنسان، فهو لا ينظر له بوصفه كائناً منفرداً معزولاً، يمارس حرياته بمنطق الأنانية والأثرة، بل هو كائن اجتماعي، ترتبط مصالحه بمصالح المجتمع؛ ولهذا يقيد الشرع حريته إذا ما أضرت بغيره فرداً كان أو مجتمعاً.

والسؤال الآن هو: ما مدى قرب ما تقرره الاتفاقيات الدولية والمؤتمرات العالمية ووسائل الإعلام من هذه المحددات الشرعية؟

الواقع أن ما تتضمنه تلك المصادر السابقة تمثل خلاصة ما وصل إليه مفكرو الغرب وفلاسفته في تعريفهم للحرية، ومن ذلك تعريف "هولباخ" إذ يقول: "هي ملكة القيام بكل شيء من أجل السعادة الفردية، دون أن يضر ذلك بسعادة الآخرين"⁽¹⁾، ومن الواضح كيف تغيب المرجعية الدينية في هذا التعريف خاصة في تحديد مصدر الحرية والهدف من ممارستها، وكيف تحضر الفردية فيه بشكل صريح، ومن الطبيعي في ظل غياب الدين أن تحضر المادية أيضاً، لينتهي المطاف بالحرية إلى أن تكون قيمة عليا في حياة الإنسان لا وجود لقيمة أعلى منها، تحدد معناها وتضبط مسارها، وأن يكون مصدرها الإنسان نفسه، ومن التعريفات أيضاً تعريف "أندريه لالاند" إذ يقول: "هي الحالة التي يكون عليها ذلك الذي يفعل ما يريد، وليس ما يريده شخص آخر غيره، إنها تعني غياب الإكراه الخارجي"⁽²⁾، وهذه الحالة التي يتحدث عنها "لالاند" حالة مطلوبة، فغياب الإكراه -عموماً- مقصد من مقاصد الشريعة، ولكنها غير كافية لأن تكون حداً للحرية في الإسلام، بسبب الإجمال الواقع في مصدر الإكراه ونوعه، فقد يقع الإكراه في الإسلام ممن يحق له الإكراه، ويكون إكراهاً بحق، فلا يمنع حينئذ، سواء سمي إكراهاً أو إلزاماً، والخلاصة أن تتبع تعريفات مفكري الغرب تفضي بالقارئ إلى ملاحظة محددات أربعة، هي: اللادينية، والفردية، والمادية، ورفض الإلزام الخارجي⁽³⁾.

هذا التصور المنحرف للحرية هو الذي بُنيت عليه الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، فجاءت خالية من أي بعد ديني، ومستندة إلى القانون البشري وحده، فقد جاء في المادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ما نصه: "لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين... إلى آخره"⁽⁴⁾، وفي مقابل ذلك فإن الحرية في الإسلام مكفولة بشرطين، أحدهما: عدم تعدي حدود الله، والثاني: عدم الإضرار بالآخرين، وعند الإخلال بهذين الشرطين أو بأحدهما فالفعل انحراف عن جادة الشرع أيأ كان مسوغه.

(1) محمد الهلالي، وعزيز لزرقي، الحرية، ص ٨٤.

(2) أندريه لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، ٧٢٧/٢.

(3) لمن يريد الوقوف على سياق التاريخ الغربي وتأثيراته على مفهوم الحرية، يمكنه مطالعة الكتب الآتية: آدم العقل الغربي، لريتشارد تارناس، تاريخ الفكر الأوروبي الحديث، لرونالد سترومبرج، قصة الحضارة، لويل ديورانت، وحكمة الغرب، لبرتراند راسل.

(4) نص الوثيقة على الموقع الرسمي للأمم المتحدة على الرابط: <https://cutt.us/ve69L>.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ومن الطبيعي أن تتأثر الأسرة المسلمة بالمفهوم المنحرف للحرية، فهي لا تعيش معزولة عن المؤثرات العالمية، خاصة في ظل ما يشهده العالم من عولمة ثقافية، مدعومة بوسائل متعددة، ومن أبرز آثار هذا المفهوم للحرية على الأسرة المسلمة الآتي:

1. تسويغ الانحرافات الدينية والقيمية تحت شعار الحرية: كترك الفروض الدينية، من الصلاة، والحجاب الشرعي، والاحتشام في اللباس والسلوك، وغير ذلك من شعائر الدين الظاهرة وقيمه الأخلاقية بحجة ممارسة الحرية الشخصية.
2. تقليص السلطة الوالدية: فالوالدان مطالبان شرعاً بتعليم أبنائهما دين الله، وتوقير أمره وشرعه، وبتقويم سلوكهم وتربيتهم على الفضائل الأخلاقية، وفي ظل انتشار هذا المفهوم المنحرف للحرية يواجه كثير من الآباء مقاومة من قبل بعض الأبناء والمحيط الاجتماعي، مقاومة يدعمها الإعلام، ويعطيها تسويغها المقبول لديهم.
3. التباس مفهوم التربية بمفهوم الإكراه: فالتربية في الإسلام تتعلق بإعداد الإنسان من كافة جوانبه إعداداً يؤهله لتمثل الإسلام في فكره وسلوكه، أما الإكراه الممنوع شرعاً فهو: حمل الغير على أن يفعل ما لا يرضاه ولا يختار مباشرته لو ترك ونفسه⁽¹⁾، ومن شروطه: أن يكون الأمر المَكْرَه عليه متضمناً لما لا يرضاه الشارع من إيقاع الضرر بالآخرين، والتأمل في الأمثلة التي يوردها الفقهاء على الإكراه يبيّن أن ما يناقشه الفقهاء تحت بند الإكراه لا يمت بصله لما يسميه العالم اليوم إكراهاً؛ ذلك أن العالم اليوم يعتبر صنوف الانحرافات القيمية والسلوكية حرية شخصية، ومن ثم فمن المتوقع أن يقع في تجريم التربية والتأديب وسياسية الأبناء وإصلاحهم، واعتبار كل ما سبق إكراهاً.

المطلب الثاني: التغيرات الثقافية المعاصرة في مفهوم المساواة وآثارها على الأسرة المسلمة.

مفهوم المساواة مفهوم شرعي نطقت به النصوص الشرعية وأثبتته أصلاً ومبدأً من مبادئ التشريع، فالناس سواسية في الخلق، سواسية في أصل التكليف، سواسية في استحقاق الثواب والعقاب الأخروي، وسواسية أمام القانون، إلا أن مما يميز الإسلام في إقراره لمبدأ المساواة عدم إغفاله للاعتبارات التي تظهر فتعطل هذا المبدأ، وينتقل التشريع الإسلامي من مبدأ المساواة إلى مبدأ أعلى، لا يناله قيدٌ ولا استثناءٌ ولا تخصيص، ولا يتمارى في حسنه اثنان، وهو مبدأ العدل، وهذا يعني أن مبدأ المساواة يسير مع العدل، جنباً إلى جنب، وأن تحقيق الثاني مفضٍ بالضرورة إلى تحقيق الأول على الوجه المرضي شرعاً.

(١٥) انظر: عبد الحسيب عطية، الإكراه وأثره على إرادة المَكْرَه، ص ٨.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بناء على ما سبق، يمكن تعريف المساواة في الإسلام بأنها: التماثل بين المكلفين المشروط بانتفاء الموانع الشرعية، وتنوع هذه الموانع بحسب الأحوال والظروف إلى موانع جبلية ودينية واجتماعية وعلمية إلى غير ذلك⁽¹⁾.

أما في الفكر الغربي فإن الحديث عن المساواة -على المستوى النظري على الأقل للاتفاقيات الدولية والشعارات العالمية- ينطلق من كونها قيمة مطلقة لا تقبل تقييداً ولا استثناء، مع أن واقع الحال يكذب هذه النظرة، إذ الواقع يؤكد أن من المساواة ما ينقلب إلى ظلم بين، لاختلال شرط التماثل، وقيام مانع حقيقي يمنع منها، بل إن كثيراً من مفكري الغرب نفسه انتقد هذا المفهوم الجامد والحسابي لمفهوم المساواة، واعتبره مثالياً أكثر من كونه واقعياً، واعترف بأن الاختلاف أمر طبيعي وسنة ماضية لا بد منها⁽²⁾، هذا كله مع التأكيد على أن هذا لا يعني رفضاً للمساواة من حيث هي مبدأ، ولا يعني الموافقة على أشكال التمييز الجائر المبني على الجنس أو اللون أو العرق أو غير ذلك من الأسباب، التي لم تجعلها الشريعة مناصاً للاختلاف، وقصارى ما يعنيه التأكيد على ملاحظة دواعي الاختلاف والتفريق الشرعية تحقيقاً لمبدأ: "اعط كل ذي حق حقه"⁽³⁾.

ولقد أثر هذا المفهوم المنحرف عن المساواة في الأسرة المسلمة عبر القنوات الإعلامية العالمية، ومن أبرز تلك التأثيرات الآتي:

1. تغير نمط العلاقة الأسرية من العلاقة التكاملية إلى العلاقة التنافسية، مما اضطر المرأة على وجه الخصوص -زوجة أو بنتاً- للخروج عن فطرتها وطبيعتها وممارستها لأدوار لا تناسبها، أو غير مطلوبة منها، لا لشيء إلا لإثبات مساواتها للرجل في الخصائص، والقدرات؛ ولهذا كثر الحديث مؤخراً في أوساط النساء عن ضرورة تحقيق الاستقلال المالي عن الرجل أيضاً كان موقعه، وفي مقابل ذلك يشعر كثير من الرجال -آباءً وأزواجاً وإخوة- بأنهم لم يعودوا مسؤولين عن تأمين الاحتياجات المادية للنساء بما في ذلك بعض الاحتياجات الأساسية، بحجة مساواة المرأة للرجل، والمشكلة أن كثيراً من هذه المظاهر تشيع تحت شعارات لا تعبر عن حقيقتها، كشعار "تمكين المرأة" وشعار "المرأة القوية المستقلة" وغيرها من الشعارات، ولا شك أن تمكين المرأة من حقوقها المشروعة بما في ذلك العمل التملك والمتاجرة وادخار الأموال أمر مشروع ومطلوب، ولكنه مشروع ضمن علاقة تكاملية يكون الرجل فيها مسؤولاً عن المرأة حتى لو كانت غنية.

(١٦) انظر: الطاهر ابن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص ١٥٢.

(١٧) انظر: موسوعة لالاند، ١/٣٢٨.

(١٨) جزء من حديث صحيح رواه البخاري في صحيحه برقم (١٩٦٨).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

2. رفض منظومة الحقوق والواجبات الأسرية بين المرأة والرجل كحق القوامة وحق الولاية وواجب الطاعة لانها مبررها وهو المفاضلة بين المرأة والرجل في بعض الخصائص والأدوار، كما قال الله تعالى: ((الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ))⁽¹⁾ فمتى انهارت فكرة المفاضلة بين المرأة والرجل تجاه قدرتهم على أداء بعض الأدوار وحلت محلها فكرة المساواة المطلقة في كافة القدرات لا يعود ممكناً القبول بتلك الأحكام الشرعية، وهذا الرفض يتدرج أحيانا من رفض مضمرة على هيئة تبرم وتملل، إلى رفض صريح ومعلن.

(١٩) [النساء:٣٤].

المبحث الثاني: التغيرات الثقافية المعاصرة في القيم و آثارها على الأسرة المسلمة

تُعرَّفُ القيم بأنها معايير تستند إلى مرجعية معينة نحكم في ضوءها على الأفكار والأشخاص والأشياء والأعمال والموضوعات والمواقف ونحدد على أساسها المرغوب فيه والمرغوب عنه⁽¹⁾، وهي مقوم أساس من مقومات حياة الأفراد والمجتمعات، بل هي أصلها وأكدها، إذ في ضوء هذه القيم تتشكل الشخصية، ويتحدد السلوك، وعلى أساسها تحدد المجتمعات اختياراتها الصحيحة، وتجابه رياح التغيرات الثقافية العديدة، فيتجهؤ للمجتمع استقراره، ويُحاط بسياج يحميه من التفكك والانحلال.

وقد أثرت التغيرات الثقافية التي صاحبت ثورة الاتصال وتقنية المعلومات تأثيرات كبيرة على القيم الإنسانية، وأورثت شيئاً من التذبذب في المعايير والأحكام، ولما كان من المتعذر الإلمام بكل التغيرات الثقافية التي أصابت القيم، لا سيما مع تعدد تصنيفات القيم ومستوياتها، فإنني سأقتصر على ذكر التغيرات الثقافية في بعدين هامين، هما: بُعد علاقة الإنسان بربه، وتمثله القيم الدينية، والتي يجري الحديث عنها عادة في مقابل القيم المادية، والبُعد الآخر بُعد علاقة الإنسان بنفسه، وضمن هذا البعد يجري الحديث عن قيمة الفردانية ويقابلها عادة الحديث عن القيم الأسرية والاجتماعية، والتغير في هذين البعدين ينعكس بصورة حتمية على الأسرة المسلمة.

بناء على التصنيف السابق فإن ثمة تغيراً ثقافياً كبيراً ومعاصراً وذو تأثير بالغ على الأسرة المسلمة يتمثل في:

المطلب الأول: هيمنة القيم المادية في مقابل تراجع القيم الدينية و آثار ذلك على الأسرة المسلمة.

والمقصود بالقيم المادية في هذ السياق الحكم على الأشياء والأشخاص والأفكار من خلال مواصفاتها الشكلية و آثارها الحسية بصرف النظر عما لها من قيمة جوهرية، أو اعتبارات معنوية، وعندما تهيمن القيم المادية وتطغى على نظرة الإنسان فإنها تؤثر على جملة من القيم الأخرى التي ترتبط بها ارتباطاً وثيقاً، كالقيم الجمالية، والأخلاقية وغيرها، إذ بدلاً من أن يكون الحكم على الجمال مبنياً على حقائق جوهرية في الموصوف، إذا به يقتصر على المواصفات الشكلية له، وبدلاً من أن يُحكم على خلقٍ معين بناء على ما يتضمنه من الخير والحق، وما يفضي إليه ولو آجلاً من الفلاح والرشاد، إذا به يقتصر على النظر إلى نتائجه العاجلة من اللذة أو الألم، وبدلاً من تقييم الأشخاص بناء على معيار الحق والكفاءة الدينية والأخلاقية، فإن الثروة تصبح هي المعيار، وهكذا.

(٢٠) انظر: مروان إبراهيم القيسي، المنظومة القيمية الإسلامية كما تحددت في القرآن الكريم والسنة الشريفة، ص ٢٣٣٢.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وهيمنة القيم المادية مرتبطة حتماً بتراجع القيم الدينية، أي بتراجع المعايير الدينية نفسها في الحكم على المواقف والأشخاص والأفكار، ليس لأن الدين -وأعني به في هذا السياق الإسلام تحديداً- يهمل الجوانب المادية، أو يقف على النقيض منها، بل لأنه يقيّمها تقييماً دقيقاً بحيث يعطيها حجمها اللائق بها دون إفراط أو تفريط، أما هيمنة القيم المادية فحالة تعني أن القيم المادية وحدها هي سيّدة الموقف دون اعتبار لأي قيم أخرى.

وتعد هيمنة القيم المادية أحد التغيرات الثقافية المعاصرة الناتجة عن هيمنة الفكر الغربي أصلاً على الإعلام العالمي، ومن المعلوم أن الفكر الغربي المعاصر فكر ماديّ في سواده الأعظم، وأنه وإن اعترف بجوانب الروح وأهمية الدين فإنه يجعل له مساحة ضئيلة في الحياة اليومية، أما الصبغة العامة للحياة فصبغة ماديّة.

وقد أثرت هيمنة القيم المادية تأثيراً واضحاً على الأسرة المسلمة، ومن أوجه ذلك التأثير:

1. تراجع الاهتمام بتكوين الأسرة أصلاً، نظراً لأن العلاقات الإنسانية عموماً تتراجع في ظل تزايد الاهتمام بالقيم المادية، وحتى في حالة تكوين الأسرة فإن الإنسان الماديّ عادة ما يكون إنساناً منعزلاً لا تمثل العلاقات الإنسانية بالنسبة له أمراً ذا بال.
2. شيوع أخلاق الأثرة والأنانية في الأسرة على حساب أخلاق التعاون والتسامح وحسن العشرة؛ لأنه في ظل هيمنة القيم المادية فإن السلوك الإنساني يكتسب أهميته من خلال مردوده المادي، وهذه الأخلاقيات عادة ذات مردود عاطفي إنساني، وليس مادياً، بالإضافة إلى كون حرص الإنسان على تحقيق أكبر عائد مادي يجعله يضحّي بأي علاقة أو مكتسب معنوي أو أخلاقي لا يجني من خلاله الربح المادي.
3. تكبيد الأسرة المسلمة تبعات مالية لشراء ما لا تحتاجه غالباً، مساهمة لضغط الإعلان، وإغراء الصورة، وتوجه المجتمع، وتنامي النزعة الاستهلاكية، حتى استقر لدى البعض بأن كل ما هو مرغوب مشروع.
4. تبدل أسس الانتماء الطبيعي والفطري والمتمثل في انتماء الفرد للأسرة والقبيلة والمجتمع إلى انتماء وهي إلى الشركات المنتجة، لدرجة أن كثيراً من الأفراد لم يعودوا مهتمين بجودة المنتج أو جماله بقدر اهتمامهم برمزيته وإكسابهم الشعور بالانتماء إلى عالم افتراضي يدينون له بالولاء.
5. تراجع قيمة الرضا، وهي رأس القيم الدينية وأعلاها، بل هي ركن من أركان الإيمان، فالإنسان الماديّ يعيش حالة من السعار واللهف والسعي وراء الأفضل دائماً، وهذا الأفضل لا يتم الحكم عليه وفق معايير موضوعية ثابتة، وإنما وفق اتجاه الذوق العام الذي يتغير باستمرار

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بحسب ما يحقق مصالح أرباب الأموال، وتراجع قيمة الرضا بين أفراد الأسرة يعني أن الأسرة تعيش حالة من القلق الدائم والمنافسة المستمرة التي تفقدها سكينه الروح واطمئنان الحياة.

المطلب الثاني: التركيز على قيمة الفردانية في مقابل تراجع القيم الأسرية والاجتماعية وآثارها على الأسرة المسلمة.

ويقصد بقيمة الفردانية ذلك الموقف الذي يجعل الفرد هو مركز الاهتمام، بحيث يحق له ممارسة أهدافه ورغباته وتحقيق مصالحه بصفة مستقلة عن مصالح المجتمع، كما ترافقت الفردانية مع اعتبار أن الفرد يمثل وحده نسقاً ونظاماً متكاملماً مستغنياً عن أي مصدر خارجي، أو مؤسسة، فهو قيمة مطلقة تتفوق على أي قيمة أو اعتبار آخر، ولذلك غالباً ما تنطوي الفردانية على التحذير من الرأي العام، والثقافة السائدة في المجتمع، على اعتبار أنها أطر جديدة لاستعباد الفرد، وإعاقة تميزه وطموحه، وحرته الشخصية، ولذا نادى بإرادة القوة الفردية⁽¹⁾.

وقد نمت هذه الفكرة الفلسفية في الغرب بالتزامن مع تكون المجتمعات الصناعية، بوصفها ردة فعل على التقييد والقمع الذي مارسه المؤسسات ضد الفرد وحقوقه ورغباته بتأييد من رؤى فلسفية تتسم بالجماعية⁽²⁾.

وفي عصر العولمة الثقافية تسربت هذه القيمة إلى العالم بأسره، خاصة عبر الإنتاج الهائل من الأعمال التلفزيونية والسينمائية، وقد أصبح هذا الإنتاج في متناول الجميع كباراً وصغاراً خاصة بعد الثورة التكنولوجية المتمثلة في الاتصالات والفضاء المفتوح، وقد أثر ذلك على الأسرة المسلمة من جوانب عدة، ومن ذلك:

1. ضهور العلاقات الإنسانية، لتعاظم قيمة الفرد في حد ذاته، ويأخذ هذا الضهور مظاهر متعددة، بدءاً من عدم الرغبة في المشاركة في المسؤوليات الأسرية والاجتماعية، وانتهاءً بالعزوف عن الزواج وتكوين الأسرة، واعتبارها قيدياً يمنع من تحقيق الذات ويقلص مساحة الحرية الشخصية، واستبدالها بالعلاقات العابرة والمؤقتة، وحتى في حالة تكوين الأسرة فإن الملاحظ أن الأسر تتكون بسرعة وتتهار بالسرعة ذاتها، لأنه لم يعد لتكوين العلاقات ولا لديمومتها أهمية تذكر، بل ربما يمثل بعضها خطراً يجب الحذر منه لكونه سيفرض على الفرد قيوداً معيناً، وسيحدد له المرغوب فيه والمرغوب عنه.

(٢١) انظر: موسوعة لالاند، ٦٥٩/٢.

(٢٢) انظر: خروبي مفيدة، الفردانية قراءة في المفهوم والتمظهرات، ص ٢٠٢، مجلة مجتمع تربوية عمل، المجلد: ٨، العدد: ١، ٢٠٢٣ م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

2. تنامي النزعة الاستحقاقية، في مقابل تآكل أخلاقيات الواجب تجاه الآخرين، وهو في الإطار الأسري يعني أن المرأة أو الرجل أو الأبناء قد يندفع أياً منهم خلف تحقيق ذاته -بحسب بعض الأدبيات الفردانية- وإنجازاته الخاصة، متناسياً أنه عضو في منظومة تبادل الحقوق والواجبات، وهي الأسرة، إنها -باختصار- تعني تفشي الأنانية والأثرة وسيادة منطق الرغبة لا الواجب، واللامبالاة تجاه الواجبات الشرعية لبقية أعضاء الأسرة.
3. تقليص دور الأسرة بما هي مؤسسة تسهم في تحديد سلوكيات الأبناء وتوجيه خياراتهم، تحت ذريعة أحقية الأبناء في التجريب المستمر، وهو الأمر الذي أفضى إلى فقد الاستقرار الأسري، والتغير المستمر في حياة الأفراد، بل إن التغير أصبح هدفاً في حد ذاته لدى البعض، بوصفه مظهراً من مظاهر تحقيق الذات والطموح اللامحدود.

المبحث الثالث: التغيرات الثقافية المعاصرة في العلاقات و آثارها على الأسرة المسلمة

تُعَرَّف العلاقات بشكل عام بأنها ارتباطات بين فردين أو أكثر تتضمن الاتفاق على التشارك في مسؤولية ما لتحقيق هدف ما، وتتشكل هذه العلاقات وفق ما تؤمن به الجماعة البشرية من معتقدات ومبادئ، ومن ثم فلا يمكن الفصل أبداعين العلاقات والثقافة بجميع مكوناتها، بل يمكن اعتبار العلاقات الشكل الاجتماعي الذي تتمظهر فيه هذه الثقافة.

وبالنظر إلى الأسرة بصفة عامة، فإنه يمكن ملاحظة نمطين من العلاقات، النمط الأول وهو النمط التأسيسي للأسرة المتمثل في الارتباط بين الرجل والمرأة، والنمط الثاني هو النمط الناتج عن ذلك النمط التأسيسي، وهو نمط الوالدية والبنوة.

ولا شك أن التغيرات الثقافية التي يشهدها العالم في الحقبة المعاصرة تؤثر على أنماط العلاقات بشكل أو بآخر، وسأتناول هذه التغيرات الثقافية المعاصرة ضمن النمطين السابقين، وبالتالي فسيكون الحديث كالاتي:

المطلب الأول: التغيرات الثقافية المعاصرة في العلاقة بين الرجل والمرأة و آثارها على الأسرة المسلمة.

إن التغير الثقافي الأبرز في العالم اليوم مما له صلة بتغير نمط العلاقة بين الرجل والمرأة هو: النسوية، والنسوية حركة فكرية سياسية اجتماعية متعددة الأفكار والتيارات ظهرت في أواخر الستينات، تسعى للتغيير الاجتماعي والثقافي، وتغيير بُنى العلاقات بين الجنسين وصولاً إلى المساواة المطلقة كهدف استراتيجي، وتختلف نظرياتها وأهدافها وتحليلاتها تبعاً للمنطلقات المعرفية التي تتبناها، وتتسم أفكارها بالتطرف والشذوذ، وتتبنى صراع الجنسين وعدائهما، وتهدف إلى تقديم قراءات جديدة عن الدين واللغة والتاريخ والثقافة وعلاقات الجنسين⁽¹⁾.

ومن له اطلاع على تاريخ الفكر الغربي يدرك جيداً بأن الحركة النسوية تمثل ردة فعل لأوضاع النساء التي سادت الغرب في فترة من الفترات والتي تمثلت في مفاهيم خاطئة حول المرأة والزواج والأسرة والأدوار الوظيفية للجنسين، وغير ذلك من المشكلات التي لا تعبر عن حال المرأة في كل زمان ومكان.

وعلى الرغم من ذلك إلا أن النسوية أخذت على عاتقها مهمة نشر أفكارها وعولمتها، عبر الاتفاقيات الدولية المعبرة عن الفكر النسوي كاتفاقية سيداو ومؤتمرات بكين وغيرها، وعبر الإنتاج التلفزيوني

(٢٣) انظر: خديجة كرار، الأسرة في الغرب، ص ٢١٩-٢٢٤.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والسينمائي الذي صار يعتمد الحديث عن مشكلات المرأة بطريقة لا تخلو من المبالغة والتعسف لإجبار المتلقي على اعتناق الأفكار النسوية بوصفها الحل الناجع لهذه المشكلات، وعبر التقارير والبرامج الحوارية ووسائل أخرى كثيرة.

إن المحدد الأساس من محددات الفكر النسوي في النظر لشكل العلاقة بين المرأة والرجل هو فكرة الصراع، إذ لا يمكن الحديث عن النسوية دون الحديث عن الصراع، ولا شك أن تصور العلاقة على هذا النحو مخالف للتصور الشرعي القائم على معنى المودة والرحمة، وتكامل الأدوار والوظائف وانسجامها مع الفطرة الإنسانية التي فطر الله تعالى عباده عليها، وتصور العلاقة على نحو ما تتصوره النسوية مؤثر ولا شك على الأسرة المسلمة خاصة مع العولمة الثقافية التي لا تهدأ ريحها، ومن تلك الآثار:

1. العزوف عن الزواج، وارتفاع معدلات العنوسة في عامة المجتمعات الإسلامية، وذلك عبر دعاية نسوية عريضة روجت لفكرة أن الزواج ليس سوى فخ يجذب المرأة لشراكة قاسية تعزز مبادئ الذكورية، وتستبقي المرأة في منزلة أدنى من الرجل، إن الزواج بحسب الدعاية النسوية ليس سوى سجن تُستعبد فيه المرأة ويمارس الرجل عليها من خلاله الفوقية والهيمنة؛ ومثل هذا التصور الصراعى ألقى بظلاله المعتمة على الأحكام الشرعية المنظمة للعلاقة بين المرأة والرجل، فأصبحت أحكام القوامة والطاعة تواجه موجة شرسة من الاعتراضات، أو على الأقل من التساؤلات المتشككة وغير المطمئنة للحكم ولا المسلمة له، ولا المؤمنة بضرورته لتنظيم الكيان الأسري.
2. تفشي الطلاق بنسب وأرقام غير مسبوقه في كثير من المجتمعات الإسلامية، ويأتي هذا في السياق نفسه الذي تمارس فيه النسويات دعايتهن المغرضة ضد الزواج، فما دام الزواج سجن المرأة، فإن الطلاق هو سبيل النساء المحبطات والعاجزات والمغامرات بحسب النسويات.
3. العلاقة الخشنة بين الأزواج والزوجات في كثير من الأسر المسلمة، إذ أنه حتى في حالة استمرار العلاقة الزوجية فإن بعض تلك العلاقات يدخل في نفق العلاقة المرضية، أو ما صار يعبر عنه في كثير من الأبحاث الاجتماعية بالطلاق العاطفي، وهي حالة يعيش فيها الزوج والزوجة جنباً إلى جنب داخل أسرة واحدة، ولكن دون أن يكون هناك أي مؤشر من مؤشرات العلاقة الصحية، كالمودة والرضا والتعاون وتحقيق الأهداف الإيجابية للزواج، وهذه نتيجة متوقعة لما تكرره النسويات صباحاً ومساءً من شعارات "المرأة القوية المستقلة" و "الصراع ضد الرجال" و "المجتمعات الأبوية والذكورية" وغيرها من الشعارات التي كرسست هذه المخاشنة في تعامل الزوجين، خاصة وأن هذه الشعارات بما تحويه من مفاهيم ومصطلحات لا يجري تحريرها بشكل علمي وموضوعي، فلا أحد يرفض مفهوم القوة -على سبيل المثال- بالنسبة لكل من الرجل والمرأة على حد سواء، ولكن السؤال ما هي القوة المطلوبة؟ وكيف للمسلم أن يكون قوياً كما تأمره بذلك النصوص الشرعية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

دون أن يضطر للعيش وحيداً، ولا لأن يخسر علاقاته مع الأقربين؟ إن القوة التي تصورها النسويات لا تعدو أن تكون صلفاً ومناكفة للرجل ومنافسة له، ولهذا يثمر هذا التصور عن علاقة خشنة فعلاً، وعن علاقة ترفض الاندماج وتحلم بالبعد والاستقلال، خاصة وأنه كلما زاد شعور الفرد بقوته، كلما صار يميل إلى الانفراد والاستقلال عن الآخرين.

المطلب الثاني: التغيرات الثقافية المعاصرة في علاقة الوالدية والبنوة وأثارها على الأسرة المسلمة.

والمقصود بعلاقة الوالدية والبنوة تلك العلاقة التبادلية بين الآباء والأمهات من جانب والأبناء من جانب آخر، وقد شهدت هذه العلاقة العديد من التغيرات الثقافية، كالنسوية التي سبق ذكرها، والثورة التكنولوجية في الاتصال، ولعل الأخيرة تحظى بنصيب الأسد من الآثار على الأسرة المسلمة، وفي نمط العلاقة بين الوالدين والأبناء، وسيكون الحديث عن هذه التغيرات عبر الآتي:

أولاً: تغيير النسوية لعلاقة الوالدية والبنوة وأثار ذلك على الأسرة المسلمة.

سبق الحديث عن تعريف الحركة النسوية وإبرز محدداتها الفكرية بما يغني عن إعادته هنا، غير أن السياق الآن سيكون عن تأثيرها تحديداً على علاقة الوالدين بأبنائهم والعكس، والنسوية بما هي حركة موجهة للنساذ تحديداً، ولتغيير أوضاعهن كما تزعم فإن تأثيرها سيكون على تصور الأم تجاه أدوارها ووظائفها نحو أبنائها دون الأب.

لقد سعت النسوية لتغيير قناعة الأم عبر هجومها على نظام الأمومة، واعتباره سجنًا للمرأة في إطار نوعي، نافية أن تكون الأمومة وظيفة طبيعية للمرأة، إنها لاتعدو -بحسب النسوية- أن تكون إكراهاً اجتماعياً، لا سلوكاً غريزياً، وعلى الرغم من صعوبة تقبل هذا التصور المنحرف من قبل الأسر المسلمة إلا أنه قد أثر بصور ودرجات مختلفة على بعضها ومن تلك الآثار:

1. التقليل من شأن الأمومة، وعدم اعتبارها إنجازاً يستحق التخطيط له أو الحفاظ عليه، بل إن الأم التي تكتفي بممارسة أدوار الأمومة تعد أماً "عاطلة" عن العمل، وغير منجزة، ولم تحقق ذاتها بعد -بحسب النسوية- ومثل هذا التصور يؤثر ولا شك على طبيعة أداء المرأة لهذا الدور، واحتقارها له، وتقديم غيره من الأدوار التي هي في الأصل ثانوية إذا ما قيست به، مما نتج عنه بيوت بلا راعيات، وأبناء بلا أمهات، وجلب الخدم والمربيات لتعويض الفراغ الذي يحدثه انشغال الأم بتحقيق ذاتها وإنجازاتها الخاصة، مع تدني المستوى الثقافي لكثير من هؤلاء الخدم وعدم صلاحيتهن لرعاية الأطفال.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

2. الانفصال العاطفي، وضعف التواصل بين الأم وأبنائها والنتائج عما سبق، والذي يؤثر بطبيعة الحال على الاستقرار العاطفي للأبناء، وعلى تنشئتهم تنشئة صالحة مستقرة.
3. ضعف إحساس الأبناء بأدوارهم ومسئولياتهم تجاه الآباء، وتفشي ظاهرة عقوق الوالدين، والذي يصبح -مع الأسف- أمراً مُسوّغاً لدى البعض بحجة أن الآباء أصلاً لم يقوموا بمسئولياتهم وأدوارهم كما كان يقتضيه الأمر، والنتيجة انهيار للنظام الأسري بكل أركانه ومكوناته.

ثانياً: تغيير الثورة التكنولوجية في الاتصال لعلاقة الوالدية والبنوة وآثارها على الأسرة المسلمة.

تُعرّف تكنولوجيا الاتصال الحديثة بأنها "مجموعة من الوسائل أو التقنيات أو النظم المتعددة، والتي توظف من أجل معالجة المحتوى أو المضمون المراد توصيله عبر عملية الاتصال التنظيمي أو الجماهيري أو الشخصي"⁽¹⁾، ولا يجادل أحد من الناس بأن الثورة التكنولوجية في الاتصالات تعد التغيير الأبرز في عالم اليوم، كما أن ثمة اتفاق على أن هذه الثورة ليست مفصولة أبداً عن الثقافة، بل إن العلاقة بينهما علاقة جدلية يؤثر كل منهما في الآخر، بل لم يعد الأمر مقتصرًا على أن التكنولوجيا تسهم في التغييرات الثقافية، بل إنها تشارك في صناعة الثقافة المطلوبة، وتُصَبِّ المتلقين في أُطرٍ ثقافية مُعدّة سلفاً.

ويعيش كثير من الناس اليوم آباء وأمهات وأبناء في العوالم الافتراضية التي تصنعها تكنولوجيا الاتصال أكثر مما يعيشون في العالم الواقعي، حتى صارت هذه الظاهرة مسلمة يومية ومعبراً عنها على طريقة الكوجيتو الديكارتية "أنا متصل إذن أنا موجود"، وأصبحت الأسر تعيش تحت سقف واحد، ولكنها تعكس عوالم شتى من الشرق والغرب، أكثر مما تعكس الروح الواحدة للأسرة المتماسكة!

وبطبيعة الحال فإن هذه الثورة التكنولوجية في الاتصال قد أثرت على نظام الوالدية والبنوة في سائر الأسر حول العالم، ومنها الأسرة المسلمة، وقد كتبت في ذلك كتب وأبحاث ورسائل عديدة، ولا يتسع المقام لسرد ما أوردته تلك الدراسات من نتائج وملاحظات وآثار، غير أنني سأقتصر على أبرز تلك الآثار مما له صلة بتغيير نمط العلاقة بين الوالدين والأبناء، ومن ثم تأثير ذلك على الأسرة المسلمة، ولعل من أبرز ذلك:

1. ضعف التواصل الطبيعي والتلقائي بين أفراد الأسرة، وتفشي ظاهرة الاعتراّب الأسري، وأعني بها: "انهيار العلاقات لدى الفرد نتيجة للشعور بعدم الرضا والرفض لقيم الأسرة والمجتمع ككل، وهو على الصعيد النفسي فقدان الفرد الشعور بالانتماء للمجتمع مع الميل للبعد والعزلة لشعوره بأن ما

(٢٤) حسين نجا، أثر تكنولوجيا الاتصال في الثقافة، مجلة أقلام الهند، العدد الأول، السنة السابعة، يناير ٢٠٢٢، مجلة إلكترونية على الرابط:

<https://www.aqlamalhind.com>

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- يفعله ليس له تأثير في المحيط الخارجي"⁽¹⁾، إنها ظاهرة تعبر عن انعدام الانتماء الأسري أو ضعفه، بكل ما يليق به هذا من مخاوف وظلال سيئة على تنشئة الفرد بصفة كاملة.
2. تعرض الأبناء لمخاطر المشكلات الأخلاقية، وضعف قدرة الأسرة ممثلة في القيادة الوالدية ابتداء على التحكم بهذا الواقع الافتراضي، أو محاولة تحجيم آثاره على أقل تقدير.
 3. ضعف قدرة الأبناء على مواجهة المواقف الحقيقية في الحياة الواقعية، ووجود تباين واضح بين ما يتصورونه عن أنفسهم وبين الواقع الفعلي من وجهة نظر الوالدين والمجتمع، ومن ثم ضعف ثقتهم بأنفسهم، مما يدفع بهم إلى مزيد من الاغتراب ومحاولة الانفصال عن الأسرة والمجتمع والإمعان في العزلة تجنباً للتوبيخ أو الحرج.
 4. سهولة الاختراق الثقافي والتنميط السلوكي من قبل القوى الثقافية التي تهيمن أصلاً على صناعة تكنولوجيا الاتصال، وسهولة توظيف الأبناء وتوجيههم لما يخدم مصالح هذه القوى، ومن ذلك مثلاً ما شهدته العديد من الأسر من تفشي ظاهرة العنف والتطرف الفكري لدى أبنائها من خلال الحوارات التي يخوضونها مع أشخاص مجهولي الهوية والتوجهات.
 5. ارتفاع موجة النقد وحدته، سواء الموجه من قبل الأبناء لوالديهم أو لأسرهم عموماً أو للمجتمع بأسره، نقداً لا يستند إلى حصيلة علمية ومنهجية واعية، وإنما يستند على مجرد السخط لتقليص خياراتهم الفردية والسطحية غالباً.

(٢٥) أفنان الليل وهديل أكرم، الاغتراب الأسري الذي تحدثه وسائل التواصل الاجتماعي، ص ١٥٣، مجلة العلوم التربوية والنفسية، المجلد: ٦، العدد: ٢٣، ٢٠٢٢ م.

الخاتمة:

من المهم التنبيه إلى أن من التغيرات الثقافية المعاصرة ما يُعدُّ إيجابياً، مثل: زيادة الوعي الحقوقي لدى الإنسان عموماً، وارتفاع المستوى التعليمي، وتسهيل فرص التعلم واكتساب الخبرة وتبادلها على مستوى العالم، وتعدد وسائل المعرفة، إلى غير ذلك من الإيجابيات، إلا أن هيمنة الثقافة الغربية على وسائل الإعلام والاقتصاد من شأنه تحجيم فرص الأسرة المسلمة في استثمار هذه المكتسبات، خاصة مع انخفاض الوعي، وتراجع دور بعض القيادات العلمية والفكرية في بعض المجتمعات الإسلامية لمزاحمة الرموز التافهة لهم في منصات التواصل والتأثير، إلى جانب أسباب أخرى؛ ولهذا فإن من المهم التركيز على التأثيرات السلبية للتغيرات الثقافية المعاصرة لا سيما وأنها تأثيرات عامة، بالتزامن مع التنبيه إلى المكتسبات الإيجابية التي يمكن للأسرة المسلمة الاستفادة منها، ولذا تخلص هذه الدراسة إلى النتائج الآتية:

1. خطورة التغيرات الثقافية المعاصرة في مجال المفاهيم، لا سيما وأنها تؤثر على مفاهيم كبرى، يؤدي تغييرها إلى سلسلة من التغيرات التي تمس كافة مظاهر الحياة الأسرية، وتسهم في قلب التصورات الشرعية، أو مزاحمتها.
2. تهديد القيم الدينية والقيم الاجتماعية للأسرة المسلمة بسبب طغيان القيم المادية والفردانية، وسهولة اختراقها للأسرة.
3. أن العلاقات الأسرية بين الزوجين، وبين الوالدين والأبناء تواجه تغيرات عاتية، تحت مطارق عدة، منها: النسوية والتي تعد مسؤولة عن كثير من مظاهر الخطر المحدقة بالأسرة، ومنها الثورة التكنولوجية في الاتصال، والتي تعد في جانب من جوانبها تغييراً إيجابياً، إلا أن الواقع يشهد بأن الانجرار خلف المظاهر السلبية يعد أسهل بكثير مما يتطلبه الوعي من ضبط النفس، والتسلح بالإرادة، والإمسك بزمام القيادة الوالدية.

وبالنظر إلى ما سبق فإن هذه الدراسة تخلص إلى التوصية: بضرورة الاعتناء بتجديد المفاهيم الشرعية، وتصحيحها، وأن مسؤولية ذلك تقع أولاً على عاتق المؤسسات التعليمية كالجوامع والمجامع العلمية والفكرية، وضرورة دعمها للأبحاث والندوات والمؤتمرات التي تصب في هذا الجانب، بالإضافة إلى أن الخطر المحدق الذي تواجهه القيم الإسلامية للأسرة المسلمة تفرض ضرورة تكثيف الضوء على خطر العولمة الثقافية على القيم الإسلامية وسبل مواجهتها، واغتنام وسائل الإعلام الجديد لتجديد الخطاب الشرعي والقيمي، ومناقشة المشكلات الواقعية التي تعاني منها الأسر المسلمة بكل شفافية ووضوح وتحت مظلة المرجعية الشرعية، وتفنيد الإشكالات الفكرية والشرعية التي تبثها الحركات الفكرية المناوئة للأسرة كالنسوية.

هذا والله أعلم، وصل الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

قائمة المصادر:

1. أفنان الليل وهديل أكرم، الاغتراب الأسري الذي تحدته وسائل التواصل الاجتماعي، مجلة العلوم التربوية والنفسية، المجلد: ٦، العدد: ٢٣، ٢٠٢٢ م.
2. انتصار إبراهيم وصفد حسام، الإعلام الجديد تطور الأداء والوسيلة والوظيفة، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بجامعة بغداد، الطبعة الإلكترونية الأولى، ٢٠١١ م.
3. أندريه لالاند، موسوعة لالاند الفلسفية، منشورات عويدات، بيروت-باريس، الطبعة الثانية، ٢٠٠١ م.
4. خديجة كرار، الأسرة في الغرب، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى، ٢٠٠٩ م.
5. خروبي مفيدة، الفردانية قراءة في المفهوم والتمظهرات، مجلة مجتمع تربوية عمل، المجلد: ٨، العدد: ١، ٢٠٢٣ م.
1. دلال ملحس، التغيير الاجتماعي والثقافي، دار وائل، الأردن، الطبعة الثالثة، ٢٠١٠ م.
2. الطاهر ابن عاشور، أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، الطبعة الثانية.
3. عبد الحسيب عطية، الإكراه وأثره على إرادة المكروه، مكتبة الغد، ٢٠٠١ م.
4. عيد سعيد عوجان، التغيرات الاجتماعية والثقافية وانعكاساتها على التنشئة الاجتماعية الأسرية، مجلة وادي النيل، العدد: ٥، ٢٠١٥ م.
5. ابن فارس، مقاييس اللغة، دار الفكر، ١٩٧٩ م.
6. فتحي الدريني، خصائص التشريع الإسلامي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ٢٠١٣ م.
7. مالك بن نبي، مشكلة الثقافة، دار الفكر، الطبعة الرابعة، ٢٠٠٠ م.
8. مروان إبراهيم القيسي، المنظومة القيمية الإسلامية كما تحددت في القران الكريم والسنة الشريفة، المكتب الإسلامي، ١٩٩٦ م.

أثر الحداثة في تفكيك المقومات الأسرية

دراسة نقدية

الدكتور صلاح بن عبدالله العيبان

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

المملكة العربية السعودية

salah166@gmail.com

ملخص البحث:

يهدف بحث : "أثر الحداثة في تفكيك المقومات الأسرية" إلى بيان الآثار التي قامت بها الحداثة الغربية في مقومات الأسرة وساهمت في تحليلها وتفكيكها وانفصالها، وذلك من خلال تسليط الضوء على أربعة مقومات فالأول يتعلق بأثر الحداثة في مفهوم الحب والعاطفة في الأسرة، والثاني يسلط الضوء على أثرها في المتعة والجنس، والثالث حول أثرها في مقوم الإنجاب والذرية، وأخيرا أثرها في التربية والرعاية والمسؤولية.

وقد سلكت في البحث المنهج التحليلي، وذلك من خلال النظر في تأثيرات الحداثة الغربية على المقومات الأسرية الأساسية وتحليلها، والمنهج النقدي من خلال النظر في هذه الآثار، وما تولد عنها من تهميش وإضعاف أو تغيير لمسار الأسرة أو تفكيك العلاقات القائمة فيها، ونقدها.

وكان من نتائج هذا البحث، أن الحب في العالم الغربي الحديث أعيدت مضامينه وأولوياته ليصبح حبا قائما على حب الذات وتحقيق رغباتها، وأن العلاقة الجنسية لم تعد حصرا على المؤسسة الزوجية بل أسهمت التغيرات في انفصالها وتعدد أشكال العلاقة فيها بما يحقق متعة الشخص، كما توصل البحث إلى أن العالم الغربي يمر بمنعطف تاريخي خطير، بما يتعلق بالإنجاب والذرية نتيجة التغيرات المدنية والثقافة الجنسية وتضخيم الأنا، وأخيرا فإن الحداثة وما بعدها تسببت في خلخلة الأدوار التقليدية للأسرة في الرعاية والمسؤولية وانتقال عدد من أدوارها إلى المؤسسات الحكومية أو السوق.

وقد أوصى البحث بتشجيع المراكز البحثية في العالم الإسلامي على الاهتمام بالأسرة وأثر الحداثة الغربية عليها، ومراجعة الأنظمة والقوانين بما يتناسب مع مفهوم الأسرة في الإسلام ودورها والتخلص من المضامين التي تعمق الثقافة الغربية.

الكلمات المفتاحية: الحداثة، مابعد الحداثة، الأسرة، الغرب.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

The Impact of Modernity on the Disintegration of Family Foundations

" Critical study"

Dr. Salah Abdullah Alaiban

Associate Professor in the Department of Intellectual studies, College of
Fundamentals of religion and Da'wah, Imam Muhammad Bin Saud Islamic
University

Abstract:

The study titled "The Impact of Modernity on the Disintegration of Family Foundations" aims to elucidate the effects that Western modernity has had on the core elements of the family, contributing to their dissolution, disintegration, and separation. This is achieved by highlighting four fundamental aspects: the first deals with the impact of modernity on the concept of love and emotion within the family; the second sheds light on its impact on pleasure and sexuality; the third discusses its effects on the elements of procreation and offspring; and finally, it examines its influence on upbringing, care, and responsibility.

In this research, I adopted an analytical approach by examining and analyzing the influences of Western modernity on the essential family foundations. Additionally, a critical approach was employed to scrutinize these impacts, and what emerged from them in terms of marginalization, weakening, altering the family's course, or dismantling the existing relationships within it, and to critique these outcomes.

One of the findings of this research is that love in the modern Western world has been redefined and reprioritized to become a form of self-love and the fulfillment of personal desires. The sexual relationship is no longer confined to the marital institution; instead, changes have contributed to its dissociation and the diversification of its forms to satisfy individual pleasure. The study also found that the Western world is undergoing a dangerous historical turning point

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

regarding procreation and offspring due to civilizational changes, sexual culture, and the glorification of the self. Lastly, modernity and its aftermath have undermined the traditional family roles in caregiving and responsibility, with many of these roles being transferred to governmental institutions or the marketplace.

The research recommends that Islamic world research centers should focus on the family and the impact of Western modernity on it, reviewing systems and laws in a way that aligns with the Islamic concept of family and its role, and shedding the elements that deepen Western culture.

Keywords: Modernity, Postmodernity, Family, The West.

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد:

فإن الله بحكمته وقدرته خلق من كل شيء زوجين اثنين؛ ليحصل به استمرار النسل وبقاؤه، قال الله تعالى: {وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} (الذاريات:49)، ثم ركب في خلقه نزوع كل جنس إلى الجنس الآخر، وجعل فيه الشهوة التي يتحقق فيها مقصد هذا الخلق، ثم وضع الخالق شرائع وقيم تنظم هذه العلاقة وتهديها وتبين لها طريق الخير والفلاح الذي يتحقق فيها مقاصد الله من خلقه، وتتأسس فيه الأسرة على منهج صحيح وطريق سديد.

غير أن ظهور الحداثة الغربية على الساحة العالمية وتأثيراتها الظاهرة في الحضارات المختلفة بما تحمله من مضامين معرفية وفلسفات أخلاقية في كافة المجالات قد شكل تحدياً للثقافة الإسلامية والتي تحمل مضامين مختلفة وأسس مغايرة عن الحداثة الغربية.

وكان من أهم تجليات تأثيرات الحداثة الغربية الانعكاسات الظاهرة على الأسرة واستقرارها، حيث إن الحداثة بما تحمله من معاني الانفصال والتفكيك وإعادة البناء قد شكل تهديداً لوظائف الأسرة في الإسلام ومقوماتها الأساسية؛ ولذا فقد جاء هذا البحث ليسلط الضوء على هذه التأثيرات ونقدها تحت عنوان: أثر الحداثة في تفكيك المقومات الأسرية: دراسة نقدية.

أهمية الموضوع:

- 1- أثر الحداثة في تفكيك الروابط الأسرية، وتفريغها من مضامينها الأساسية ومقوماتها الرئيسية.
- 2- تنازل الكثير من المجتمعات المسلمة عن أداء وظائفها الأسرية والتأثر بالثقافة الغربية الفردانية، والاتجاه الرأسمالي.
- 3- حالة التوتر وعدم اليقين التي أصابت الكثير من الأسر المسلمة في دورها المناط بها في ظل التحديات الغربية والمنظمات الحقوقية العالمية.

مشكلة البحث:

نظرا لما أحدثته الثقافة الغربية من تأثيرات ظاهرة على مقومات الأسرة ودورها سواء فيما يتعلق بعلاقة الحب والعاطفة، أو الجنس والشهوة، أو الإنجاب والتكاثر، أو الرعاية والمسؤولية، فقد جاء هذا البحث ليسلط الضوء على هذه التأثيرات ويقوم بنقدها.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أهداف البحث:

- 1- بيان أثر الحداثة الغربية في الحب والعاطفة في الأسرة.
- 2- التعرف على أثر الحداثة في الشهوة والمتعة (الجنس) وفك ارتباطها بالعلاقة الزوجية.
- 3- ذكر أثر الحداثة في تغيير المفاهيم المتعلقة بإنجاب الذرية وتحقيق التكاثر.
- 4- إبراز أثر الحداثة في قيمة الرعاية والمسؤولية الأسرية.

منهج البحث:

إن المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج التحليلي من جهة، وذلك من خلال النظر في تأثيرات الحداثة الغربية على المقومات الأسرية الأساسية وتحليلها، والمنهج النقدي من جهة أخرى من خلال النظر في هذه الآثار، وما تولد عنها من تهميش وإضعاف أو تغيير لمسارها أو تفكيك لعلاقتها بالأسرة، ونقدها. بالإضافة إلى الالتزام بعدد من الخطوات المنهجية الآتية:

- 1- جمع المادة العلمية من المصادر الأصلية.
- 2- كتابة البحث بأسلوب واضح، وصياغة منتظمة.
- 3- ذكر الآثار بموضوعية، ونقدها.
- 4- كتابة الآيات بالرسم العثماني، وذكر مواضعها في حاشية البحث.
- 5- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في البحث، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما فأكتفي بتخريجه منهما، وإن كان في غيرهما بينت درجة الحديث من كتب الحديث المعتمدة.
- 6- عدم الترجمة للأعلام الوارد في ذكرهم في صلب البحث.
- 7- التعريف بالمصطلحات والكلمات الغربية -إن وجدت- تعريفا موجزا، مع ذكر مصدر التعريف.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة، وتمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.
 المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، وأهدافه، ومنهجه، وخطته.
 التمهيد: وفيه التعريف بمصطلحات البحث (الحداثة) (المقومات) (الأسرة).
 المبحث الأول: أثر الحداثة في تفكيك مقوم المحبة والعاطفة.
 المبحث الثاني: أثر الحداثة في تفكيك مقوم الشهوة والمتعة (الجنس).
 المبحث الثالث: أثر الحداثة في تفكيك مقوم الإنجاب والذرية.
 المبحث الرابع: أثر الحداثة في تفكيك مقوم الرعاية والمسؤولية.

تمهيد:

أولاً: تعريف الحداثة لغة واصطلاحاً:

أ- تعريف الحداثة لغة :

الحداثة مأخوذة من الفعل (حدث) وهي لغة " (حَدَثَ) الْحَاءُ وَالذَّالُّ وَالشَّاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ كَوْنُ الشَّيْءِ لَمْ يَكُنْ"⁽¹⁾، " والحديث ضد القديم"⁽²⁾ وقد جاء لفظ حداثة في الحديث: "لَوْلَا حَدَاثَةُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ؛ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ.." ⁽³⁾.

ب- تعريف الحداثة اصطلاحاً:

يعد مصطلح الحداثة من المصطلحات الغامضة نظراً لكثرة تعريفاتها، وتنوع الآراء فيها، وقيامها على التحول والتغير المستمر الذي يصعب ضبط تعريف لها. وهي تدور حول أمرين:

- الثورة على التقليد.

- مركزية العقل.

كما ارتبطت الحداثة بالذاتية الفردية، والتفسير العلمي، والترشيد العقلي، وتراجع التركيز على وجهات النظر الدينية، وظهور البيروقراطية، والتحضّر السريع، وصعود الدول القومية، والتبادل المالي والاتصالات المتسارعة.

ويمكن اعتبار القرن الثامن عشر هو المنعطف الأهم في ظهور الحداثة وبداية تجلياتها.⁽⁴⁾

ثانياً: تعريف المقومات لغة واصطلاحاً:

أ- تعريف المقومات لغة:

المقومات مفردتها مقوم وهو مأخوذ من الفعل (قوم) و"الْقَافُ وَالْوَاوُ وَالْمِيمُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ، يَدُلُّ أَحَدُهُمَا عَلَى جَمَاعَةٍ نَاسٍ، وَرَبَّمَا اسْتُعِيرَ فِي غَيْرِهِمْ. وَالْآخَرُ عَلَى انْتِصَابٍ أَوْ عَزْمٍ"⁽⁵⁾. وفعل قوم له معاني عديدة في اللغة، وأقرب المعاني إلى موضوع البحث هو ما يرجع إلى: " قِوَامُ الْأَمْرِ، بِالْكَسْرِ: نِظَامُهُ وَعِمَادُهُ.. وَيُقَالُ: هَذَا قِوَامُ الْأَمْرِ وَمِلَاكُهُ الَّذِي يَقُومُ بِهِ"⁽¹⁾.

(1) مقاييس اللغة لابن فارس (36/2) مادة (حدث).

(2) لسان العرب لابن منظور (131/2) مادة (حدث).

(3) أخرجه البخاري (1585) كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيناها، ومسلم (1333) كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها.

(4) انظر: الموسوعة البريطانية:

<https://www.britannica.com/topic/modernity>

(5) مقاييس اللغة لابن فارس (43/5) مادة (قوم).

ب- تعريف المقومات اصطلاحاً:

المقومات في الاصطلاح لا تختلف عن المعنى اللغوي؛ إذ يراد بها: دعائم الأمر ومرتكزاته وموضوعاته الرئيسية التي يكون بها وجود هذا الأمر وقيامه.

ثالثاً: تعريف الأسرة لغة واصطلاحاً:**أ- تعريف الأسرة لغة**

قال ابن فارس: "الهِمَزَةُ وَالسَّيْنُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَقِيَاسٌ مُطَرِّدٌ، وَهُوَ الْحَبْسُ، وَهُوَ الْإِمْسَاكُ. مِنْ ذَلِكَ الْأَسِيرُ، وَكَانُوا يَشُدُّونَهُ بِالْقَيْدِ وَهُوَ الْإِسَارُ"⁽²⁾

وأما الأسرة فمعناها في اللغة هي: "الدرع الحصينة"⁽³⁾، وهو مأخوذ من الشد والعصب، ولعل هذا المعنى أخذ

منه مصطلح الأسرة حيث يقوم على الأصرة والالتحام والترابط.⁽⁴⁾

وتأتي الأسرة كذلك بمعنى "عشيرة الرجل وأهل بيته"⁽⁵⁾.

وقد ورد هذا اللفظ في الحديث: "ثُمَّ زَنَى رَجُلٌ فِي أُسْرَةٍ مِنَ النَّاسِ"⁽⁶⁾ أي في عشيرة ورهط من الناس.

ب- تعريف الأسرة اصطلاحاً

وأما الأسرة في الاصطلاح فيضيق معناها عما ورد في اللغة من أنها تمثل عشيرة الرجل وقربته، فتطلق في الاصطلاح على: "الرجل ومن يعولهم من زوجه وأصوله وفروعه"⁽⁷⁾.

ولم يكن لفظ الأسرة دارجاً في كلام المتقدمين والفقهاء، وإنما عبروا عنه بتعابير أخرى مثل الآل والأهل والعيال.⁽⁸⁾

وأما الأسرة في الغرب فعادة ما تقسم في الزمن المعاصر إلى أسرة نوية وأسرة ممتدة، وعند الإطلاق يراد بها الأسرة النووية، والتي تعني: الوحدة الأساسية التي تتكون من والدين وأطفالهم.⁽⁹⁾ وأما الأسرة الممتدة فهي ما يمتد عن والدين والأطفال ويتفرع منهم أو يكون أصلاً لهم.⁽¹⁰⁾ والبحث سيركز على الأسرة النووية والتي هي محل اهتمام الحداثة وهي الأصل لما يمتد عنها.

(1) لسان العرب لابن منظور (499/12) مادة (قوم).

(2) مقاييس اللغة (107/1) مادة (أسر).

(3) لسان العرب لابن منظور (19/4) مادة (أسر).

(4) انظر: القاموس المحيط للفيروزبادي ص 343 مادة (أسر).

(5) لسان العرب لابن منظور (20/4) مادة (أسر).

(6) أخرجه أبو داود (4450)، وعبدالرزاق في مصنفه (706).

(7) الموسوعة الفقهية الكويتية (232/4).

(8) المرجع السابق.

(9) انظر: الموسوعة البريطانية (بريتانیکا):

<https://www.britannica.com/topic/nuclear-family>

(10) انظر: قاموس كامبريدج:

المبحث الأول: أثر الحداثة في تفكيك مفهوم المحبة والعاطفة

إن من الأمور التي تعد أساسا في تكوين الأسرة هي حضور الألفة والمحبة والسكنى بين أفرادها، والتي تتعزز مع مرور الأيام ودوامها، إلا أن مفهوم العاطفة والحب في الحداثة بما تتضمنه من معاني الانفصال وتغيير ترابعية القيم السائدة في التقليد القديم قد أثرت على هذا المعنى وأعطته أبعادا أخرى، كما أسهمت في تهميش أبعاد أخرى، بحيث "إن تاريخ الحب في الغرب لم يكن بأي وجه أمرا ثانويا في تاريخ الحداثة، بل إنه في الواقع شكل موجها أساسيا في تغيير علاقة الأفراد بالزواج والقرابة"⁽¹⁾.

فلم تعد إرادة الحب والارتباط العاطفي متعلقة بتعاليم الكنيسة والتي كانت تضبط ذلك عن طريق القدرة على امتلاك زمامه وعدم الانسياق وراءه، فانفصلت علاقات الحب عن الدين، وحاولت الحداثة في بداياتها تبني منهجا أخلاقيا عقلانيا يؤسس علاقة الحب والعاطفة عليه، ونجح فترة من الزمن، ولكنه بعد ذلك ضعف تأثيره حتى صار تكوين العلاقات بين الجنسين اختيارا شخصيا يُعنى برغبات ذات الشخص ويستجيب لإرادته الخاصة، فأصبح الحب والعاطفة داخل الدائرة الشخصية، وخرج عن حدود الدين والضبط العقلاني.⁽²⁾

كما أن الحب والعاطفة انفصلا عن الرابطة الاجتماعية وتقدير الفضائل والمناقب المجتمعية في عقد الرابطة الزوجية، حيث إن الزواج كان له تداخل مع أحكام المجتمع المحيط وثقافته وأخلاقته التي عادة ما تراعى في تكوين العلاقة بين الجنسين حتى إن أكثر الزيجات تقوم بين أفراد العشيرة أو القرية أو الجيرة التي عادة ما تكون أسرة الزوج ذات معرفة بأسرة الزوجة، وكان غالبا الزواج مدبرا من قبل العائلات، ويصعب اختيار شريك للحياة غير مقبول من أطراف الأقارب ووجود الوشائج بينهم؛ لكنها بعد تفاقم الثقافة الفردية وخاصة بعد الثورات الطلابية عام 1968م أخذت العلاقة طابعا ثوريا ضد أخلاق العائلة والمجتمع وأدابه والتمرد على خصائصه وقيمه.⁽³⁾

وإن قيام الحداثة وفكر التنوير على تعظيم الاستقلال الفردي، وتقديس مبدأ الحرية، قد غير مضامين الحميمية التي كانت حاضرة في طبيعة الأسر، وأصبحت الحرية هي الأساس الذي يبني عليه قوام

<https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/nuclear-family?q=family+nuclear>

والموسوعة البريطانية (بريتانیکا):

<https://www.britannica.com/topic/extended-family>

(1) نهاية الحب لايفيا ايلوز، ص 19.

(2) نهاية الحب لايفيا ايلوز، ص 18، أفول الواجب لجيل ص 26 - 27.

(3) انظر: نهاية الحب لايفيا ايلوز ص 54 - 55 و ص 76، أفول الواجب لجيل ص 47.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الأسرة، وأصبح الفرد من خلال مفهوم الحرية والاستقلالية التي صارت إطارا ثقافيا عميقا في الجسد الغربي يعرف ذاته وعلاقته بالآخرين من خلالها "فالحداثة والرأسمالية كانتا مغتربتين، بمعنى أنهما خلقتا شكلا من الخدر العاطفي إلى عزل الناس عن بعضهم البعض، وعن مجتمعهم، وعن دواتهم العميقة"⁽¹⁾.

"فإن اللايقين العاطفي الذي يسود مجالات الحب، والرومانسية والجنس هو النتيجة السوسيولوجية المباشرة للطرق التي أدمج بها سوق الاستهلاك والصناعة العلاجية وتكنولوجيا الانترنت من خلال أيديولوجية الاختيار الفردي، الذي بات الإطار الثقافي الرئيس للحرية الشخصية"⁽²⁾؛ إذ لم تعد بيوت كثير من الأسر في الغرب موطن المحبة والحصول على السكنى والألفة؛ فقد تحولت هذه المنازل إلى ساحة من المناوشات والمصادمات الراضية بالتدخل في خصوصيات الآخرين وتطفلهم، فصارت هذه البيوت أشبه بالفنادق التي يستقل كل طرف منهم بغرفته ويمكث فيها أكثر وقته، ويعيش حميمياته وصدافته خارج إطار البيت.⁽³⁾

ولعل هذا الأمر هو الذي يقود عددا من الشبان في الغرب عند بلوغ سن 18 إلى الخروج من البيت والعيش بمفرده؛ هروبا من تدخل والديه في فرض الواجبات المنزلية والتوجهات الدورية، وعدم قبول أن تملى عليه الأوامر، وتأففه وتضجره من النصح؛ ليعيش حياته الخاصة خارج البيت باستقلال دون تقييدات وتوجهات وتعقيدات، وهو كذلك ما يبرز عدم المبالاة الواسعة في القيام بشأن الوالدين عند كبرهم والقيام بحقهم وأداء الخدمة لهم عطفًا ورحمة واهتمامًا وزيارة؛ فأصبحت دور كبار السن في الغرب سوقا رائجة، يرتادها كبار السن ليخرجوا من ضيق الوحدة التي يشعرون بها.

إن انكفاء المرء حول ذاته وعدم مبالاته بمن حوله أدى إلى حدوث هشاشة في العلاقة بين أفراد الأسرة وسهولة تفككها، وهو ما يفسر اتساع حالات الطلاق والانفصال في العالم الغربي بعد تمكن معاني الحداثة ومضامينها وانتقالها من مجتمع نخبوي إلى عامة الناس؛ إذ إن حرية تأكيد الذات تحمل الكثير من الناس على تثبيت ذاتها بإنكار أو تجاهل الآخرين، فصار الانفصال من العلاقة ينافس إحصائيا تكوينها، وقد ألقت الكاتبة النسوية كاترينا رانسكي كتابا بعنوان: قلوب فارغة وبيوت فارغة، إشارة إلى ما حصل في البيوت الغربية من ذهاب الحميمية والود والترابط، ونهت إلى خطر الانزلاق في مثل هذه الدعوات.⁽⁴⁾

(1) حميميات باردة لايفا ايلوز، ص10

(2) نهاية الحب لايفا ايلوز، ص15.

(3) انظر: الحب السائل لزيجمونت باومان ص 103.

(4) انظر: الحب السائل لزيجمونت باومان ص 132، نهاية الحب لايفا ايلوز ص 45-47، عصر التطرفات لهوبيناوم ص 562.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بل صار الحديث عن محبة الأسرة والتعلق بها واختيارها عن غيرها مدعاة لتبرم النسويات، حيث إن عددا منهن هاجمن إحدى الطالبات بجامعة هارفارد والتي كتبت مقالا تصف فيه نفسها أنها كانت أمام مفترق طرق وأنها فضلت حياة الأسرة والشعور بالأمومة على الحياة المهنية، وأن ذلك يشعرها بالراحة والسكينة، فالأمهات في نظر النسويات يضحين بالحياة المهنية من أجل الأسرة ويتحملن الظلم في توزيع مسؤوليات الأسرة، بينما الأمهات يرون بأن هذا الأمر لا يُعتبر تضحية ولا يطلقن عليه هذا الاسم كذلك، بل هو أمر نابع من رغبتهن الذاتية وأمومتهم وشعورهن.⁽¹⁾

فتحقيق الذات الذي ترسخه الثقافة الغربية وحماية استقلالها قادت إلى تفسير الحوادث والمواقف التي تحصل عادة بين أفراد الأسرة سواء بين الزوجين أو أولادهم إلى اتهام الآخر والتبرم منه وعدم مراجعة سلوكيات النفس ذاتها وتصرفاتها واتهامها، أو التعويد على المسامحة وغض الطرف عن بعض التصرفات؛ لأن الذات المتعاضمة لم تعد تقبل أي موقف يجرحها، وأصبحت ترمي المسؤولية على الطرف الآخر.

وكان من أكثر الأسئلة إلحاحا في الفلسفة الليبرالية والتي طرحته منذ القرن التاسع عشر: هل تهدد الحرية إمكانية نسج روابط متينة وملزمة، وروابط عاطفية ورومانسية بوجه أخص؟ وما فتئت إجابة هذا السؤال تتكشف منذ مائتي عام بشكل تدريجي وتوضح نهاية الجماعة وصعود علاقات الرغبة والسوق.⁽²⁾

ومما أسهم في تشكيل عزلة شعورية بين أفراد الأسرة بناء شبكات اجتماعية ومواقع تواصل تعزز سلوك الفردية، وأجهزة اقتصادية متعددة "للمساعدات والاستشارات بجميع أنواعها- من علماء النفس من مختلف المذاهب والمشارب، وناشطي البرامج الحوارية، وصناعة البورنوغرافيا والألعاب الجنسية، وصناعة المساعدة الذاتية، والتسوق وفضاءات أخرى استهلاكية- والتي تغذي سيرورة دائمة تدمر الروابط الاجتماعية"⁽³⁾.

كما أن العلاقة العاطفية الرومانسية كانت مرتبطة بالعلاقة الزوجية بين ذكر وأنثى، غير أن الحركات والاتجاهات المتزايدة في المطالبة باستقلالية العاطفة الرومانسية أدت إلى تحولات عميقة في طريقة الاقتران الزوجي ووظيفة الزواج وسلطة العائلة الواسعة التقليدية، وأصبح الزواج من ضمن الخيارات المتاحة والمتوفرة، وإن لم يبق هو الأسلوب السائد، وأن الربط بين الحب والجنس والزواج أصبحت موضحة قديمة عفا عليها الزمن كما وصفت ذلك إحدى النسويات، وأخرى وضحت بأنه من الضروري النظر إلى

(1) انظر: خطايا تحرير المرأة لكاري ص 168 - 172.

(2) نهاية الحب لايفا ايلوز ص 16.

(3) نهاية الحب لايفا ايلوز ص 13.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الجنس باعتباره فرصة للنضج الذاتي، وليس باعتباره تعبيراً عن الحب لشخص آخر، فالحب والعاطفة يجب أن تشهد لامبالاة، وأن يوضع بينها وبين التحرر الجنسي حاجزاً.⁽¹⁾

وإن قيام الحداثة على فكرة العقد الاجتماعي المؤسس على تعظيم الحريات المدنية والسياسية ذات التوجه الليبرالي القائم على الحرية السلبية التي تؤكد حرية الإنسان في فعل ما يشاء من دون تدخل العالم الخارجي ما دام أنه لا يلحق ضرراً بالآخرين، والتي عادة لا تنطوي إلا على قليل من المعايير قد ساهم في تحويل رابط الزواج من ميثاق عظيم وغليظ يُشعر صاحبه بأمانة هذه العلاقة ومكانتها إلى تعاقد فردي متجاهلاً الإطار العائلي الواسع، فكل طرف يبحث عن تحقيق مصالحه وفق اتفاق وبنود، حتى صارت بعض الزيجات أشبه بالعقود التجارية ذات التفاصيل والمتطلبات والشروط التي متى أخل بها أحد الطرفين كان حقا على الطرف الآخر انهاء العقد، فصار المبدأ التعاقدية المبني على المشاحة أصلاً في العلاقة على حساب المبدأ التراحمي المبني على المسامحة، وتحولت العواطف والمودة إلى موضوعات قابلة للقياس والحساب.⁽²⁾

فصارت المرأة تملك الانفصال مثل الرجل، وأصبحت أكثر وعياً بحقوقها التي أسهمت حركة حقوق الإنسان في وضعها قيد التطبيق، ومن أهم ما يتعلق بتكوين العلاقات العاطفية قدرتها على بدء العلاقة وعلى وضع حد بملء إرادتها، فوسعت الحداثة وسهلت عملية الانفصال من كونها تحرم الطلاق في التعاليم الكنسية إلى الانتقال إلى قبولها من الرجل ثم قبولها من المرأة بعد ذلك.⁽³⁾

كما أصبحت العلاقة الرومانسية لا ترتبط بإطار الزواج المعروف خاصة بعد منتصف القرن العشرين، حيث غدت علاقات العشيق والعشيقة أو المساكنة (البوي فريند والجيرل فريند) تتسع في المجتمعات الغربية ويكون لها قبول واسع، ثم اتسعت الدائرة حتى أصبحت هذه العلاقات لا تنحصر بعلاقة الذكر مع الأنثى، بل صارت صورة رابطة الزوجية أو العلاقة الحميمة متعددة فاستوعبت علاقات الشذوذ رجل مع رجل أو أنثى مع أنثى.

وبهذا فإن الغرب لما رأى بأن العلاقات الزوجية التقليدية قامت بناء على الوشائج والعلاقات الأسرية ولم يكن ذلك راجعاً لحب الزوجين حاولت كسر هذه القيود والتدخلات التي تمنع من علاقة الحب، لكنها في الواقع المعاصر انقلبت على الحب نفسه إما من خلال امتنانه وتسويقه بمعنى الجنس بما يعرف بمصطلح

(1) انظر: موت الغرب لباتريك ص 91، نهاية الحب ص 18، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 10 ص 55، عصر الفراغ لجبل ص 81.

(2) انظر: الحب السائل لباومان ص 19، الإصلاح غير المنشود لبراد (10/2)، حميميات باردة لايفا ايلوز، ص 51-52.

(3) نهاية الحب لايفا ايلوز ص 21.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

"ممارسة الحب" وهي علاقة يوم واحد، أو من خلال تغلب الرغبة على منطق الحب، "فالحب بطبيعته يسعى إلى إدامة الرغبة، وأما الرغبة فبطبيعتها تهرب من قيود الحب".⁽¹⁾

وهذا ما يشكل تهديدا عالميا لأساس الأسرة المتجذر عبر آلاف السنين وفي مختلف الديانات، من العلاقة الزوجية القائمة بين الذكر والأنثى إلى أسس متعددة بل وصلت في بعض الحالات إلى الأسر الفردية ذات المعيل الواحد باختياره، وهو ما يعرف بالزواج الذاتي حيث تختار المرأة أن تتزوج نفسها تأكيداً لحبها لنفسها، فإذا أرادت الانجاب استطاعت ذلك دون تكوين علاقة مع رجل من خلال الشراء من بنوك الحيوانات المنوية ما تريد حمله في رحمها بعد الاطلاع على بيانات أصحاب الحيوانات المنوية وسيرهم دون التورط بعقد علاقة مع شخص آخر.⁽²⁾

(1) الحب السائل لباومان ص 18، وانظر: عصر الفراغ لجيل ص 81-82.

(2) انظر: نهاية الحب لايفيا ايلوز ص 48.

المبحث الثاني: أثر الحداثة في تفكيك مقوم الشهوة والمتعة (الجنس)

إن من الأمور المتجذرة في تاريخ البشرية ضبط العلاقة الجنسية ووضع قيم وأخلاقيات وعادات في طريقة توظيفها، وقد كانت العلاقة السائدة الأصلية في الجنس هي قيامها على علاقة الزواج أو الرق، وقد كانت أغلب المجتمعات الإنسانية تجرم وتحرم الزنا وهو العلاقة الجنسية خارج مؤسسة الزواج، وهو ما كان سائدا في زمن القرون الوسطى بأوروبا، "فقد كانت أغلب المجتمعات الأوروبية تمتلك جهازا قضائيا أنشئ من أجل مراقبة الأشخاص الداعرين، والزناة، والمومسات، وآباء الأبناء غير الشرعيين مؤيدة من قبل القامات الاجتماعية والحق المشترك والعادات الاقطاعية والمحلية ناهيك عن محاكم الكنيسة وأن هذه الممارسات كانت بمثابة إخلال بالآداب العامة لا ينبغي التساهل معها"⁽¹⁾.

وبعد قدوم الحداثة فقد ظل تأثير التعاليم الدينية والقيم المجتمعية حاضرا في ضبط العلاقة الجنسية، وعدم خروجها عن الحدود والآداب الراسخة، ووضع معايير انضباطية لتصرفات الناس، والمحافظة على تماسك الأسرة وأخلاقها، والتأكيد على أولوية الأسرة على الأفراد، وأن الواجبات الأسرية مقدمة على الحقوق الذاتية، ومن نماذج هذا الحضور ما كان يعرف بالعصر الفيكتوري⁽²⁾ حيث الازدهار الصناعي من جهة، ومن جهة أخرى المحافظة على التقاليد الاجتماعية⁽³⁾.

وكان عصر الأنوار بعد أن استلم مهمة تأسيس أخلاق منفصلة عن الدين ما زال ينظر إلى المتع الجنسية باعتبارها أدنى المتع وهي متعة قصيرة وفقيرة بخلاف متعة المعرفة العقلية والعلاقة الوجدانية والتي يجعلها في أعلى الهرم القيمي، وهذا التمييز لن يصمد طويلا وسترتفع المتع الجنسية لتتساوى تقريبا مع المتع الأخرى⁽⁴⁾.

إنه بعد فترة زمنية أصبح هناك نوع من التساهل في الكتابات والأدبيات حول الجنس ووصفه، وكذلك التقليل من خطر علاقة الرجال الجنسية خارج الزواج وعدم وجود النكران والعقوبات عليه؛ خلافا للمرأة التي ما زالت أكثر تقييدا ويلحقها من العار والنكران الاجتماعي ما هو أشد من الرجل، وقد قاد هذا الأمر، إلى توسع العلاقات الجنسية خارج عقد الزوجية، خاصة لدى بعض النخب الثقافية والاجتماعية، ومن قبل بعض المشاهير وحياتهم الفاضحة، أو مؤسسات صناعة الصورة في السينما والتلفاز، والتي أسهمت في جعل الجنسية منتجا مرثيا لإثارة المشاهد، صحيح أنه في منتصف القرن التاسع عشر ظهرت في

(1) نهاية الحب لايفا ايلوز ص 62، وانظر: أفول الواجب لجيل ص 42 - 43، عصر التطرفات لهوبزباوم ص 562.

(2) العصر الفيكتوري هي الفترة التي تمتد من عام 1820 - 1914 م، وهي متوافقة تقريبا مع فترة حكم الملكة البريطانية فيكتوريا.

(3) انظر: أفول الواجب لجيل ص 48-49.

(4) انظر: أفول الواجب لجيل ص 68، موت الغرب لباتريك ص 109.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

قاعات المحاكم فكرة تؤيد أن تبقى الجنسانية مسألة خاصة ولا ينبغي أن تكون موضوع مراقبة عمومية وعقاب إلا أنه قد ظل الجنس خارج الزواج من المحرمات الاجتماعية الشعبية في الجملة، ولم يتغير ذلك بشكل بارز إلا بعد ظهور جيل جديد من الشباب في عصر الستينيات الميلادية، فأحدث من خلال الثورة والتمرد على التقاليد السائدة أثرا ظاهرا في إعادة تعريف الجنس وضوابطه، مما شكل منعطفا هاما في التاريخ الغربي في مفهوم الجنس وهو ما تتجلى مشاهدته في الزمن المعاصر.⁽¹⁾

فقبل الحرب العالمية الثانية لم يكن عدد الملتحقين في الجامعة بالنسبة لألمانيا وفرنسا وبريطانيا سوى ما يقارب 150 ألف طالب فقط، ولكن في أواخر الستينات كان تعداد الطلاب بالملايين، متضمنين أعدادا كبيرة من الطالبات الذين تزايد عددهم بشكل مذهل، وهو ما حمل في مضامينه القوة التأثيرية التي ستكون عليها أوروبا ثقافيا من خلال هؤلاء الطلاب الذين سيصبح لهم أثر اجتماعي وسياسي في مجتمعاتهم، وهو ما تجلى من خلال الانتفاضات الطلابية الراديكالية التي انتشرت في العالم عام 1968، والمحملة بأمرين: التمرد الطلابي والثورة الثقافية.⁽²⁾

ومما يدل على حالة التمرد التي حدثت في جيل الشباب زمن الستينيات من القرن الماضي والذي لم يكابد الحروب العالمية ويعاني الكساد الاقتصادي الكبير، ولم يعيش لحظات الفداء والتضحية للسرديات الكبرى مثل الوطن ولم يناضل من أجل الشعارات العابرة للحدود، ما رفعه من احتجاجات وشعارات أثناء الثورة وبعدها، والذي انعكس سلبا على الأسرة وأهمية الرابطة الزوجية، حيث خرجت ثورات شبابية من الجامعات من أشهرها الثورة الطلابية بباريس عام 1968 والتي كانت ذات طابع يساري، حيث تُبين الشعارات المرفوعة التغيرات الظاهرة في عقلية الجيل الغربي الجديد، مثل شعار "محظور أن تحظر أو حرام أن تحرم"، وشعار "استمتعوا بلا حد ولا قيد"، "الحياة معاد للثورة" "عندما أفكر بالثورة سوف أمارس الحب" "أعتبر رغباتي واقعية لأنني أؤمن بأن الواقع هو رغباتي"، "مارس الحب وليس الحرب" "خذ المخدر وانسجم وانسحب" "لا تثق بأي شخص فوق سن الثلاثين"، وهو ما يبرز حالة الحماس الشديد من الانعتاق من الأخلاق الأسرية الحاضرة والقيم المجتمعية، وتمركز الإنسان حول رغبات ذاته، واستباحة ما كان محرما في الجنس، وأن للإنسان الحق أن يعيش بعيدا عن الأعين مما سيمهد فيما بعد الطريق لوجهات نظر قانونية تحمي حق الإنسان في الحرية الجنسية وأنها حق شخصي للفرد.⁽³⁾

(1) انظر: أقول الواجب لجيل ص 43 - 46، موت الغرب لباتريك ص 64، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 39.

(2) انظر: عصر التطرفات لهوبزباوم ص 520 - 521، موت الغرب لباتريك ص 71 - 72.

(3) انظر: عصر التطرفات لهوبزباوم ص 581، دين الحياء لطفه عبدالرحمن (1/ 209 - 216)، نهاية الحب لايفا ايلوز ص 86، موت الغرب

لباتريك ص 67 - 68، الإصلاح غير المنشود لبراد(2/ 58).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ومن خلال الحركات النسوية ونضال النساء في المطالبة بامتلاك المرأة لجسدها فقد استطاعت المرأة من الانعتاق من الواجبات الاجتماعية المقيدة مثل ارتباط زواجها بموافقة ولي أمرها أو شناعة رفض العلاقة الجنسية مع زوجها، أو طبيعة تكوين العلاقة واختيار الشريك، والتمكن من إنهاء العلاقة أو بدئها دون تدخل من أحد.⁽¹⁾

واتسعت بعد ذلك العلاقة الجنسية المعرفة بعلاقة الأخدان أو العشيقة أو المساكنة دون إبرام عقد زواج بينهم، والتي لا تشترط إلا رضا الطرفين لإقامة هذه العلاقة دون وجود ما يجرمها في القوانين، أو يعرضها لعقبات الطلاق، وانتشرت هذه العلاقة خاصة بين الشباب، غير أن وجود رابطة حميمية لها اعتبار اجتماعي في احترامها ومراعاتها ونكران الخيانة خارجها اجتماعيا لا قانونيا شجع على التخلص من التبعات التي قد تلحق بعلاقة العشق والأخدان إلى علاقة جنسية خالصة لا يتعلق بها أية مسؤولية ولا احترام رابطة وتقديرها.

فالجسد باعتباره امتلاكاً شخصياً منفصلاً عن التعاليم الدينية يحق للشخص تمتعه به بما شاء، ومما عزز ذلك الأمر الاتجاهات الفكرية التي نقدت وحررت الأفكار السائدة والمثل العليا مثل الماركسية والنيتشيوية والبنوية، بالإضافة إلى التحليلات الفرويدية والثقافة الاستهلاكية التي حولت الجسد إلى وحدة لذة، فصارت الجنسية موضوعاً مركزياً للثقافة الشعبية والتجارية والمرئية، وللدراسة العلمية والاتجاهات الفلسفية، وللفن والأدب، والتي تسعى جميعها لتحرير الجسد من نير الأعراف الاجتماعية والحرمان حوله.⁽²⁾

وأصبح السوق مستفيداً من فصل الجنس عن العلاقة الزوجية أو الأخدان والتي أعطته كثيراً من الامتيازات والفرص المالية حتى صار للجنس سوق رائجة، وصار ينظر إلى الجنس لا باعتباره شأنًا ينبغي للإنسان ضبطه وامتلاك زمام أمره حياله؛ بل صار مجالاً ترفيهياً يلهث خلفه الإنسان ليحقق مزيداً من المتعة واللذة، وتحولت الإلزامات الصارمة فيه إلى خيارات حرة، ولم تعد الجنسية اليوم في الغرب خطيئة وشراً وأمرًا سرياً؛ بل صارت موضوعاً مرثياً للاستهلاك، وصار الكشف أمرًا مقبولاً، وصارت اللقاءات والحميمات دارجة في مجتمعاتهم في الحانات وقاعات الرقص والنوادي الليلية والمطاعم والمقاهي والمنتجعات السياحية والشواطئ وغيرها.⁽³⁾

ومما وسع سوق الجنسية وجعلها سلعة رائجة ما استجد في العالم اليوم من تقنيات شبكية فائقة الجودة والاتصال، وصارت منصات التعارف تتنافس في هذا السوق وزيادة المشتركين فيه، حتى تنوعت فيه

(1) انظر: نهاية الحب لايفاً ايلوز ص 20.

(2) انظر: أفول الواجب لجيل ص 85.

(3) انظر: نهاية الحب لايفاً ايلوز ص 87 - 90، أفول الواجب لجيل ص 66.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الروابط الجنسية العابرة السريعة، مثل جنس الليلة الواحدة، والجنس العرضي، ورفيق الجنس، والمواعدة القصيرة(الكاجوال)، والجنس عبر الانترنت، والتي تؤكد غياب القيم والالتزام في الجنس من جانب الذات الخالية من أية مشاعر، وهو ما يؤكد انفصال الجنس هنا عن العاطفة والحب، ويعبر عنه البعض بأنه علاقة ال(التيك أوي)، تعبيراً عن العجلة في انقضائه وسرعة انقطاعه.⁽¹⁾

وأصبحت هذه المنصات باختلاف توجهاتها متأثرة بثقافة السوق وفلسفته في العرض والطلب وصارت أشبه بالسوبر ماركت حيث الوفرة في المنتجات وتنوعها، فأصبح هناك عرض عاطفي أو جنسي وطلب عاطفي أو جنسي من جهة أخرى، ويمكن للباحث أن يقوم بتسويق نفسه من خلال اختيار الصور التي تشد الآخرين وكتابة تعريف لنفسه وأذواقه واهتماماته التي تسهل للطرف الآخر من خلال أيقونة البحث بتقليص عملية البحث من خلال تحديد المواصفات الموافقة لرغباته، وبناء على ذلك فقد تم تسليع الجنس وتفريغه من أي معنى أكثر عمقا.⁽²⁾

وصارت هذه الأسواق تعيد تشكيل الذات من حيث تعظيم لغة المصالح والنفعية والإشباع الفوري، والفعل المتمركز حول الذات، وتكديس التجارب الجنسية والرومانسية وتراكمها وتنوعها، حتى صار من القليل أن تكون هناك علاقة واحدة عاطفية وجنسية ممتدة إلى الممات، بل إنه بسبب الضخ الهائل لهذا التنوع في منصات التسويق للجنس، والتغطيات المتعددة والمستمرة، فقد توطن عند الشباب والفتيات بخاصة بأن كل من حولهم يمارسون الجنس وبكثرة، حتى أن الفتاة التي لا تتجرأ وتأخذ زمام المبادرة في نشاطها الجنسي ولا تنخرط في علاقات مع كثير من العشاق بأنها تضيّع وقتها وفرصها، خاصة تحت ضغط محاكاة الأقران وتبجحهم بعلاقاتهم.⁽³⁾

وفيما كان في السابق هناك معايير وأطر وقيم تضبط العلاقة الجنسية، فقد تكفلت عجلة الحداثة وما بعدها بتفكيك هذه الأطر وتهميشها، فعلى سبيل المثال كانت العذرية تمثل معياراً مهماً بالنسبة للفتاة وأسرته، مما يحملها على المحافظة على ذلك خوف العار والفضيحة وخسارة السمعة، وكان وقوع الحمل قبل الزواج يعد انتهاكاً صارخاً ويصيب المرأة في شرفها، إلا أن ذلك الأمر قد تغير فلم تعد للعذرية أية قيمة؛ بل صار ينظر إليها باعتبارها تكريسا للخطاب الذكوري، وأن الانعتاق منها يمثل انطلاقا للذات وتحرره من تلك الأمور، وأنه لا بد من فك الارتباط ما بين عذرية المرأة والفضيلة؛ إذ لم يعد للفضيلة علاقة بذلك وانفصلت عن تعلقها العذرية، وصار ينظر في الثقافة الشبابية إلى العذرية بأنها أمر نادر وغريب بقاؤه في سن

(1) انظر: نهاية الحب لايفا ايلوز ص 42، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 28.

(2) انظر: حميميات باردة لايفا ايلوز، ص 124 - 126، نهاية الحب لايفا ايلوز ص 34-35.

(3) انظر: خطايا تحرير المرأة لكاري ص 38.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الشاب، بل محل تندر وسخرية، كما سلط على ذلك طالب الحقوق شاييرو في كتابه ذائع الصيت (جيل البورنوجرافي)، وبين بأن العذرية صارت عند بعضهم نوع من الوباء، بل أصبحت العفة هي: الخطيئة الجديد.⁽¹⁾

إن سقوط قيمة الواجب والانقلاب على محرمات العصر الفيكتوري أدى إلى ظهور تقنيات جديدة كان همها إعادة تنظيم بعض الممنوعات، وحاول الغرب بعد تآكل الحدود بين المسموح والممنوع إلى ترتيب نفسه من جديد حتى لا ينزلق إلى الفوضى العامة والإباحة المعممة، فقد أصبح تحكم الحقوق الفردانية (أقلية المثليين، والمتحولين جنسيا) في الثقافة وتقدير اختيار الأقليات وحقمهم وتطبيع علاقاتهم حاضرا ومؤيدا ، إلا إنها ما زالت هذه الفردانية الجديدة تحاول في الوقت نفسه التوازن بين مسارين أن تكون متعية وفي ذات الوقت منظمة، وهذا ما حدا ببعض الباحثين أن يطلق على حالة الفردانية الغربية الجديدة اليوم بأنها (الفوضى المنظمة)، حيث ما كان ممنوعا سابقا في القانون وغير معترف به نظرا إلى حالة التمرد الفردي عليه وتشكيل حركات ومنظمات للمطالبات فيه أصبح مفروضا بحكم الواقع، وهذا ما جعل المشرع القانوني يتنازل لهذه الفوضى الأخلاقية الجنسية ويضمها في قانونه، وقد وصف أحد المفكرين طبيعة القانون في الغرب بأنه " قد أقر أكثر مما خلق"⁽²⁾، وأنه قانون متغير حسب الظروف، وأن كثيرا من الممارسات التي كانت محظورة وأصبحت مباحة لم تصبح كذلك بحكم القانون ولا الدين بل بحكم الواقع والثقافة السائدة، ثم جاء القانون ليقرها ويعطيها اتساعا أكبر وقبولا أوسع، وصار هو المناخ للإباحة الجديدة، وإعادة تعريف الأنا نفسها من خلال تجاوز الحدود الطبيعية للجسد ورفع القداسة عنه بتغييره حسب رغبة الفرد فيما يريد إطلاقه عليه من ذكر أو أنثى، بل حتى في تعليق هويته الجندرية حتى إشعار آخر، فانتقل العالم الغربي من ميزان الحلال والحرام في زمن الكنيسة إلى ميزان المسموح والممنوع في ظل تعظيم القانون والآداب، ثم انتقل إلى ميزان الممكن وغير الممكن فإذا أمكن للشخص كونًا أن يمارس أمرا ذاتيا في نفسه فإن القانون حتما سيرضخ لهذا الممكن.⁽³⁾

(1) انظر: نهاية الحب لايفا ايلوز ص 70، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 54، عصر الفراغ لجيل ص 167.

(2) عصر التطرفات لهوبنباوم ص 566.

(3) انظر: أقول الواجب لجيل ص 56، عصر الفراغ لجيل ص 98-99.

المبحث الثالث: أثر الحداثة في تفكيك مقوم الإنجاب والذرية

لقد كان الغرب يشجع على الإنجاب ودور الأسرة المحوري في التعداد السكاني، حتى إنه في فرنسا عام 1920م لم يكن القانون يعاقب على الإجهاض فقط، بل أيضا يعاقب على الدعاية لتحديد النسل ويحد من انتشارها.⁽¹⁾

إن التحولات التي حدثت في العالم الغربي بعد الحروب العالمية الأولى والثانية في العلاقات الجنسية كما يُبَيَّن في المبحث السابق، وظهور الوسائل الحديثة في التحكم بالولادات مثل حبوب منع الحمل التي كانت في البداية محل اعتراض ورفض ثم أقرت بعد ذلك وبدأ الترخيص لها في عام 1960م بأمريكا وصارت أمرا مألوفا بين النساء، أو تزايد النشاط الجنسي قبل الزواج، واللجوء الكبير بسببه للإجهاض سواء كان بطريق نظامي أو سري أثر على طبيعة الانجاب في العالم الغربي.⁽²⁾

يضاف إلى ذلك اتساع حالات الطلاق والانفصال، والتأخر في سن الزواج وانخفاض معدل الخصوبة أو حتى العزوف عن الزواج، ومشاركة الزوجة في التكاليف المادية وزيادة المتطلبات والحاجيات، وغيرها من العوامل التي كان للحداثة دور رئيسي فيها، وهو ما انعكس على ظاهرة الإنجاب، وأصبحت الأسر كبيرة العدد تمثل أقلية وأمرا غريبا في المجتمع الغربي، حتى صار الاهتمام بالأسرة الممتدة ضعيفا قلّ تواصلها وارتباطها ببعضها.

إن ما كان يُعد في السابق أمرا مخزيا يؤثر على استدامة الإنجاب وكثرته صار أمرا مقبولا ومرحبا به، وذلك فإنه بحسب تقديرات بعض الباحثين فإن السكان المحليون الأصليون في أوروبا قد يصبحون أقلية في أوطانهم طواعية منهم من غير حرب أو مجاعة أو مرض، وهو ما يعد سابقة تاريخية.⁽³⁾

إن الزواج وهو أكثر المؤسسات تحقيقا للإنجاب وهو من مقاصده العامة في المجتمعات الإنسانية صار يفصل بينه وبين الإنجاب، إما من خلال استئجار الأرحام البديلة للقيام بهذه المهمة أو عدم الرغبة في الإنجاب لما يترتب عليه من تعب ومسؤوليات وتبعات وتكاليف مادية وتعطيل فرص للحامل وخوف تمرد الابن عند كبره، وقد عبرت إحدى المتزوجات عن ذلك فقالت: "ففي كل يوم سبت عند الساعة 10:30 صباحا عندما أكون أنا وزوجي ما نزال في السرير ينظر أحدهما للآخر، ويقول: نحمد الله أننا لم نستيقظ في

(1) انظر: أفول الواجب لجيل ص 45.

(2) انظر: موت الغرب لباتريك ص 61، أفول الواجب لجيل ص 45.

(3) انظر: عصر التطرفات لهوبزباوم لهوبزباوم ص 557، موت الغرب لباتريك ص 46.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الساعة الخامسة لنعني بطفل مدلل" (1)، وقد صار هذا الأمر ظاهراً خاصة لدى الشباب حيث غالبية الشباب في العشرينيات لم يتزوجوا في كثير من بلدان العالم الغربي.

وقد عزز هذه الثقافة الكتابات التحذيرية من الكثافة السكانية وخطرها على العالم ابتداء من توماس مالتوس في القرن التاسع عشر، وكتاب القنبلة السكانية لبول إيرليش الذي صدر في العام نفسه الذي ظهرت فيه الثورات الطلابية عام 1968م، وكان من أكثر الكتب مبيعا، فارتبط عدد العائلة بالتكلفة المادية والمتطلبات الاستهلاكية والخوف من الفقر والجوع مما ساعد في إقناع الكثير بالاكْتفاء بالقليل من الأولاد أو حتى عدم الإنجاب وشراء الراحة.(2)

إن تحول الغرب من الضبط السابق في العلاقة الجنسية، وجعل الزواج المصدر الوحيد لإنجاب الذرية، والنكران الشديد على الإنجاب خارجه، ومحاربة فصل الشهوة والرغبة الجنسية عن الإنجاب إلى حالة من الإباحية في العلاقة وإعادة تشكيلها، والانتقال من حالة الشجب والاستنكار عن الخروج من الوحدة الأسرية الطبيعية في العلاقة بين رجل وامرأة إلى استنكار مقابل يرفض الوصاية والتدخل ويشن هجوما شديدا على من يعترض الجنس الحر ويرفضه عند المجتمع، واستمتاع الشخص بنفسه من خلال العادة السرية أو الأدوات الجنسية، أو التشنيع على استنكار الوحدات الأسرية الحديثة الشاذة والمعترف بها قانونيا، وهي تشكيلات بطبيعتها غير منتجة للذرية، ففي غضون ثلاث قرن فإن ما كان يدان بوصفه الثقافة المضادة، صار هو الثقافة المهيمنة، وما كان هو الثقافة المهيمنة صار هو الثقافة المنشقة، وأصبح بعض من يريد أن يدافع عن قيم الأسرة وتربطها وأهمية كثرة الذرية فيها سيكون الثمن لذلك أن يكون مدعاة للسخرية، ولا شك بأن فتح المجال للجنس مع رجال غير عازمين على الاستثمار في الذرية هو خطر على فرص استدامة الأمة ونموها.(3)

والعجيب بأن المبالغة في تحرير الجنس في الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، أسهم في ردة فعل من قبل نسويات متشدات أبرزن قيمة العفة من جديد ولكن بمضامين مختلفة، فهم يثنون على امتناع المرأة عن الجنس وأن تكون أسيرة لحبوب منع الحمل، حتى ظهر في عناوين الصحف موضوع (نهاية الجنس)، فالعفة لم يعد لها طابع فضائلي بالامتناع عن إقامة علاقة مع ذكر دون زواج والوقوع في رذائل الجنس، والاستعاضة عن ذلك بالزواج وبناء الأسرة؛ بل صارت العفة تنظيماً ذاتياً يقوده حب الذات وعبادة

(1) موت الغرب لباتريك ص 76.

(2) انظر: موت الغرب لباتريك ص 84-85.

(3) انظر: موت الغرب لباتريك ص 175، أقول الواجب لجيل ص 66، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 47.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الأننا، والاكتفاء الذاتي والحماية الذاتية التي يشكل فيها الآخر خطراً أو إزعاجاً أكثر من أن يكون طاقة جذابة وأسلوباً لتكوين العائلة وإنجاب الذرية.⁽¹⁾

إن " ما يكمن اليوم في الصراعات الأنثوية ضد الإباحية ليس الخوف من تأثيرها الكارثي في التناسل والأسرة والأمة، ولكنه -على الخصوص- حماية المرأة والنضال من أجل المساواة...لم تعد الاحتجاجات على الإباحية تقام باسم أخلاق التقوى، ولكن باسم حرية النساء المهددات في كيانهن بالعروض المهينة التي تسوق صوراً تساعد على إدامة إخضاعهن الفردي والجماعي"⁽²⁾، وما دام الإنجاب من صور هذا الخضوع فيمكن للمرأة التخلص منه.

إن مما يؤكد تجذر هذه الثقافة التي بطبيعتها تسهم في التخفف من الإنجاب في العالم الغربي أو حتى عدم الإنجاب أصلاً أنه بالرغم من التسهيلات والدعم والتشجيع على الإنجاب من قبل الحكومات وضرورة استمرارية إحلال الجيل الجديد محل الجيل القديم لاستدامة الاقتصاد وقوته إلا أنك تلاحظ ضعف تأثير هذه الحملات حيث إن ما تقوم بها الحكومات من التشجيع والحث من جهة تقوم بهدمه الثقافة الاستهلاكية والتمركز حول الذات من جهة أخرى، وهو ما جعل بعض المفكرين في الغرب يحكي المفارقة الساخرة في خطاب الرئيس الأمريكي ريغان والذي يشجع على قيم العائلة والمحافظة عليها، وفي المقابل يتبنى النظرية النيوليبرالية الاقتصادية التي هي من أكبر العوامل في إضعاف تماسك العائلة وتوسعها، حيث تقوم على فكرة الفرد وتعمق ذاتيته، كما وصفت ذلك رئيسة الوزراء البريطانية تاتشر التي تبنت السياسات النيوليبرالية: " لا يوجد هناك مجتمع بل أفراد وحسب"⁽³⁾، ففي ثقافة بطبيعتها تقوم على فصل الإنسان عن الإنسان.⁽⁴⁾

وهذا ما حمل بعض الباحثين في تحذير أوروبا من عملية التناقص في الإنجاب الذي يؤثر على حضورها القوي في الساحة العالمية، حيث كان السكان المنحدرون من أصول أوروبية يشكلون ربع سكان العالم في عام 1960م، وفي عام 2000م أصبحوا يشكلون السدس فقط، وإذا استمر الوضع على ما يسير عليه فيتوقع أن يشكلون عشر سكان العالم، وهو ما ينبئ بضعفها وقلتها شأنها مستقبلاً عن سابق عهدها، وهو كذلك ما انعكس على المجتمعات والدول التي تبنت الثقافة الغربية وتأثرت بها، فاليابان مثلاً تعد هي الأمة الأكبر عمراً بمتوسط عمر مرتفع يهدد تقدمها الاقتصادي، وهي كانت أول دولة حديثة شرعت الإجهاض وعدته أمراً مقبولاً عام 1948م، وهو ما أثر على ازدهار الأطفال، وأصبح الإجهاض في عدد من الدول الغربية

(1) انظر: أقول الواجب لجيل ص 83، عصر الفراغ لجيل ص 33.

(2) المرجع السابق.

(3) عصر التطرفات لهوبنباوم لهوبنباوم ص 588.

(4) انظر: حميميات باردة لايفايلا، ص 10.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والمتأثرة بثقافتها من أكثر العمليات المنتشرة، بل وصلت في أمريكا في وقت ما إلى ما يمثل نسبة 30% من مجموع حالات الحمل.⁽¹⁾

إن التضحية من أجل الذرية أصبح حضورها يقلّ في المجتمعات الغربية، وزادت معايير حب الذات، ففي عام 1962م عبرت نصف الأمهات بأنه يمكن لهن الاستمرار في الزواج مع عدم وجود توافق مع الزوج لأجل مصلحة الأطفال، غير أن هذه النسبة ستتغير بعد 15 سنة لتصبح فقط نسبة الموافقات على البقاء خمس الأمهات فقط، في المقابل الأغلبية منهم (الثلاثان) يرون بأن الطلاق غالبا ما يضر بالأطفال.⁽²⁾

إن بعض النسويات المتعصبات قد أدركن بأن المطالبات المتطرفة لهن ومحاربة الأسرة قد قاد المجتمعات الغربية لخطر الوجود وهدد كيانها، حتى إن بيتي فريدان (والتي يعدها عدد من الباحثين من مؤسسي الحركة النسوية الحديثة) قد أوصت بإعادة النظر حول الدور الإيجابي الذي يؤديه الزواج والأسرة، وأن الاستمرار في ذلك قد يعرض الأسرة لأن تكون كائنا معرضا للانقراض، خاصة في ظل تزايد الطلاق والزيادة الكبيرة في الأسرة ذات المعيل الفرد، إلى جانب معدلات العزوبية المتزايدة، وضعف الإنجاب.⁽³⁾

(1) انظر: عصر التطرفات لهوبزباوم ص 564-565، موت الغرب لباتريك ص 52.

(2) انظر: خطايا تحرير المرأة لكاري ص 115، حميميات باردة لايفا ايلوز، ص 43.

(3) انظر: خطايا تحرير المرأة لكاري ص 98.

المبحث الرابع: أثر الحداثة في تفكيك مقوم الرعاية والمسؤولية

إن الحداثة وعصر التنوير وإن ساهما في فصل الدين عن الحياة العامة في كثير من جوانبها، إلا أن العلاقة بين الآباء والأبناء استمرت ذات قيمة عالية، ولم تخرج صورة الواجب الأسري بسبب تزايد حضور الحقوق الفردية عن هذه العلاقة بل ظلت قائمة؛ بل إنه بعد شهود حالة التغير والتطور في الغرب فقد أصبحت تربية الطفل وتنشئته من المهمات الأساسية واللازمة للأسرة خاصة في الطبقات البرجوازية، من خلال العناية بتربية الأبناء، وتأمين تعليمهم، وإعدادهم لمستقبل أفضل، ومن ناحية أخرى أكدت التربية على السلطة الأبوية وواجب الطاعة لهم، فقد كانت الطاعة والاحترام والتقدير للآباء أهم الفضائل التي ينبغي تلقينها للأطفال، وأن الوصية الخامسة من الوصايا العشر "أكرم أباك وأمك" كان لها أهمية حاضرة في المجتمع الغربي، حتى إن الزواج كان يحتاج إلى إذن الأبوين.⁽¹⁾

غير أن هذا الأمر سيتغير بالتدرج؛ إذ إن ظهور المدن وتوسعها قد أسهم في تغيير مفاهيم المسؤولية والرعاية الأسرية حيث كان أغلب المجتمع الأوربي يعيش في الأرياف، وهو ما أسهم في تماسك الأسرة وتعاضدها ومشاركاتها في الأدوار سواء، من حيث الاستقرار والطمأنينة أو المشاركة في تحصيل العيش والحرف والحصاد والبيع وغيره، فقد كان الزوج والزوجة والأبناء بسن مبكر يشاركون في المسؤوليات والأعباء والمهام، غير أن هجرة الناس إلى المدن وتغير طبيعة الاقتصاد من الزراعي إلى الصناعي والتجاري والاقتصادي، وتمدن الناس، وتغلغل المؤسسات السياسية وقوانينها، ودخول الشركات الرأسمالية ومنافستها، قد أثر على وظيفة الأسرة ودورها، حيث أصبح الابن مع امتداد التاريخ الغربي كما يطلق عليه بعضهم ابن للدولة أكثر من أن يكون ابنا للأسرة، من خلال تبني تعليمه في مراحل مبكرة في مؤسسات الدولة؛ ليكون مواطنا صالحا يخدم جهازه البيروقراطي، وسن القوانين والإجراءات والسياسات وسحب الصلاحيات من الأسرة والدور المناط بها؛ لتعطى هذه المؤسسات والمنظمات، وتمنحهم صلاحية التدخل وسلطة الضبط والمراقبة، فمُنح عمل الصغير وقيّد، وألزمت الأسرة بتعليمه في المدارس النظامية، ومُنعت عدد من التصرفات التأديبية معه وعقوبته، بل في بعض الدول صار إلزام الصغير بالاستمرار على جنسه مع رغبته في تحوله من ذكر إلى أنثى أو العكس يعد تدخلا سافرا من الوالدين، وما كان يمنع في المدارس العامة من التعليم الديني للأطفال صار في بعض الدول يتسامح في تلقينه التوجهات اليسارية نحو أساليب

(1) انظر: عصر الفراغ لجيل ص26، أفول الواجب لجيل ص 46 - 47.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

العلاقات الجديدة وأنها راجعة إلى اختيار الشخص وميوله، وأنه لا علاقة بين الجنس والزواج أو بين العفة والفضيلة.⁽¹⁾

وأيضا فإن الزوج كان في السابق هو الذي يخرج في طلب الرزق للبيت، وتتولى الزوجة مسؤولية البيت والقيام به، لكن أثناء الحروب العالمية والتعبئة العامة احتاجت بعض دول أوروبا أن تقوم النساء بالعمل المكتبي والدعم اللوجستي لسد العجز القائم من ذهاب الرجال لساحات القتال، وهو ما أكسبهن ثقة إدارية واستقلالية مالية شجعهم على الاستمرار بعد ذلك والتوسع فيه، إضافة إلى أن الشركات الرأسمالية رأت بأن وجود الملاءة المالية للنساء واستهلاكهن العالي زاد في أرباحهم، فشجعوا المرأة على العمل والخروج وصمموا الدعايات، وهو ما اضطر بعض الأسر إلى البحث عن مؤسسات بديلة للبيت تغطي ما كانت تغطيه الأم في التربية والعناية مما وسع دور السوق في التربية والحضانة والعناية وقلص دور الأم.⁽²⁾

إلى غاية منتصف القرن العشرين حافظت نوعا ما الواجبات الأسرية والضوابط الجنسية على تماسك الأسرة ومراعاة مصالحها الجماعية من تغلغل الحقوق الذاتية ومتطلبات السعادة الفردية، إلا أن هذا الأمر سيتغير حيث سيصعب على الجيل الجديد تقبل فكرة الواجب وتعظيمه "كان الواجب يكتب بحروف كبيرة، فصرنا نصغره، كان حازما، فصرنا ننظم عروضاً ترفيهية؛ كان يأمر بخضوع الرغبة للامشروط للقانون، فصالحنا بينه وبين المتعة والاهتمام بالذات. لقد تخلت عبارة (يجب أن) عن منزلتها لصالح تعظيم السعادة، والالزام القاطع لصالح الإثارة الحسية، والمنع القطعي لصالح الضبط الاختياري"⁽³⁾، وصار الشباب والحركات النسوية تتعرض للأسرة باتهامات قوية، ويعدون مؤسسة قمعية قائمة على الإخضاع، وهو ما حمل كثيرا من الأسر إلى التنازل عن المبادئ والقيم الأسرية السابقة تماشيا مع أذواق أبنائهم وآرائهم، وتحبيبا لهم إلى أسرهم، وقد وصفت ويندي شاليت في كتابها العودة إلى الحشمة، بأن الشباب والفتيات يفتقدون إلى التواصل والإرشاد من والديهم؛ إذ الثقافة العامة أصبحت تسخر بشكل نمطي من الآباء والأمهات الذين يحاولون تحديد أنشطة أبنائهم الجنسية، وخاصة الإناث منهم.⁽⁴⁾

(1) انظر: عصر التطرفات لهوزياوم ص 516 - 517، الحب السائل لباومان، ص 13، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 41.

(2) انظر: موت الغرب لباتريك ص 73، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 96.

(3) أقول الواجب لجيل ص 54 - 55.

(4) انظر: عصر الفراغ لجيل ص 23، أقول الواجب لجيل ص 174-175، موت الغرب لباتريك ص 86، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 34.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

إن قدسية الزواج والمسؤولية المتبادلة بين الزوج بحفظ فراش الزوج لم تعد لها القيمة التي كانت في السابق، بل إن هناك حملة تشجع على تكوين علاقات خارج الزواج بهدف كسر الروتين والملل، خاصة عند اتفاق الطرفين الزوج والزوجة وهو ما يعرف بظاهرة المتخذين الأخدان رغم الزواج (سوینجرز)⁽¹⁾.

إن تدخل المؤسسات وأفكارها في تربية الأطفال وتنشئتهم وفق مبادئها اليسارية، بحكم الوسائل والأدوات والإمكانات التي تملكها تقوم بدور كبير في تنشئة الطفل وتلقينه الأخلاقيات اليسارية المتعارضة مع دور الأسرة وأهمية الوالدين فيها، فما كان في الماضي إلى وقت قريب يعد انتهاكا وتدخلًا مثل التربية الجنسية في التعليم أصبح مقبولًا اليوم، وأصبح تكريس المساواة المطلقة بين الجنسين هي الأصل، ولم يعد هناك أدوار تناسب كل جنس وعلى الوالدين اعتبار ذلك، حيث اهتمت الحركة النسوية بألا يكون هناك تأثير في جنس الإنسان سواء ذكر أو أنثى أكثر من تأثير لون عينيه أو طول أصابع قدمه والذي لا يمثل أية اعتبار في توزيع الأدوار؛ وينبغي أن يكون المجتمع خال من التصنيف الجنسي وأن سمات الذكورة والأنوثة هي إفرزات اجتماعية تسيطر على الجيل قهرا منذ صغره، وهو ما يسعون إلى إلغائه، وكثير ما تضجر كثير من النسويات إلى المسؤوليات غير العادلة في العمل المنزلي والعناية بالطفل بالنسبة للمرأة⁽²⁾.

ولم يعد دور الوالدين في تعليم أولادهم القيم الأخلاقية والمبادئ القيمية المثالية وتلقينهم سوى هدف هامشي، وقد كان في رأس الأمور التي يوجه فيها الأطفال من قبل والديهم أمران هما الحرص على العمل الجدي للحصول على مهنة جيدة، والقدرة على الاعتناء بالنفس وحيدا في الحياة، وهذه الأولويات تؤكد ضعف دور الأسرة في إنشاء أبنائها على المعاني القيمية والروحية، واهتمامها بمتطلبات الحياة المادية والفردية، كما أنه صار في أدنى سلم القيم معاني العيش من أجل الآخر والإيثار والتضحية للغير، بل إن الأنانية نفسها لم يصوت على أنها أمر لا يطاق إلا ما نسبته 17% فقط من الطلبة الفرنسيين، "لقد نجح العصر الفردي الجديد في تحقيق إنجاز إصابة المثل الأعلى الغيري بالضمور في وعي الناس ذاته، ونزع التأييم عن الأنانية وأضفى المشروعية على الحق في العيش من أجل النفس"⁽³⁾، ولم يعد النظام الأخلاقي التقليدي بأولوية حقوق الأسرة على حقوق الأفراد سائدا؛ بل العكس هو الذي صار حاضرا في العالم الغربي⁽⁴⁾.

(1) انظر: موت الغرب لباتريك ص 70.

(2) انظر: أفول الواجب لجيل ص 44، خطايا تحرير المرأة لكاري ص 19 - 21.

(3) أفول الواجب لجيل 143.

(4) انظر: موت الغرب لباتريك ص 43.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بل حتى حقيقة الأمومة نفسها أقر فصلها عن معاناة الحمل والرضاع، فقد أقرت عدد من المجتمعات الغربية بالأمومة البديلة الربحية، حيث إن المرأة بحكم حقها في امتلاك جسدها لها الحق في أن تؤجر رحمها بمقابل مادي لتحمل طفلا سوف ينسب لامرأة أخرى، وأصبحت هذه العملية مقبولة في الرأي العام، فحتى الحمل أدخل في عالم السوق وأصبح يدار بعقود تجارية فصارت من تحمل الطفل غير أمه باتفاق عقدي، وهو ما أطلق عليه بعض الناقدین (دعارة الأرحام) أو (الأمهات المرتزقات)، أو قد يكون سبب هذا العقد رغبة الرجل في أن يكون أسرة بدون زوجة، أو أن تكون علاقة شاذة بين رجلين، وهو ما يبرز فصل العناية بالطفل وتربيته عن أمه الطبيعية.⁽¹⁾

كما أن بعض تكوينات الأسر تخلت عن بعض أركانها، فصارت بعض النساء يردن تكوين أسرة بلا أب (المرأة العازبة)، بحيث إن المرأة تذهب إلى بنوك الحيوانات المنوية وتبحث من خلال السير الذاتية لأصحابها عن المني المناسب التي يحقن بها، ولا يحق لصاحب المني ادعاء نسبة الابن له، حيث إن بعضهم يعتمد لبيع المني لا بقصد تحصيل الأبوة وإنما طلب المكسب المادي.⁽²⁾

"ما الذي يبقى من الأخلاق الأسرية التقليدية في عصر بنوك الأمشاج، والأجنة المجمدة، والتلقيح الاصطناعي، والتخصيب المخبري؟ في وقت وجيز جدا، قلبت هذه الوسائل رأسا على عقب المفاهيم التقليدية للنسب والأبوة والأمومة: يمكن أن تخصب امرأة بوالد مجهول الهوية، أو برجل ميت، المرأة التي تعطي البويضة والمرأة التي تحمل الجنين يمكن أن تكونا مختلفتين، أم امرأة معينة يمكن أن تلد ابن ابنتها. بتقنيات التناسل الجديدة، يمكن إنجاب طفل دون أب، وصارت الأمومة والأبوة دون علاقة جنسية من قبيل الممكن... ليس واجب الإنجاب والزواج هو الذي يميزنا، بل الحق الفردي في الطفل، ولو كان ذلك خارج روابط الزوجية"⁽³⁾، إنه حالة من تفكيك صورة الأسرة التقليدية ودورها ووظيفتها.

بل إن ما كان يعد في نظر المجتمع سابقا انحطاطا ودونية صار مسموحا به ولم يعد بوسع الآباء منع أطفالهم عن ذلك، وإنما مجرد إرشادات لتخفيف العواقب، فلا يوجد معنى لقيام الآباء بتشجيع أولادهم على عدم ممارسة الجنس؛ وغاية ما يمكنهم بحكم ضغط الواقع هو إرشادهم إلى استعمال وسائل الحماية مثل الواقيات وتناول حبوب منع الحمل، ولم يعد العهر وامتهان الجنس عند بعضهم محل تبخيس ودونية في حق ممارسه، حتى صار بعض ممثلات الإباحية والعاشرات يرشحن أنفسهن للبرلمانات وتستضاف في القنوات للحدث في الشأن العام والمشاركة في البرامج الحوارية، ويطمحن باعتراف المجتمع لهن، والشفقة عليهن لا

(1) انظر: أفول الواجب لجيل 106-107.

(2) انظر: أفول الواجب لجيل ص 107 - 108.

(3) أفول الواجب لجيل ص 176.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

احتقارهن باعتبارهن ضحايا ومستغلات ومحتاجات للمال من قبل تجار الدعارة الذي يقع عليهم اللوم وحدهم، فسوق الدعارة غير منبوذ لأنه رذيلة؛ بل لأنه يعد استعبادا للمرأة.⁽¹⁾

أيضا فإن الحركات النسوية خاصة الجيل الثاني منها وما بعدها قد عمق فكرة الصراع بين الرجل والمرأة، واتهم كثيرا مما كان سائدا في الأسر بأنه قيم تسلطية ذكورية، كما قالت إحدها "لقد وجد الزواج لمنفعة الرجال، وكان طريقة أقرت قانونيا للسيطرة على النساء... يجب علينا أن نعمل على تدميره... إن نهاية مؤسسة الزواج شرط ضروري لتحرير النساء"⁽²⁾، وهو ما خلق نفوس أنثوية مشحونة تجاه الذكر واستغلاله، وتفسير قيم العصور السابقة بأنها تكريس لهذه الذكورية، وحمل أي مضمون وممارسة وتأويله على أنه استغلال وامتياز للمرأة، مما أحدث فجوة نفسية بين الجنسين، وانتقل الأمر من أن تكون العلاقة قائمة على التكامل والتضافر والتعاون في بناء الأسرة إلى فكرة الصراع والمشاحة والأثرة والكرهية القائمة على بحث كل طرف لما يحقق مصالحه الذاتية، وهو ما أطلق عليه بعضهم بعقيدة الضحية وبثقافة الشكوى، حتى وصل الأمر في الريبة المتزايدة إلى تعميم جريمة الاغتصاب لتشمل ما بين الزوجين؛ لعدم وجود الرضا والاحترام لحقوق الإنسان الذاتية للطرف الآخر، وأصبح للتحرش والعنف والاعتصاب ضد المرأة معنى واسعا يدخل فيه الكثير من الكلمات والإشارات التي جعلت العلاقة بين الطرفين مشحونة وملتبسة وريبة.⁽³⁾

بل حتى ما كان يعد أمرا مهذبا من الرجال تجاه النساء مثل فتح الباب لها أو تقديمها في الجلوس على المقاعد المحدودة قامت النسويات بتفسيره بأنه ليس علامة نبل، ولكنه دليل على رؤية الرجال إلى النساء باعتبارهن ضعيفات أو أقل مقدرة، وهو ما يعطي إشارة إلى الحالة التي وصلت فيها العلاقة بين الجنسين من تغليب إساءة الظن به وحمل أفعاله وأقواله إلى أسوء الاحتمالات.⁽⁴⁾

(1) انظر: خطايا تحرير المرأة لكاري ص 53، أقول الواجب لجيل ص 88 - 89.

(2) موت الغرب لباتريك ص 89.

(3) انظر: أقول الواجب لجيل 73 - 75 خطايا تحرير المرأة لكاري ص 75 - 80، حميميات باردة لايفا ايلوز، ص 82، عصر الفراغ لجيل ص 72-73.

(4) انظر: خطايا تحرير المرأة لكاري ص 26.

خاتمة:

إنه في نهاية هذا البحث فإني أحمد الله وأشكره على جزيل نعمه وكريم مننه أن يسر لي كتابة هذا البحث وإتمامه، والذي توصلت فيه إلى عدد من النتائج:

- 1- إن الحب في العالم الغربي أعيدت مضامينه وضوابطه وألوياته ليصبح حبًا مركزه الذات وتحقيق رغباتها مقدما على حب الأسرة وتمتين العلاقة بها.
- 2- إن العلاقة الجنسية في العالم الغربي نتيجة الحداثة وما بعدها لم يعد حصرًا على المؤسسة الزوجية بل أزيل هذا الحد وانفصل عنها، ليصبح الجنس متعة خاصة للإنسان أن يربطه بما يشبع نفسه.
- 3- إن العالم الغربي يمر بمنعطف تاريخي خطير بما يتعلق بالإنجاب والذرية تخففا منه أو زهدا عنه؛ نتيجة الثقافة الجنسية وتعظيم الذاتية والمدنية.
- 4- اختلال الأدوار التقليدية في الرعاية والمسؤولية الأسرية وضعفها، وانتقال كثير من وظائفها للمؤسسات الحكومية أو السوق.

كما أوصي في نهاية البحث بما يلي:

- ضرورة اهتمام المراكز البحثية في العالم الإسلامي بالأسرة وتخصيص مراكز خاصة بها، والقيام بدراسة انعكاسات الثقافة الغربية على الأسرة وفق محددات وإحصائيات ومتابعة المتغيرات فيها.
- مراجعة الأنظمة والقوانين وتضمينها بما يتناسب مع الدور المنشود للأسرة المسلمة، وتخلصها من المضامين التي ترسخ ثقافة الغرب.

المصادر والمراجع العربية:

- 1- القرآن الكريم (رواية حفص عن عاصم).
- 2- الإصلاح غير المنشود الثورة الدينية وعلمنة المجتمع، براد س. جريجوري، ترجمة محمد كمال، نماء للبحوث والدراسات، بيروت، ط1، 2023م.
- 3- الحب السائل عن هشاشة الروابط الإنسانية، زيجمونت باومان، ترجمة حجاج أبو جبر، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت، ط1، 2016م.
- 4- حميميات باردة تشكيل الرأسمالية العاطفية، إيفا إيلوز، ترجمة كريم محمد، صفحة سبعة للنشر والتوزيع، الجبيل، ط1، 1442هـ/2021م.
- 5- خطايا تحرير المرأة، كاري إلز لوكاس، ترجمة وائل الهلاوي، سطور الجديدة، القاهرة، ط1، 2010م.
- 6- دين الحياء من الفقه الائتماري إلى الفقه الائتماني، طه عبدالرحمن، المؤسسة العربية للفكر والإبداع، بيروت، ط1، 2017م.
- 7- سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، تحقيق، شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل، الرسالة العالمية، ط1، 1430هـ/2009م.
- 8- صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ط1، عام 1422هـ.
- 9- صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- 10- عصر التطرفات، إريك هوبزباوم، ترجمة فايز الصياغ، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط1، 2011م.
- 11- عصر الفراغ: الفردانية المعاصرة وتحولات ما بعد الحداثة، جيل ليبوفتسكي، ترجمة حافظ إدووخراز، مركز إنماء للبحوث والدراسات، بيروت، ط1، 2018م.
- 12- القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزبادي، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط8، عام 1426هـ.
- 13- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، دار صادر، بيروت، ط3، عام 1414هـ.
- 14- المصنف، عبدالرزاق الصنعاني، دار التأصيل، ط2، 1437هـ/2013م.
- 15- مقاييس اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس، تحقيق عبدالسلام هارون، دار الفكر، 1399هـ.
- 16- موت الغرب: أثر شيخوخة السكان وموتهم، باتريك جيه، ترجمة محمد محمود التوبة،

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

مكتبة العبيكان، ط1، 1426هـ/2005م .

-17 الموسوعة الفقهية الكويتية، عدد من المؤلفين، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت.

-18 نهاية الحب سوسولوجيا العلاقات السلبية، إيفا إيلوز، ترجمة جلال العاطي، صفحة سبعة للنشر والتوزيع، الجبيل، ط1، 1444هـ/2022م.

المواقع الالكترونية:

-19 موقع الموسوعة البريطانية (بريتانیکا):

<https://www.britannica.com/topic/nuclear-family>

-20 موقع قاموس كامبريدج:

<https://dictionary.cambridge.org/dictionary/english/nuclear-family?q=family+nuclear>

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

فلسفة بناء الأسرة في التصور الإسلامي والمنظور الغربي وسؤال المعنى

الدكتور المصطفى السماحي

وزارة التربية الوطنية

المملكة المغربية

moustafa-2006@hotmail.fr

ملخص البحث:

إن الحديث عن المعنى هو حديث عن الفلسفة والتصورات والمنطلقات المحددة والموجهة لحركة الإنسان التغييرية، فما من أمة أو حضارة إلا ولها تصوراتها ومنطلقاتها للوجود والوظيفة والمصير، فالمنطلقات في التصور الإسلامي هي عقيدة التوحيد، فالتوحيد هو حجر الزاوية في بناء رؤية الإنسان عن نفسه، وعن الكون والوجود، وعن الحياة والموت، وعن ماهية وجوده ووظيفته في هذه البسيطة، مما انعكس على نظرتهم للأسرة ووظيفتها، حيث عدّ الزواج ميثاقا غليظا، له هيبتة وقديسيته، يجمع بين زوجين همهما رضا الله تعالى في الدار الآخرة، والمساهمة في عمارة الأرض وتحقيق العمران البشري بما يحقق وظيفة الوجود.

بينما انعكست النظرة الغربية المبنية على المبادئ الثلاث "مبدأ التوجه إلى الإنسان" بعيدا عن الإله، و"مبدأ التوسل بالعقل" بعيدا عن الوحي، و"مبدأ التعلق بالدنيا" بعيد عن الآخرة، على الأسرة واستقرارها ووظائفها، مما جعل الأسرة الغربية تفقد معناها، بل تعلن نهايتها، حيث أصبح كل فرد يفكر لذاته ويشعر بنوازع الاستقلال عن غيره.

الكلمات المفتاحية: الأسرة- سؤال المعنى- التصور الإسلام- التصور الغرب

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

The philosophy of family building from the Western perspective, the Islamic perception, and the question of meaning

Dr. El Mustapha Esmahi

Abstract:

Talking about meaning is talking about philosophy, perceptions, and specific starting points that direct human change. There is no nation or civilization that does not have its own perceptions and starting points for existence, function, and destiny. The starting points in the Islamic conception are the doctrine of monotheism. This latter is the cornerstone in building man's vision of himself and the universe. And existence, and about life and death, and about the nature of his existence and his function in this earth, which was reflected in his view of the family and its function, where marriage was considered a solid covenant with its prestige and sanctity that brings together a couple whose concern is to please God Almighty in the afterlife, and to contribute to the construction of the earth and the achievement of human urbanization in a way that fulfills its functional existence.

While the Western view based on the three principles "the principle of turning to man" away from God, the "principle of pleading with reason" away from revelation, and the "principle of attachment to this world" away from the afterlife, affected the family, its stability and functions, which made the Western family lose its meaning. Rather, it announces its end, as each individual begins to think for himself and feels the tendencies of independence from others.

Keywords: family - question of meaning - Perception of Islam - Perception of the West

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيئين والمرسلين، سيدنا وحبيبنا وقدوتنا محمد بن عبد الله، صاحب الحوض المورود، واللواء المعقود، والمقام المحمود.

أما بعد:

فإن الأسرة هي أصل الإنسانية كما قال تعالى: { يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء }، وهي اللبنة الأساس في تكوين الحياة الاجتماعية، فالمجتمع القوي المتماسك يتكون من أسر قوية متماسكة، وأمن الأسرة واستقرارها من أمن المجتمع واستقراره، ومن ثم كانت العناية بالأسرة بعناية بالمجتمعات والدول، وهل تترى الأجيال على حب الأوطان إلا في محضن الأسرة؟، وهل تحدد سمات الشخصية الإنسانية لمستقبل المجتمعات إلا في حضنها؟، فلا يمكن أن تقوم قائمة لأية أمة أو حضارة إلا بتماسكها.

ومن ثم كانت كل الأمم وكل الدول والدساتير، وكل الرسائل السماوية أولت عناية فائقة بالأسرة؛ فقد ظلت المجتمعات الغربية قبل الثورة الصناعية تنظر إلى الأسرة نظرة مقدسة، فالزواج في المسيحية رباط مقدس أبدي يجمع بين الزوجين إلى أن يفرق بينهما الموت ولا يسمح فيه بالطلاق إلا بسبب خيانة أحد الطرفين.

وأما في الإسلام فقد أحاط الله تعالى الأسرة بسياس من التشريعات والأحكام، فصلها القرآن الكريم تفصيلا دقيقا حفاظا على تماسك ووحدتها.

لكن هذه الأسرة أصبحت اليوم تواجه تهديدات خطيرة وتحديات جسام، ليس فقط على مستوى الأدوار والوظائف، بل أصبحت مهددة في وجودها وبقائها؛ حيث الحديث عن "نهاية الأسرة" و "نهاية الإنسان" الذي يشكل الأسرة وينشأ في حضنها.

ومع هذا الانفتاح الذي عرفه العالم، وأمام هذا الإعلام الكاسح الذي اقتحم علينا بيوتنا، عرفت الأسرة المسلمة تغيرات وتحولات تهددها في عقر دارها، وتهدف إلى نقض أسسها ودعائمها، مما يتطلب من المسلمين الذود عن أسرهم وحمايتهم من الانسلاخ والتيه والضياع.

سياق البحث:

يأتي الحديث عن هذا الموضوع في سياق تعديل مدونة الأسرة المغربية، حيث الاستقطاب والتدافع على أشده بين تيار محافظ يستند إلى المرجعية الإسلامية باعتبارها من ثوابت الشعب المغربي المسلم وبين تيار حدائي يتماها مع المرجعية الغربية التي يعدها مرجعية كونية دون مراعاة للخصوصيات الدينية والثقافية والفكرية للشعب المغربي.

مما يجعل الحديث عن المعنى وعن التصورات والمنطلقات، المحددة والموجهة لحركة الإنسان التغييرية والإصلاحية، ورؤيته عن نفسه وعن الكون والوجود، وعن الحياة والموت يفرض نفسه. إذ ما من أمة أو حضارة إلا ولها تصورها ومنطلقاتها وفلسفتها للأشياء.

الدراسات السابقة:

لا أدعي السبق في هذا الموضوع، فقد كُتب فيه الكثير، لكن الشيء إذا تكرر تقرر، والرؤية فيه تنضج وتكتمل، وطرق تناوله تختلف، وخوفاً من أن أبخس بعض أهل الفضل فضلهم تجنباً ذكر الجهود السابقة، تاركا للائحة المصادر والمراجع التعبير عن ذلك.

منهج البحث:

في منهج التعامل مع المادة العلمية لهذا البحث لم أكن حبيس منهج محدد، بل استفدت من أكثر من منهج؛ سواء المنهج الاستقرائي أو المنهج التحليلي أو المنهج المقارن، وذلك من خلال استقاء المادة العلمية من مظانها، ثم تحليلها، ومقارنتها، إذ المناهج تتكامل فيما بينها، ومادامت هي مجرد وسائل تعين الباحث على حل مشكلة البحث، فتبقى العبرة مرتبطة بالمنهج الأليق لحل هذه المشكلة، ولا مانع من تنوع المناهج وتكاملها إن اقتضى البحث ذلك.

خطة البحث:

بغية تجلية وتمثل التصورات أعلاه، وعرضها في قالب علمي ومنهجي رصين، يخدم المقصود ولا يحيد عن المنشود ارتأيت أن أقسم الموضوع بعد هذه المقدمة إلى مبحثين رئيسيين وخاتمة:

المبحث الأول: فلسفة بناء الأسرة في التصور الإسلامي وسؤال المعنى

إن المحدد للتصورات والمنطلقات في التصور الإسلامي هو عقيدة التوحيد، فالتوحيد هو حجر الزاوية في بناء رؤية الإنسان عن نفسه، وعن الكون والوجود، وعن الحياة والموت، وعن ماهية وجوده ووظيفته في هذه البسيطة.

فعلى سلامة العقيدة تتأسس التصورات والمنطلقات في كل المجالات؛ السياسية والاقتصادية والاجتماعية والمعرفية والفنية. فعقيدة التوحيد إذا تمكنت من كيان الإنسان انعكست على جوارحه وسلوكه الفردي والجماعي في كل الميادين، وحررتة من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد كما قال رباعي بن عامر رضي الله عنه لما دخل على رستم، كما تحرره من عبادة الذات.

عقيدة التوحيد في التصور الإسلامي تجيبنا عن سؤال المعنى، الذي هو سؤال وجودي مغروس في فطرة الإنسان، من أنا؟ ولماذا أنا موجود؟ وما وظيفتي في الحياة؟ وإلى أين أسير؟ وما مصيري بعد الموت المحتوم؟ ويبدأ الجواب عن سؤال المعنى في التصور الإسلامي للأسرة من الاسم، فالأسرة أو نظام الأسرة أو تشريع الأسرة أو قانون الأسرة ليس شأنًا شخصيًا يدخل في الأحوال الشخصية للأفراد كما هو الشأن في التصور الغربي، بل هو شأن مجتمعي يهتم المجتمع بأسره. فمن الاستلاب والغزو الفكري أن نسقط في خلط المفاهيم والمصطلحات، فالمباني حمالة للمعاني، وقد أحسن المشرع المغربي عندما استبدل اسم مدونة الأحوال الشخصية بمدونة الأسرة، ومن ثم وجب الوقوف على مفهوم الأسرة وما يحقق معناه وفق منهج الإسلام وتعاليمه.

المطلب الأول: مفهوم الأسرة وما مكانتها في التصور الإسلامي.

1) مفهوم الأسرة في التصور الإسلامي.

الأسرة في اللغة: ورد في قواميس اللغة أن الأسرة مشتقة من (الأسر) وهو القيد، يقال: أسره بأسره أسراً وإساراً وإساراً: قيده. وأسره: أخذه أسيراً، والإسار: الرباط. وجاء القوم بأسرهم: جاؤوا بجمعهم. والأسرة بالضم: الذرع الحصينة، وعشيرة الرجل وأهل بيته. والأسرة من الرجل: الرهط الأدنون، وعشيرته؛ لأنه يتقوى بهم¹. وتطلق على الجماعة يربطها أمر مشترك¹.

¹ محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسني الملقب بالمرضى الزبيدي (ت: 1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، مادة: أسر، 50-49/10. وأبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت: 711هـ)، لسان العرب، دار صادر-بيروت، ط 1414/3هـ، فصل الألف، مادة أسر 20-19/4

وهذا، فالمعنى اللغوي للأسرة لا يخرج عن هذه المعاني الثلاث:

- الذرع الحصينة.

- عشيرة الرجل وأهل بيته ورهطه الأذنون الذين يتقوى بهم.

- الجماعة يربطها أمر مشترك.

وأما في الاصطلاح: فقد تعددت تعريفاتها واختلفت من حقل لآخر، وبحسب النظم الاجتماعية، فقد عُرِّفت في معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية بأنها "هي الوحدة الاجتماعية الأولى التي تهدف إلى المحافظة على النوع الإنساني وتقوم على المقتضيات التي يرضيها العقل الجمعي والقواعد التي تقررها المجتمعات المختلفة".

وهو تعريف يُخضع تعريف الأسرة لتقرير المجتمعات وما يرضيه العقل الجمعي، وقد يكون ذلك عن طريق الزواج أو غيره، وقد تكون ممتدة أو نووية، وهو تعريف يتماشى مع المفهوم الغربي للأسرة.

ومن ثم ذكر المعجم أشكالاً وأنواعاً للأسرة، منها: أسرة الانجاب، أسرة التوجيه، الأسرة الأموية، الأسرة الأبوية، الأسرة الأساسية، الأسرة الثانوية².

وعرفت الموسوعة الإسلامية الأسرة بأنها "هي أصغر وحدة في النظام الاجتماعي، ويختلف حجمها باختلاف النظم الاقتصادية"³. وهو تعريف لا يختلف كثيراً عن سابقه، كما أنه يحصر الأسرة في نطاق ضيق ومحدود باعتبارها أصغر وحدة يمكن إسقاطها على الأسرة النووية.

وبالرجوع إلى القرآن الكريم والسنة النبوية والكتب الفقهية، لا نجد ذكراً لمصطلح الأسرة؛ لأنه من المفاهيم المستحدثة، إلا أن مضمونها كان حاضراً بمصطلحات أخرى ومنها:

- الآل: كما في قوله تعالى: {إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمَنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَرْنَا لَهَا مِنَ الْغَابِرِينَ} [الحجر: 59-60].

- أهل البيت: كما في قوله تعالى: {فَقَالَتْ هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَىٰ أَهْلِ بَيْتٍ يَكْفُلُونَهُ لَكُمْ} [القصص: 12].

¹- إبراهيم أنيس وآخرون، المعجم الوسيط، (مجمع اللغة العربية بالقاهرة)، دار الدعوة، ص 17.

²- أحمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، طبعة: 1982م، ص 152-153.

³- محمود حمدي زقزوق، الموسوعة الإسلامية العامة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف- جمهورية مصر العربية- طبعة:

1424هـ-2003م، ص 135.

الأهل: كما في قوله تعالى: { فَأُبْعِثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا } [النساء:35]، وفي الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ، وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي)¹. وهذا المصطلح هو الغالب في استعمال القرآن والسنة، وإن كان التركيز بشكل كبير عن مكونات الأسرة ووظائفها لا على المصطلح الذي يمكن انتحاله وتحريف معناه.

وقد اهتم القرآن الكريم بالأسرة أيما اهتمام؛ في منشئها على ميثاق الزوجية الغليظ، وما تمد به المجتمع من الأولاد لضمان استمراره وبقائه، فقال تعالى: { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحَفْدَةً } [النحل:72]، وفي الحرص على صلاحهم في الدنيا ونجاتهم في الآخرة، قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ } [التحريم:6]، وفي الوصية بالإحسان إلى الوالدين وبرهما، إذ العلاقة تسلسلية؛ فبر الوالدين سبيل لصلاح الأبناء، قال تعالى: { وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي ذُرِّيَّتِي إِنِّي تُبْتُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ } [الأحقاف:15]، وفي علاقة التآزر والتلاحم والتعاون بين الإخوة، قال تعالى: { وَاجْعَلْ لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي هَارُونَ أَخِي أَشَدُّ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكُهُ فِي أَمْرِي كَيْ نُسَبِّحَكَ كَثِيرًا وَنَذْكُرَكَ كَثِيرًا إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيرًا } [طه:35].

فتبين من هذه الآيات أن الأسرة تشمل العلاقات الممتدة، فبالإضافة إلى الزوج والزوجة والأولاد، تشمل الأقارب من أصول وفروع وحواشي.

(2) مكانة الأسرة في الإسلام.

لقد اعتنى الإسلام بالأسرة عناية فائقة، فوضع لها أصولا وقواعد راسخة تعد منارات في طريقها، فاعتبرها نواة المجتمع برتمته واللبنة الأولى في بنيانه، يتوقف استمراره واستقراره ورفاهيته وازدهاره على استقرار الأسرة ورفاهيتها، لذلك أحاطها الله بسياج من التشريعات والأحكام، حتى إن القرآن الكريم فصلها تفصيلا دقيقا قال عنه الدكتور فريد الأنصاري رحمه الله "لم تكذب تبقلي للسنة من ذلك إلا قليلا، ولم تكذب تبقلي

¹- أخرجه الترمذي الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك (ت: 279هـ)، في سننه، تحقيق إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط 2/1395هـ-1975م، في: كتاب المناقب، باب فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، رقم 3895. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

للاجتهاد بعدهما شيئاً"¹، سواء ما يهيم الزواج أو الطلاق والعدة أو الإرث أو العلاقات بين الآباء والأبناء عدلاً وبرا وإحساناً، تفصيلاً يهدف إلى تحصين الأسرة من الخلافات والصراعات التي قد تعصف بها، وما ذلك إلا لأهمية الأسرة وانعكاساتها على المجتمع صلاحاً وفساداً.

فالأسرة بمفهومها الشمولي الممتد هي المدرسة الأولى في المجتمع التي ينشأ في أحضانها أفراد المجتمع ويتربعون، ومنها يستمدون مشاعر الحب والعطف والدفء، وقيم التآزر والتضامن والتكاتف والتواصل، حتى يصير المجتمع كالجسد الواحد الذي وصفه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله: (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً)²، وقوله: (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)³. وهي - الأسرة - بذلك طريق تأسيس العمران الإنساني وسبيل عمارة الأرض وتحقيق العبودية الكاملة لله تعالى.

لقد اعتبر الإسلام الزواج الشرعي بين الرجل والمرأة الشكل الوحيد لبناء الأسرة على أساس المودة والرحمة، والعدل والإحسان والمعاشرة بالمعروف، قال تعالى: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً} [الروم: 21]. وعدّ الزواج ميثاقاً غليظاً أضفى عليه طابع الحرمة والقدسية، وهو السبيل الأوحى لحفظ الأنساب واستمرار النسل البشري، وحفظ المجتمع من الرذيلة والأمراض الفتاكة المتنقلة جنسياً، قال سبحانه: {وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ} [النحل: 72]..

إن عناية الإسلام بالأسرة وإحاطتها بما ذكرناه من الرعاية جعلها تقف شامخة عبر التاريخ في وجه كل التحولات والتغيرات. أليست الأسرة هي التي حفظت الهوية الإسلامية في الدويلات الإسلامية التي سيطرت عليها دولة الإلحاد "الاتحاد السوفياتي" ردحا من الزمن؟ ألم ينبعث فيها الإسلام من جديد بعد تحررها؟ كل ذلك بفضل الأسرة.

¹ - فريد الأنصاري، الفطرية، بعثة التجديد المقبلة من الحركة الإسلامية إلى دعوة الإسلام، دار السلام للطباعة والتوزيع والنشر والترجمة، ط 1434/2هـ-2013م، ص 171.

² - أخرجه مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم = صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم، رقم: 2585.

³ - أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل أبي عبد الله (ت: 256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط 1422هـ، في: كتاب الأدب، باب رحمة الناس والهائم، رقم: 6011. ومسلم في: كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم، رقم: 2586، واللفظ لمسلم.

المطلب الثاني: الأسرة أساس العمران

تعد الأسرة نقطة الارتكاز في بناء المجتمع وتشييد العمران، وحجر الزاوية في المحافظة على كيان الأمة، والإبقاء عليها قوية. فلا مجتمع ولا أمة ولا عمران بدون أسرة.

فقد خلق الله الإنسان واجتباها واصطفاه للقيام بمهمة الخلافة في الأرض وعمارتها بالخير والصلاح، وتحقيق العبودية له سبحانه، والقيام بالتكاليف الشرعية، وهي مهمة مختصة بالإنسان دون سواه، قال الراغب الأصفهاني: "والفعل المختص بالإنسان ثلاثة أشياء:

1 - عمارة الأرض المذكورة في قوله تعالى: {وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا} [هود:61]، وذلك تحصيل ما به تزجية المعاش لنفسه ولغيره.

2 - وعبادته المذكورة في قوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}، وذلك هو الامتثال للباري - عز وجل - في أوامره ونواهيه.

3 - وخلافته المذكورة في قوله تعالى: {وَيَسْتَخْلِفُكُمْ فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ} [الأعراف:129]، وغيرها من الآيات، وذلك هو الاقتداء بالباري سبحانه على قدر طاقة البشر في السياسة باستعمال مكارم الشريعة. ومكارم الشريعة هي الحكمة، والقيام بالعدالة بين الناس، والحلم، والإحسان، والفضل، والقصد منها أن تبلغ إلى جنة المأوى، وجوار رب العزة تعالى¹.

ومن أجل أداء أمانة الاستخلاف وتحقيق العبودية الكاملة لله تعالى، سخر له ما في الأرض جميعا، انتفاعا واستثمارا وتطويرا وتنمية، قال عز وجل: {وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الجاثية:13]، فهذه الآية ومثيلاتها "تقرر أن الكون كله، بكل ما فيه من عالم الأشياء، مهياً في أصل صنعه من قبل صانعه تهيئة مقدره، بحيث يستجيب للإنسان، بقدر، فيما خص به من مهمة في الحياة"².

ومن هذا المنطلق، فإنه يجب على هذا الإنسان "ال خليفة" الذي استؤمن على هذه الأرض، أن يحفظها من الضياع حتى يردها إلى من استخلفه واستأمنه عليها، إذ الإنسان ليس هو المالك الحقيقي للأرض وما فيها، بل

¹ - الراغب الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: 502هـ)، تحقيق د. أبو يزيد أبو زيد العجبي، دار السلام - القاهرة، ط1/1428هـ-2007م، ص 82-83.

² - الدكتور محمد عبد الفتاح الخطيب، قيم الإسلام الحضارية نحو إنسانية جديدة، سلسلة كتاب الأمة، العدد 139، ط1/1431هـ، ص 152.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

هو مجرد حائز لها بوكالة من صاحبها، وإنما المالك الحقيقي لها هو الله تعالى، ومن ثمّ "فالمطلوب منه أن يكون قائماً مقام من استخلفه، يجري أحكامه ومقاصده مجاريها"¹.

وعناية الإسلام بالأسرة مؤسس على هذا التصور للكون والإنسان والغاية من الوجود، فالأسرة هي المؤسسة المستأمنة الموكول إليها حفظ هذا التصور وغرسه في الناشئة، إذ «كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تنتج المهيمة بهيمة جمعاء هل تحسون فيها من جدعاء»، ثم يقول أبو هريرة رضي الله عنه اقرءوا إن شئتم الروم: { فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ }²، ومن هنا أكد الإسلام على أن الأسرة هي المسؤول الأول على الرعاية والتربية وغرس القيم والأخلاق التي تقوم عليه الأمم والشعوب؛ إذ "لا علاقة إنسانية بغير أخلاق ولا أخلاق بغير أسرة"³، ومن ثمّ فإن أي خلل في الأسرة سيكون مؤذناً بالخراب على المجتمع والعمران بأكمله، وإلى هذا الربط أشار إسماعيل الفاروقي بقوله "فإن من المقطوع به أن قدر الحضارة والأسرة هو أن تهضبا معا أو تسقطا معا"⁴.

كما أن الأسرة هي المسؤولة عن تكثير سواد الأمة عن طريق الإنجاب والتناسل من أجل استمرار الحياة، وفق نظام الزواج بين الرجل والمرأة الذي يحفظ الأنساب ويحفظها من عوامل الفساد، فتبقى الأجيال قوية داخل الدفء الأسري. وإن أي تزواج بين نفس الجنس فإنه يهدد الوجود والحياة بالتوقف والانقراض، وإن أي تزواج خارج نطاق الزواج فإن مآله تشريد الأبناء وحرمانهم من حقهم في النسب والدفء الأسري وما ينتج عن ذلك من كوارث اجتماعية يكتوي بناها المجتمع بأسره. ومن ثمّ عدّ الزواج وفق النظام الرباني آية عظيمة من آيات الله تعالى {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} [الروم: 21]. وهكذا تحمل الأجيال أمانة الاستخلاف وعمارة الأرض جيلاً عن جيل في ظل أسرة سعيدة تغمرها معاني السكن والسكينة والمودة والرحمة. يقول الإمام القرافي إن "النكاح عظيم الخطر، جليل المقدار؛ لأنه سبب بقاء النوع الإنساني المكرّم المُفضَّل على جميع المخلوقات، وسبب

¹ - الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي (ت: 790هـ)، الموافقات، تحقيق أبي عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط1/1417هـ-1997م، 25/3.

² - أخرجه البخاري في: كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام، رقم 1359. ومسلم في: كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، رقم 2658.

³ - طه عبد الرحمن، روح الحدأة المدخل إلى تأسيس الحدأة الإسلامية، المركز الثقافي العربي- الدار البيضاء المغرب، ط1/2006م/ص 100.

⁴ - إسماعيل راجي الفاروقي، التوحيد مضامينه على الفكر والحياة، نقله إلى العربية الدكتور عمر السيد، مدار للأبحاث والنشر، ط2/1435هـ-2014م، ص 216.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

العفاف الحاسم لِمَادَّةِ الفساد واختلاط الأنساب، وسبب المَوَدَّةِ والمواصلة والسُّكون وغير ذلك من المصالح¹. ولذلك كان الزواج بحق ميثاقاً غليظاً يجب على الطرفين الوفاء به.

المطلب الثالث: هيبة الميثاق الغليظ

الزواج في الإسلام ليس مجرد عقد بين ذكر وأنثى لإرضاء الفطرة، واستمتاع بعضهم ببعض فحسب، وليس كباقي العقود القائمة على المصالح وتبادل المنافع المادية الصرفة كما هو في عقود التجارة والمعاملات الاقتصادية كما هي الحالة التي وصلت إليها الأسرة الغربية. الزواج في الإسلام ميثاق غليظ، هكذا وصفه الله عز وجل في سياق الزجر عن رجوع الرجل في صداق المرأة وأكله بالباطل فقال: {وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا} [النساء: 21]. عهد أضفى عليه الحق سبحانه حرمةً وقديسةً كتلك التي اتسم بها العهد الذي أخذه على النبيين.

فقد ذكر الله سبحانه وتعالى الميثاق الغليظ في ثلاثة مواطن من القرآن الكريم:

الأول: الميثاق الذي أخذه الله على أنبيائه في قوله تعالى: {وَأَخَذْنَا مِنْهُنَّ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، وَأَخَذْنَا مِنْهُنَّ مِيثَاقًا غَلِيظًا} [الأحزاب: 7].

الثاني: الميثاق الذي أخذه الله على بني إسرائيل في قوله سبحانه: {ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم، وقلنا لهم ادخلوا الباب سجداً، وقلنا لهم لا تعدوا في السبت، وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً} [النساء: 154].

الثالث: الميثاق الذي أخذه الله تعالى على الأزواج كما في الآية السالفة: {وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا}.

فوقى رسل الله عليهم السلام بالميثاق الذي أخذ عليهم، وأدوا الذي عليهم فنالوا رضوان الله تعالى. وخان كفره بني إسرائيل ميثاقهم مع الله فلعنهم الله، قال تعالى: {وَأَخَذْنَا مِنْهُنَّ مِيثَاقًا غَلِيظًا فَبِمَا نَفْسِهِنَّ مِيثَاقَهُنَّ وَكُفْرِهِنَّ بآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِنَّ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِنَّ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا وَبِكُفْرِهِمْ عَلَى مَرْيَمَ بُهْتَانًا عَظِيمًا وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِمَّنْهُ مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا} [النساء: 154-158]، ولينظر الزوجان بأي الفريقين يريدان الالتحاق.

¹ - القرافي، شهاب الدين، الفروق، وبهامشه القواعد السننية في الأسرار الفقهية لابن الشاط، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، بيروت: المكتبة العصرية، 2003م، 217/3.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

إن نقض عقد الزواج الذي يبرمه الزوجان وخيانتة لا يقل فظاعة عن نقض كفرة بني إسرائيل لعهدهم، أما إذا استحضر الزوجان قدسية هذا الميثاق وهيبته وثقل أمانته، ووفيا بأمانة الله اكتست كل أعمالهما، وما يتبادلان من معروف، وما يتبادلان من عطاء، صبغة العبادة والتقرب إلى الله عز وجل.

فالزواج في الإسلام زواج للأخرة، منذ لحظة التأسيس حيث يكون الصلاح والدين في مقدمة معايير اختيار الزوج والزوجة، كما حددها النبي صلى الله عليه وسلم في قوله: (إِذَا خَطَبَ إِلَيْكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَرَّوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ)¹. وقوله: (تُنَكِّحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ لِمَالِهَا، وَلِحَسَبِهَا، وَلِجَمَالِهَا، وَلِدِينِهَا، فَاطْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ)². ولما سأل عمر بن الخطاب النبي صلى الله عليه وسلم: أي المال نتخذ؟ قال له: (ليتخذ أحدكم قلبا شاكرا، ولسانا ذاكرا، وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على أمر الآخرة)³، وهذه أم الدرداء تقول لأبي الدرداء: (إنك خطبتني إلى أبوي في الدنيا فأتكحوني، وإني أخطبك إلى نفسك في الآخرة. قال: "فلا تنكحني بعدي" فخطبها معاوية، فأخبرته بالذي كان، فقال لها: عليك بالصيام)⁴.

ثم بعد الزواج تعاون على البر والتقوى وعلى طاعة الله ورضاه، وتهتم بالمصير الأخروي المشترك، استجابة لأمر الله تعالى القائل: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ} [التحريم: 6]، والنصوص في شأن هذا التعاون كثيرة نذكر منها قول النبي صلى الله عليه وسلم: (رَجِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى، وَأَيَّقَطَ امْرَأَتَهُ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ. وَرَجِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ، وَأَيَّقَطَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبِي نَضَحَتْ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ)⁵. وفي حديث آخر: (إِذَا اسْتَيْقَظَ الرَّجُلُ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَيَّقَطَ امْرَأَتَهُ، فَصَلَّى رُكْعَتَيْنِ، كُتِبَا مِنَ الذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ)⁶. وقد بين القرآن الكريم ما أعد الله تعالى للذاكرين الله كثيرا والذاكرات: {أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا} [الأحزاب: 35].

وفي ظل هذه الحياة الزوجية تصير كل أعمالهما طاعة وعبادة، حتى العلاقة الحميمية بينهما ترتب الشارع عليها الثواب الجزيل، ففي حديث أبي ذر الغفاري رضي الله عنه أن ناسًا من أصحاب رسول الله صلى الله

¹- أخرجه الترمذي، في أبواب النكاح، باب ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، رقم 1084.

²- أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين رقم. ومسلم في كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، رقم 1466.

³- أخرجه ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت 273 هـ)، في سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي في كتاب النكاح، باب فضل النساء، رقم 1856.

⁴- أخرجه الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري (ت 321 هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1/ 1415 هـ، في باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في قتيلة ابنة قيس التي لم يدخل بها بعد تزويجه إياها حتى توفي عنها، رقم

654

⁵- أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275 هـ)، في سننه، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، في كتاب الصلاة، باب قيام الليل، رقم 1308.

⁶- أخرجه ابن ماجه في كتاب إقامة الصلاة والسنة، باب ما جاء فيمن أيقظ أهله من الليل، رقم 1335.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

عليه وآله وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: يا رسول الله، ذهب أهل الدُّثور بالأجور: يُصلون كما نُصلي وَيُصُومون كما نصومُ، وَيَتَصَدَّقون بِفُضُولِ أموالِهِم. قال: أوليس قد جعل الله لكم ما تَصَدَّقُون: إن بكل تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وكل تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وكل تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وكل تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ، وأمرٌ بمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، ونَهْيٌ عن مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وفي بُضْعِ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ. قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر¹. هكذا يعيشون في الدنيا سعداء إلى أن تكتمل سعادتهم الأبدية في الآخرة حيث يُقال لهما: {ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ} [الزخرف:70].

هكذا هي الحياة الزوجية في الإسلام، وهكذا يُنظر إلى الميثاق الغليظ حيث تُضَفَى عليه القدسية والعبودية لله تعالى. وبهذا يُفهم أن الزواج في الإسلام يشكل رابطة مقدسة تربط الأرض بالسماء حيث (الرحم معلقة بالعرش تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعته الله!)، في دلالة واضحة إلى العلاقة التي تربط أفراد الأسرة ببعضهم؛ أصولاً وفروعاً وحواشياً. هذه الرابطة التي تُعد سر القوة والصمود في بقاء الإسلام عبر التاريخ، حتى في الدول التي تعرضت للتطهير الديني، كدول البلقان وغيرها.

المطلب الرابع: أسس ودعائم بناء الأسرة في التصور الإسلامي

الأساس الأول: بناء العلاقات الأسرية على قيم التساكن والمودة والرحمة.

السكن والمودة والرحمة ثلاثية تشكل روح الحياة الزوجية ورباطها القلبي، فلا قرار ولا استقرار للأسرة وللزوجين إلا بالسكن والمودة والرحمة، فيها يحصل الاستقرار في البيت، وباستقرار الأسر تستقر المجتمعات. ولما كانت الأسرة بالمكانة التي ذكرنا، سيَجِبُ القرآن الكريم بعوامل الاستقرار وهي السكن والمحبة والرحمة، وعدّ ذلك آية من آيات الله العظمى، في سياق من الآيات الأخرى، التي تتطلب منا الوقوف معها والتفكير فيها، فقال سبحانه: { وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ } [الروم:21].

فالحياة الزوجية ليست علاقات ميكانيكية تدار بقوانين جافة، وأوامر تطاع، والوقوف عند الحقوق والواجبات فحسب، وإنما هي قبل ذلك تساكن في كنف المودة والرحمة، حياة يسودها التأزر والتعاون والتحاب ونكران الذات، فيمتد حبل المودة والرحمة إلى الأولاد وعبر الأجيال، فتسري روحه في المجتمع بأسره وبكل مؤسساته، فحيثما كانت المودة والرحمة كان النجاح والسادد، والقوة والتماسك ورس الصفوف، قال

¹ - أخرجه مسلم في: كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف رقم 1006.

تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظًا لَفُضِّحُوا مِنْ حَوْلِكَ} [آل عمران:159].

فالعزواج سكن وسكينة كما قال تعالى: {لتسكنوا إليها}، والسكينة طمأنينة وراحة وأنس بين الزوجين، فيسكن إليها وتسكن إليه، قال تعالى {هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ} [البقرة:187]، ولن يتحقق هذا الدفء وذلك الأنس وتلك الطمأنينة إلا بعفة الزوجين وحفظ فرجهما والثقة بينهما، والتودد لبعضهما، وتلبية حاجات بعضهما للميل الغريزي والفطري، إذ السعادة الجنسية جزء من السعادة الزوجية.

إن قيام الحياة الزوجية على أساس المودة والرحمة لمن شأنه أن ينعكس على النشء فيتربى الأولاد في جو يغمره الحب والانس فيستمدون منه؛ لأن ذلك من أهم مقومات نموهم النفسي والعاطفي والاجتماعي، أما إذا نشأوا في أسرة يعمها الصراع ويظبعها الجفاء، فإن فاقده الشيء لا يعطيه.

ومما يحقق هذه المعاني أن يراعي الرجل أنوثته المرأة ونفسيتهما وضعفها ورهافة حسها، فيحسن عشرتها، ويقلل عثرتها، ويغفر زلتها، ففي الصحيح من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (المرأة كالضلع، إن أقمتهما كسرتهما، وإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج)¹، هذا الحديث أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء، وفي ذلك إشارة إلى أن الزوج يجب عليه أن يسلك سبيل المداراة والسياسة الحكيمة في قيادة سفينة الأسرة، وليس يراد من ذلك تنقيصا للمرأة أبدا كما يفهم ذلك بعض من لا فقه لهم، وحاشا أن يقصد ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما القصد وصية الرجل بالمرأة خيرا كما بيينه الحديث الآخر (استوصوا بالنساء خيرا، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهب تقيمه كسرتة، وإن تركته لم يزل أعوج، فاستوصوا بالنساء)². وكان من آخر كلامه صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع (استوصوا بالنساء خيرا، فإنهن عندكم عوان)³، ومعنى ذلك أن يحسن عشرتها، ويقلل عثرتها، ويغفر زلتها، ويعفو ويصفح عما يصدر عنها، ويعينها في أشغال البيت متى تيسر له، وفي الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «كَانَ يَخِيطُ ثَوْبَهُ، وَيَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجَالُ فِي بُيُوتِهِمْ»⁴.

¹- أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب المداراة مع النساء، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إنما المرأة كالضلع)، رقم: 5184.

²- أخرجه البخاري في: كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم عليه السلام وذريته، رقم: 3331، ومسلم، كتاب الحج، باب الوصية بالنساء، رقم: 1468.

³- أخرجه ابن ماجه في: كتاب النكاح، باب حق المرأة على زوجها، رقم 1851.

⁴- أخرجه أحمد بن حنبل، أبو عبدالله الشيباني (ت:241هـ)، في مسنده، مؤسسة قرطبة- القاهرة، تحقيق شعيب الأرنؤوط: مسند العشرة المبشرين بالجنة رقم 24339.

القوامة مسؤولية الرجل ووظيفته، ودرجة جعلها الله تعالى له ليقود السفينة نحو بر الأمان بحكمة وتبصر. وليست القوامة عصا بيد الرجل يستبد بها ويستأسد على المرأة الضعيفة ويستعرض عضلاته عليها، وليست القوامة أوامر تنفذ بفضاظة وغلظة، وقد نهى الله نبيه صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال: {فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} [آل عمران:159]، وإنما القوامة أن يقوم الرجل بقيادة الأسرة- إذ لا بد للسفينة من رُبان، ولا بد للجسد من رأس- وصيانتها والذود عنها، وإدارة شؤونها، ورعاية مصالحها، والإنفاق عليها، كما هو واضح جلي في الآية {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}.

والمرأة من جهتها تقوم بما يجب من الحنان والرعاية والعطف والحفظ، وقد قال صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُ النِّسَاءِ الَّتِي إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهَا سَرَّتْكَ، وَإِذَا أَمَرْتَهَا أَطَاعَتْكَ، وَإِذَا غَبَّتْ عَنْهَا حَفِظْتَكَ فِي مَالِكَ وَنَفْسِهَا)، وقرأ صلى الله عليه وسلم هذه الآية {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ..} إلى آخرها¹. وفي رواية أخرى: قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم، أي النساء خير؟ قال: (التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها وماله بما يكره)².

فظهر أن معنى حافظية المرأة أن تحفظ زوجها في نفسها فتحقق حاجته للميل الفطري، فتغض بصره وتحفظ فرجه، فإذا نظر إليها أسرته، وإذا غاب عنها لم تخنه، وحفظت أسرارها فلم تخرجها، وأن تطيعه في ما أمر بالمعروف، وأن تحفظه في بيته فلا تدخل إليه من يكرهه، كما تحفظه في ماله فلا تضيعه، وبهذا تتكامل وظيفتي القوامة والحافظية.

ويدخل في معنى الحافظية أن المرأة بفطرتها تحفظ استمرار النوع الإنساني وبقائه، لأنها محضن الأجنة وحضن التريبة، وهي التي تحمل وتلد، كما أنها تحفظ الأنساب من الضياع بحفظ نفسها وفرجها بعفتها وشرفها.

هذا، وينبغي للرجل أن يحافظ على رجولته فلا يتأنث ويتخنث، وينبغي للمرأة أن تحافظ على أنوثتها فلا تترجل، بما يحقق التكامل والتوازن الجنسي، ففي الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (لَعَنَ رَسُولُ

¹- أخرجه أبو داود الطيالسي، سليمان بن الجارود (ت: 204هـ)، في مسنده، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر- مصر، ط1/1419هـ-1999م، في ما روى سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رقم 2444، 87/4.

²- أخرجه النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخرساني (ت: 303هـ)، السنن الصغرى للنسائي= المجتبى من السنن، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب، ط 1406/2هـ-1986م: كتاب النكاح، باب كراهية تزويج الزناة، رقم 3231. والألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (ت: 1420هـ)، في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع- الرياض، ط 1415/1هـ-1995م، رقم: 1838، 453/4 وقال عنه: حديث حسن.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

اللَّهُ ﷻ الْمُخْتَلِينَ مِنَ الرِّجَالِ، وَالْمُتَرَجِّلَاتِ مِنَ النِّسَاءِ¹. وفي رواية: (لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ، وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ)².

وخلاصة القول أن القوامة والحفاظية مسؤولية وأمانة أقيت على عاتق الزوجين، تتمتع في ظلها الأسرة بالحقوق والواجبات، وفق مبدأ تقاسم الوظائف والأدوار حسب التخصصات، ولذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته الشهيرة في حجة الوداع: (أَلَا وَإِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلَا يُوْطِنَنَّ فُرْشَكُمْ مِنْ تَكْرَهُونَ، وَلَا يَأْذَنَنَّ فِي بَيْوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلَا وَإِنَّ حَقَّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كَسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ)³. والمهمتان متكاملتان في خدمة الأسرة ونجاحها تكامل القوامة والحفاظية.

وإن أساء الناس فهم القوامة فأنحرفوا عن الشرع، فيجب الرجوع إلى الشريعة لا نبذها وعزلها كما تطالب بذلك بعض النسائيات.

الأساس الثاني: بناء العلاقات الأسرية على قيم العدل والفضل.

إن الزواج بما هو عقد بين طرفين فإنه يترتب عليه ما يترتب على المتعاقدين من حقوق وواجبات بين الزوجين، حيث كل حق يقابله واجب من الطرف الآخر، بما يحفظ التوازن والمساواة بينهما في الشراكة، قال تعالى: {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلِمْنَ بِالْمَعْرُوفِ} [البقرة:228]، إلا أن هذه العلاقة مبنية على المكارمة والمسامحة لا المشاحة والمحاسبة كما في العقود الأخرى، فالحياة الزوجية قاعدتها العدل وجمالها الإحسان، يقول تعالى: {إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ} [التحل:90]، والخطاب في الآية موجه إلى عموم الناس في تنتظم علاقاتهم وحياتهم، بأن يأخذ كل إنسان حقه ويعطي الذي عليه، لكن على قاعدة العدل والفضل، ومن ليس عادلا لا يكون محسنا.

وإذا كان هذا في عموم العلاقات، ففي العلاقات الأسرية والحياة الزوجية أكد، ففقه الأسرة وأحكامها أكثر ما اقتصرت بلفظة المعروف الدالة على العدل والفضل والإحسان، فكلما جاء الأمر بحق ملزم لطرف- عدلا- إلا وقورن بما يرغب فيه -فضلا وإحسانا-، فلا يلجأ إلى العدل إلا عند الاختلاف بين الطرفين حتى لا يقع الظلم والجور، إذ إن مفهوم الأسرة مؤسس أصالة على التكامل الوظيفي وعلى التضامن والتآزر والتآلف والمحبة،

¹- أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، رقم 5886

²- أخرجه البخاري في كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، رقم 5885.

³- أخرجه الترمذي في السنن، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة التوبة، رقم 3087، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وقد قيل: "العدل خليفة المحبة يُستعمل حيث لا توجد المحبة"¹. فلو تعامل الأزواج بالمحبة لاستغنوا عن العدل.

فالعدل والفضل في الأسرة، وفي العلاقة الزوجية مطلبان مُلِحَّان، فهما بمثابة الجناحين لا يتحقق التوازن والاستقرار الأسري إلا بهما، فالعدل يمنع الظلم ويحث على القيام بالواجبات وإعطاء الحقوق، والفضل يدعو إلى الصبر والتحمل، والعفو والصفح عند التقصير وغض الطرف عن الأخطاء، وفي الحديث (لا يَفْرُكُ مؤمن مؤمنة، إن كره منها خُلُقًا رضي منها آخر)²، فالتغافل سنة نبوية تدوم معها العشرة وتستقر الحياة، كما يتجسد الفضل أيضا في البر والعطاء والسخاء والمواساة والعطف والحنان، ويُؤسس ذلك كله على الإحسان الأخروي (أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك).

الأساس الثالث: بناء العلاقات الأسرية على قيم الحوار والتواصل والتشاور

من القواعد المهمة في تدبير العلاقات الأسرية "الحوار والتواصل والتشاور"، فالعلاقة الأسرية لا تقوم على الصراع والكراهية، ولا تدار بالحديد والنار وفرض الرأي الواحد، وإنما تؤسس، كما رأينا، على السكن والمودة والرحمة، ولا يتحقق ذلك إلا على مبادئ التواصل والتحاو والتشاور، فيها تستقر الأسرة وتصحان من عوامل الشقاق والخلاف.

فالشورى مبدأ أصيل من مبادئ الإسلام، وناظمة أساسية في بناء أي تنظيم، يتم من خلاله إشراك الآخرين في اتخاذ القرارات، قال تعالى: {وَأْمُرْهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ} [الشورى:38]، فالرسول صلى الله عليه وسلم مع أنه كان مؤيدا بالوحي، وأنه أكمل الناس عقلا، إلا أنه كان يستشير في كل ما ليس فيه وحي، امثالاً لأمر ربه سبحانه وتعالى: {وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ} [آل عمران:159]، حتى قال عنه أبو هريرة رضي الله عنه "ما رأيت أحدا أكثر مشاورة لأصحابه من رسول الله صلى الله عليه وسلم"³.

وفي شأن الأسرة جعل الحق سبحانه الشورى شرطا في تدبير شؤونها ومصالحها، فقال تعالى في مسألة الفطام: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ. وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ. فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا} [البقرة:233] فشرط سبحانه لجواز فطام الطفل قبل إتمام الرضاعة لمصلحته، أن يكون ذلك بالتراضي والتشاور بين الزوجين، قال صاحب التحرير

¹ ينظر الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة، مصدر سابق، ص 257.

² أخرجه مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم 2680.

³ أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الجهاد، باب ما جاء في المشورة رقم 1714.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والتنوير: "وعطف التشاورَ على التراضي تعليمًا للزوجين شؤون تدير العائلة، فإن التشاور يُظهر الصواب ويحصل به التراضي"¹.

وضرب لنا الرسول صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى في مشاوره زوجاته والأخذ بأرائهن، ومن ذلك استشارته لأُمّ سلمة رضي الله عنها يوم الحُدَيْبِيَّة، حيث أشارت عليه حين أمر أصحابه أن يتحللوا من العمرة وينحروا هديهم ويحلّقوا رؤوسهم، فتثاقلوا، فدخل عليها فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت: يا نبي الله، أتحبُّ ذلك؟ اخرجُ ثمَّ لا تُكلِّم أحدا منهم كلمة، حتى تنحر بُدْنك، وتدعو حاليقك فيحلّقك، فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك؛ نحر بدنه، ودعا حاليقه فحلّقه، فلما رأوا ذلك، قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضًا؛ حتى كاد بعضهم يقتل بعضًا غمًا².

فكان أخذه صلى الله عليه وسلم بمشورتها سببا في نجاه الصحابة من الوقوع في مخالفة أمره ومعصيته، وإذا كان هذا في الشؤون والمصالح العامة، ففي شؤون البيت ومصالحه أولى وأحرى، إذ مشاوره الزوج لزوجته وأهل بيته من شأنه أن يسهم في تحقيق الألفة، وتقاسم المسؤوليات في اتخاذ القرارات.

¹- الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس، 438/2

²- أخرجه البخاري في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط، رقم (2731).

المبحث الثاني: فلسفة بناء الأسرة في المنظور الغربي وفقدان المعنى

إن نظرة الغرب للأسرة هي الأخرى تؤسس على منطلقاته وتصوراتهِ عن الإنسان والكون والوجود، وعن نظرتهِ للحياة ووظيفة الإنسان فيها، فمنذ عصر الأنوار، وبعد أن عُزل الدين عن حياة الناس، تم القطع مع الأخلاق التي كانت الأسرة تزود بها أفرادها في الأطوار السابقة، على اعتبار أن مرجع هذه الأخلاق التقليدية كان هو الدين. وتأسس هذا الفصل على مبادئ ثلاثة فصّل القول فيها الفيلسوف المغربي الدكتور طه عبد الرحمن في كتابه "روح الحداثة" تحت فصل "نظام الأسرة الغربية والتفصيل الموجه"، وهي كالآتي:

1. مبدأ التوجه إلى الإنسان: يقضي هذا المبدأ الأول بأن نترك التوجه في تصوراتنا وتصرفاتنا إلى الإله ونقتصر فيها على التوجه إلى الإنسان؛ إذ يرى هؤلاء أن الإنسان قادر على أن يأخذ زمامه بيده ويحدد مصيره بنفسه، محققا طاقاته وإمكاناته، وملبيا رغائبه ومصالحه، لا يحتاج في ذلك إلى الاستعانة بقوة غيبية أو التوكل على موجود متعال، وعليه، فهذا المبدأ الأول يدعو إلى الانفصال عن الإله.

2. مبدأ التوسل بالعقل: يقضي هذا المبدأ الثاني بأن نترك التوسل في أفكارنا وسلوكاتنا بالوحي ونقتصر فيها على التوسل بالعقل؛ ذلك أنهم يعدون العقل بمنزلة السلطان الداخلي الذي يملكه الإنسان لإصدار أحكامه على جميع الأشياء ولإتيان أفعاله على مقتضى هذه الأحكام؛ ولا سلطان خارجي يهديه إلى صواب هذه الأحكام، ولا إلى صلاح هذه الأفعال؛ وعليه، فهذا المبدأ الثاني يدعو إلى الانفصال عن الوحي.

3. مبدأ التعلق بالدنيا: يقضي هذا المبدأ الثالث بأن نترك التعلق في أعمالنا ومعاملاتنا بالآخرة ونقتصر فيها على التعلق بالدنيا؛ إذ يعتبرون الحياة الدنيا مستقر الإنسان ومآله، وفيها يكون صلاحه وفلاحه، وذلك بفضل ما ينجزه من تقدم متواصل ومتكامل؛ وليست أخبار الدار الآخرة ولا الخلاص الأبدي فيها، في ظنهم، إلا مجرد تهويمات وتضليلات ينبغي العمل على إخراج الناس منها بتنوير عقولهم وتحرير إراداتهم وعليه، فهذا المبدأ الثالث يدعو إلى الانفصال عن الآخرة¹.

وقد كان لهذه المبادئ الانفصالية الثلاثة انعكاسات وتحولات خطيرة على الأسرة الغربية جعلها تفقد معناها، ولا يحكمها منطلق الحلال والحرام لابتعادها عن حاضنة الإيمان، وكان من نتائج ذلك:

¹- طه عبد الرحمن، روح الحداثة، مصدر سابق، ص 99 وما بعدها.

المطلب الأول: تغيربنية الأسرة الغربية

كانت المجتمعات الغربية ما قبل الثورة الصناعية تعتبر "الزواج" رباطاً مقدساً أبدياً يجمع بين الزوجين لا يفرق بينهما إلا الموت أو خيانة أحد الطرفين¹، لتنتقل في عصر الحداثة والانفصال عن الدين إلى عصر "المعاشرة" بتعبير عالم الاجتماع «زيجمونت باومن» حيث "الانتقال من عصر «الزواج» إلى عصر «المعاشرة» بكل ما يصاحب ذلك من مواقف وتبعات استراتيجية، بما في ذلك افتراض الطبيعة المؤقتة للمعاشرة، وإمكانية انتهاء العلاقة في أية لحظة ولأي سبب ما إن انقضت الحاجة أو انطفأت الرغبة"²

وانتقل الزواج من عقد ديني تباركه الكنيسة إلى عقد مدني بعيد عن الدين، مثله مثل باقي العقود المدنية المصالح والمشاحة والمحاسبة، بل إن مصطلح الزواج والأسرة نفسه بدأ يتغير، فلم تعد الأسرة هي تلك التي تتكون من الأب والأم والأولاد، وإنما أصبحت هي قران بين شخصين بغض النظر عن جنسهما، حيث شرع الزواج بين المثليين: رجل مع رجل، أو امرأة مع امرأة، حتى صار ذلك من المقدسات التي لا يجوز انتقادها.

فمن يستطيع اليوم في الغرب أن ينتقد الحريات الشخصية والإباحية؟، فمن يتجرأ على رفض الشذوذ والمثلية؟، حتى الأسرة مُنعت من توجيه أبنائها أو تحذيرهم من الشذوذ أو التحول الجنسي أو ما صار يعرف ب (الجندر). فالأطفال يتم تعليمهم في المدارس أن الجنس هو اختيار وليس قدر، وأن الإنسان يولد محايداً وهو من يختار لنفسه أن يكون ذكراً أو أنثى، "فلا وجود حقيقي لجنسين متقابلين: ذكر وأنثى كما رسخته الثقافة في الأذهان، وإنما هناك وجود لجنسية إنسانية واحدة فيها من الاشتباه قدراً يمكن الفرد من أن يكون له هذا التوجه الجنسي أو ذاك بصرف النظر عن طبيعة عضوه التناسلي"³.

فالله سبحانه وتعالى خلق الميل والتجاذب بين الذكر والأنثى ليستمر النوع الإنساني، ولكن الثقافة الدوائية لما بعد الحداثة كان لها رأي آخر يهدم كل ما هو فطري في الإنسان، حيث صارت الممارسات الجنسية بدون قيود أو ضوابط حتى صار الناس ينحدرون إلى ما دون حياة الدواب، {إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ سَبِيلٌ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا} [الفرقان: 44]، ما يهدد الكون في وجوده واستمراره.

نعم، إن الغرب اليوم يسود فيه المذهب المادي اللاديني الذي يعتبر الحياة فرصة للذة والانتفاع وإشباع الشهوات، ويسخر من كل فضيله، ويعمل على إفساد نظام الأسرة وتقويض الأخلاق والقيم، وبدا تأثير

¹ ينظر خديجة كرار الشيخ الطيب بدر، "الأسرة في الغرب: أسباب تغيير مفاهيمها ووظيفتها دراسة نقدية تحليلية"، دار الفكر، ط1/1430هـ-2009م، ص 137.

² زيجمونت باومن، الحداثة السائلة، ترجمة: حجاج أبو جبر، تقديم: هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت؛ منتدى الفقه الاستراتيجي، ط1، 2016م، ص 216-117.

³ طه عبد الرحمن، روح الحداثة، مصدر سابق، ص 125.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الخطابات الفكرانية التي تدعو إلى هدم الأسرة واضحا، يتصدرها الخطاب الماركسي الأرتودوكسي والخطاب النسواني الأنجلوسكسوني، أما الأول، فلأنه يرى في الزواج استلابا للمرأة وفي الأسرة بنية يَسْتَرَقُّ فيها الرجل المرأة. وأما الثاني، فيرى أن الفروق التناسلية العضوية بين الرجل والمرأة من ذكورة وأنوثة لا اعتبار لها، وأن الفروق بين الأدوار الاجتماعية القائمة على هذه الفروق التناسلية ليست طبيعية، وإنما هي ثقافية وتاريخية فيها من التحكم بقدر ما فيها من الاستلاب؛ ولكي تزول هذه الفروق في الأدوار المستندة إلى الذكورة والأنوثة، لا بد من القيام بثورة لإزالة الطبقات الجنسية؛ وينبغي أن تتولى هذه الثورة الجنسية الطبقة المسحوقة منها، وهي طبقة النساء؛ ولا يخفى ما في هذا الموقف من تكلف وغلواء لا أدل عليهما من كونه يفتح الباب لتسوية حالات الشذوذ الجنسي¹.

وكان من نتائج هذا التغيير في بنية الأسرة ما سماه طه عبد الرحمن بـ "إلغاء سلطة الأب" حيث لم يبق الزوج أو الأب هو رب الأسرة؛ فقد تقرر أن تنتزع منه السلطة على الزوجة، وأن تكون السلطة على الأولاد وإدارة شؤون الأسرة مشتركة بينهما مع رجحانها لصالح الأم. و"إنهاء تحكم الأب في النسل" حيث صار من حق الزوجة وحدها أن تُقرّر في شأن حملها، رغبة ومنعاً وإجهاضاً ووضعاً، وأصبحت تملك الحق في أن تضبط وظيفتها الإنجابية كما تهوى².

المطلب الثاني: الانتقال إلى الحب السائل

إن تحرر المرأة وخروجها للعمل والقذف بها إلى أتون المعامل والمصانع، جعلها تفقد الشعور بالعاطفة نحو الأسرة، فغابت الألفة والمحبة والسكن بين الزوجين، فقط تحررت هي من قيمها وأخلاقها، من عفتها وحيائها، تحررت من أعباء الأمومة وخدمة البيت، ومن أثقال الحمل والإنجاب والتربية، فصارت حرة في جسدها، تقول الكاتبة الفرنسية المعروفة بنشاطها في مجال تحرير المرأة (سيمون دي بوفوار) بعبارة صريحة: "ستظل المرأة مُستعبدة حتى يتم القضاء على خرافة الأسرة وخرافة الأمومة والغريزة الأبوية"³.

فلم تعد الأسر موطن المحبة والمودة والسكينة والوفاء كما كانت سابقا، وصار فيها التركيز على الذات واستقلالية الأفراد، وصار الخبراء والكتاب يتحدثون ويكتبون عن "نهاية الحب" وما أحدثته الرأسمالية

¹- ينظر طه عبد الرحمن، المصدر نفسه، ص 111.

²- طه عبد الرحمن، المصدر نفسه، ص 117.

³- في لقاء مع سيمون دي بوفوار في مجلة New York Magazine Saturday Review، نقلا عن كتاب الإسلام بين الشرق والغرب لعلي عزت بيجوفيتش، ترجمة محمد يوسف عدس، مؤسسة العلم الحديث- بيروت، ط 1414/1هـ-1994م، ص 258.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وثقافة الحداثة في حياة الناس العاطفية والرومانسية¹. أو عن "الحب السائل" كما كتب "زيجمونت باومان" حيث «الانتقال من عصر «الزواج» إلى عصر «المعايشة»، وحصل ما سماه الفيلسوف طه عبد الرحمن ب "الفصل بين الجنس والوفاء" فأصبح بإمكان المرأة الما بعد حداثية "الممارسة الجنسية خارج نطاق الأسرة من غير أن تواجه تبعات هذه الممارسة؛ كما أن بقاء وفائها لشريكها غدا مشروطا ببقاء حيا له، فإن ذهب حيا ذهب وفاؤها، فضلا عن أنها قد تتمتع بحق الخطأ مع وجود حيا؛ بل إنها لا تكون في إطار أنماط جديدة من الأسرة التعاقدية، ملزمة بالوفاء مطلقا كما لا يكون ملزما به شريكها"². وهكذا لم يعد الحب مرتبطا بالعلاقة الزوجية فحسب، بل صار مائعا يمكن ممارسته خارج الحياة الزوجية مع العشيق أو العشيقه، ولو كان من نفس الجنس.

وقد ساهمت في انفصام عرى المحبة والمودة سيادة الفردانية المفرطة، والتمركز حول الفرد أو الذات، واعتبار المصلحة الخاصة والحرية الفردية مقدسة، وطغيان الجانب المادي على أفراد الأسرة، وتمّ تحويل ما تبقى من مؤسسة الزواج إلى مؤسسة تنافسية بين أفرادها، "فلكل فرد منهم الحق في أن يطلب ما يرغب فيه، وأن يفعل ما يعجبه كأن ذاته لا تتحقق ولا تفتح إلا بالرغبة والإعجاب، ولذا، فهو يتولى تحديد رغباته وتنظيمها بحسب ما يراه نافعا وصالحا لوجوده داخل الأسرة متى رغب في بقائها؛ وإلا، فبيده أمر حلها متى شاء (...)", فلا تجد الأفراد في الأسرة المابعد حداثية يتنافسون في شيء تنافسهم في جلب أقصى ما يمكن من الشهوات والملذات، لأنفسهم أولا ولشركائهم ثانيا، ولا سيما أن محيطهم الخارجي فتح لهم باب الاستهلاك على مصراعيه"³. حيث أصبح الإنسان مهوسا بإشباع اللذة التي لا تشبع، أو ما اصطلح عليه عند دوركايم ب "الأنوميا" وهو يصف البنية العاطفية للرجل العازب التي تفتقر إلى غائية، حيث تهفو نفسه إلى كل شيء ولا شيء يرضيه، تقول عالمة الاجتماع (إيفا إيلوز): "ففي اللحظة التي لا يردعنا فيها أي رادع أو زاجر، لن يتأتى لنا ردع أنفسنا. ففيما وراء المباح والممتع التي عشناها، نتخيل ونرغب في مباح وممتع أخرى؛ وإن اتفق لنا وجبنا تقريبا كل نطاق الممكن، فإننا نتطلع إلى المستحيل؛ إن بنا ظمأ إلى ما ليس بكائن وموجود. فكيف للحساسية ألا تثور ثائرتها في هذه الملاحقة التي لا تنتهي وراء كل شيء؟"⁴.

¹- ينظر إيفا إيلوز، "نهاية الحب .. سوسيولوجيا العلاقات السلبية"، ترجمة جلال العاطي ربي، صفحة سبعة للنشر والتوزيع، ط 2022/1م، ص 15.

²- طه عبد الرحمن، روح الحداثة، مصدر سابق، ص 124.

³- طه عبد الرحمن، المصدر نفسه، ص 130.

⁴- إيفا إيلوز، "نهاية الحب .. سوسيولوجيا العلاقات السلبية"، مصدر سابق، ص 57.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

المطلب الثالث: نهاية الأسرة الغربية

إن ما تحدثنا عنه سابقا كان من نتائجه هذا التفلت والتفكك الأسري الذي لم يسبق لها مثيل في التاريخ، إن لم نقل لم يعد هناك شيء اسمه الأسرة في الغرب أصلا، يقول علي عزت بيجوفيتش عن الأسرة في الغرب: "... ونستطيع أن نتبع القضاء على الأسرة في كثير من الجوانب.. فعدد حالات الزواج في تدهور متصل مع تزايد في نسبة حالات الطلاق، وازدياد عدد النساء العاملات، والزيادة المطردة في عدد المواليد غير الشرعيين، وازدياد مستمر في عدد الأسر التي تقوم على أحد الوالدين فقط وهي الأم.... الخ"¹.

في الغرب المواليد خارج إطار الزواج يفوق نصف الساكنة. فقد كشف مكتب الإحصاء الأوروبي، أن 43% من الأطفال المولودين في الاتحاد الأوروبي سنة 2016، تم إنجابهم خارج إطار العلاقات الزوجية. وقد أظهرت البيانات التي نشرها مكتب الإحصاء الأوروبي، أن عدد الأطفال المولودين خارج إطار الزواج ارتفع بنسبة 15 بالمائة مقارنة بالعام 2000.

وعن الدول التي تصدرت قائمة الأطفال المولودين خارج إطار الزواج، أوضحت البيانات أن نسبتهم في فرنسا 60%، وبلغاريا وسلوفينيا 59%، واستونيا 56%، والسويد 55%، والدنمارك 54%، والبرتغال 53%، وهولندا 50%. وأقلها نسبة في اليونان وكرواتيا وقبرص الرومية بنسبة 20%.² وما قيل عن أوروبا يقال عن أمريكا تماما.


تحت عنوان "العالم يسير قُداً نحو مجتمعات لقيطة!" كتب الباحث عبد المجيد التجديدي مقالة على موقع هوية بريس، الذي يظهر من خلاله أن أعلى النسب للمواليد خارج إطار الزواج تسجل بأمريكا اللاتينية (73.7% في الشيلي سنة 2018) ثم تليها أوروبا وأمريكا الشمالية (70.5% في إسبانيا سنة 2018). أما في دول الشرق العالم الإسلامي فتكاد تنعدم، كما يبينه المبيان التالي:³

¹ علي عزت بيجوفيتش، الإسلام بين الشرق والغرب، المصدر نفسه، ص 258.

² ينظر موقع الجزيرة: https://www.aljazeera.net/amp/misc/2018/8/9/43-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84-%D8%A3%D9%88%D8%B1%D9%88%D8%A8%D8%A7-%D9%88%D9%84%D8%AF%D9%88%D8%A7-%D8%AE%D8%A7%D8%B1%D8%AC-%D8%A5%D8%B7%D8%A7%D8%B1#amp_ct=1707084634773&_tf=Source%C2%A0%3A%20%25%24s&aoh=1707084938238&referrer=https%3A%2F%2Fwww.google.com

³ ينظر موقع هوية بريس على الرابط: [https://howiyapress.com/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85-%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%B1-%D9%82%D9%8F%D8%AF%D9%85%D8%A7-%D9%86%D8%AD%D9%88-%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D9%82%D9%8A%D8%B7%D8%A9/#:~:text=\(1\)%20%D9%80%D9%80%20%D8%A3%D8%B1%D9%82%D8%](https://howiyapress.com/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85-%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%B1-%D9%82%D9%8F%D8%AF%D9%85%D8%A7-%D9%86%D8%AD%D9%88-%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D9%84%D9%82%D9%8A%D8%B7%D8%A9/#:~:text=(1)%20%D9%80%D9%80%20%D8%A3%D8%B1%D9%82%D8%)

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية



مبيان يوضح المواليد خارج إطار الزواج باللون الأحمر، والمواليد في إطار الزواج باللون الأخضر

وغني عن القول ما سيترتب عن ذلك من تيه الطفولة وضياعها واهتزاز نفسياتها، ومن انعكاسات وخيمة على المجتمع كله، ويجدر بنا في هذا الصدد أن نذكر ما قاله الرئيس الأمريكي السابق "باراك أوباما" يوم 15 حزيران/يونيو عام 2008 وهو يتحدث عن نتائج الولادة خارج إطار الزواج، فكان مما قاله: "نحن نعلم من الإحصائيات أن الأطفال الذين ينشؤون من دون أب هم أكثر احتمالا خمس مرات في أن يعيشوا في فقر ويرتكبوا الجرائم، وتسع مرات في أن يتركوا المدرسة، وعشرين مرة أن ينتهي بهم المصير في السجن، هم أكثر عرضة لأن يقوموا بمشاكل سلوكية، أو أن يهربوا من البيت، أو أن يكونوا آباء وهم في سنّ المراهقة، كما أن أسس مجتمعنا ستغدو أضعف بسبب هذا الأمر"¹. وعليه فالمكان الطبيعي لنشأة الطفولة السوية هو الأسرة المتماسكة التي تحفظ له نسبه وتوفر له الدفاء الأسري الذي يحتضنه.

وبالإضافة إلى ذلك، هناك تراجع في نسبة المواليد بشكل مخيف، يجعلنا نتساءل عن نهاية الأسرة في الغرب؟. قبل ثلاث سنوات كتب الدكتور إدريس وهلال كتاب "الانفجار العظيم عصر النهايات" وتحدث فيه عن نهاية الأسرة، واليوم تعيش الأسرة في الغرب نهايتها فعلا؛ هناك انخفاض الخصوبة الذي وصل إلى أقل من طفلين لكل امرأة، في مقابل ارتفاع معدلات الشيخوخة²، ما ينذر بالنهاية المحققة، فقد تدرجت الأسرة

<https://www.skynewsarabia.com/world/1590541> - (A%D8%B3%D9%84%D9%86%D8%AF%D8%A7%20%D8%B3%D9%86%D8%A9%202018

¹- خالد مزاح، الطفل: المظلمة العالمية الكبرى، الناشر E-Kutub Ltd، 2019، ص 89-90.

²- ينظر موقعا سكاين نيوز عربي: <https://www.skynewsarabia.com/world/1590541>

(%D8%A7%D9%86%D8%AE%D9%81%D8%A7%D8%B6-%D9%85%D8%B9%D8%AF%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%AF-

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الغربية من الأسرة الممتدة إلى الأسرة النووية، والآن وصلت إلى الأسرة الأحادية التي تهدد المجتمع بالشيخوخة والفناء، يقول باتريك جيه بوكانن في كتابه "موت الغرب" بأن: "من بين الأمم الأوروبية السبع والأربعين هناك أمة واحدة فقط، وهي ألبانيا المسلمة، كانت ما تزال تحتفظ في العام 2000 بمعدل مواليد كاف ليلقيها حياة إلى أجل غير محدد، أما بقية أوروبا فقد بدأت تموت"¹، ويضيف: "موت الغرب ليس تنبؤًا بما سيحدث، إنه تصوير لما يحدث الآن (...) هذه ليست مسألة تنبؤ، بل هي مسألة رياضيات. وكلما كان الغوص أحدًا وأطول كان الانسحاب أكثر صعوبة. على العالم الأول أن يعكس هذا الاتجاه حاليًا، وإلا فسيتم اكتساحه من العالم الثالث الذي هو أكثر سكانًا بخمسة أضعاف، وسيكون أكثر سكانًا بعشرة أضعاف في العام 2050"²، إنها شهادة أصحاب الدار، إنها الأرقام تتحدث.

وتمت انتشار لدور العجزة والمسنين من الآباء والأمهات الذين تمّ التخلي عنهم، وألقي بهم في الملاجئ بعد أن بلغوا من الكبر عتيا، وهناك دور للمشردين واللقطاء. بمعنى أن الأسرة أصبحت تتخلى عن أفرادها وتتخلص منهم، يقول علي عزت "تسير «بيوت المسنين» جنبا إلى جنب مع «بيوت الأطفال» المحرومين، فهما ينتميان معا إلى النظام نفسه، وهما في الحقيقة حالتان للنوع نفسه من الحلول. فبيوت المسنين وبيوت الأطفال تذكرنا بالميلاد والموت الصناعيين. كلاهما تتوفر فيه الراحة وينعدم فيهما الحب والدفء، وكلاهما مضاد للأسرة، وهما نتيجة للدور المتغير للمرأة في الحياة الانسانية. وبينهما ملمح مشترك هو زوال العلاقة الأبوية؛ ففي الحضارة أطفال بلا آباء، وفي دور المسنين آباء بلا أطفال"³. هذه هي حالة الأسرة في الغرب التي يراد لنا أن نتماها معها.

أضف إلى ما سبق، هناك ارتفاع كبير لمعدلات الانتحار والاكتئاب والقلق والإدمان على المخدرات حتى في الدول مرتفعة الدخل⁴.

واليوم ومع التقدم العلمي فقد استُبدل الإنسان بالروبوت وبالذكاء الاصطناعي في كل المجالات، ريثما يتم التخلص منه نهائيا، ولذلك فالخبراء اليوم يتحدثون عن مشروع "ما بعد الإنسان"¹، مشروع يهدف إلى

[%D8%AA%D8%AD%D8%B0%D9%8A%D8%B1-%D8%AA%D8%A7%D9%94%D8%AB%D9%8A%D8%B1%D9%87-](#)

[%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85](#)

¹- باتريك جيه بوكانن "موت الغرب، أثر شيخوخة السكان وموتهم وغزوات المهاجرين على الغرب"، ترجمة محمد محمود التوبة، مكتبة العبيكان، ط1/1426هـ-2005م، ص 32.

²- باتريك جيه بوكانن "موت الغرب، أثر شيخوخة السكان وموتهم وغزوات المهاجرين على الغرب"، المصدر نفسه ص 55-56.

³- علي عزت بيجوفيتش، الإسلام بين الشرق والغرب، المصدر نفسه، ص 265.

⁴- ينظر هذه الإحصائيات العالمية (A global perspective in the epidemiology of suicide) على الرابط:

<https://www.iasp.info/pdf/papers/Bertolote.pdf>

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التخلص من الإنسان تماما، وهو ما صار يعيشه الغرب على كل المستويات؛ الاجتماعية والقيمية والتربوية والاقتصادية والبيئية والعلمية والإعلامية وحتى البيولوجية وغيرها من المجالات.

فهل يدرك الغرب ما الذي خسره بانحطاط المسلمين؟. في سنة 1950 كتب العالم الهندي أبو الحسن الندوي كتاب "ماذا خسر العالم بانحطاط المسلمين؟" في وقت كان معظم العالم الإسلامي يزرع تحت نير الاستعمار الغربي، وكانت الحضارة الغربية قد بلغت ذروتها، لا سيما سياسيا واقتصاديا وصناعيا. في ذلك الوقت حذر - رحمه الله - من ضياع البوصلة وتيه الإنسانية وضياع الأخلاق والقيم. واليوم ندرك، حقا، أن العالم قد خسر فطرته، خسر أخلاقه وقيمه، خسر أسرته، خسر إنسانيته، خسر معناه فصار عالما بلا معنى.

المطلب : تعميم الفوضى وتنميط قيم الحداثة

إن ما رأيناه من تحولات عرفتها الأسرة في الغرب من مرحلة اللاهوت إلى مرحلة التفكك والعبثية واللامعنى، يُراد تنميطها وتصديرها إلى العالم الإسلامي بكل الوسائل، رغبا ورهبا، دون مراعاة للخصوصيات الدينية والثقافية والفكرية، ومن أجل هذا التنميط عُقدت المؤتمرات والاتفاقيات الدولية لتكريس هذه الثقافة ونشرها، ومن ذلك مؤتمر "السكان والتنمية" بالقاهرة سنة 1994م، الذي دعا بشكل صريح إلى إباحة الجنس وتقنين الإجهاد، وتبنت وثائق هذا المؤتمر مصطلح (المتحدين أو المتعايشين) في إشارة واضحة إلى إباحة العلاقات خارج نطاق الزواج، وفي هذا السياق وتحت الضغوط الدولية يأتي اليوم التعديل المرتقب لمدونة الأسرة المغربية استجابة لتوصيات هذا المؤتمر². وبعد هذا المؤتمر بسنة واحدة كان مؤتمر بكين سنة 1995م، في نفس السياق ولنفس الغرض، وقد نصت وثائقه على أنماط مختلفة من الأسر غير تلك المعروفة تقليديا عبر التاريخ الإنساني، بل وأصبحت وثائق الأمم المتحدة تبني هذا المفهوم الجديد للأسرة، وذلك باستخدامها لمصطلح (اقتران) بدلا من الزواج، لتضفي بذلك الشرعية على أنماط من العلاقات الشاذة (اقتران رجل مع رجل) أو (امرأة مع امرأة). ثم تلت هذا المؤتمر مؤتمرات أخرى همها الوحيد هو تنميط القيم الغربية على العالم كله، ووظفوا لذلك الكثير من الجمعيات النسوانية وبعض جمعيات حقوق الإنسان التي صارت تدافع عن هذا الطرح الحداثي تحت شعارات التحديث أو التنوير من قبيل "حقوق الإنسان"، و"حقوق الطفل" و"تحرير المرأة" وغيرها من الشعارات التي يبدو ظاهرها في الرحمة وباطنه من قبله

¹ - من هؤلاء كات راتسوال في كتابه «التفرد»، والكاتبة روزي بريدوتي في كتابها «ما بعد الإنسان»، وراي كيرزويل في كتابه «ما بعد الإنسانية.. التفرد قريب»

² - ينظر توصيات لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الموجهة للمغرب في دورها الأربعين على الرابط:

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

العذاب، وقد صرحت الكاتبة الفرنسية المعروفة بنشاطها في مجال تحرير المرأة (سيمون دي بوفوار) عن الهدف بكل وضوح وهو القضاء على "خرافة الأسرة" فقالت: "ستظل المرأة مُستعبدة حتى يتم القضاء على خرافة الأسرة وخرافة الأمومة والغريزة الأبوية"¹.

وفي ضوء ما تقدم يمكن أن نفهم السر وراء هذا الهجوم المحموم على الأسرة المسلمة، فالغرب يعتبرها حجر عثرة في وجه طموحاته وهيمنته وفرض قيم العولمة الجديدة على العالم الإسلامي، ولذلك تجده يستعمل كل الوسائل، بما في ذلك استغلال المرأة لضرب البنية الثقافية والفكرية التي تتأسس عليها الأسرة المسلمة، وفي هذا يقول الدكتور عبد الوهاب المسيري: "فالعالم الغربي الذي أخفق في عملية المواجهة العسكرية المباشرة مع العالم الثالث، اكتشف أن هذه المواجهة مكلفة وطويلة، ولا طاقة له بها؛ ومن ثم فالتفكيك هو البديل العملي الوحيد. كما أدرك العالم الغربي أن نجاح مجتمعات العالم الثالث في مقاومته يعود إلى تماسكها، الذي يعود بدوره إلى وجود بناء أسري قوي، لا يزال قادرا على توصيل المنظومات القيمية، والخصوصيات القومية إلى أبناء المجتمع؛ ومن ثم يمكنهم الاحتفاظ بذاكرتهم التاريخية، وبوعيهم بثقافتهم وهويتهم وقيمهم (...). وإذا كانت الأسرة هي اللبنة الأساسية في المجتمع؛ فإن الأم هي اللبنة الأساسية في الأسرة؛ ومن هنا تركيز النظام العالمي الجديد على قضايا الأنثى! فالخطاب المتمركز حول الأنثى هو خطاب تفكيكي (...). وهو خطاب يهدف إلى توليد القلق، والضيق والملل، وعدم الطمأنينة في نفس المرأة، عن طريق إعادة تعريفها! بحيث لا يمكن أن تتحقق هويتها إلا خارج إطار الأسرة! وإذا انسحبت المرأة من الأسرة تأكلت الأسرة وتهاوت! وتهاوى معها أهم الحصون ضد التغلغل الاستعماري والهيمنة الغربية!"².

إن أكبر تحدي اليوم أمام المجتمعات الإسلامية، أكثر من أي وقت مضى، هو الحفاظ على تماسك الأسرة ووحدتها، وإصلاح ما اختل منها، في مواجهة الخطر الداهم الذي بات يهددها، لتكون نموذجا ناجحا يحتذى.

¹ في لقاء مع سيمون دي بوفوار في مجلة New York Magazine Saturday Review، نقلا عن كتاب الإسلام بين الشرق والغرب لعلي عزت بيجوفيتش، ترجمة محمد يوسف عدس، مؤسسة العلم الحديث- بيروت، ط 1414/1 هـ-1994 م، ص 258.

² عبد الوهاب المسيري، "ما بين حركة تحرير المرأة، وحركة التمركز حول الأنثى: رؤية معرفية"، مقال منشور بمجلة المنعطف المغربية، عدد مزدوج: 16/15 - 2000/1421، ص 93.

خاتمة:

خلصت في ختام هذا البحث إلى ما يلي:

- أن الحديث عن المعنى هو حديث عن الفلسفة والتصورات والمنطلقات المحددة والموجهة لحركة الإنسان التغييرية، فما من أمة أو حضارة إلا ولها تصوراتها ومنطلقاتها للوجود والوظيفة والمصير، وأن المحدد للتصورات والمنطلقات في التصور الإسلامي هو عقيدة التوحيد، فالتوحيد هو حجر الزاوية في بناء رؤية الإنسان عن نفسه، وعن الكون والوجود، وعن الحياة والموت، وعن ماهية وجوده ووظيفته في هذه البسيطة، مما انعكس على نظرتهم للأسرة ووظيفتها، حيث عدّ الزواج ميثاقاً غليظاً له هيئته وقدسيته يجمع بين زوجين همهما رضا الله تعالى في الدار الآخرة، والمساهمة في عمارة الأرض وتحقيق العمران البشري بما يحقق وظيفة الوجود.
- بينما انعكست النظرة الغربية المبنية على المبادئ الثلاث "مبدأ التوجه إلى الإنسان" و"مبدأ التوسل بالعقل" و"مبدأ التعلق بالدنيا"، على الأسرة التي لم يعد الاهتمام بها ذا أهمية كبيرة، بقدر ما أصبح هم الإنسان إشباع رغباته وشهواته الفردية في هذه الحياة بلا قيود أو ضوابط دينية أو أخلاقية، مما جعل الأسرة الغربية تفقد معناها، بل تعلن نهائيتها، حيث أصبح كل فرد يفكر لذاته ويشعر بنوازع الاستقلال عن غيره، ليدخل المجتمع عصر الدوايبية والإشباع الغريزي برعاية الدولة.
- إن أفضل ما تقدمه الأسرة المسلمة اليوم للغرب، وهي حاملة لرسالة الإسلام إلى العالم، أن تجسد قيم وأخلاق الإسلام الأسرية، وتتشبث بمبادئه الفطرية السليمة، وأن تقف في وجه رياح العولمة التي تريد تنميط القيم الدوايبية عن طريق اتفاقيات دولية وفرضها على العالم كله تحت مسميات براقة تتعلق بحقوق الإنسان، عوض أن تنسلخ من هويتها وخصوصيتها وترتمي في أحضان المجهول.

لائحة المصادر والمراجع:

1. ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت 273 هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
2. ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين الأنصاري (ت: 711 هـ)، لسان العرب، دار صادر-بيروت، ط 1414/3 هـ.
3. أبو داود الطيالسي، سليمان بن الجارود (ت: 204 هـ)، مسند أبي داود الطيالسي، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر- مصر، ط 1419/1 هـ-1999 م.
4. أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت: 275 هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
5. أحمد بن حنبل أبو عبدالله الشيباني (ت: 241 هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة- القاهرة، تحقيق شعيب الأرنؤوط.
6. إسماعيل راجي الفاروقي، التوحيد مضامينه على الفكر والحياة، نقله إلى العربية الدكتور عمر السيد، مدار للأبحاث والنشر، ط 1435/2 هـ-2014 م.
7. الألباني أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح (ت: 1420 هـ)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع-الرياض، ط 1415/1 هـ-1995 م.
8. أنيس إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، (مجمع اللغة العربية بالقاهرة)، دار الدعوة.
9. إيفا إيلوز، "نهاية الحب .. سوسيولوجيا العلاقات السلبية"، ترجمة جلال العاطي ربي، صفحة سبعة للنشر والتوزيع، ط 2022/1 م.
10. باتريك جيه بوكانن "موت الغرب، أثر شيخوخة السكان وموتهم وغزوات المهاجرين على الغرب"، ترجمة محمد محمود التوبة، مكتبة العبيكان، ط 1426/1 هـ-2005 م.
11. البخاري، محمد بن إسماعيل أبي عبدالله (ت: 256 هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط 1422 هـ.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

12. الترمذي أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك (ت: 279هـ)، سنن الترمذي، تحقيق إبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط 2/1395هـ - 1975م.
13. توصيات لجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الموجهة للمغرب في دورها الأربعين على الرابط: <https://is.gd/55p1Hr>
14. خالد مزاح، الطفل: المظلمة العالمية الكبرى، الناشر E-Kutub Ltd, 2019.
15. خديجة كرار الشيخ الطيب بدر، "الأسرة في الغرب: أسباب تغيير مفاهيمها ووظيفتها دراسة نقدية تحليلية"، دار الفكر، ط 1/1430هـ-2009م
16. الراغب الأصفهاني، الذريعة إلى مكارم الشريعة لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: 502هـ)، تحقيق د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام- القاهرة، ط 1/1428هـ-2007م.
17. الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بالمرتضى (ت: 1205هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية، مادة: أسر.
18. زقزوق، محمود حمدي، الموسوعة الإسلامية العامة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف- جمهورية مصر العربية- طبعة: 1424هـ-2003م
19. زكي، أحمد بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، طبعة: 1982م.
20. زيجمونت باومن، الحداثة السائلة، ترجمة: حجاج أبو جبر، تقديم: هبة رءوف عزت، الشبكة العربية للأبحاث والنشر، بيروت؛ منتدى الفقه الاستراتيجي، ط 1، 2016م.
21. الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي (ت: 790هـ)، الموافقات، تحقيق أبي عبدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، ط 1/1417هـ-1997م.
22. الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، دار سحنون للنشر والتوزيع، تونس.
23. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي الحجري (ت ٣٢١هـ)، شرح مشكل الآثار، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط 1/1415 هـ
24. طه عبد الرحمن، روح الحداثة المدخل إلى تأسيس الحداثة الإسلامية، المركز الثقافي العربي- الدار البيضاء المغرب، ط 1/2006م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

25. عبد الوهاب المسيري، "ما بين حركة تحرير المرأة، وحركة التمرکز حول الأنثى: رؤية معرفية"، مقال منشور بمجلة المنعطف المغربية، عدد مزدوج: 16/15 - 2000/1421
26. علي عزت بيجوفيتش، الإسلام بين الشرق والغرب، ترجمة محمد يوسف عدس، مؤسسة العلم الحديث- بيروت، ط 1/1414هـ-1994م.
27. فريد الأنصاري، الفطرية، بعثة التجديد المقبلة من الحركة الإسلامية إلى دعوة الإسلام، دار السلام للطباعة والتوزيع والنشر والترجمة، ط 2/1434هـ-2013م، ص 171.
28. القرافي، شهاب الدين، الفروق، وبهامشه القواعد السننية في الأسرار الفقهية لابن الشاط، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، بيروت: المكتبة العصرية، 2003م.
29. محمد عبد الفتاح الخطيب، قيم الإسلام الحضارية نحو إنسانية جديدة، سلسلة كتاب الأمة، العدد 139، ط 1/1431هـ.
30. مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت: 261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم = صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان: كتاب القدر
31. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخرساني (ت: 303هـ)، السنن الصغرى للنسائي = المجتبى من السنن، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب، ط 2/1406هـ-1986م.
32. موقع : <https://www.iasp.info/pdf/papers/Bertolote.pdf>
33. موقع الجزيرة: https://www.aljazeera.net/amp/misc/2018/8/9/43-%D9%85%D9%86-%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84-%D8%A3%D9%88%D8%B1%D9%88%D8%A8%D8%A7-%D9%88%D9%84%D8%AF%D9%88%D8%A7-%D8%AE%D8%A7%D8%B1%D8%AC-%D8%A5%D8%B7%D8%A7%D8%B1#amp_ct=1707084634773&_tf=Source%C2%A0%3A%20%251%24s&aoh=17070844938238&referrer=https%3A%2F%2Fwww.google.com

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

34. موقع سكاي نيوز عربية: <https://www.skynewsarabia.com/world/1590541>

[%D8%A7%D9%86%D8%AE%D9%81%D8%A7%D8%B6-](#)

[%D9%85%D8%B9%D8%AF%D9%84-](#)

[%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%AF-](#)

[%D8%AA%D8%AD%D8%B0%D9%8A%D8%B1-](#)

[%D8%AA%D8%A7%D9%94%D8%AB%D9%8A%D8%B1%D9%87-](#)

[%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85](#)

35. موقع هوياسة بريس على الرابط:

[\[%D9%8A%D8%B3%D9%8A%D8%B1-\]\(#\)](https://howiyapress.com/%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85-</p></div><div data-bbox=)

[%D9%82%D9%8F%D8%AF%D9%85%D8%A7-%D9%86%D8%AD%D9%88-](#)

[%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9%D8%A7%D8%AA-](#)

[%D9%84%D9%82%D9%8A%D8%B7%D8%A9/#:~:text=\(1\)%20%D9%80%D9%80%](#)

[20%D8%A3%D8%B1%D9%82%D8%A7%D9%85%20%D8%B5%D8%A7%D8%AF%](#)

[D9%85%D8%A9%D8%8C,%25%20%D9%81%D9%8A%20%D8%A5%D9%8A%D8%](#)

[\(B3%D9%84%D9%86%D8%AF%D8%A7%20%D8%B3%D9%86%D8%A9%202018](#)

وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة من منظور القرآن الكريم

الدكتورة يسرى أحمد توفيق البيرودي

كلية الشريعة - الجامعة الأردنية

المملكة الأردنية

y.yabroudi@ju.edu.jo

ملخص البحث:

يعد القرآن الكريم المصدر الأول للتشريعات الإسلامية الذي اهتم بمختلف جوانب الحياة الإنسانية، بما فيها الأسرة المسلمة فقد أولى القرآن الكريم عنايته الخاصة بالأسر المسلمة، وذلك من خلال وسائل وأساليب تقوم على الأسس العقدية والأطر المرجعية لتعزيز أمن الأسرة الاجتماعي والقانوني وحمايتها في هذا العالم المعاصر، حيث قامت هذه الوسائل والأساليب على قواعد راسخة تعنى أولاً بحقوق الأسرة انطلاقاً من حقوق الزوجين، وصولاً إلى حقوق الآباء والأبناء، لكي تقوم الأسرة المسلمة في هذا العالم المتغير المتبدل على دعائم أمنية قوية البنين.

ومن هنا جاءت هذه الورقة البحثية بعنوان (وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة من منظور القرآن الكريم) في محاولة تهدف إلى الكشف عن أهم الوسائل والأساليب القرآنية الكريمة في حفظ الأسرة وتعزيز أمنها في العالم المعاصر في زمن تبدلت فيه القيم الاجتماعية والثقافية، واختلقت فيه النظرة إلى الأسرة.

إن الناظر في ما طرحه الباحثون والدارسون في سياق أمن الأسرة في الوقت الراهن وما توصلوا إليه من نتائج سواء من زوايا قانونية أو تشريعات حقوقية أو نظرات اجتماعية أو ثقافية نابعة من دراسات سيكولوجية أو إديولوجية أو إكتوارية إحصائية أو دراسات اجتماعية مسحية، أو غيرها من الدراسات الإنسانية ذات القيم المتنوعة، نجد أن القرآن الكريم في آياته الكريمة قد توقف عند كل ما توصلت إليه معظم الدراسات السابقة، لا سيما فيما يتعلق بوسائل وأساليب أمن الأسرة وحمايتها.

ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة في مبحثها الأول مُعرفة بالأسرة من منظور القرآن الكريم، ثم جاء المبحث الثاني راصداً أهم وسائل وأساليب أمن الأسرة من منظور القرآن الكريم، وذلك وفق منهجية علمية دقيقة اتبعتها الباحثة في هذه الورقة البحثية.

الكلمات المفتاحية: القرآن الكريم، الأسرة، الأمن، الحماية، الحقوق، الواجبات، العنف، التفكك

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Means and methods of enhancing family security from the perspective of the Holy Qur'an

Dr. Yasra Ahmed Tawfiq Al-Yabroudi

University of Jordan

abstract:

The Holy Qur'an is the first source of Islamic legislation that pays attention to various aspects of human life, including the Muslim family. The Holy Qur'an has paid special attention to Muslim families, through means and methods based on doctrinal foundations and frames of reference to enhance the social and legal security of the family and protect it in this contemporary world, where These means and methods are based on well-established principles that concern first and foremost the rights of the family, starting with the rights of spouses, all the way to the rights of parents and children, so that the Muslim family in this changing world can be built on strong security foundations.

Hence this research paper entitled (Means and methods of enhancing family security from the perspective of the Holy Qur'an) is an attempt aimed at revealing the most important means and methods of the Holy Qur'an in preserving the family and enhancing its security in the contemporary world in a time in which social and cultural values have changed, and in which the view on the family has differed.

The one who looks at what researchers and scholars have proposed in the context of family security at the present time and the results they have reached, whether from legal angles, human rights legislation, or social or cultural views stemming from sociological, ideological, actuarial, statistical studies, survey social studies, or other humanitarian studies. With diverse values, we find that the Holy Qur'an in its noble verses has stopped at everything that most previous studies have reached, especially with regard to the means and methods of family security and protection

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

From this standpoint, this study, in its first section, introduced knowledge about the family from the perspective of the Holy Qur'an, then the second section came to monitor the most important means and methods of family security from the perspective of the Holy Qur'an, according to a precise scientific methodology that the researcher followed in this research paper

Keywords: The Holy Qur'an, family, security, protection, rights, duties, violence, disintegration

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلوات وأتم التسليم على نبينا الأمين. أما بعد؛

تشكل الأسرة في المجتمع النواة الأولى لتكوينه وتشكيله، فإذا صلحت هذه الأسرة صلح المجتمع وأخذت الحياة الإنسانية في نهوض وتطور وازدهار، فالتقدم الحضاري في الدول المجتمعات لا شك أنه منوط بالأسرة، لذا اهتم الإسلام بالإسرة وجعل لها أنظمة وقوانين، ووضع لها وسائل وأساليب تحميها وتأمينها.

والمتمأمل في آيات القرآن الكريم يدرك مدى العناية بالأسرة، بدءاً من اللبنة الأولى في تكوين الأسرة وهي الزواج، وإنجاب الأطفال، ثم تنشئتهم على الصلاح؛ ليكونوا حملة لواء التقدم والتطور في مجتمعاتهم ودولهم، فالقرآن لكريم دعا الإنسانية إلى تكوين الأسر والعيش في ظلها فهو القائل سبحانه وتعالى ﴿ مِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم: 21).

فالأساس الأولى لتكوين الأسرة الزواج إلا أن الله سبحانه وتعالى في الآية السابقة قرن هذا الزواج بقانون إنساني وهو شيوع المودة والرحمة بين الأزواج، لأن هذا الشرط يرتبط بالأساس الأولي لنظام حماية الأسرة من التفكك والضياع والتشرد مما ينعكس على المجتمع فيتراجع ويتخلف عن ركب التطور الحضاري، فهذه الآية الكريمة تبين حرص القرآن الكريم على أمن الأسرة وحمايتها.

لقد وضع القرآن الكريم القواعد المنظمة، والقانون الشرعية النازمة للحياة الأسرية بما يكفل لها الأمن والحماية، فسنَّ النظم الوقائية لتجنب الانفلات الأمني الأسري، وانتشار العنف الأسري، فوضع العقوبات الشرعية الرادعة، وأسس لنظام حماية أسري يكفل العدل والمساواة، والحرية لجميع أفراد الأسرة.

ولا يخفى على أحد أن الاهتمام العالمي بالأسرة بات يزداد في الآونة الأخيرة، لا سيما مع شيوع ظواهر سلبية في المجتمعات الإنسانية مثل ازدياد حالات العنف الأسري، والتفكك العائلي، مما أدى تدهور بعض المجتمعات الإنسانية وتراجعها وشيوع الجريمة فيها من سرقة وقتل ومخدرات وغيرها من الجرائم المرتكبة، ولهذا يرجع سبب اختياري لهذا الموضوع (وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة من منظور القرآن الكريم) لما للقرآن الكريم من أهمية كبرى في تعزيز أمن الأسر وحمايتها وفق وسائل وأساليب جاء القرآن الكريم على تحديدها والتشدد عليها لحفظ الأسرة وتعزيز أمنها في العالم المعاصر في زمن تبدلت فيه القيم الاجتماعية والثقافية، واختلفت فيه النظرة إلى الأسرة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

إشكالية الدراسة : تكمن مشكلة الدراسة فيما يأتي:

- 1- ما المقصود بالأسرة في القرآن الكريم ؟
- 2- ما أهمية الأسرة في القرآن الكريم؟
- 3- ما أهم الوسائل والأساليب الأمنية لحماية الأسرة من منظور القرآن الكريم ؟
- 4- ما النتائج المؤدية لفقدان الأسرة للأمن والحماية منظور القرآن الكريم؟

أهداف الدراسة: تهدف الدراسة إلى ما يلي:

- 1- توضيح المقصود بالأسرة في القرآن الكريم.
- 2- بيان أهمية الأسرة في القرآن الكريم.
- 3- الكشف عن أهم الوسائل والأساليب الأمنية لحماية الأسرة من منظور القرآن الكريم.
- 4- ما النتائج المؤدية لفقدان الأسرة للأمن والحماية من منظور القرآن الكريم.

أهمية الدراسة: تنبع أهمية الدراسة من خلال:

- 1- بيان معنى الأسرة من منظور القرآن الكريم.
 - 2- حرص القرآن الكريم على بيان أهمية الأسرة.
 - 3- توضيح أبرز الوسائل والأساليب الأمنية لحماية الأسرة من منظور القرآن الكريم
 - 4- الكشف عن النتائج المؤدية لفقدان الأسرة للأمن والحماية من منظور القرآن الكريم.
- الدراسات السابقة: إن الدراسات التي تناولت موضوع الأسرة في القرآن الكريم كثيرة ومتفرعة، من أبرزها:

- دراسة وهبة الزحيلي (2000) بعنوان " الأسرة المسلمة في العالم المعاصر"⁽¹⁾ وهي إحدى الدراسات التي اهتمت ببيان دور الأسرة المسلمة في الوقت الراهن انطلاقاً من منظور شرعي.
- دراسة حنان العاني(2001) بعنوان " تربية الطفل في الإسلام"⁽²⁾. وهي من الدراسات القيمة التي توفقت عند نشأت الأسرة المسلمة من خلال التنشئة الصالحة للأطفال.
- دراسة سعاد إبراهيم (1401هـ) بعنوان " علاقة الآباء بالأبناء في الشرعية الإسلامية، دراسة فقهية"⁽³⁾. وهي إحدى الدراسات المهمة في حماية الأسرة، وبيان أن العلاقة الإسلامية التي نظمها القرآن الكريم هي أساس الثمرة الطيبة للأسرة في المجتمع.

(1) الزحيلي، وهبة (2000). الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ط1، دار الفكر، دمشق، ص19.

(2) العاني، حنان(2001). تربية الطفل في الإسلام، ط1، دار الصفاء، عمان، ص22-170.

(3) إبراهيم، سعاد (1401هـ). علاقة الآباء بالأبناء في الشرعية الإسلامية، دراسة فقهية، ط3، دار التعاون، القاهرة، ص45-256.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أسباب الاختيار: تشكل هذه الدراسة (وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة من منظور القرآن الكريم) جهداً متصلاً لما قدم من دراسات سابقة، ومحاولة لإنارة الطريق أمام الباحثين في موضوع وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة في العالم المعاصر، لا سيما في ضوء تفاقم التشتت الأسري والضعف الذي يعتري كثيراً من الأسر المسلمة في ضوء التطور الرقمي المعاصر.

منهج الدراسة: اتبعت الباحثة في هذه الدراسة منهجية علمية دقيقة، حيث قامت في المبحث الأول بتعريف الأسرة من وبيان أهميتها من منظور القرآن الكريم، وجاء المبحث الثاني مسلطاً الضوء على أهم الوسائل والأساليب التي جاء القرآن الكريم على ذكرها لتوفير الأمن والحماية للأسرة، ثم كشف المبحث الثالث عن أبرز النتائج التي تؤدي إلى فقدان الأسرة للأمن والحماية من منظور القرآن الكريم.

خطة الدراسة: سارت هذه الدراسة وفق الخطة الآتية:

- المبحث الأول: الأسرة مفهومها وأركانها وأهميتها من منظور القرآن الكريم.
- المطلب الأول: مفهوم الأسرة وأركانها.
- المطلب الثاني: أهمية الأسرة ودورها.
- المبحث الثاني: الوسائل والأساليب الأمنية لحماية الأسرة من منظور القرآن الكريم.
- المطلب الأول: الدعوة القرآنية إلى حُسن الاختيار في الزواج.
- المطلب الثاني: الدعوة القرآنية إلى معرفة الحقوق والواجبات الأسرية.
- المبحث الثالث: نتائج فقدان الأسرة للأمن والحماية من منظور القرآن الكريم.
- المطلب الأول: شيوع العنف في الأسرة والمجتمع.
- المطلب الثاني: انتشار تفكك الأسرة والمجتمع.
- الخاتمة: النتائج والتوصيات.
- المصادر والمراجع.

المبحث الأول: الأسرة مفهومها وأركانها وأهميتها من منظور القرآن الكريم

للأسرة مفهومها وأهميتها الخاصة في الشريعة الإسلامية، فقد اهتم العلماء والفقهاء بتعريفها وبيان أهميتها ودورها في الحياة الإنسانية، ومن ذلك:

المطلب الأول: مفهوم الأسرة وأركانها

الأسرة لغة مأخوذة من الأسر والأسرة: هي الدرع الحصينة - والجمع أسر، والأسرة أيضا هي القيد والرباط⁽¹⁾. وهي كذلك بمعنى القوة والشدة⁽²⁾. والأسرة كما ذكر الثعالبي في فقه اللغة "الوحدة الاجتماعية الدنيا في الترتيب العددي، إذ يأتي الشعب أولا، ثم الفصيلة، ثم الذرية، ثم العترة، ثم الأسرة"⁽³⁾. والأسرة في مفهومها العام أهل الرجل وعشيرته، ولعل اشتقاق مصطلح الأسرة من لفظة الأسر والقيد يوحي بالعبء الملقى على الإنسان أي المسؤولية المناطة به تجاه هذا الكيان البشري، فالأسرة تحمل في معناها العربي المسؤولية، بينما يرى بعض الباحثين أن من معانيها في اللغة الإنجليزية المعاشة، فالأسرة في الإنجليزية تعني مجموعة الناس الذين يعيشون تحت سقف واحد⁽⁴⁾.

أما الأسرة اصطلاحا فهي "الجماعة التي ارتبط ركنها بالزواج الشرعي، والتزمت بالحقوق والواجبات بين طرفيها وما اتصل ما من أقارب"⁽⁵⁾. وهي تعني كذلك جماعة صغيرة ذات أدوار ومراكز اجتماعية، مثل زوج، زوجة، أب، أم، ابن، ابنة يربطها رباط الدم، الزواج، وتشارك في سكن واحد وتتعاون اقتصاديا⁽⁶⁾. وجاء في قاموس علم الاجتماع أن الأسرة هي "جماعة من الأشخاص يرتبطون بروابط الزواج والدم أو التبني، ويعيشون معيشة واحدة ويتفاعلون كل مع الآخر في حدود أدوار الزوج والزوجة، الأم، الأب، الأخ والأخت، ويشكلون ثقافة مشتركة"⁽⁷⁾.

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم (1993). لسان العرب، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج4، ص19.

(2) الزبيدي، محمد بن محمد عبد الرزاق الملقب مرتضى (د.ت) تاج العروس في جواهر القاموس، ط1، دار الهداية، الرياض، ج2، ص12-13.

(3) الثعالبي، عبد الملك بن محمد أبي منصور (2000). فقه اللغة وأسرار العربية، ط2، تحقيق: ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، بيروت، ص252.

(4) حماد، وسيلة (د.ت). بناء الأسرة المسلمة، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص18.

(5) رضا، أكرم (1425هـ). قواعد تكوين البيت المسلم، ط1، دار التوزيع والنشر، القاهرة، ص50.

(6) الوحيثي، أحمد يبري (1997). الأسرة والزواج، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ص44.

(7) غيث، محمد عاطف (1995). قاموس علم الاجتماع، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية، ص3.

وتعرف الأسرة في الاصطلاح الشرعي بأنها: "الجماعة المعتمدة نواة المجتمع، والتي تنشأ برابطة زوجية بين رجل وامرأة ثم يتفرع عنها الأولاد، وتظل ذات صلة وثيقة بأصول الزوجين من أجداد وجدات، وبالقرابة القريبة من الأحفاد والأنساب"⁽¹⁾. فهذا التعريف الشرعي يجمع بين المعنى اللغوي والمفهوم الاصطلاحي للأسرة، كما يدل على وجود نظام أسري محدد مترابط متعلق بالأحكام والقواعد التي تنظم شؤونها بدءاً وأثناء وانتهاء⁽²⁾.

وختاماً إن الأسرة في مفهومها ذات تنوع اصطلاحي إذا يرتبط تشكيل تعريف الأسرة في الدراسات الإنسانية بحسب زاوية رؤية الباحثين وثقافته، إلا أننا نستطيع القول أن الأسرة كيان إنساني، ووحدة اجتماعية صغيرة، ذات صفات متفاوتة من حيث التماسك والترابط والامتداد، يجمعها نظام أسري له قواعده وأحكامه الخاصة بكل أسرة، والأسرة من منظور إسلامي درع اجتماعي حصين يقوم على أركان ثابتة، بحيث لا يمكن أن تتشكل أية أسرة دون هذه الأركان، فالزوج والزوجة هما اللبنة الأولى لتكوين الأسرة، ثم يأتي الأبناء ليكملوا الحلقة الأسرية.

المطلب الثاني: أهمية الأسرة ودورها

تبلغ أهمية الأسرة ومكانتها في حياة الأمم والشعوب والمجتمعات مبلغاً كبيراً، وذلك لما لها من أدوار مختلفة تبنى عليها تطور المجتمعات الإنسانية ورفقها وازدهارها، ولقد اهتمت الشرعية الإسلامية السمحة بالأسرة وكشفت عن أهميتها ودورها، ومن ذلك:

- الأسرة أساس نشأة البشر وبداية انطلاقهم وعيشتهم الهانئ والكريم بتقوى في الحياة الدنيا، قال تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ... ﴾ (النساء:1). فأهمية الأسرة من المنظور القرآني الكريم تكمن في بناء النفس البشرية وتحسينها من خلال الزواج الذي يشبع الرغبات ويلبي الحاجات ويدفع بالنفس البشرية إلى الكمون والاستقرار، وهذا مصداق قوله صلى الله عليه وسلم "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء"⁽³⁾.

(1) الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ص19.

(2) المصدر نفسه، ص19.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل (د.ت). صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار طوق النجاة، بيروت، ج7، ص3، حديث رقم (5066). مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (د.ت). صحيح مسلم، كتاب النكاح،

- تكمن أهمية الأسرة من خلال استمرارية النوع البشري الذي هو عماد التطور الحضاري والتقدم الاجتماعي فالإنسان عندما يبني الأسرة ذات التجمع الصغير ينشئ حياة اجتماعية جديدة تعزز قيم إنسانية واجتماعية عدة، وهذا لا يتم إلا من خلال الزواج الذي حث عليه الإسلام في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فقال تعالى ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ (النور: 32) فالزواج هو العقد الأول والميثاق الغليظ في بناء الأسرة لقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (النساء: 21). فتكوين الأسرة مقرون بالميثاق والعهد الغليظ وأهمية الحفاظ على هذا الميثاق يشمل أهمية الحفاظ على الأسرة برمتها، ولعل وصف الميثاق بالغليظ لشدة أهمية الزواج وبناء الأسرة والمحافظة عليها.

- تلعب الأسرة دوراً محورياً في تكوين الفرد وتنشئته على القيم النبيلة والأخلاق الحميدة التي تنعكس على المجتمعات" ففي مظلة الأسرة تنمو روح المسؤولية للعمل على إثبات الذات أو الشخصية الخاصة وتعمير الكون، وتعلم معاني الأشياء والتضحية والصبر والاحتمال والجود والسخاء والأمانة وغرس جذور الأخلاق والفضيلة، وتحقيق معنى العيش في مجتمع يفيد المجتمع الأكبر في الوطن والإنسانية، وإيجاد حقل التربية الميدانية لتجسيد معنى التكافل الاجتماعي المادي والمعنوي الذي هو ضرورة حيوية ماسة لكل مجتمع، حيث يجعل الجميع بمثابة الجسد الواحد في العيش المشترك والتراحم والتعاطف المتبادل وإشاعة روح المحبة وبذل المعروف وإسداء المعونة، والتعاون على تقدم الحياة الاجتماعية والتحصين ضد التيارات والسلبيات، والوقاية من كل أوجه التخلف والتعثر والقضاء على الثالث المخيف الخطير وهو (الجهل، والفقر، والمرض)⁽¹⁾.

إذن للأسرة أهمية كبرى وأدوار مختلفة، انطلاقاً من الزواج وإنجاب الأطفال، وتربيتهم، وتنشئتهم الصالحة، وتكوين العلاقات الاجتماعية المحدودة والواسعة، وبناء الحضارات، وتطوير المجتمعات، فالأسرة هي: "أحد العوامل الأساسية في بناء الكيان التربوي، وإيجاد عملية التطبيع الاجتماعي، كما أن الأسرة قد ساهمت بطرق مباشرة في بناء الحضارة الإنسانية وإقامة العلاقات التعاونية بين الناس، ولها يرجع الفضل في تعلم الإنسان لأصول الاجتماع، وقواعد الآداب والأخلاق، كما كانت السبب في حفظ كثير من الحرف والصناعات التي توارثها الأبناء عن آبائهم. وإن للأسرة من الأهمية في تنمية الطفل وبناء شخصيته ما لا يمكن أن يصفه الواصف، فإليها يعود الفضل في تشكيل شخصية الطفل وإكسابه العادات التي تبقى ملازمة له

باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه ووجد مؤنة، واشتغال من عجز عن المؤمن بالصوم، ط1، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ج2، ص1019، حديث رقم (1400).

(1) القضاء وسلوم، محمد، صفية (2006)، العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، مج (33)، ع(1)، ص141. الزحيلي، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ص19.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

طوال حياته، فهي الأوضح قصداً، والأدق تنظيماً، والأكثر إحكاماً من سائر العوامل التربوية⁽¹⁾. ولما كان القرآن الكريم هو المصدر الأول في التشريع الإسلامي فقد أولى الأسرة عناية خاصة في حفظ أمنها واستقرارها بوسائل وأساليب حماية أمنية شرعية، ومن ذلك:

(1) شكري، عليا(2016). الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ص253. القضاء وسلوم، العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة، ص141.

المبحث الثاني: الوسائل والأساليب الأمنية لحماية الأسرة من منظور القرآن الكريم

رسخ القرآن الكريم في آياته الحكمة مجموعة مبادئ ووسائل وأساليب توفر الحماية والأمن للأسرة المسلمة، ولعل من أهمها:

المطلب الأول: الدعوة القرآنية إلى حُسن الاختيار في الزواج

يشكل الزوج والزوجة البناء الأولي للأسرة، فإذا صلح الزوجان صلحت أركان هذه الأسرة، وحفظت أمنها وأستقرارها، وقد دعا القرآن الكريم في آياته المحكمة كلا الزوجين إلى حُسن الاختيار، فقال سبحانه وتعالى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾ (البقرة: 221).

فالآية الكريمة تؤكد ضرورة حُسن الاختيار من خلال خطاب نهي للمسلمين عن الزواج من امرأة كافرة، وذلك لما له عواقب وخيمة على الأسرة، فإذا فقد الدين في الزواج هدمت الأسرة وتشتت، قال أهل التفسير "لا تتزوجوا -أيها المسلمون- المشركات العابدات الأوثان، حتى يدخلن في الإسلام، واعلموا أن امرأة مملوكة لا مال لها ولا حسب مؤمنة بالله، خير من امرأة مشركة، وإن أعجبتكم المشركة الحرة. ولا تُزَوِّجُوا نساءكم المؤمنات -إماء أو حرائر- للمشركين حتى يؤمنوا بالله ورسوله. واعلموا أن عبداً مؤمناً مع فقره، خير من مشرك، وإن أعجبكم المشرك. أولئك المتصفون بالشرك رجالاً ونساءً يدعون كلٌّ مَنْ يعاشرهم إلى ما يؤدي به إلى النار، والله سبحانه يدعو عباده إلى دينه الحق المؤدي بهم إلى الجنة ومغفرة ذنوبهم بإذنه، ويبين آياته وأحكامه للناس؛ لكي يتذكروا، فيعتبروا"⁽¹⁾.

إذن البداية السليمة لأمان الأسرة هو حُسن الاختيار، ولعل الاختيار القائم على أساس الدين أحد الأسباب المؤدية إلى الحفاظ على الأسرة، وتجنُّبها ويالات التفكك والعنف، وهذا مصداق قوله صلى الله عليه وسلم " تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك"⁽²⁾. فالمرأة المتدينة تخاف الله وتتقيه فتربية أبانها على الوجه الحسن، وترعاها الرعاية المثلى، ليكون أفراداً صالحين في مجتمعهم.

(1) مجموعة مؤلفين (2009). التفسير الميسر، ط2، مجمع الملك فهد للطباعة، الرياض، ج1، ص35..

(2) مسلم، صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح ذات الدين، ج2، ص1086، حديث رقم (1466).

المطلب الثاني: الدعوة القرآنية إلى معرفة الحقوق والواجبات الأسرية

ذكر القرآن الكريم جملة من الحقوق والواجبات التي تكفل للأسرة المسلمة أمنها وحمايتها، ومن أبرزها:

- حق الرعاية والتنشئة الصالحة للأبناء

يرتبط حق الرعاية والتنشئة الصالحة بقيام الزوجين بوظائفهما الأسرية على الوجه الأكمل بدءاً من الوظيفة البيولوجية وهي الوظيفة المختصة بالرعاية الأسرية والعناية بالأبناء منذ ولادتهم، حيث تنطلق هذه الرعاية من النسب لقول الله سبحانه وتعالى ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (الأحزاب: 5). فنسب الأبناء إلى الأباء وجه من وجوه العدل بين الأبناء، كما أن فيه حرص رباني على حفظ الأبناء من الضياع والتشرد، وحفظ باقي حقوقهم في التسمية والرعاية والرضاع الذي هو من أهم حقوق الأبناء لأنه يكفل لهم رعاية صحيحة وتنشئة صالح، قال سبحانه وتعالى ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنْمِيَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (البقرة: 233)، فعندما ينعم الطفل بنعمة الرضاع فذلك يؤدي إلى إشباع رغبة الجوع لديه، وفي المقابل يزيد الرضاع من عاطفة الأمومة، فتقوى معها الروابط الأسرية وتتوثق من خلال عرى العلاقة العائلية، فمن خلال الرضاع يكسب الطرفان الرضا النفسي، ويزيد ذلك من احتمال تقارب واستمرار التفاعل العاطفي بين الأم والطفل، وهي العناصر الضرورية في تأسيس الأسرة⁽¹⁾.

أما الأب فهو الرجل المكلف برعاية أسرته وتوفير ما يلزمهم من أسباب الحياة الكريمة، وحماية أسرته والحفاظ عليها فهذا من أوجه قوامه الرجل لقوله سبحانه تعالى ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ (النساء: 34) قال السعدي: "أي: قوامون عليهن بإلزامهن بحقوق الله تعالى، من المحافظة على فرائضه وكفهن عن المفاسد، والرجال عليهم أن يلزموهن بذلك، وقوامون عليهن أيضا بالإنفاق عليهن، والكسوة والمسكن"⁽²⁾. فالوظيفة البيولوجية ليست فقط معنوية أو نفسية إنما هي أيضا مادية ترتبط بالرعاية الاقتصادية، فقد أوجب الإسلام على الأباء الإنفاق على الأبناء وإطعامهم وكسوتهم حتى يشتدوا ويكبروا وبلغوا، فإذا فقد الأولاد الرعاية المادية من الأباء لا شك أنهم سينحرفون إلى الطريق الخاطئ، ويتجهون إلى الحصول على

(1) بركات، محمد خليفة (1977). علم النفس التربوي في الأسرة، ط1، دار القلم، الكويت، ص17.

(2) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (2000) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط1، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص177.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

موارد مالية ربما تكون غير مشروعة مما يؤدي إلى تشتت الأسرة وتفرقتها وتفككها فينعكس ذلك سلباً على طبيعة التنشئة.

- واجب الآباء تربية الأبناء وتعليمهم القيم الإسلامية السمحة

يمثل حرص الآباء على تعليم الأبناء كل ما يحتاجون إليه من الأمور المهمة في حياتهم جانباً مهماً من جوانب المحافظة على أمن الأسرة وحمايتها، لا سيما إذا ما قامت هذه التربية على التعاليم الإسلامية السمحة، "فالأسرة هي التي ترسخ قواعد الدين وتفصل أحكامه، وفيها يتعلم الأطفال الصغار قواعد الدين وشعائره وأحكامه ومناهجه. وهي المدرسة الأولى للأطفال، تنقل إليهم تعاليم دينهم، وتهذبهم وتزودهم بالأخلاق التي تعتبرها حميدة ومفيدة، فتصنع النظم الأخلاقية لأفرادها، وعن طريق الأسرة يعرف الأفراد الفرق بين الفضيلة والرذيلة والخير والشر والحسن والسيء"⁽¹⁾.

والمتمأمل في آيات القرآن الكريم يدرك أهمية تربية الأبناء وتعليمهم على نهج أسلامي يكفل استقرار الأسرة، ولعل من أبرز أوجه التربية والتعليم الواردة في الآيات القرآنية الكريمة ما يلي:

أولاً: تعليم الأبناء التوحيد الذي هو أساس قوة الأسرة وتماسكها لقوله سبحانه وتعالى على لسان لقمان وهو يعظ ابنه ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ (لقمان:13).

ثانياً: تعليم الأبناء الصلاة والحفاظ عليها لقوله سبحانه وتعالى في خاطبه لنبيه صلى الله عليه وسلم ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ (طه: 132) فالصلاة هي أساس التربية الصالحة، فمن حسنت صلاته حسنت أخلاقه وتربيته، لذلك أمره الله سبحانه في الآية الكريمة بأن يأمر أهله بالصلاة، والمراد بهم أهل بيته⁽²⁾. وذلك لأن صلاح المجتمع ينطلق من صلاح الأسرة. ولا يكون صلاح الأسرة إلا بصلاح الدين التي عمادها الصلاة، فقد ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما حديثاً صححه الحاكم في المستدرک، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: مُرُوا أَبْنَاءَكُمْ بِالصَّلَاةِ لَسَبْعِ سَنِينَ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ سَنِينَ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ"⁽³⁾.

(1) ناصر، إبراهيم (1985). الأنثروبولوجيا الثقافية، (علم الإنسان الثقافي)، ط1، الجامعة الأردنية، عمان، ص145. القضاء وسلوم، العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة، ص143.

(2) الألوسي، شهاب الدين محمود (1415هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ج8، ص592.

(3) ابن حنبل، أحمد (1995) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أول مسند عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، ط1، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ج6، ص295، حديث رقم (6756). الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله (1990) المستدرک على الصحيحين، كتاب الطهارة، تحقيق: مصطفى عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، ج1، ص311، حديث رقم (708).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ثالثاً: تربية الأبناء على القيم الإسلامية النبيلة وتطبيقها أمامهم حتى يكونوا قدوة لأولادهم، فالله سبحانه وتعالى أوصى بالأبناء لقوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ...﴾ (النساء: 11). فهذه الوصية وإن كانت في الجوانب المالية كحقوق الميراث إلا أنها أمر رباني تقاس على أشكال مختلفة من المساواة بين الأبناء؛ فهي تعزز قيم التسامح والعدل، وتنشر ثقافة الرحمة والرفقة بين الأسرة الواحدة، قال صلى الله عليه وسلم "اتقوا الله واعدلوا بين أبناءكم"⁽¹⁾. وقال أيضاً "سوا بين أولادكم في العطية..."⁽²⁾. فليست المساواة مادية فحسب، بل معنوية أيضاً، فحُسن المساواة في التعامل مع الأبناء على حد سواء يكفل وجود أسرة متحدة البنيان، وسوية الطريق، ولعل في إشاعة العدل بين الأبناء واستشعارهم له من المؤكد أنه يعود على الأسرة بالترابط والتماسك الأمثل فيحفظ للأسرة أمنها واستقرارها، كما أن المساواة بين الأبناء تعزز في نفوس الأبناء قيم احترام الأباء وبرهم فيلتزمون بقوله تعالى ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (الإسراء: 23).

إذن نجد أن معرفة كل طرف في الأسرة حقوقه وواجباته التي قال بها القرآن الكريم يؤدي ذلك إلى قيام أسرة متماسكة مترابطة تعود بالنعف والخير على ذاتها ومجتمعها.

(1) البخاري، صحيح البخاري، كتاب الهبة وفضلها، باب الإستشهاد في الهبة، ج2، ص914، حديث رقم (2447).

(2) البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (2003) السنن الكبرى، كتاب الهبات، باب السنة في التسوية بين الأولاد في العطية، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ج6، ص294، حديث رقم (12000).

المبحث الثالث: نتائج فقدان الأسرة للأمن والحماية من منظور القرآن الكريم

عديدة هي النتائج المترتبة على فقدان الأسرة الأمن والحماية، لا سيما تلك الأسر المسلمة التي لا تلتزم بما جاء به القرآن الكريم من مبادئ وأساليب أسرية مختلفة، ولعل من أبرز هذه النتائج وأشدّها تأثيراً ما يلي:

المطلب الأول: شيوع العنف الأسري

العنف لغة هو "الحزم بالأمر وقلة الرفق به، وهو ضد الرفق"⁽¹⁾. أما اصطلاحاً فهو "نمط من أنماط السلوك ينتج عن حالة إحباط، ويكون مصحوباً بعلاقات التوتر، ويحتوي على نية مبيتة لإلحاق ضرر مادي أو معنوي بكائن حي أو بديل عن بكائن حي"⁽²⁾.

ويعد العنف الأسري بأنواعه المختلفة واحداً من أهم أنواع العنف الذي بات يشكل انتشاره في الوقت الراهن بنسب عالية في الأسر داخل المجتمعات الإسلامية، لا سيما تلك التي تبتعد عن التعاليم الإسلامية، ولا تلتزم بالتوجيهات الشرعية في تعاملاتها الأسرية، ولعل العنف ضد المرأة والطفل من أشهر أنواع العنف الأسري.

يعرف العنف ضد المرأة بأنه "أي فعل من الإهمال والسيطرة على السلوك والتعامل في أي مكان ينتج عنه أذى بدني أو نفسي أو جنسي للمرأة... وهو ذلك السلوك أو الفعل الموجه إلى المرأة على وجه الخصوص سواء كانت زوجة أو أمّاً أو أختاً أو ابنة، ويتسم بدرجات متفاوتة من التحقير والاضطهاد والقهر والعدوانية الناجمة عن علاقات القوة غير المتكافئة بين الرجل والمرأة"⁽³⁾.

ويشمل العنف ضد المرأة أشكالاً عدة سواء من عنف لفظي من خلال تهديد والأذى اللفظي، أو من خلال العنف الجسدي المائل في ضربها أو إهمالها صحياً، وعدم العناية بها في حال مرضها، أو الاعتداء الجنسي عليها من خلال إجبار الزوجة على العلاقة الحميمة أو غيرها من أشكال الأذى الجسدي واللفظي أو المعنوي.

والناظر في التشريع القرآني الكريم الخاص بالمرأة وحقوقها يجدها مكرمة ومصانة، وذات مكانة خاصة، فقد كفل لها الإسلام الحقوق المادية سواء في الميراث بدليل قوله تعالى ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ (النساء: 11) وقوله تعالى ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجِكُمْ...﴾ (النساء: 12)، أو في

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج4، ص444.

(2) شكور، جليل (1997). العنف والجريمة، ط1، الدار العربية للعلوم، ص31-32.

(3) العواودة، أمل سالم (1998). العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان، ص12-13.

المهر المقدم في عقد النكاح، لقوله سبحانه وتعالى ﴿ وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ ﴾ (النساء: 4). كما حفظ حقوقها في الطلاق فقال سبحانه وتعالى ﴿ وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَأَنْتُمْ إِحْسَانٌ فَحَدَاهُنَّ فِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ (النساء: 20) كما كفل لها الحقوق المعنوية كالعدل والمساواة والرحمة في التعامل، فقال سبحانه وتعالى ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم: 21)

إن هذه الآيات الكريمة وغيرها من الذكر الحكيم جاءت لتوضح للمجتمعات العالمية أهمية المرأة ومكانتها في الإسلام، فالتشريع الإسلامي الحنيف يدرك أهمية أن لا تصاب المرأة بأي شكل من أشكال العنف والأذى؛ لأن ذلك سينعكس سلباً على أسرتها ومنزلها؛ لذلك كان القرآن الكريم دقيقاً ومفصلاً في استعمال القوة ضد المرأة، فالضرب الوارد في قوله سبحانه وتعالى ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴾ (النساء: 34). هو الضرب المؤدب غير المبرح؛ بمعنى: أن لا يجرح الرجل بهذا الضرب زوجته، أو يكسر لها عظماً، أو يترك بها عيباً، وأن يكون مبتعداً في ضربه لها عن الوجه، لأنه مجمع المحاسن، مفرقاً الضرب على بدنها، غير مستمر به في موضع واحد، لئلا يعظم ضرره، فلا بد للزوج من أن يكون متمالكاً لأعضابه، متحكماً في مشاعره، ويكون القصد من الضرب هو الإصلاح والتقويم، لا الانتقام والامتهان⁽¹⁾. وقد جاء في المفصل في أحكام المرأة أن وسيلة الضرب ما شرعت وما أبيحت إلا لاتقاء ما هو أكثر ظلماً وضياعاً للأسرة، وهو الطلاق⁽²⁾. فتعنيف المرأة جاء خوفاً على ضياع الأسرة وتفككها من بعد الطلاق شريطة أن يستنفذ الرجل جميع الوسائل المشروعة في تأديب المرأة من وعظ وهجر في الفراش، قال أهل العلم بضرورة بترتيب هذه الطرق ولا يجوز الانتقال لواحدة إلا عند عدم جدوى سابقتها⁽³⁾.

فالضرب الذي جاء عليه القرآن الكريم تجاه المرأة هو ضرب موقوف أو مؤقت، فحالما رجعت المرأة عن نشوزها يتوقف الضرب وينتهي عن هذا الحد لقوله سبحانه وتعالى ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾ (النساء: 34). لذلك لا يحق للزوج الاستمرار فيه، ولا يحق له أن يتخذ وسيلة دائمة

(1) القرطبي، محمد بن أحمد (1372هـ) الجامع لأحكام القرآن، ط2، دار الشعب، القاهرة، ج5، ص172.

(2) زيدان، عبد الكريم (1997). المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت، ج7، ص312.

(3) ابن قدامة (د.ت) المغني شرح مختصر الخرقي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج7، ص242.

للردع، فهذا الفهم الخاطئ للآية الكريمة يولد العنف الأسري تجاه المرأة، مما يسبب زيادة الهوة على نطاق الأسرة الواحدة.

أما العنف ضد الطفل فهو كل ما يتعرض له الطفل من أذى نفسي وجسدي من مثل الاعتداء المبرح بالضرب، أو الاعتداءات الجنسية، أو غيرها من أشكال الإساءة التي توقف عندها الشرع وفسرها وبينها، وذلك خشية على انهزام كيان الأسر وضياعها وتشتتها، والحرص على بقائها متماسكة مترابطة، وقد أشارنا سابقا كيف كفل القرآن الكريم حقوق الأولاد من رضاع وتربية وتنشئة صالحة على التعاليم الإسلامية. كما حرص النبي صلى عليه وسلم على توجيه الأباء في تعاملهم مع أولادهم فقال عليه الصلاة والسلام "لئن يؤدب الرجل ولده خير له من أن يتصدق بنصف صاع على المساكين"⁽¹⁾. وقال كذلك "ما نحل والد ولداً أعظم من أدب حسن"⁽²⁾. فالإساءة إلى الأطفال لا تنسجم والتوجيهات الإسلامية والتعاليم القرآنية الكريمة والتوجيهات النبوية الشريفة، فالله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز أوصى بالأبناء وأمر برعايتهم وعدم إهمالهم صحياً ونفسياً وجسدياً، من خلال تقديم أفضل الرعاية لهم.

إن ممارسة العنف ضد النساء والأطفال سيقود بالأسر إلى التهلكة والتمزق والشتات، وسيصيبها بتفكك أسري قد يصبح من الصعوبة بمكان أن تعود الأسرة إلى تماسكها وترابطها، فينعكس ذلك سلباً على الفرد والمجتمع، مما قد يؤدي إلى التراجع والانحطاط. فقد كشفت دراسات اجتماعية مختلفة أن ممارسة أنواع العنف في الأسرة سيقود إلى آثار نفسية على المرأة والطفل مما يدفعهم إلى هجر المنزل واللجوء إلى الكحول والمخدرات، وربما يقود ذلك أيضاً إلى اتخاذ القرارات، والاضطراب في التفكير، والقلق والفزع والخوف والتوتر والعصبية الزائدة، والاعتلال الصحي واللجوء إلى الانتحار، والاكنتاب والشعور بعدم الأمان والخجل والانطواء. كما قد يؤدي العنف على المستوى الأسري إلى التفكك الأسري، والتسرب من المدرسة، وزيادة العدوانية، والغضب، والتوتر، والقلق، والخوف، والمرض، والانحراف فيؤثر ذلك على المجتمع من خلال ازدياد الجريمة، وارتفاع التكلفة الاجتماعية والاقتصادية والقانونية والصحية⁽³⁾. فاستمرار العنف في الأسرة يفككها، ويفقدها توازنها واستقرارها.

(1) الترمذي، محمد بن عيسى (د.ت). سنن الترمذي، تحقيق: محمد شاكر، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج4، ص297، حديث رقم (1951).

(2) المصدر نفسه، ج4، ص298، حديث رقم (1952).

(3) حمدان، عنان (1996) إيذاء الإناث في الأسرة الفلسطينية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان- الأردن، ص17

المطلب الثاني: انتشار التفكك الأسري

التفكك أو التصدع أو التمزق الأسري جميعها مصطلحات تدور في معنى واحد هو تفرق الأسرة وضياعها وتشتتها، ويحدث ذلك في حالات مختلفة من مثل تعدد الزوجات أو وفاة أحد الوالدين أو كليهما أو الطلاق أو المشاجرة المستمرة أو سجن أحد الوالدين أو غيابهما بصورة مطردة⁽¹⁾.

وبناء على الحالات المسببة للتفكك الأسري يكون التفكك إما جزئياً وذلك بالطلاق الرجعي أو الانفصال والهجر المتقطع، وإما يكون كلياً سواء بالطلاق وانتهاء العلاقة الزوجية، أو الوفاة⁽²⁾. ولا شك أن أي شكل من أشكال التفكك سوف يحطم الأسر ويمزقها، حتى وإن كفل التشريع الإسلامي، والقانون المدني حقوق جميع الأطراف فالتفكك يعري عرى العائلة، ويقودها إلى الصراع والتوتر وانفصام الروابط الأسرية، كما يجرها إلى الوقوع في المشكلات والويلات النفسية والصراعات الاجتماعية، فيكون الفرد فيها عرضة للوقوع فريسة سهلة للضياع والانحراف عن الطريق القويم، ولعل من أبرز الآثار الناجمة عن التفكك الأسري جنوح الأطفال، حيث ينمو عند الأطفال سلوكيات جانحة يقودهم إلى التشرذم والضياع، وربما يقودهم إلى العنف ضد الآخرين، لا سيما وأنهم لم ينشأوا على التربية السوية، وافتقرا لاشباع الغرائز النفسية من عواطف الحب والحنان، وقد أثبتت الدراسات الاجتماعية والإنسانية أن الصعوبات التي يواجهها الأفراد الذين نشأوا في أسر مفككة تفتقر إلى الحنان والانسجام قد تركت آثاراً مدمرة أدت إلى إصابة الأطفال بأمراض التخلف العقلي والأمراض العصبية والنفسية⁽³⁾.

وعلى الرغم مما قدمت الدراسات الاجتماعية والإنسانية من عديد الدراسات المتعلقة بالتفكك الأسري، وما حددته هذه الدراسات من العوامل المسببة للتفكك الأسري⁽⁴⁾، إلا أننا لو تأملنا الآيات القرآنية الكريمة وجدنا أن الله سبحانه وتعالى قد خط للأسرة المسلمة نظامها الحياتي المتزن، وحدد لها منهجها الإسلامي القويم الذي لا يتحقق بناء الأسرة إلا به، فجعل الإيمان والتوحيد أساس تكوين هذه الأسر، وحدد مبادئ وقواعد تعامل الأسرة مثل المعاشرة بالمعروف التي هي أساس تعامل الأزواج فيما بينهم فقال تعالى ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (النساء: 19). والمعاشرة بالمعروف تكون بما هو معروف في هذه الشريعة وبين أهلها من حسن المعاشرة، وهو خطاب للأزواج أو لما هو أعم، وذلك يختلف باختلاف الأزواج في الغنى والفقر

(1) الياسين، جعفر (1981). أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث، ط1، عالم المعرفة، بيروت، ص22.

(2) المصدر نفسه، ص25-26.

(3) شكري، الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة، ص245.

(4) عيسوي، عبد الرحمن (د.ت) علم النفس التربوي، ط1، دار المعرفة الجامعية، بيروت، ص66.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والرفاعة والوضاعة⁽¹⁾، وجعل المودة والرحمة والتقوى ومخافة الله أساساً مكملاً لبناء هذه الأسر فقال سبحانه ﴿ مِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (الروم: 21). وقال سبحانه وتعالى ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ... ﴾ (النساء: 1).

وختاماً إن الأسرة المسلمة التي تجعل من قواعد القرآن الكريم ومبادئه نبرساً يضيء حياتها، وتلتزم بتوجهات الشريعة الإسلامية السمحة لا شك أنها أسرة متماسكة قوية البنيان، لا يسودها العنف، ولا يخترقها التفكك.

(1) الشوكاني، محمد بن علي (1414هـ) فتح القدير، ط1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت، ج1، ص507.

الخاتمة:

توصلت دراسة "وسائل وأساليب تعزيز أمن الأسرة من منظور القرآن الكريم" إلى جملة من النتائج والتوصيات، أبرزها:

النتائج:

- الأسرة أساس المجتمع، وهي النواة الأولى في شريان الحياة الاجتماعية، وإليها تسند مسؤوليات عظام من إعمار الأرض، واستمرار النوع الإنساني، والنهوض بالمجتمعات وتقدمها وازدهارها.
- حظيت الأسرة بعناية القرآن الكريم واهتمامه، فنظم أحكامها وتعاملاتها المادية والمعنوية بدءاً من الزوج والزوجة وصولاً إلى الأبناء.
- شكل القرآن الكريم الأساس العقدي والإطار المرجعي لتكوين الأسر المترابطة والتماسكة، حيث حدد القرآن الكريم دور الأسرة وأهميتها، كما حدد وسائل حفظ أمنها واستقرارها سواء من خلال الاختيار السليم في الزواج، أو من خلال معرفة كل فرد من أفراد الأسرة حقوقه وواجباته.
- يقود التزام الأسرة المسلمة بالمبادئ القرآنية الكريمة من معاشرة بالمعروف، وتعامل بود ورحمة، وشيوع العدل والمساواة، والتقوى بين أفرادها إلى توثيق أواصر المحبة والتعاقد فيما بينها، فيسودها الأمن والحماية من الأمراض الاجتماعية.
- الابتعاد عن الشرع الإسلامي الحنيف، وعدم الالتزام بالمبادئ التي خطها القرآن الكريم للأسرة يقود إلى عواقب وخيمة على الأسرة والمجتمع، أهمها وجود نتائج سلبية تفقد الأسرة الشعور بالأمان والطمأنينة، كما يشيع فيها العنف الأسري، سواء فيما يتعلق بالمرأة أو الطفل، كما يؤدي كذلك إلى التفكك الأسري، فتصبح الأسرة مشتتة معرضة للأزمات والصراعات.
- إن العنف الأسري، والتفكك الأسري أخطر الأمراض الاجتماعية في الوقت الرهنت لما له من آثار سلبية على الفرد والمجتمع، فعلى المستوى الفردي قد يتسبب ذلك في الأمراض النفسية والعصبية، والانحراف والجريمة، وانتشار المفسد كالمخدرات والمسكرات بين الأفراد، أما على المستوى الاجتماعي فإن التراجع والانحدار والبعد عن مواكبة المجتمعات المتطورة أبرز نتائج العنف والتفكك الأسري.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التوصيات:

توصي الباحثة بما يلي:

- تسليط مزيدا من الضوء على العلاقات الأسرية من منظور القرآن الكريم، وعمل دراسات وأبحاث دورية من خلال إنشاء مجلة تعنى بالأسرة المسلمة.
- عمل حلقات متلفزة وبرامج مصورة تختص بتوجيه الأسر وإرشادها تبث على الفضائيات والمواقع الإلكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي .
- إنشاء برامج ودورات توعية بالأسرة المسلمة قبل الزواج ترعاها جهات رسمية تجنباً لانتشار الأمراض الاجتماعية كالعنف والتفكك الأسري.

المصادر والمراجع:

1. القرآن الكريم
2. إبراهيم، سعاد.(1401هـ). علاقة الآباء بالأبناء في الشرعية الإسلامية، دراسة فقهية، ط3، دار التعاون، القاهرة.
3. ابن حنبل، أحمد.(1995) مسند الإمام أحمد بن حنبل، ط1، تحقيق: أحمد شاكر، دار الحديث، القاهرة.
4. ابن قدامة. عبد الله بن أحمد (د.ت) المغني شرح مختصر الخرقي، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
5. ابن منظور، محمد بن مكرم.(1993). لسان العرب، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
6. الألوسي، شهاب الدين محمود.(1415هـ). روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، تحقيق: علي عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.
7. البخاري، محمد بن إسماعيل.(د.ت). صحيح البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار طوق النجاة، بيروت.
- بركات، محمد خليفة.(1977). علم النفس التربوي في الأسرة، ط1، دار القلم، الكويت.
8. البهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي.(2003) السنن الكبرى، تحقيق: محمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
9. الترمذي، محمد بن عيسى.(د.ت). سنن الترمذي، تحقيق: محمد شاكر، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
10. الثعالبي، عبد الملك بن محمد أبي منصور.(2000). فقه اللغة وأسرار العربية، ط2، تحقيق: ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية، بيروت.
11. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله.(1990) المستدرک علی الصحیحین، تحقيق: مصطفى عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت.
12. حماد، وسيلة.(د.ت). بناء الأسرة المسلمة، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية.
13. حمدان، عنان.(1996) إيذاء الإناث في الأسرة الفلسطينية، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان- الأردن.
14. رضا، أكرم.(1425هـ). قواعد تكوين البيت المسلم، ط1، دار التوزيع والنشر، القاهرة.
15. الزبيدي، محمد بن محمد عبد الرزاق الملقب مرتضى.(د.ت) تاج العروس في جواهر القاموس، ط1، دار الهداية، الرياض.
16. الزحيلي، وهبة.(2000). الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ط1، دار الفكر، دمشق.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

17. زيدان، عبد الكريم.(1997). المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، ط3، مؤسسة الرسالة، بيروت.
18. السعدي، عبد الرحمن بن ناصر.(2000). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، ط1، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، مؤسسة الرسالة، بيروت.
19. شكري، عليا.(2016). الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة، ط1، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية.
20. شكور، جليل(1997). العنف والجريمة، ط1، الدار العربية للعلوم.
21. الشوكاني، محمد بن علي.(1414هـ). فتح القدير، ط1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت.
22. العاني، حنان.(2001). تربية الطفل في الإسلام، ط1، دار الصفاء، عمان.
23. العواودة، أمل سالم.(1998). العنف ضد الزوجة في المجتمع الأردني، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، عمان.
24. عيسوي، عبد الرحمن.(د.ت) علم النفس التربوي، ط1، دار المعرفة الجامعية، بيروت.
25. غيث، محمد عاطف.(1995) قاموس علم الاجتماع، ط1، الدار الجامعية، الإسكندرية.
26. القرطبي، محمد بن أحمد.(1372هـ) الجامع لأحكام القرآن، ط2، دار الشعب، القاهرة.
27. القضاء وسلوم، محمد، صفية.(2006)، العنف الأسري وأثره على صحة الأسرة، مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، مج (33)، ع(1)، ص 141.
28. مجموعة مؤلفين.(2009). التفسير الميسر، ط2، مجمع الملك فهد للطباعة، الرياض.
29. مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري.(د.ت). صحيح مسلم، ط1، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة.
30. ناصر، إبراهيم.(1985). الأنثروبولوجيا الثقافية، (علم الإنسان الثقافي)، ط1، الجامعة الأردنية، عمان.
31. الوحيشي، أحمد بيبي.(1997). الأسرة والزواج، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية.
32. الياسين، جعفر.(1981). أثر التفكك العائلي في جنوح الأحداث، ط1، عالم المعرفة، بيروت.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح وأثرها في تحقيق الأمن الأسري دراسة وصفية تحليلية

الدكتور أديب بن عبيد السحيمي

كلية العلوم والآداب بطبرجل - جامعة الجوف

المملكة العربية السعودية

aoalsuhimi@ju.edu.sa

ملخص البحث:

الأمن الأسري من أعظم الأمور أهميةً، ويجب أن يولى اهتماماً كبيراً من قبل الباحثين والمؤلفين في شتى التخصصات، فبتحقيقه يسعد المجتمع، وبفقدانه يتفكك ويهدم، ومن هنا جاء هذا البحث الموسوم بـ"النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح، وأثرها في تحقيق الأمن الأسري -دراسة وصفية تحليلية-"، حيث تضمن البحثُ التعريفَ بالأمن الأسري، ومدى تحققه في نوازل عقد النكاح، كزواج المسيار، والزواج بنية الطلاق، والزواج المؤقت بحصول الإنجاب، والزواج الصوري بغية الحصول على الأوراق الرسمية.

الكلمات المفتاحية: النوازل - الفقه - النوازل الفقهية - الأمن الأسري

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Jurisprudential issues related to the marriage contract and their impact on achieving family security

Jouf University

Kingdom of Saudi Arabia

Abstract:

Family security is one of the most important matters, and it must be given great attention by researchers and authors in various disciplines. By achieving it, society is happy, and by losing it, it disintegrates and collapses. Hence this research entitled "Jurisprudential issues related to the marriage contract, and their impact on achieving family security - a descriptive study." Analytical -", where the research included a definition of family security, and the extent to which it is achieved in the calamities of the marriage contract, such as misyar marriage, marriage with the intention of divorce, temporary marriage with the aim of having children, and sham marriage in order to obtain official papers.

Keywords: catastrophes - jurisprudence - jurisprudential catastrophes - family security

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على خير خلقه أجمعين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فإن الأسرة هي اللبنة الأولى والأساسية في المجتمع، وقد أولتها الشريعة الإسلامية عناية كبيرة واهتماماً بالغاً، فجاءت بكل ما من شأنه استقرارها وترابطها، وقيامها على المودة والرحمة، وحدّرت من كل ما يتسبب بهدمها وتفكيكها وعدم استقرارها، ومن نظر في كتب الفقه أدرك ذلكم الاهتمام، وأنها تناولت دقائق وتفصيل جميع أحكام فقه الأسرة، وقد ظهرت في وقتنا الحاضر جملة من النوازل والمستجدات الفقهية المعاصرة المتعلقة بعقد النكاح، والتي صار لها أثر كبير على الأفراد والمجتمعات، وخاصة ما يتعلق منها بالأمن الأسري، من ذلك على سبيل المثال: زواج المسيار، والزواج بنية الطلاق، والزواج المؤقت بحصول الإنجاب، والزواج الصوري بغية الحصول على الأوراق الرّسميّة.

وقد اهتمت فرصة انعقاد هذا المؤتمر الدولي المبارك: "الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية، وامتداداته التربوية، والاجتماعية والتنمية"، والذي تنظمه -مشكورة مأجورة- كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية- آيت ملول بالمملكة المغربية، وقد وفق القائمون على هذا المؤتمر الدولي في اختيار موضوعه ومحاوره وأهدافه.

ولذلك آثرت أن يكون البحث الذي سأشارك به بعنوان:

النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح وأثرها في تحقيق الأمن الأسري

-دراسة وصفية تحليلية-

ويأتي هذا البحث ليقدم دراسة وصفية تحليلية للنوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح وأثرها في تحقيق الأمن الأسري، فأسأل الله تعالى التوفيق والسداد.

أهمية البحث:

يكتسب موضوع البحث أهمية بالغة يمكن توضيحها من خلال النقاط الآتية:

أولاً: يتعلق موضوع البحث بالأمن الأسري، وهو موضوع في غاية الأهمية، فالأسرة هي اللبنة الأساسية في بناء المجتمع.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ثانياً: يستجيب البحث لتوصية واستكتاب عدد من الباحثين وجملة من الدراسات التي أوصت بتركيز الدراسة على مواضيع الأمن الأسري، إذ هو من قضايا الساعة المهمة، التي يجب دراستها والعناية بها، وتقديم الإضافة العلمية اللازمة حولها.

ثالثاً: أولت الشريعة الإسلامية الأسرة اهتماماً كبيراً، وخصّها علماء الإسلام بأبواب ومباحث برمتها في كتب الفقه الإسلامي، وهذا شاهد آخر يضاف إلى الأدلة الكثيرة التي تثبت أهمية موضوع الأمن الأسري، والحاجة الماسة إلى التركيز على دراسته ومباحثته.

رابعاً: استجدت في وقتنا الحاضر صور متعددة لعقد النكاح، والتي أثرت على الأمن الأسري في مجتمعاتنا المسلمة، ولذا أضحى من الضروري دراسة هذه النوازل المتعلقة بعقد النكاح، وتحليل أثرها على الأمن الأسري.

خامساً: تبرز أهمية البحث أيضاً من أهمية أهدافه التي يصبو إلى تحقيقها، وذلك باعتبار أنه يروم دراسة النوازل الفقهية المعاصرة المتعلقة بعقد النكاح، وأثرها على الأمن الأسري.

سادساً: أن الدراسات السابقة لموضوع النوازل الفقهية المعاصرة المتعلقة بعقد النكاح، وأثرها على الأمن الأسري، لم تف بتغطية جميع تفاصيله ومباحثه، وظلت هناك فجوات علمية في هذا الموضوع تحتاج الدراسة والتحليل.

أهداف البحث:

يروم الباحث تحقيق جملة من الأهداف العلمية، وهي:

أولاً: تحديد حقيقة ومفهوم النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح وحقيقة ومفهوم الأمن الأسري.

ثانياً: رصد أثر النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح على تحقيق الأمن الأسري.

ثالثاً: بيان وسائل تحقيق وتعزيز الأمن الأسري من خلال النوازل الفقهية المستجدة.

رابعاً: سدّ الفجوات العلمية الموجودة في الدراسات السابقة لموضوع النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح على تحقيق الأمن الأسري.

الدراسات السابقة:

بعد البحث والنظر في منصات البحث العلمي وفهارس الرسائل الجامعية في عدد من الجامعات، لم أقف - حسب اطلاعي- على بحث يتقاطع مع الإشكالية العلمية التي يعالجها هذا البحث، ويروم دراسة النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح وأثرها في تحقيق الأمن الأسري، على النحو الذي تقدمه هذه الدراسة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

مشكلة البحث:

يجيب هذا البحث عن جملة من التساؤلات، وهي:

أولاً: ما حقيقة ومفهوم النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح؟ وما حقيقة ومفهوم الأمن الأسري؟

ثانياً: ما أثر النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح على تحقيق الأمن الأسري؟

ثالثاً: ما وسائل تحقيق وتعزيز الأمن الأسري من خلال النوازل الفقهية المستجدة؟

رابعاً: ما الفجوات العلمية الموجودة في الدراسات السابقة لموضوع النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح

على تحقيق الأمن الأسري؟

منهج البحث:

اتبعت في إنجاز هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، واستخدمته في تقديم وصف دقيق لمفهوم النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح، وكذا حقيقة الأمن الأسري، وتحليل أثر هذه المستجدات على الأمن الأسري، ومدى تعزيزه.

خطة البحث:

وقد جاءت خطة البحث في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

مقدمة، وتشتمل على التعريف بالبحث، وبيان أهميته، ومنهجه، وخطته، والدراسات السابقة، ونحو ذلك.

المبحث الأول: التعريف بالنوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح والتعريف بالأمن الأسري.

المطلب الأول: التعريف بالنوازل الفقهية.

المطلب الثاني: التعريف بنوازل عقد النكاح.

المطلب الثالث: التعريف بالأمن الأسري.

المبحث الثاني: أثر النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح في تحقيق الأمن الأسري.

المطلب الأول: مدى تحقق الأمن الأسري في زواج المسيار.

المطلب الثاني: مدى تحقق الأمن الأسري في الزواج بنية الطلاق.

المطلب الثالث: مدى تحقق الأمن الأسري في الزواج المؤقت بحصول الإنجاب.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

المطلب الرابع: مدى تحقق الأمن الأسري في الزواج الصوري بغية الحصول على الأوراق الرسمية.

خاتمة: وفيها أبرز نتائج البحث، والتوصيات المقترحة.

وأسأل الله التوفيق والسداد، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المبحث الأول: التعريف بالنوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح والتعريف بالأمن الأسري

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالنوازل الفقهية

النوازل في لغة العرب: جمع نازلة، وهي الشديدة من شدائد الدهر تنزل بالناس⁽¹⁾، والفعل "نَزَلَ" يفيد معنى الهبوط والوقوع⁽²⁾، ومنه القنوت عند النوازل التي تنزل بالمسلمين⁽³⁾.

والفقه لغةً: الفهم، ويطلق على العلم في الدين، والفتنة⁽⁴⁾.

وأما تعريفه اصطلاحاً فهو: العلم بالأحكام الشرعية العملية، المكتسب من أدلتها التفصيلية⁽⁵⁾.

ويمكن تعريف النوازل الفقهية بأنها: ما استدعى حكماً شرعياً من الوقائع الجديدة التي لم يسبق فيها⁽⁶⁾ نصٌّ شرعيٌّ أو اجتهادٌ فقهيٌّ.

المطلب الثاني: التعريف بنوازل عقد النكاح

يمكن تعريف "نوازل عقد النكاح" باعتبار التركيب الإضافي بأنها: الأنكحة الجديدة التي تستدعي حكماً شرعياً؛ لعدم الوقوف على نصٍّ شرعيٍّ أو اجتهادٍ فقهيٍّ فيها.

ومن هذه الأنكحة -على سبيل المثال- ما يتم إirاده في هذا البحث، وهي: زواج المسيار، والزواج بنيّة الطلاق، والزواج المؤقت بحصول الإنجاب، والزواج الصوري بغية الحصول على الأوراق الرسمية، وسيأتي بيان جميعها في المبحث الثاني إن شاء الله تعالى.

المطلب الثالث: التعريف بالأمن الأسري

الأمن في اللغة: ضد الخوف، وأصله سكون القلب⁽⁷⁾.

(1) ينظر: الصحاح: (1829/5) مادة "نزل"، ولسان العرب: (659/11).

(2) ينظر: مقاييس اللغة: (417/5).

(3) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: (201/4)، والتلخيص الحبير: (601/1).

(4) ينظر: تهذيب اللغة: (263/5)، والمحكم: (128/4).

(5) ينظر: شرح مختصر الروضة: (133/1)، والمختصر في أصول الفقه: (ص: 31)، ومختصر التحرير: (41/1).

(6) أي: بعينها؛ لأن من الوقائع الجديدة ما قد يدل النص الشرعي على حكمها، كالحكم على الحيوان إذا أزهقت روحه بالصعق الكهربائي بأنه ميتة يحرم أكله؛ لدخول هذه الصورة في قول الله تعالى: {حرمت عليكم الميتة}. ينظر: فقه النوازل (23/1).

(7) ينظر: الصحاح: (2071/5)، ومقاييس اللغة: (133/1).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

وفي الاصطلاح: عدم توقع مكروهه في الزمان الآتي⁽¹⁾.

والأسرة في اللغة تطلق على معانٍ، منها: الدرع الحصينة، وعشيرة الرجل وأهل بيته⁽²⁾.

وفي الاصطلاح: جماعة صغيرة ذات أدوار ومراكز اجتماعية، مثل زوج، زوجة، أب، أم، ابن، ابنة، ويربطها رباط الدم، الزواج، وتشترك في سكن واحد، وتتعاون اقتصادياً⁽³⁾.

ويمكن تعريف "الأمن الأسري" بأنه: استقرار الأسرة، وترابط أفرادها، والمحافظة عليها من كل ما يهدد سلامتها وديمومتها.

(1) التعريفات -للجرجاني-: (ص: 37).

(2) ينظر: النهاية في غريب الحديث: (48/1)، ولسان العرب: (20-19/4).

(3) ينظر: الأسرة والزواج -للوحيشي-: (ص: 44). نقله عنه أ.د. محمد أحمد القضاة في بحث قدمه لندوة المنتدى العالمي للوسطية "دور التشريعات في الحد من مشاكل العنف والتفكك الأسري"، بعنوان: "التفكك الأسري وأثره على الفرد والمجتمع". رابط الندوة على الإنترنت (<https://www.wasatyea.net/ar/conference>).

المبحث الثاني: أثر النوازل الفقهية المتعلقة بعقد النكاح في تحقيق الأمن الأسري

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: مدى تحقق الأمن الأسري في زواج المسيار

الفرع الأول: تعريف زواج المسيار

تعددت تعريفات زواج المسيار واختلفت؛ بسبب جدّة هذا المصطلح، وتعدد صوره المعاصرة⁽¹⁾ وأسبابه وأهدافه ومآلاته، وهذا ما أدى أيضاً إلى اختلاف العلماء في حكمه.

ومن أشمل التعريفات في نظري أن يقال:

عقد النكاح الذي تتنازل فيه المرأة عن بعض حقوقها على الزوج، أو يشترط الرجل إسقاط بعض حقوقها، وترضى بإتيانه إليها متى شاء في محل إقامتها⁽²⁾.

وعند النظر في الواقع يتبين أن من أبرز الخصائص الشائعة التي تغلب على زواج المسيار المعاصر ما يلي:

أولاً: تنازل الزوجة عن بعض أو جميع حقوقها الواجبة على الزوج.

ثانياً: كتمانها، وعدم إشهاره.

ثالثاً: عقده بدون ولي.

رابعاً: عدم توثيقه رسمياً في المحاكم الشرعية.

خامساً: اشتراط عدم الإنجاب.

سادساً: تبييت نية الطلاق.

فكثير من صور زواج المسيار المعاصر لا تخلو من هذه الخصائص أو بعضها.

وبعض الوقائع في زواج المسيار تحاكي الزواج الشرعي بصورته المعروفة، فالعقد تم بوليّ وشاهدين، وإشهار، وتوثيق رسمي للعقد، وإنجاب، وتربية للأولاد، إلا أن المرأة تنازلت عن القسم في المبيت؛ إما لعجزها، وإما لرعاية والديها، وإما لإقامتها في غير بلد زوجها، أو غير ذلك.

(1) كإعلان النكاح وكتمانه، وبغية حصول الإنجاب وتقصّد عدمه، وتوثيقه رسمياً وعدمه، وكتمان نية الطلاق وعدمه، وعقده بوليّ أو بدونه.

(2) ينظر: بحث منشور في مجلة العدل، المجلد (13) العدد (51) رجب 1432 هـ، (ص: 266) بعنوان "المعيار في بيان أقسام نكاح المسيار".

الفرع الثاني: حكم زواج المسيار

من خلال النظر في فتاوى وآراء العلماء يتبين أنهم لا يختلفون في وجوب توفر أركان الزواج وشروطه المتعارف عليها عند جمهور الفقهاء للقول بجوازه، سواء سمي بعد ذلك مسياراً أو سمي بغيره، لكن ثمة أمور خارجة عن العقد⁽¹⁾ أدت إلى قول بعض العلماء بتحريمه، أو كراهته، أو التوقف في حكمه، ويمكن أن نحصر خلافتهم في ثلاثة أقوال:

القول الأول: التحريم⁽²⁾، وممن قال به الشيخ ناصر الدين الألباني⁽³⁾، والدكتور محمد الزحيلي⁽⁴⁾.

ومما يُستدل به لهذا القول ما يلي⁽⁵⁾:

- 1- أن زواج المسيار لا يتحقق به مقاصد الشريعة من الزواج، والتي تتمثل في تكوين أسرة مستقرة، والعبرة في العقود بالمقاصد والمعاني، لا بالألفاظ والمباني.
- 2- أنه يتضمن بعض الشروط التي تنافي مقتضى العقد الشرعي من السكن والمودة والرحمة والإنجاب ورعاية الأسرة وتربية الأولاد وصيانة الحقوق والواجبات.
- 3- أن غالب حالات زواج المسيار الشائعة تتم في السرّ، ويتواصى الطرفان على الكتمان، وهذا يخالف مبدأ الإشهار والإعلان، وإن حصل إشهار بالإشهاد فإنه يُطلب لهذا العقد من الشهود أطراف بعيدة عن الزوجين، ويوصون أيضاً بالكتمان.
- 4- أن هذا العقد قد يُتخذ ذريعة إلى الفساد، فيدعي الرجل أن هذه المرأة الأجنبية زوجته بالمسيار، وتدعي المرأة أن هذا الرجل الأجنبي الذي يدخل إليها زوجها بالمسيار.
- 5- القياس على نكاح التحليل ونكاح المتعة، فالشريعة نهت عنهما حتى مع اكتمال الأركان والشروط فيهما.
- 6- أنه يجعل الطرفين محلّ سوء ظنّ الناس بهما؛ لقيامه على التخفي والكتمان.

(1) كاشتراط عدم الإنجاب، أو اشتراط عدم الإرث بعد الموت، أو اشتراط عدم المهر، أو اشتراط الرجل أن تنفق عليه.

(2) لا يلزم من هذا القول بطلان العقد، وإنما التحريم لأمر خارجة عن العقد.

(3) ينظر: أحكام التعدد في ضوء الكتاب والسنة - لإحسان العتيبي -: (ص: 28).

(4) ينظر: مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: (ص: 249).

(5) ينظر: أحكام التعدد في ضوء الكتاب والسنة - لإحسان العتيبي -: (ص: 29)، ومستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: (ص: 181 وما

بعدها)، وزواج المسيار - للمطلق -: (ص: 120 وما بعدها).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

7- عدم شعور الزوجة بالأمان، فهي لا تعلم متى يكتفي منها الرجل ويطلقها، وكأن الطلاق نتيجة حتمية لهذا العقد، ومما يؤكد أن مآله في الغالب إلى الطلاق أن الرجل لا يتحرى فيه الحصول على المرأة التي يُرغب مثلها، بل لا ينظر إلى دينها وجمالها وبكارتها، ولا إلى تكافؤ النسب ولا غيره مما يتحراه الرجال عادةً.

8- قد يقدر الله حصول الإنجاب بهذا الزواج، ومع ابتعاد الزوج عن زوجته وقلّة مجيئه إليها يتأثر الأولاد نفسياً وتربوياً وأخلاقياً.

9- أنه صار وسيلة لاستغلال الرجل للمرأة، واستغلال المرأة للرجل، فالرجل يستغل حاجة المرأة وضعف مواردها المالية، ليقضي وطره منها ثم يفارقها، والمرأة تستغل الرجل إما لماله، وإما لحصول الإنجاب منه؛ لتحظى به على بعض المزايا المتعلقة بالجنسية والإقامة ونحوها -مع عدم رغبة الزوج بالإنجاب-، ما يؤدي إلى قيام نزاع بينهما، وخصوصاً في حال عدم توثيقه رسمياً.

القول الثاني: الجواز، أو الجواز مع الكراهة، وأنه خلاف الأولى، وممن قال به سماحة الشيخ عبد العزيز ابن باز⁽¹⁾، وسماحة مفتي عام المملكة العربية السعودية الشيخ عبد العزيز آل الشيخ⁽²⁾، والشيخ عبد الله بن منيع⁽³⁾، والدكتور وهبة الزحيلي⁽⁴⁾، وبه صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي بمكة المكرمة⁽⁵⁾.

ومما يُستدل به للقول بالجواز ما يلي⁽⁶⁾:

1- أنه وإن كان عقداً غير مرغوب فيه شرعاً، ويفتقر إلى تحقيق مقاصد الشريعة في الزواج، وينبغي أن يُحصر في حالات خاصة، وما قد يؤدي إليه من التساهل بعقد الزواج الذي يتعلق بالأبضاع، وأن الشبهة قائمة فيه؛ إلا أنه عقد صحيح مكتمل الأركان، من إيجاب وقبول، ووليٍّ ومهر، وشهود.

2- أن الأصل في العقود الشرعية الإباحة، فكل عقد استوفى أركانه وشروطه فهو صحيح ومباح، ما لم يُتخذ ذريعةً إلى الحرام مثل نكاح التحليل، والزواج المؤقت، وزواج المسيار ليس ذريعةً إلى الحرام.

3- أنه يتحقق به الإحصان، وإن لم يتحقق به السكن.

(1) ينظر: مجموع فتاوى ابن باز: (432/20).

(2) ينظر: مجلة البحوث الإسلامية: (59/90).

(3) كما في مجلة الأسرة: عدد (46)، (ص: 15). ينظر: مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: (ص: 176).

(4) ينظر: مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: (ص: 261).

(5) ينظر: قرار المجمع رقم 106 (18/5) بشأن عقود النكاح المستحدثة.

(6) ينظر: مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: (ص: 177 وما بعدها)، وزواج المسيار -للمطلق-: (ص: 112 وما بعدها).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

4- أنه مناسب لأصحاب الظروف الخاصة، كمن ترعى والديها، أو أمّ تريد العفاف مع بقائها مع أولادها، أو من يقيم في بلد غير بلد صاحبه، أو ما شابه ذلك.

5- شدة الحاجة إلى العفاف في هذا العصر، وأنه من أعظم أسباب الحد من الانحرافات في المجتمع ومحاربة الزنا.

6- أن الحق في النفقة والسكنى والمبيت للمرأة، فلها أن تتنازل عنه برضاها، كأن تكون غنية وترغب الزواج للعفاف أو للإنجاب، وهذا لا ينافي مقاصد الشرع؛ فسودة بنت زمعة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهبت يومها وليلتها لعائشة رضي الله عنها⁽¹⁾.

القول الثالث: التوقف في حكمه، وممن توقف في حكمه الشيخ محمد العثيمين⁽²⁾؛ لحصول بعض المفسد التي تنافي مقصود النكاح، وأن الحامل له مجرد المتعة التي تنتهي بالطلاق، وأنه ليس زناً يُجزم بحرمة، ولا يُقال بإباحته؛ لما فيه من المضارّ الخطيرة، فالأمر يحتاج مزيداً من النظر⁽³⁾.

الفرع الثالث: أثر زواج المسيار على الأمن الأسري

يظهر مما سبق أن زواج المسيار متعدد صورته وأحواله في الواقع -كما تقدم-، وأكثرها لا يتحقق به الأمن الأسري المنشود؛ لعدم تحقق مقاصد النكاح فيه، فمن أعظم مقاصد النكاح تكوين أسرة مستقرة، يحصل لأفرادها السكن، وتربطهم أواصر المحبة والمودة والرحمة، وينشأ فيها الأولاد مستقرين نفسياً وتربوياً واجتماعياً بين أبوين مجتمعين متعاونين، فزواج المسيار في غالب أحواله لا يأمن به كيان الأسرة من السقوط؛ لأن الزوجة تترقب دائماً لحظة طلاقها، وإذا وقع الطلاق انعكس الأمر على الزوجة والأولاد سلباً، فيحصل بذلك تفتيت الأسرة، ويعيش الأولاد حالة شديدة من القلق والخوف والاضطراب، إضافةً إلى أن الشبهة في حكمه قائمة في أكثرها، فجوازه مشروط بأمور، وهي:

1- أن يستوفي العقد الأركان والشروط، ومنها: الإيجاب والقبول، والوليّ، والشهود.

2- أن يُشهر النكاح ويُعلن، ولا يكون على وجه التخفي.

3- أن تتحقق بهذا العقد مقاصد الشريعة من الزواج، من حصول السكن والمودة والرحمة، وطلب الذرية التي بها حفظ نوع الإنسان، وبها تُعمر الأرض، وقد نص نظام الأحوال الشخصية السعودي الصادر

(¹) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها، برقم (2593)، (159/3)، ومسلم في صحيحه: كتاب الرضاع، باب جواز هبتها نوبتها لضرتها، برقم (1463)، (1085/2).

(²) ينظر: زواج المسيار -للمطلق- (ص: 124).

(³) ينظر: المرجع السابق.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

بالمرسوم الملكي رقم (م/73) وتاريخ 1443/08/06هـ في المادة السادسة على أن "الزواج عقد بأركان وشروط، يرتب حقوقاً وواجبات بين الزوجين، غايته الإحصان وإنشاء أسرة مستقرة يربحها الزوجان بمودة ورحمة"⁽¹⁾.

4- أن يقوم كل من الزوجين بواجباته تجاه صاحبه -قدر الاستطاعة وحسب ظروف حالهما-، ولهما أن يتفقا على التنازل عن بعض الواجبات بشكل مؤقت أو دائم بسبب مقبول شرعاً، وجاء النص في نظام الأحوال الشخصية السعودي في المادة الثانية والأربعين على حقوق كل من الزوجين على الآخر، فنص على حسن المعاشرة بالمعروف، وسكن الزوجين مع بعضهما في بيت الزوجية، والمحافظة على مصلحة الأسرة، ورعاية الأولاد وحسن تربيتهم⁽²⁾.

المطلب الثاني: مدى تحقق الأمن الأسري في الزواج بنية الطلاق

الفرع الأول: تعريف الزواج بنية الطلاق

عرّف العلماء النية بتعريفات متعددة، ومن أشمل ما وقفت عليه منها: تعريف الأزهرى الشافعي⁽³⁾، وهو: عزم القلب على عملٍ فرضٍ أو غيره⁽⁴⁾.

وعرّف الطلاق بأنه: حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه⁽⁵⁾.

والزواج بنية الطلاق: هو عقد زواج توفرت فيه أركان وشروط النكاح، وأضمر الزوج في نفسه طلاق المرأة بعد مدة معلومة كشهرٍ أو سنةٍ، أو غير معلومة كإتمام دراسته، أو انتهاء إقامته، دون علم الزوجة⁽⁶⁾.

الفرع الثاني: حكم الزواج بنية الطلاق

للزواج بنية الطلاق صور مستجدة معاصرة، ومنها ما يتكرر فعله والسؤال عنه بين الفينة والأخرى، من زواج المغتربين لغرض الدراسة أو العمل ونحو ذلك، فينوي بعضهم بزواجه إعفاف نفسه حتى ينتهي من الغرض

(1) نظام الأحوال الشخصية السعودي على موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، على الرابط <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/4d72d829-947b-45d5-b9b5-ae5800d6bac2/1>

(2) ينظر: المصدر السابق.

(3) هو أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى الهروي، الإمام الكبير في علم اللغة والأدب، عني بالفقه أولاً، ثم غلب عليه علم اللغة العربية، روى الحديث عن البيهقي، وروى عنه أبو محمد المقرئ القراب، وأخوه الحافظ إسحاق وغيرهما، من أشهر مؤلفاته: كتاب "تهذيب اللغة"، توفي سنة (370هـ). ينظر: طبقات الفقهاء الشافعية - لابن الصلاح -: (83/1)، وطبقات الشافعية - للإسنوي -: (35/1).

(4) ينظر: الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي: (ص: 24).

(5) مغني المحتاج: (455/4).

(6) ينظر: الفقه الميسر: (45/11).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الذي تغرب من أجله ثم يطلق زوجته، حتى توسع كثير من الناس في هذا الأمر، وصار ميداناً للمتلاعبين الذين يذهبون قصداً لقضاء شهواتهم، دون مراعاة لمقاصد الشريعة في النكاح، وهذه الصورة وأمثالها تعود بنا إلى أصل المسألة التي تكلم عنها الفقهاء قديماً، وهي النكاح بنية الطلاق، فأقول -والله المستعان:-

لم أقف على قولٍ يجيز الزواج بنية الطلاق في حال اشتراطه في العقد، أو أخبر به الزوج من يريد الزواج منها، بل نص كثير من العلماء الذين أجازوا إضماره على تحريم اشتراطه في العقد أو التحدث به إلى الزوجة وأهلها، وكذلك نظام الأحوال الشخصية السعودي نص في المادة التاسعة والعشرين على بطلان عقد النكاح إذا اشترط في العقد ما ينافي استمراره⁽¹⁾، ولم يتطرق لمجرد نية الطلاق.

والخلاف عند العلماء إنما هو في حكم إضمار الزوج الطلاق في نفسه، فاختلّفوا في حكمه على قولين:

القول الأول: الجواز، وبه قال جمهور الفقهاء من الحنفية⁽²⁾، والمالكية⁽³⁾، والشافعية⁽⁴⁾، وابن قدامة وابن مفلح من الحنابلة⁽⁵⁾، وشيخ الإسلام ابن تيمية⁽⁶⁾، والشيخ عبد العزيز ابن باز⁽⁷⁾.

ونص شيخ الإسلام ابن تيمية على كراهته إن نوى الطلاق حتماً عند انقضاء سفره⁽⁸⁾.

ومما يُستدل به لهذا القول ما يلي⁽⁹⁾:

- 1- أنه عقد مكتمل الأركان والشروط، ونيته قد تتغير فيمسك زوجته إذا رأى منها ما يرغب فيها.
- 2- أنه يجوز للرجل في الشريعة الإسلامية الطلاق، واشتراط ألا تكون هناك نية طلاقٍ يُفيد معنى النكاح المؤبد كما هو عند النصارى.
- 3- أن هذا النكاح لا يشابه المتعة المحرّمة؛ فالمتعة نكاح إلى أجل محدد متفق عليه، وينفسخ العقد بانتهاء ذلك الأجل.

(1) نظام الأحوال الشخصية السعودي على موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء، على الرابط <https://laws.boe.gov.sa/BoeLaws/Laws/LawDetails/4d72d829-947b-45d5-b9b5-ae5800d6bac2/1>

(2) ينظر: المبسوط: (153/5)، والبحر الرائق: (116/3).

(3) ينظر: حاشية الصاوي على الشرح الصغير: (387/2)، والشرح الكبير: (239/2).

(4) ينظر: فتح العزیز: (505/7)، وتحفة المحتاج -للهيتمي-: (224/7).

(5) ينظر: المغني: (180/7)، والمبدع: (154/6).

(6) ينظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: (147/32).

(7) ينظر: مجموع فتاوى ابن باز: (42/5).

(8) ينظر: مجموع فتاوى شيخ الإسلام: (107/32).

(9) ينظر: مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: (ص: 221 وما بعدها).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

القول الثاني: التحريم، وبه قال الإمام الأوزاعي، والصحيح في مذهب الحنابلة⁽¹⁾، واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء⁽²⁾، والشيخ محمد العثيمين⁽³⁾.

ومما يُستدل به لهذا القول ما يلي⁽⁴⁾:

- 1- أن كتمان نية الطلاق عن الزوجة وأهلها غش وخداع، وإذا تم الاتفاق عليه فهو نكاح المتعة المحرّم.
- 2- أن النكاح الذي تتحقق فيه مقاصد الشريعة يقوم في الأصل على التأييد، وهذا الأمر يقتضي تحريم النكاح بنية الطلاق.
- 3- أن عقد النكاح ميثاق غليظ، والتلاعب فيه يؤدي إلى مفسد كبيرة نفسية واجتماعية وتربوية.
- 4- أنه يفتح باباً لأهل الشهوات وأصحاب القلوب المريضة للتلاعب بالنساء ومخادعتهم.
- 5- أن فيه تشويهاً لصورة أهل الاستقامة مما يؤدي إلى نزع الثقة منهم، وقد يؤدي إلى ردود فعل عكسية لدى حديثي الإسلام في بلاد الغرب.

الفرع الثالث: أثر الزواج بنية الطلاق على الأمن الأسري

إن غالب حالات الزواج بنية الطلاق في هذا العصر ضرب من ضروب المتعة؛ لأن كثيراً من الناس توسعوا فيه، وصار وسيلة لهم لقضاء شهواتهم والتلاعب بالأعراض ومخادعة النساء، فالرجل دخل على نية نكاح مؤقت، وهذا خداع وغش من قبل الزوج، وكما سمعنا من حالات كهذه، يعقبها ضرر كبير على الأسرة، من إهمالها وتضييعها، وإجبار المرأة على مواجهة قسوة الحياة، وحرمانها -غالباً- من حقها في العفاف، وخصوصاً في ظل العزوف الكبير في هذه الأيام عن الزواج بالمطلقات، والقاعدة الفقهية في هذا تقول: "لا ضرر ولا ضرار"⁽⁵⁾.

فهذه الصور المعاصرة لا تتفق مع مقاصد الشريعة في الزواج، والتي تقوم على السكن ودوام العشرة على المودة والرحمة والإنجاب ورعاية الأولاد، وغض البصر، وتحصين الفرج، وتكوين الأسرة التي هي نواة

(1) ينظر: الفروع: (266/8)، والإنصاف: (163/8)، وشرح منتهى الإرادات: (669/2).

(2) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة: (449/18).

(3) ينظر: منظومة أصول الفقه وقواعده: (ص: 312-313).

(4) ينظر: منظومة أصول الفقه وقواعده: (ص: 312-313)، ومستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق: (ص: 224)، والزواج بنية الطلاق: (ص: 61 وما بعدها).

(5) ينظر: مجلة الأحكام العدلية: (ص: 18).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

المجتمع، بصلاحيها يصلح المجتمع، وبفسادها يفسد، والله تعالى يقول: {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ} (1).

والطلاق من أكبر المهددات للأمن الأسري، فهو يؤدي إلى دمار الأسرة، ودمار الأسرة يؤدي إلى دمار المجتمع وعدم تقدمه وتطوره ونهوضه؛ وينتج أولاداً غير أسوياء؛ لما يتصفون به غالباً من اعتلالات واضطرابات نفسية، فيكونون عرضةً للوقوع في المخدرات والمسكرات والفواحش، والإعراض عن الدراسة وطلب العلوم النافعة، والوقوع في الجهل، والتسبب بإحداث المشاكل في البلد.

وقد أوضحت الهيئة العامة للإحصاء بالمملكة العربية السعودية أن معدل الطلاق العام ارتفع بنسبة 13% حسب آخر إحصائية أعلنتها الهيئة في عام 2020م (2)، ناهيك عن الارتفاعات في الوطن العربي والعالم الإسلامي عموماً، وهذا الأمر يستدعي الوقوف الجاد من المسؤولين والباحثين للدسعي في إيجاد الحلول، والحد من صور الزواج التي لا يُراد منها إلا الأهداف الدنيئة البعيدة كل البعد عن تحقيق مقاصد الشريعة في النكاح.

المطلب الثالث: مدى تحقق الأمن الأسري في الزواج المؤقت بحصول الإنجاب

الفرع الأول: تعريف الزواج المؤقت بحصول الإنجاب

التأقيت: هو جعل الشيء مؤقتاً بوقت يختص به، ويتضمن بيان مقدار المدة (3).

والإنجاب: هو أن يولد للزوجين ولدٌ نجيب، أو أولادٌ نجباء، ونَجَبَةُ القوم كرامهم وخيارهم (4)، ثم استعمل لمجرد الولادة.

والزواج المؤقت بحصول الإنجاب: هو عقد نكاح يقوم على إبداء المرأة رغبتها بالزواج لأجل الإنجاب فقط، وإنهاء العلاقة الزوجية بمجرد تحقيق هذه الرغبة (5).

الفرع الثاني: حكم الزواج المؤقت بحصول الإنجاب

الزواج المؤقت بحصول الإنجاب يقوم بشكل واضح على التوقيت، والتوقيت إما أن يكون إلى أجل معلوم كشهر أو سنة وهو المتعة المحرمة، وإما أن يكون إلى أجل مجهول كالإنجاب، وعقد الزواج المؤقت عموماً

(1) سورة الروم، آية (21).

(2) إحصاءات الزواج والطلاق في موقع الهيئة العامة للإحصاء، على الرابط <https://www.stats.gov.sa/ar/1102>.

(3) ينظر: النهاية في غريب الحديث: (212/5).

(4) ينظر: المحكم: (466/7)، ولسان العرب: (748/1).

(5) ينظر: بحث عقود الزواج المستحدثة - للزحيلي: (ص: 14) ضمن أبحاث المجمع الفقهي الإسلامي، والفقهاء الميسر: (44/11).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

عقد فاسد عند فقهاء المذاهب الأربعة⁽¹⁾؛ لأنه من صور نكاح المتعة، فهو متضمن لمعنى المتعة، والعبارة في العقود بالمعاني لا بالألفاظ، عدا زفر⁽²⁾؛ فإنه يقول بصحة النكاح وفساد الشرط، فيبطل الشرط والعقد صحيح.

والحق أنه نكاح باطل؛ لأن مبناه على التوقيت، ومن المعلوم أن الزواج الشرعي يقوم على التأييد؛ لتنشأ عنه أسرة سوية مستقرة تتحقق بها مقاصد الشريعة في النكاح من حصول المودة والرحمة والألفة وإنجاب الأولاد وتربيتهم وفق شريعة الله تعالى.

الفرع الثالث: أثر الزواج المؤقت بحصول الإنجاب على الأمن الأسري

وتوقيت الزواج بحصول الإنجاب يفتقد إلى مراعاة مقاصد الشريعة في الزواج، حيث يقوم العقد من أوله على افتراق الزوجين بمجرد حصول الولد بينهما، وهذا الأمر يتسبب بتكوين أسرة ناقصة، ينشأ فيها الولد بعيداً عن والده الذي يقوم على رعايته وتربيته اللازمة، وهذا البعد له تأثير نفسي واجتماعي سلبي على الولد؛ حيث ينشأ غالباً مصاباً بالاعتلالات والاضطرابات النفسية التي قد توقعه في المخدرات والمسكرات وغيرها من المدمرات للدين والأخلاق، وله تأثير سلبي على الزوجين أيضاً؛ لأنه يُفقد هما الاستقرار والسكن والمودة والرحمة وحصول العفاف، وبهذا لا يتحقق الأمن الأسري في هذا العقد من عقود الزواج المعاصرة.

المطلب الرابع: مدى تحقق الأمن الأسري في الزواج الصوري بغية الحصول على الأوراق الرسمية

الفرع الأول: تعريف الزواج الصوري بقصد الحصول على الأوراق الرسمية

الصوري بمعنى الشكلي، أو المتوهم الذي لا حقيقة له⁽³⁾.

والمقصود بالأوراق الرسمية: ما يثبت بها بعض الحقوق المادية أو المعنوية، كالهوية الوطنية، ورخصة الإقامة الدائمة أو المؤقتة في البلد، واستحقاق صرف الإعانات والمساعدات المالية الخاصة بالمتزوجين في بعض الدول، وغيرها.

والزواج الصوري بقصد الحصول على الأوراق الرسمية: هو عقد زواج قد تكتمل فيه الأركان والشروط، لا يريد منه الزوجان سوى تحصيل بعض المصالح المادية أو دفع بعض المفاسد، ويتفق فيه الطرفان على عدم المعاشرة صراحةً أو ضمناً⁽¹⁾.

(1) ينظر: المبسوط: (153/5)، وتبيين الحقائق: (115/2)، والتاج والإكليل: (85/5)، والفواكه الدواني: (12/2)، وفتح العزيز: (505/7)، وتحفة المحتاج - للهيتمي: (224/7)، والمغني: (178/7)، والمبدع: (154/6).

(2) ينظر: المبسوط: (153/5)، وتبيين الحقائق: (115/2).

(3) ينظر: تاج العروس: (366/12).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ويلجأ إليه أحد الطرفين بقصد الحصول على الجنسية، أو الحصول على إقامة مُطلقة أو برسوم مخفضة، مقابل شيء من المال، فهو مجرد إجراء إداري شكلي، يكون عقد الزواج فيه وسيلة لا غايةً.

الفرع الثاني: حكم الزواج الصوري بغية الحصول على الأوراق الرسمية

إذا تجرد العقد من أركان النكاح وشروطه؛ فهو زواج باطل؛ لأنه زنى.

وإذا تضمن الأركان والشروط؛ فهو عقد صحيح في ظاهره، ولكنه لا تتحقق فيه مقاصد الشريعة في النكاح، وفيه تحايل على الأنظمة المرعية التي سنّها ولي الأمر، ومخالفة لها، وهذا عصيان لولي الأمر الذي أمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم بطاعته في نصوص كثيرة، ومنها قول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ} (2)، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني" (3).

ونصت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على حرمة هذا العقد؛ لما يتضمنه من الكذب والخداع (4).

الفرع الثالث: أثر الزواج الصوري بغية الحصول على الأوراق الرسمية على الأمن الأسري

يتضح أثر الزواج الصوري بمجرد النظر إلى كونه يبني الأسرة بناءً مشوهاً غير صحيح، وذلك أنه يقوم على الكذب والمخادعة، وقد يحصل به معاشرة بين الزوجين فينجبا طفلاً أو أطفالاً يكونون ضحايا لهذا التلاعب الذي يؤول إلى التفكك الأسري، فهو عقد مقوّض للأمن الأسري، ولا يحقق مقاصد الشريعة السامية في النكاح.

(1) ينظر: الفقه الميسر: (33/11).

(2) سورة النساء، آية (59).

(3) رواه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية، برقم (1835)، (1466/3).

(4) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة: (448/18).

الخاتمة:

إن لبعض نوازل عقد النكاح تأثيراً كبيراً جداً على الأمن الأسري، فعند النظر في مآلات هذه العقود نجد أنها لا تتوافق مع مقاصد الشريعة في عقد النكاح الذي شرعه الله تعالى لحفظ الجنس البشري؛ لإقامة شريعته ودينه، وعمارة الأرض، وقد أودع الله في البشر غريزة الشهوة الجنسية؛ ليتحقق هذا المقصود، وجاءت الشريعة بتنظيم هذه العلاقة بأفضل الطرق وأبدعها وأكرمها وأشرفها، وأحفظها لحقوق الزوجين وأولادهما، وبهذا النظام المشروع تُبنى الأسرة التي أراد الشرع قيامها، فتترتب آثار ذلك من تحقق العفاف والإعفاف، والتناسل والتكاثر، والسكينة والاطمئنان، والمودة والرحمة، والتكافل الأسري، وهذه الآثار والمآلات تتخلف كلها أو بعضها في كثير من عقود الزواج المعاصرة، فعند النظر في عقد زواج المسيار نجد أكثر صورته تتنافى مع الأمن الأسري، كالصور التي تشتمل على اشتراط عدم الإرث بعد الموت، أو عدم الإنجاب، أو عدم التوثيق بشكل رسمي ونحو ذلك، فهذه صور يترتب عليها ضياع الحقوق، وحرمان من الذرية وغير ذلك، وأسلم صور زواج المسيار ما تُحاكي الزواج الشرعي بصورته المعهودة، من وجود الولي والشاهدين، والإشهار، والتوثيق الرسمي الذي يحفظ الحقوق، ويكون بقصد الإنجاب ورعاية الزوجة والأولاد، إلا أن المرأة تتنازل عن القسم في المبيت لأي سبب كان، وأما بقية صورته فلا تخلو من مأخذ وشبهات.

وعند النظر في عقد الزواج بنية الطلاق نجد أن الزوج قد سلك في زواجه مسلك الغش والمخادعة، وذلك بكتمانه نية الطلاق عن الزوجة أو أهلها، وهذا تلاعب بالعقد الذي وصفه الله تعالى بأنه ميثاق غليظ، والأصل فيه الديمومة والتأبيد، ما لم يطرأ مسوغ شرعي للطلاق، فالقول بتحريمه قول وجيه؛ لعدم مراعاة مقاصد الشريعة فيه، وعلى العبد أن يتقي الله تعالى ويخشى عقوبته؛ فهو سبحانه {يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ}(1).

وعند النظر في عقد الزواج المؤقت بحصول الإنجاب نجد أن التوقيت فيه أمرٌ ظاهرٌ، وهذا ضرب من ضروب المتعة، ولا يحقق مقاصد الشريعة، إنما مقصوده حصول الولد، ومفارقة الزوجين لبعضهما فور تحقق هذا المقصود، ولا تخفى الآثار السلبية على الأسرة عموماً والولد خصوصاً، نفسياً وتربوياً وغير ذلك.

وعند النظر في عقد الزواج الصوري بقصد الحصول على أوراق رسمية أو ما شبه ذلك نجد أنه لا حقيقة للزواج فيه؛ فهو مجرد زواج على أوراق؛ بقصد مطامع دنيوية مادية، فهو قائم بشكل ظاهر على الكذب والخداع، ولا يتحقق به مقصود الشارع من عقد النكاح.

(1) سورة غافر، آية (19).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ومن هنا أقول: إن الواجب على كل مسلم ومسلمة تقوى الله سبحانه، والنظر إلى عقود النكاح نظرة إجلال وتعظيم، كما وصفه الله بقوله: {وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا} (1)، ولأن الأصل في الأبضاع التحريم والمنع، وإذا تقابل في المرأة حلٌّ وحُرمة غُلِّبت الحُرمة (2)، فينبغي أن يُعقد النكاح بأركانه وشروطه، مع نية التأييد والتقرب إلى الله تعالى بتكوين أسرة مستقيمة في معيشتها وفي دينها وتربيتها، وتسودها المودة والرحمة؛ فبذلك تتحقق مقاصد الشريعة من عقد النكاح، ويتحقق الأمن الأسري الذي يحقق -بإذن الله- الأمن المجتمعي.

التوصيات:

إن من أهم ما يوصى به في هذا الموضوع سن أنظمة صارمة تقطع الطريق على المتلاعبين بعقود النكاح، الذين اتخذوا منها ذريعةً إلى العبث بالأعراض وتشتيت الأسر وتفكيكها دون مراعاة لمقاصد الشريعة ودون فقهٍ لمآلات هذه التصرفات، وتراعي هذه الأنظمة خصوصية بعض الحالات التي قد تضطر إلى بعض صور العقود المستجدة، ويكون ذلك بإشراف المحاكم الشرعية المختصة.

كما يوصى بالاستمرار في كتابة المزيد من الأبحاث التي تعالج مختلف قضايا ومشكلات الأمن الأسري، والاستمرار في عقد المؤتمرات والندوات التي تسهم في ذلك بشكل كبير.

وفي الختام أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا البحث، ويعفو عن التقصير والزلل، ويجزي القائمين على هذا المؤتمر المبارك خير الجزاء على ما بذلوا وبذلوا من جهود لإنجاحه وتحقيق آثاره. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

(1) سورة النساء، آية (21).

(2) ينظر: الموافقات: (400/1)، والمنثور في القواعد الفقهية: (177/1).

فهرس المصادر والمراجع:

1. أبحاث المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي، مكة المكرمة، أعمال وبحوث الدورة الثامنة عشر للمجمع، 2006م.
2. أحكام التعدد في ضوء الكتاب والسنة، إحسان بن محمد بن عايش العتيبي، شركة مطابع الأرز، الأردن، الطبعة الأولى، 1418هـ.
3. تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الهداية.
4. التاج والإكليل لمختصر خليل، محمد بن يوسف المواق، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة 1416هـ.
5. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق، مع حاشية الشلبي، عثمان بن علي الزيلعي، القاهرة، المطبعة الكبرى الأميرية، الطبعة الأولى، 1313هـ.
6. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، أحمد بن محمد الهيتمي، مصر، المكتبة التجارية الكبرى، بدون طبعة، 1357هـ.
7. التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة 1403هـ.
8. التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1419هـ.
9. تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تحقيق محمد عوض مرعب، بيروت، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى، 2001م.
10. الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق أحمد البردوني، الثانية، القاهرة، دار الكتب المصرية، 1384هـ.
11. حاشية الصاوي على الشرح الصغير (بلغة السالك لأقرب المسالك)، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، الشهير بالصاوي المالكي، دار المعارف.
12. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تحقيق مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.
13. زواج المسيار - دراسة فقهية واجتماعية نقدية، عبد الملك بن يوسف المطلق، دار ابن لعبون، الرياض، 1423هـ.
14. الزواج بنية الطلاق من خلال أدلة الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة الإسلامية، صالح بن عبد العزيز آل منصور، دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، 1428هـ.
15. شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي الطوفي، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي،

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

- مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، 1406هـ.
16. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل الجوهري الفارابي، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، سنة 1407هـ.
17. صحيح البخاري، محمد ابن إسماعيل البخاري، تحقيق محمد زهير، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ.
18. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، تحقيق محمد فؤاد، بيروت، دار احياء التراث العربي.
19. طبقات الشافعية، عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي الشافعي، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 2002م.
20. طبقات الفقهاء الشافعية، عثمان بن عبد الرحمن، المعروف بابن الصلاح، تحقيق محيي الدين علي نجيب، دار البشائر الإسلامية، بيروت، الطبعة الأولى، 1992م.
21. فتاوى اللجنة الدائمة، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش، الرياض، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء.
22. فتح العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني، تحقيق علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1417 هـ.
23. الفقه الميسر، عبد الله بن محمد الطيار، وعبد الله بن محمد المطلق، ومحمد بن إبراهيم موسى، مدار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى 1432هـ، والطبعة الثانية 1433هـ.
24. فقه النوازل، محمد بن حسين الجيزاني، دار ابن الجوزي، الطبعة الثانية، سنة 1427هـ.
25. الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي، دار الفكر، بدون طبعة.
26. لسان العرب، محمد بن مكرم ابن منظور، بيروت، دار صادر، الطبعة الثالثة، 1414هـ.
27. المبدع شرح المقنع، ابراهيم ابن محمد ابن مفلح، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، 1418هـ.
28. المبسوط، محمد بن أحمد السرخسي، بيروت، دار المعرفة، بدون طبعة.
29. مجلة الأحكام العدلية، لجنة علماء، تحقيق نجيب هواويني، نور محمد، كراتشي.
30. مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.
31. مجلة العدل، وزارة العدل، المملكة العربية السعودية.
32. مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية، تحقيق عبد الرحمن محمد قاسم، مجمع الملك فهد، سنة 1416هـ.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

33. المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، 1421هـ.
34. مختصر التحرير شرح الكوكب المنير، ابن النجار أبو البقاء محمد بن أحمد الفتوح الحنبلي، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة الثانية 1418هـ.
35. المختصر في أصول الفقه، ابن اللحام علي بن محمد البعلي الدمشقي الحنبلي، تحقيق محمد مظهربقا، جامعة الملك عبد العزيز - مكة المكرمة.
36. مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، أسامة الأشقر، دار النفائس، الأردن، الطبعة الأولى، 1420هـ.
37. مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، محمد بن أحمد الشريبي، بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، سنة 1415هـ.
38. المغني، عبد الله بن أحمد بن قدامة، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، سنة 1388هـ.
39. مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، سنة 1399هـ.
40. المنثور في القواعد الفقهية، أبو عبد الله بدر الدين الزركشي، وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، سنة 1405هـ.
41. منظومة أصول الفقه وقواعده (النظم والشرح) - محمد بن صالح العثيمين، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة الثالثة، سنة 1434هـ.
42. الموافقات، إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق مشهور بن حسن، دار ابن عفان، الطبعة الأولى، 1417هـ.
43. النهاية في غريب الحديث، المبارك بن محمد ابن الأثير، تحقيق طاهر أحمد الزاوي، بيروت، المكتبة العلمية، سنة 1399هـ.

المصادر الإلكترونية:

44. موقع هيئة الخبراء بمجلس الوزراء بالمملكة العربية السعودية.
45. موقع المنتدى العالمي للوسطية.
46. موقع الهيئة العامة للإحصاء بالمملكة العربية السعودية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

واقع الحماية القانونية والأمنية للحقوق الأسرية في التشريع الأردني وبعض الدول العربية دراسة نقدية مقارنة

الدكتور مصعب نصار

كلية الشرطة - قطر

mnassar@moi.gov.qa

ملخص البحث:

تمثل الأسرة في التشريع القانوني الأردني نقطة ارتكاز واستقرار المجتمع وتطوره؛ لذا اهتم المشرع الأردني بالأسرة، فوضع القوانين والتشريعات الكفيلة بتأمين الحماية القانونية والأمنية للحقوق الأسرية في الأردن، والناظر في هذه القوانين والتشريعات يجدها شاملة إلى حد بعيد سواء من حيث التشريعات القانونية المتعلقة بالمرأة، أو الطفل، أو العلاقات الزوجية أو من حيث وسائل الحماية الأمنية وأساليبها كالحماية ضد العنف، أو الجريمة الجزائية من خلال ما قام به الأردن من إنشاء مراكز الحماية الأمنية مثل إدارة حماية الأسرة والطفل، وإدارة الأحداث.

جاءت هذه الورقة البحثية بعنوان (واقع الحماية القانونية والأمنية للحقوق الأسرية في التشريع الأردني وبعض الدول العربية: دراسة نقدية مقارنة) في محاولة تهدف إلى الكشف عن أهم التشريعات التي شرعها القانون الأردني لحماية الأسرة، وأبرز الإجراءات الأمنية المتبعة في هذا الإطار، فانطلقت هذه الدراسة في مبحثها الأول مُعرفة بالأسرة بين الدراسات الإنسانية والقانونية، ثم جاء المبحث الثاني كاشفاً عن أبرز التشريعات القانونية لحماية الأسرة، وأهم الإجراءات الأمنية التي وفرها الأردن لحماية الأسرة، وانتهت الدراسة بجملة من النتائج والتوصيات، وقد انتهج الباحث في ذلك منهجية علمية دقيقة. الكلمات المفتاحية: الأسرة، القانون الأردني، التشريعات القانونية، الإجراءات الأمنية.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

the reality of legal and security protection of family rights in Jordanian legislation and some Arab countries: a critical comparative study

Name: Dr. MUSAB TURKI IBRAHIM NASSAR

Qatar police College

nassarmusab@outlook.com

Abstract:

In Jordanian legal legislation, the family represents the fulcrum, stability and development of society. Therefore, the Jordanian legislator paid attention to the family, by establishing laws and legislation that would ensure legal and security protection for family rights in Jordan. Anyone who looks into these laws and legislation will find that they are quite comprehensive, whether in terms of legal legislation related to women, children, or marital relations, or in terms of means and methods of security protection. Such as protection against violence or criminal crime through Jordan's establishment of security protection centers such as the Family and Child Protection Department and the Juvenile Department

This research paper was titled (The Reality of Legal and Security Protection of Family Rights in Jordanian Legislation and Some Arab Countries: A Critical and Comparative Study) in an attempt aimed at revealing the most important legislation enacted by Jordanian law to protect the family, and the most prominent security measures followed in this context. So this study began in Its first section is knowledge of the family between humanitarian and legal studies, then the second section revealed the most prominent legal legislation to protect the family, and the most important security measures provided by Jordan to protect the family. The study ended with a set of results and recommendations, and the researcher followed a precise scientific methodology in this regard.

Keywords: family, Jordanian law, legal legislation, security procedures.

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد بن عبد الله. أما بعد؛

الأسرة هي المكون الاجتماعي الأول في بنية المجتمعات الإنسانية، وهي النواة الأولى للحضارات، واللبننة الأساس في بنیان الدول والمجتمعات، لذا يترتب على ذلك حفظ أمنها واستقرارها؛ فهو مرتبط بازدهار وتطور الحياة من جوانبها كافة فالجميع يتفق على أنه " لا مجتمع حيث لا أسرة، بل لا آدمية حيث لا أسرة"⁽¹⁾.

لقد حرصت القوانين والتشريعات على حماية الأسرة وتعزيز أمنها بالوسائل والأساليب التشريعية والقانونية والأمنية المختلفة، حيث استمدت هذه الأنظمة والقوانين أحكامها من الشريعة الإسلامية التي كفلت بدورها حماية الأسرة وتأمينها من الأخطار المختلفة، ويمثل القانون الأردني أحد التشريعات المهمة في حماية الأسرة، حيث نجد أن كل فرد من أفرادها يتمتع بحقوق وواجبات تكفل له حياة إنسانية كريمة.

والمتمأمل في القانون الأردني لحماية الأسرة يجده قد أولى الأسرة الأردنية حماية دستورية وتشريعية أسوة بمعظم القوانين والتشريعات الإسلامية والعربية، فوفلا حماية للمرأة، والطفل، وللعلاقات الزوجية، من خلال إنشاء مراكز تعنى بالأسرة والطفل، مثل مركز إدارة حماية الأسرة والطفل، مركز إدارة الأحداث.

ومن هنا جاءت هذه الدراسة " واقع الحماية القانونية والأمنية للحقوق الأسرية في التشريع الأردني وبعض الدول العربية: دراسة نقدية مقارنة " في محاولة للكشف عن طبيعة التشريعات القانونية والإجراءات الأمنية التي أوجدها المشرع الأردني للأسرة الأردنية ولعل من أهم هذه القوانين قانون الأحوال الشخصية الأردني.

مشكلة الدراسة: تكمن مشكلة الدراسة فيما يأتي:

- 1- ما المقصود بالأسرة في القانون الأردني ؟
 - 2- ما القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية الأسرة في القانون الأردني؟
 - 3- ما أهم الإجراءات والوسائل الأمنية المتبعة لحماية الأسرة في الأردن ؟
- أهداف الدراسة: تنبع أهمية الدراسة من الأمور الآتية:

- 1- توضيح المقصود بالأسرة في القانون الأردني.
- 2- بيان أهم القوانين والتشريعات المتعلقة بحماية الأسرة في الأردن.
- 3- الكشف عن أهم الإجراءات والوسائل الأمنية المتبعة لحماية الأسرة في الأردن.

⁽¹⁾ رزو، عدنان وآخرون (1986). نظام الأسرة في الإسلام، ط2، مكتبة الفلاح، الكويت، ص11.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الدراسات السابقة: إن الدراسات التي تناولت موضوع " واقع الحماية القانونية والأمنية للحقوق الأسرية في التشريع الأردني وبعض الدول العربية: دراسة نقدية مقارنة " متعددة ومختلفة، ولعل من أهمها:

- دراسة ذياب البداينة(2002) بعنوان " سوء معاملة الأطفال: الضحية المنسية"⁽¹⁾ وهي إحدى الدراسات التي اهتمت ببيان حجم مشكلة سوء معاملة الأطفال، وبيان أهم التشريعات القانونية التي تحد من سوء معاملة الأطفال.

- دراسة تغريد أبو سرحان (2005) بعنوان "الإيذاء الجسدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة"⁽²⁾. وهي من الدراسات القيمة التي توفقت عند بيان العنف الأسري الممارس على الأطفال، والكشف عن أسبابه الأسرية، وبيان دور المشرع الأردني فيه.

- دراسة نور هاشم باج (2018) بعنوان " الحماية الجزائية للأسرة في التشريع الأردني"⁽³⁾. رسالة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، وفيه تناولت الباحثة أهم التشريعات القانونية الجزائية المتعلقة بالأسرة الأردنية، وقارنتها ببعض القانون العربية.

منهج الدراسة: سارت هذه الدراسة وفق منهجية علمية منضبطة، حيث اتبع الباحث المنهج الوصفي المقارن، فقسم الباحث الدراسة إلى مقدمة ومبحثين، تناول هذه الدراسة في مبحثها الأول معرفة الأسرة بين الدراسات الإنسانية والقانونية، ثم جاء المبحث الثاني كاشفاً عن أبرز التشريعات القانونية لحماية الأسرة، وأهم الإجراءات الأمنية التي وفرها الأردن لحماية الأسرة

خطة الدراسة: اتبعت الدراسة الخطة الآتية:

- المبحث الأول: مفهوم الأسرة اللغوي والاصطلاحي والقانوني.
- المطلب الأول: مفهوم الأسرة اللغوي والاصطلاحي.
- المطلب الثاني: مفهوم الأسرة في الإطار القانوني.

(1) البداينة، ذياب (2002). سوء معاملة الأطفال، الضحية المنسية، مجلة الفكر الشرطي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مج(11)، ع(41)، ص167-214.

(2) أبو سرحان، تغريد(2005). الإيذاء الجسدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة، مديرية الأمن العام، إدارة حماية الأسرة، عمان، الأردن، ص24.

(3) باج، نور هاشم (2018). الحماية الجزائية للأسرة الأردنية، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط، عمان-الأردن، ص5-115.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- المبحث الثاني: التشريعات القانونية والإجراءات الأمنية لحماية الأسرة الأردنية.
- المطلب الأول: التشريعات القانونية الجنائية المتعلقة بحماية الأسرة الأردنية.
- المطلب الثاني: الإجراءات والوسائل الأمنية المتبعة في حماية الأسرة الأردنية..
- الخاتمة: النتائج والتوصيات.
- المصادر والمراجع

المبحث الأول: مفهوم الأسرة اللغوي والاصطلاحي والقانوني

يعد مفهوم الأسرة من المفاهيم المختلفة في الثقافات والمعارف الإنسانية، ومن ذلك:

المطلب الأول: مفهوم الأسرة اللغوي والاصطلاحي.

جاء في معجم لسان العرب أن الأسرة هي "الدرع الحصينة، وجمعها أسر، والأسر القيد والرباط"⁽¹⁾. وهي كذلك "أهل الرجل وعشيرته والجماعة يربطها أمر مشترك"⁽²⁾. أما عن مفهوم الأسرة بدلالاته الاصطلاحية في الدراسات الإنسانية فهو مصطلح شاسع شامل متعدد، مختلف به بين العلماء بسبب اختلاف ثقافتهم ومقارباتهم لمفهوم الأسرة، فهناك من ارتكز في تعريفه على الجانب البيولوجي المقتصر على التناسل والتوالد، بينما عرفها الآخرون من خلال الرموز الثقافية والاجتماعية التي تحملها الأسرة أثناء أداء وظائفها الأسرية المختلفة، وهناك من رأى في مفهوم الأسرة بناء اجتماعي وبيولوجي⁽³⁾.

وعلى الرغم من أن مصطلح الأسرة مفهوم مستحدث جديد لم يرد صراحة في آيات القرآن الكريم أو السنة النبوية الشريفة أو في مصطلحات الفقهاء المسلمين، إلا أنه يحسب للدراسات الشرعية المعاصرة اجتهادها في تقعيد هذا المصطلح وتعريفه، فهناك من عرفها بأنها "الجماعة الإنسانية التنظيمية المكلفة بواجب استقرار المجتمع وتطوره"⁽⁴⁾. كما عرفت بأنها "تلك العلاقة التي تربط بين رجل وامرأة أو أكثر معا بروابط القرابة أو علاقات وثيقة أخرى بحيث يشعر الأفراد البالغين فيها بمسؤوليتهم تجاه الأطفال سواء كانوا بناءهم الطبيعيين أم أبناءهم بالتبني"⁽⁵⁾. وقيل عنها بأنها "جماعة ونظام اجتماعي ينشأ عنه أول خلية اجتماعية تبدأ بالزوجين، وتمتد حتى تشمل الأبناء والآباء والأمهات والإخوة والأخوات والأقارب جميعاً"⁽⁶⁾.

إذن الأسرة من خلال نظرة الدراسات الإنسانية هي مؤسسة اجتماعية تضم في جنباتها عدداً من الأفراد يتمتعون بعلاقات أسرية وروابط روحية ودموية واجتماعية وإنسانية، يتقاسمون خلالها أدوراً مختلفة.

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم (1993). لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، ج4، ص19.

(2) مصطفى، إبراهيم، وآخرون (1989). المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ط1، دار الدعوة، القاهرة، ج1، ص17.

(3) شاوش، دليلة (2012). الأسرة السلطة وأثر التغيرات الاجتماعية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، ع(2)، ص157.

(4) أبو عبدو، شيرين (2010). معالم الأسرة المسلمة في القرآن الكريم، رسالة ماجستير، جامعة غزة، فلسطين، ص2.

(5) دلاسي وابن عمر، محمد، سامية (2007). الأسرة مدخل نظري، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الأغواط، الجزائر، ع(1)، ص97.

(6) الفهداوي، محمد خليفة (2017). الضوابط الأسرية الواردة في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، السودان، ص10.

المطلب الثاني: مفهوم الأسرة في الإطار القانوني.

يختلف مفهوم الأسرة قانونياً بحسب التشريعات والقوانين النازمة في كل دولة، "فمصطلح الأسرة متناثر في النصوص الدولية والداخلية، المدنية والجزائية دون تعريفه، فغالبا ما تتضمن النصوص القانونية مجموعة من الحقوق والواجبات المتبادلة بين أفراد الأسرة"⁽¹⁾. فعلى سبيل المثال المتأمل في القانون الجزائري يجد أن المشرع الجزائري عرف الأسرة بموجب المادة (2) و(3) من قانون الأسرة بأنها "الخلية الأساسية للمجتمع وتتكون من أشخاص تجمع بينهم صلة الزوجية وصلة القرابة، وتعتمد الأسرة في حياتها على الترابط والتكافل وحسن المعاشرة والتربية الحسنة، وحسن الخلق، ونبذ الآفات الاجتماعية"⁽²⁾. ومن خلال نص المادتين نجد أن التعريف السابق يمكن أن يحتوي الأسرة الضيقة والأسرة الموسعة وتقوم على عقد الزواج الإرضائي بين رجل وامرأة استنادا للمادة الرابعة من قانون الأسرة التي جعلت الزواج الشرعي هو النموذج الوحيد للبناء الأسري"⁽³⁾.

أما مدونة الأسرة المغربية فانطلقت في تعريف الأسرة من منظور الزواج فقال المشرع المغربي في المادة (4): لسنة 2004م "الزواج ميثاق تراض وترابط شرعي بين رجل وامرأة على وجه الدوام، غايته الإحصان والعفاف وإنشاء أسرة مستقرة، برعاية الزوجين طبقا لأحكام هذه المدونة"⁽⁴⁾. بينما نجد أن المشرع التونسي لم يتعرض إلى تعريف الأسرة أو الغاية أو الهدف من الزواج"⁽⁵⁾. بينما عرف المشرع القطري الأسرة في نص الدستور القطري الدائم في المادة (21) بأن "الأسرة أساس المجتمع، قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن، وينظم القانون الوسائل الكفيلة بحمايتها، وتدعيم كيانها، وتقوية أواصرها، والحفاظ على الأمومة والطفولة والشيخوخة في ظلها"⁽⁶⁾. فهذا التعريف مقصور فقط على جوانب الحماية الدستورية حيث شمل

(1) بن نصيب، عبد الرحمن (2015). الأسرة والقانون الجنائي، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة، الجزائر، ص 13.

(2) الجمهورية الجزائرية (2005). قانون الأسرة الجزائري، ط4، مطبوعات الديوان الوطني للأسغال التربوية، الجزائر، ص 2.

(3) جغام وشراد، محمد، صوفيا (2022). الحماية القانونية للأسرة، المفهوم والتجليات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، مج (7)، ع (1)، ص 339-354.

(4) وزارة العدل المغربية (2016). مدونة الأسرة، المادة (4)، مديرية التشريع المغربية، المغرب.

(5) المبورك، منصور (2014). الجرائم الماسة بالأسرة في القوانين المغربية، دراسة تحليلية مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان، ص 1.

(6) الدستور الدائم لدولة قطر، الصادر في 8 / 6 / 2004، نسخة رقمية متاحة على موقع الميزان (البوابة القانونية القطرية) الموقع الإلكتروني:

<https://www.almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawArticleID=25774&LawId=2284&language=ar>

عبد الستار والسيد، محمد عبد الهادي، طارق جمعه (2018). الوجيز في شرح قانون الأسرة القطري، رقم (22) لسنة 2006م، الجزء الأول، ط1، طبعة ليما، الإسكندرية، ص 3.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

رعاية الأسرة وحمايتها من النواحي القانونية والصحية. أما على مستوى الحماية التشريعية فقد أصدر المشرع القطري قانون الأسرة القطري رقم (22) لعام 2006، فانطلق المشرع القطري في تعريف الأسرة من خلال تعريفه للزواج فقال في المادة رقم (9) " الزواج عقد شرعي بين رجل وامرأة على وجه الاستدامة، غايته السكن والإحصان"⁽¹⁾. فهذا التعريف القانوني يبين مفهوم الزواج والغاية منه وشروط الاستدامة لكنه لا يبين مفهوم الأسرة من الناحية القانونية، ولا يتعرض له.

وعرف العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة (23) بأن " الأسرة هي الوحدة الاجتماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع"⁽²⁾. وعرف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في المادة (16) فقرة (3) " الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع، ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة"⁽³⁾.

أما القانون الأردني فقد عرف الأسرة من خلال قانون الحماية من العنف الأسري رقم (15) لعام (2017) في المادة (3) بأنها " أفراد الأسرة الزوج والزوجة، الأقارب بالنسب حتى الدرجة الثالثة، الأقارب بالمصاهرة حتى الدرجة الثالثة، الأقارب بالنسب من الدرجة الرابعة والأقارب بالمصاهرة من الدرجتين الثالثة والرابعة شريطة الإقامة في البيت الأسري ، الطفل المشمول بحضانة شخص طبيعي أو أسرة بديلة وفقا لأحكام التشريعات النافذة"⁽⁴⁾.

ونلاحظ من خلال ما سبق أن القانون الأردني المختص بحماية الأسرة ضمن تعريف الأسرة الإشارة إلى مفهوم البيت الأسري، والذي أشارت له المادة (2) من القانون نفسه وهو المكان الذي يقيم فيه أفراد الأسرة عادة، وبذلك نجد أن التعريف القانوني الأردني للأسرة جاء أدق وأصوب وأشمل من معظم القوانين الأخرى، فالمشرع الأردني يدرك أهمية تحديد مفهوم الأسرة لبناء الإطار القانونية المتعلقة بها.

(1) موقع الميزان، البوابة القانونية القطري، مادة رقم 9.

<https://www.almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawArticleID=36150&LawId=2558&language=ar>

(2) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: المادة 23.

<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>

(3) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، المادة 16، الفقرة (3).

<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>

(4) قانون الحماية من العنف الأسري، رقم (15) لسنة 2017م، المادة (3).

المبحث الثاني: التشريعات القانونية والإجراءات الأمنية لحماية الأسرة الأردنية

اهتم المشرع الأردني بشمولية القانون وتنفيذ الإجراءات الأمنية المتعلقة بالأسرة إلى حد ما، سواء في قانون الأحوال الشخصية الذي تعرض فيه المشرع الأردني لأحكام الزواج أو الطلاق والحقوق المالية كالنفقة وغير ذلك من القضايا والمسائل، أو من خلال قانون العقوبات الأردني الذي نص على حماية الأسرة الأردنية وذلك من خلال توفير نصوص المواد القانونية التي تختص في الأسرة وتحدد في الباب السادس تحت عنوان الجرائم التي تمس الدين والأسرة، إضافة إلى ما سنه من قانون الحماية من العنف الأسري. وللوقوف على أهم القوانين والتشريعات التي سنها المشرع الأردني لحماية الأسرة الأردنية، سنسلط الضوء على بعض القوانين المتعلقة بالأسرة الأردنية.

المطلب الأول: التشريعات القانونية الجنائية المتعلقة بحماية الأسرة⁽¹⁾.

تشمل القوانين والتشريعات الجنائية قانون العنف الأسري، حيث تتمتع النساء والفتيات والأطفال بالحماية بموجب قانون الحماية من العنف الأسري، رقم 15 لعام 2017م، وقد سعى المشرع الأردني إلى إصدار جملة من القوانين المتعلقة بحماية المرأة والطفل في الأردن، ومن أبرز هذه القوانين:

أولاً: قوانين جرائم الزنا والاعتصاب: تعدد القوانين الموفرة للحماية الأسرية في جرائم الزنا والاعتصاب في القانون الأردني، ولعل من أبرز هذه القوانين، مايلي:

- قانون جريمة الزنا: تناول قانون العقوبات الأردني وعالج جريمة الزنا في الباب السادس والذي عنوانه الجرائم التي تمس الدين والأسرة تحت بند الجرح المخلة بأداب الأسرة في المواد(282-284) ويجدر الذكر أن المشرع الأردني جرم الزنا بغض النظر عن صفة الجناة، سواء كانوا متزوجين أم لا، ففي حال تحقق عنصر الرابطة الزوجية لأحد الجناة شدد المشرع من العقوبة، حيث نص المشرع في قانون العقوبات الأردني في المواد (284-282) على عقوبة جريمة الزنا، وتقضي المادة (282)"

1- يعاقب الزاني والزانية برضاهما بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات.

2- ولا تنقص العقوبة عن الحبس لمدة سنتين بالنسبة للزاني المتزوج او الزانية المتزوجة.

(1) انظر: السعيد، كامل(2011). شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، ط1، دار الثقافة، عمان. نجم، محمد صبيحي (1990). شرح قانون العقوبات الأردني، القسم العام، ط2، دار الثقافة، عمان. الفاعوري، فتحي توفيق (2021). شرح قانون العقوبات، القسم العام وفق أحدث التعديلات، ط1، دار وائل، عمان.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

3- وتكون عقوبة الزاني والزانية الحبس لمدة ثلاث سنوات إذا تم فعل الزنا في بيت الزوجية لإي منهما"

وعالجت المواد (283 ، 284) على أنه لا تلاحق جريمة الزنا إلا بناء على شكوى صادرة من زوج الزانية أو زوجة الزانية، أو من ولي الزانية، ولا تلاحق دعوى الزنا بعد مرور ثالث أشهر من يوم علم المشتكي بالجريمة، على أن لا تتجاوز سنة من تاريخ وقوعها، وأن الأدلة التي تقبل وتكون حجة بالإثبات هي ضبط الزاني والزانية متلبسين بالفعل، أو صدور إقرار منهما أو صدور وثائق قاطعة بوقوع الجريمة. بينما نص المشرع القطري في المواد (279-289) من قانون العقوبات رقم (11) لسنة 2004م، تحت بند الزنا والجرائم الواقعة على العرض، على عقوبة الزنا وتقضي المادة (281) "يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سبع سنوات، كل من واقع أنثى بغير إكراه، أو تهديد، أو حيلة، وكانت قد أتمت السادسة عشرة من عمرها، وتعاقب بذات العقوبة الأنثى التي قبلت ذلك على نفسها"

- قانون جريمة السفاح: السفاح هو الاتصال غير المشروع بين المحارم من أفراد الأسرة ، وفي حال ارتكاب الزنا بين المحارم، أي ارتكب الجرم على أحد أفراد الأسرة بين الأصول والفروع فإن الجريمة التي تتحقق هي السفاح، وتكمن علة التجريم بأهمية العلاقة بين أفراد الأسرة والمحام والحقوق والواجبات التي تتحقق بين أفراد الأسرة، وسوء استغلال العلاقات الأسرية وتسهيل ارتكاب الزنا على أحد أفراد الأسرة من شأنه الإخلال بأركان الأسرة وإنعدام الثقة بين أفرادها، وقد عالج المشرع الأردني في نصوص المواد (285-286) ما يلي:

أ- السفاح بين الأصول والفروع سواء كانوا شرعيين أو غير شرعيين وبين الأشقاء والشقيقات والأخوة والأخوات لأب أو لأم أو من هم في منزلتهم من الأصهار والمحام ، يعاقب مرتكبه بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة لا تقل عن سبع سنوات.

ب- السفاح بين شخص وشخص آخر خاضع لسلطته الشرعية أو القانونية أو الفعلية يعاقب مرتكبه بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة لا تقل عن خمس سنوات"

وبالمقارنة مع ما شرع به المشرع الجزائري في المادة (337) من قانون العقوبات الجزائري فإن عقوبة هذه الجريمة التي تعتبر من الفواحش بين ذوي المحارم العلاقات الجنسية التي ترتكب بين:

1 - الأقارب من الفروع أو الأصول.

2 - الإخوة والأخوات الأشقاء، أو من الأب أو من الأم.

3 - شخص وابن أحد إخوته أو أخواته الأشقاء أو من الأب أو من الأم أو من أحد فروع.

4 - الأم أو الأب والزوج أو الزوجة والأرمل أو أرملة ابنه أو مع أحد آخر من فروع.

5 - والد الزوج أو الزوجة أو زوج الأم أو زوجة الأب وفروع الزوج الآخر.

6- أشخاص يكون أحدهم زوجا الأخ أو الأخت.

تكون العقوبة السجن من عشر سنوات إلى عشرين سنة في الحالتين (1 و 2) والحبس من خمس سنوات إلى عشر سنوات في الحالا (3 و 4 و 5) والحبس من سنتين إلى خمس سنوات في الحالة (6) أعلاه، فمن الواضح أن قانون العقوبات الجزائري كان أكثر تفصيلا في هذه العقوبة من القانون الأردني، فضلا عن الفارق في مدة العقوبة في كلا القانونين.

- قانون جريمة الاغتصاب: جرم المشرع الأردني الاغتصاب (لغير الزوج) فقد بموجب المادة (292) من قانون العقوبات، رقم (16) لعام 1960، على الرغم من أن المشرع الأردني لم يعرف جريمة الاغتصاب وترك الأمر للقضاء والفقهاء بوضع تعريف له، وقد نص القانون على أنه " من واقع أنثى بغير رضاها سواء بالإكراه أو بالتهديد أو بالحيلة أو بالخداع عوقب بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة لا تقل عن 15 سنة".

وفي المقابل عرف القانون القطري الاغتصاب في المادتين (197)، (198) من قانون العقوبات القطري الصادر بالقانون رقم (14) لسنة 1971 هي التي تجرم جريمة الاغتصاب. قد عرف في المادة (197) منه جريمة الاغتصاب، وبين في المادة (198) منه عقوبة هذه الجريمة بنصه على أن "كل من يرتكب جريمة اغتصاب، يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز عشرة سنوات"، كما بينت المادة (199) عقوبة جريمة اغتصاب أنثى دون السادسة عشرة من عمرها بنصها على أن "كل من يواقع أنثى ليست زوجته وكانت دون سن السادسة عشرة من عمرها يعاقب بالحبس مدة لا تجاوز أربع عشرة سنة، فإذا كان الجاني هو معلم المجني عليها أو وصيها أو أي شخص عهد إليه تعليمها أو رعايتها، يعاقب بالحبس المؤبد"⁽¹⁾.

وسار المشرع الجزائري على آلية المشرع الأردني حيث لم يعرف المشرع الجزائري الاغتصاب، ولم يحدد أركانها وتركه للفقهاء، إلا أنه حدد جريمة الاغتصاب في قانون العقوبات الجزائري في المادة (336) ضمن جرائم انتهاك الآداب بصفة عامة على معاقبة الجاني بالسجن المؤبد حال قيامه بجريمة الاغتصاب وتحققت فيه إحدى الصفات المنصوص عليها في المادة (337) والتي منها إذا كان الجاني أحد أصول المجني عليها أو من له سلطة عليها، هذا ومع الأخذ بعين الاعتبار أن تقع الواقعة على كل أنثى غير زوجه بصورة عامة⁽²⁾. وقد تضمنت مادة القانون أن "كل من ارتكب جنائية هتك العرض يعاقب بالسجن المؤقت من خمس

⁽¹⁾ موقع الميزان، البوابة القانونية القطري، موقف القانون القطري من جرائم الاغتصاب.

<https://www.almeezan.qa/OpinionPage.aspx?id=1118&language=ar>

⁽²⁾ بو سقيعة، أحسن (2011). الوجيز في القانون الجزائري الخاص الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال وبعض الجرائم الخاصة، ط11، دار هومة للطباعة، الجزائر، الجز الأول، ص91.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

إلى عشر سنوات، وإذا وقع هتك العرض ضد قاصرة لم تكمل السادس عشر فتكون العقوبة السجن المؤقت من عشرة إلى عشرين سنة"⁽¹⁾.

أما فيما يخص جريمة (الاغتصاب للزواج) فإن القانون الأردني لم يجرم الزوج بالمقارنة بالقانون القطري الذي نص في المادة (58) من قانون العقوبات على أن الاغتصاب في الزواج مستبعد من جريمة الاغتصاب، ولكن نظراً لوجود شرط الطاعة في قانون الأسرة، فإن حالات الاغتصاب الزوجي لا تصل إلى المحاكم ولا يوجد حكم يمنع الزوجة من تقديم شكوى ضد زوجها بسبب ضربها أو اغتصابها. إلا أن المحاكم القطرية لم تكن لديها أبداً أسباب للنظر في قضايا الاغتصاب الزوجي.

وتجدر الإشارة إلى أن القانون الأردني المتعلق بتبرئة المغتصب عن طريق الزواج قد أزيل عام 2017م بعد أن كانت المادة (308) من قانون العقوبات تنص على تبرئة الرجل من حالات الاغتصاب أو الاعتداء الجنسي إذا تزوج من ضحيته، والواقع أن هذا يشكل انتصاراً لحقوق المغتصبة على المستوى النفسي والمعنوي، إضافة إلى أن المشرع تنبه إلى ضرورة تعديل هذا البند تجنباً لوقوع قضايا وإشكالات أسرية في المستقبل بين الزوجين.

- قانون الاجهاض للناجيات من الاغتصاب: حيث حظر القانون الأردني الاجهاض بموجب المواد

321-325 من قانون العقوبات بما في ذلك للناجيات من الاغتصاب، وتنص المادة (321) من قانون العقوبات الأردني على "أن كل امرأة أجهضت نفسها بما استعملته من الوسائل أو رضيت بأن يستعمل لها غيرها هذه الوسائل، تعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات" بينما نصت المادة (322) على أنه من أقدم بأية وسيلة كانت على إجهاض امرأة برضاها بالحبس من سنة إلى ثلاث سنوات، وإذا أفضى الإجهاض أو الوسائل التي استعملت في سبيله إلى موت المرأة، عوقب الفاعل بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة لا تقل عن خمسة أعوام" بينما أجازت المادة (324) من قانون العقوبات أن تستفيد المرأة من عذر مخفف إذا أجهضت نفسها محافظة على شرفها.

وبالمقارنة بقانون العقوبات القطري فقد ورد فيه "بموجب قانون العقوبات، يُعد الإجهاض عملاً غير قانوني بوجه عام، إلا إذا كان ذلك ضرورياً لإنقاذ حياة المرأة. وتُعاقب المرأة الحامل التي تجهض نفسها أو توافق على إجراء عملية الإجهاض بالسجن لمدة تصل إلى خمس سنوات. ويتعرض الشخص الذي يقوم بإجراء عملية الإجهاض عمداً للمرأة الحامل للعقوبة نفسها إذا وافقت على ذلك، أو السجن لمدة عشر سنوات إن لم توافق على ذلك. وينص القانون رقم (2) لعام 1983 المنظم لمزاولة المهن الطبية على أنه إذا

(1) قانون العقوبات الجزائري المتمم والمعدل رقم (156-166) بتاريخ 18 يونيو 1966م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

كانت مدة الحمل أقل من أربعة أشهر، يمكن إجراء عملية الإجهاض بصورة قانونية، إذا كان استمرار الحمل سيسبب ضرراً معيناً وجسيمياً على صحة الأم، أو إذا كان هناك دليل على أن الطفل سيولد بتشوهات جسدية خطيرة وغير قابلة للشفاء أو قصور عقلي خطير ومستعصياً ووافق كلا الزوجين على الإجهاض". ونلاحظ أن العقوبة في كلا القانونين الأردني والقطري موجودة لكن مع وجود فارق في مدة العقوبة.

- قانون التحرش الجنسي: حيث أقر المشرع الأردني بجرم التحرش الجنسي كسلوك غير مرغوب بموجب المادتان (305) و(306) من قانون العقوبات رقم (16) لعام 1960 وتعديلاته حيث نصت المادة (305) من القانون على أنه "1- يعاقب بالحبس من شهر إلى سنتين كل من دأب بصورة منافية للحياة: أ- شخصاً لم يكمل الثامنة عشرة من عمره ذكراً كان أم أنثى، ب- امرأة أو فتاة لها من العمر ثماني عشرة سنة أو أكثر دون رضاها. 2- في حال التكرار لا يجوز تحويل العقوبة إلى الغرامة" أما المادة (306) فنصت على المعاقبة بالحبس مدة لا تتجاوز ستة أشهر أو بغرامة من ثلاثين ديناراً إلى مئتي ديناراً".

ونلاحظ أن نطاق القانون غير واضح، إضافة إلى أنه لا يتصدى للتحرش الجنسي عن طريق الإنترنت، بينما في المقابل نجد أن القانون ضاعف العقوبة على الجاني إذا كان هو صاحب العمل أو المشرف. وبالمقارنة بالقانون القطري نجد أن المشرع القطري في المادة (291) من قانون العقوبات القطري جرم التحرش الجنسي بالنساء والطفل، وقدم تفسيراً لحالات التحرش الجنسي بالنساء والطفل، حيث إن القانون يعاقب على توجيه تعبيرات أو أصوات أو إيماءات مهينة إلى المرأة أو الطفل على خصوصية المرأة، وتصل العقوبة إلى السجن سنة واحدة، أو غرامة مالية. فالعقوبة بالسجن في القانون القطري مضاعفة عن القانون الأردني مما يعني أنها أشد على الجاني.

- قانون جريمة العمل بالجنس وقوانين مكافحة البغاء: صنف المشرع الأردني مجموعة من الأفعال على أنها جريمة يعاقب عليها القانون، وذلك لما له من تأثير سلبي على الفرد والمجتمع ومن هذه الأفعال البغاء، الذي يعرف بأنه إتصال جنسي غير مشروع، وأنه ظاهرة إجتماعية غير أخلاقية قديمة، وقد جرم المشرع الأردني البغاء وذلك بموجب المواد (306-317) من قانون العقوبات، ففي المادة (309) عرف القانون الأردني بيت البغاء بأنه "كل دار أو غرفة أو مجموعة من الغرف في أي دار تقيم فيه أو تتردد إليه امرأتان أو أكثر لأجل مزاولة البغاء أو حتى امرأة واحدة يتردد عليها أكثر من رجل" كما ونص المشرع الأردني على جريمة الحث على ممارسة البغاء في المواد (310-318) وعالج في نص المادة (314) تسهيل إفساد القصر وذلك بسماع الولد الذي عمره بين الست سنوات والست عشرة سنة بالإقامة في بيت البغاء أو التردد إليه، وفرض عقوبة بالحبس حتى ست أشهر وبغرامة حتى العشرين ديناراً.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

أما المشرع القطري فقد نص في المواد (294- 298) من قانون العقوبات جريمة الحث على ممارسة البغاء، فقد نصت المادة (294) من قانون العقوبات في بند التحريض على الفسق والفجور والبغا " يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تجاوز ثلاث سنوات، كل من وُجِد في مكان عام يُحرض على الفسق أو الفجور أو البغاء، بالقول أو الإشارة أو أي وسيلة أخرى" كما نصت المادة (295) على " يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تجاوز ثلاث سنوات، كل من:

1- أعد أو أدار بيتاً للبغاء، أو عاون بأي طريقة في إعداده أو إدارته.

2- كان مالكاً لمنزل أو محل، أو مسئولاً عن إدارته، فأجره وهو يعلم أنه سيستعمل للبغاء"

كما نصت المادة (296) على أنه"

يُعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة ولا تجاوز خمس سنوات، كل من:

1- قاد أنثى لممارسة البغاء.

2- حرض أنثى أو استدرجها أو أغواها أو أغراها، بأي وسيلة، على ارتكاب البغاء أو الإقامة أو التردد على بيت للبغاء بقصد ممارسة البغاء فيه سواء داخل البلاد أو خارجها.

3- قاد أو حرض أو أغرى بأي وسيلة ذكراً لارتكاب فعل اللواط أو الفجور.

4- حرض أو أغرى بأي وسيلة ذكراً أو أنثى لاتيان أفعال منافية للأداب أو غير مشروعة.

5- جلب أو عرض أو سلم أو قبل ذكراً أو أنثى بغرض الاستغلال الجنسي.

ويرى الباحث أن على المشرع الأردني في هذه القضية الأخذ بالتشريعات القطرية، وتشديد العقوبة في جريمة الحث على ممارسة البغاء الواقعة بين الأفراد حفظاً لأمن الأسر والمجتمع.

ثانياً: قوانين جرائم العنف والإيذاء الأسري:

تمثل جميع الجرائم التي يرتكبها أحد أفراد الأسرة في مواجهة أي من أفرادها من جرائم العنف الأسري والمقصود بأفراد الأسرة هم الزوج والزوجة، الأقارب بالنسب حتى الدرجة الثالثة، الأقارب بالمصاهرة حتى الدرجة الثانية، الأقارب بالنسب من الدرجة الرابعة والأقارب بالمصاهرة من الدرجتين الثالثة والرابعة شريطة الإقامة بالبيت الأسري والطفل المشمول بحضانة الشخص الطبيعي أو أسرة بديلة وفقاً لأحكام التشريعات النافذة⁽¹⁾. وتقسم جرائم العنف الأسري إلى أنواع عدة، ولعل منها ما ذكر سابقاً في جرائم الزنا

(1) قانون الحماية من العنف الأسري رقم (15) لسنة 2017، المادة 2 و3.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والاغتصاب، وجرائم هتك العرض، والأفعال المخلة بالحياة، ومنها ما يتعلق بالإيذاء الواقع بين أفراد الأسرة، ومن أهم جرائم النوع الثاني الذي وفر المشرع الأردني الحماية القانونية لها، ما يلي:

- جرائم الإيذاء الواقعة بين أفراد الأسرة: فرض القانون الأردني الحماية على الفرد في الأسرة دون تفرقه أو تمييز بين الأجناس أو الأعمار أو من الناحية الصحية سليم، عاقل أو مريض، فأى شخص منهم هو محل الحماية الجزائية في جرائم الإيذاء التي هي الحق أو المصلحة التي يحميها القانون في جسم الإنسان، وتقع جريمة الإيذاء على الإنسان الحي، وتنتهي الحماية القانونية بوفاته، فلا تتحقق جريمة الإيذاء حال التمثيل على جثة الميت⁽¹⁾. وتقع جريمة الإيذاء بحسب المادة (2) من القانون الأردني في كل من الجرح، كما تقع جريمة الإيذاء بأي فعل مؤثر من وسائل العنف و الإعتداء، أي كل نشاط يقوم به الجاني بهدف تحقيق جريمة الإيذاء، فيدخل من ضمن المفهوم المواد الضارة التي يترتب عليها المساس بصحة الإنسان وإحداث مرض أي اعتلال في الصحة أو عجز لجسم المجني عليه، أي أن معنى الإيذاء يتحقق بكل الأفعال التي يقوم به الجاني أو الوسائل التي من شأنها إحداث ضرر نفسي وجسدي، وتأثيراً على صحة الفرد⁽²⁾.

والناظر في القانون الأردني يجد أن المشرع الأردني عالج جريمة الإيذاء بشقيها الجنائية والجنحوية في مواد القانون رقم (333-337)، وذلك من خلال ما يلي:

- الإيذاء الواقع على الأزواج: تشكل قضية الإيذاء الواقع على أي طرف من طرفي الزواج (الزوج / الزوجة) حالة جدلية في القانون الأردني، حيث خلا قانون العقوبات الأردني من جريمة الإيذاء الواقعة على الأزواج بصورة خاصة، كما لم ينص في ذات القانون إن وقع هذا الفعل بين الأزواج على ظرف العقوبة من حيث التشديد، مع الأخذ بعين الاعتبار أن المشرع الأردني خفف من عقوبة هذه الجريمة حال مفاجأة الزوج أو الزوجة بقيام الآخر بالتلبس في جريمة الزنا وارتكب الجريمة على أحدهما أو كلاهما، فجريمة الإيذاء بين الأزواج لم يعالجها المشرع الأردني بنص خاص ومستقل في القانون، ورد المشرع الأردني البت في عقوبة هذه الحالة إلى الرجوع إلى نصوص القانون التي عالجت جريمة الإيذاء بغض النظر عن الصفة التي تحققت وهي صلة الزوجية، سواء كان الجاني الزوج أم الزوجة.

وتجدر الإشارة إلى أن المادة (62) من القانون الأردني تنص على أن ضرب الزوج لزوجته في حدود العرف المقصود به التأديب سبب من أسباب التبرير، مع أن بعض الفقهاء يجيز هذا الأمر أي تطبيق أسباب التبرير

(1) الجبور، محمد (2012). الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط2، دار وائل، عمان، ص168.

(2) الجبور، الجرائم الواقعة على الأشخاص، ص173-174.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

على هذه الحالة قياساً على هذا النص إلا أنه لا يجوز القياس في الجزئيات، إضافة إلى ذلك فإن المشرع الأردني لم يضمن هذه الحالة، وكان الرأي الثاني من الفقهاء أن مصادر التبرير لا تقف عند قانون العقوبات الأردني بل يجب أن تستمد من الشريعة الإسلامية، حيث تجيز للزوج ضرب زوجته ضرباً هيناً بغرض التأديب ضمن الحدود والشروط الموضوعية، وإن تجاوز هذا الحد كان الفعل معاقب عليه قانونياً، ولكن الرأي الغالب بعدم جواز ضرب الزوج لزوجته ولا يعد ذلك من أسباب التبرير⁽¹⁾..

أما بالمقارنة مع القانون القطري فقد أصدر المشرع القطري قانوناً لا يبيح الضرب في المادة (309) من قانون العقوبات تحت مسمى الضرب البسيط جاء نص المادة " يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز سنة أو بالغرامة التي لا تزيد على خمسة آلاف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين كل من اعتدى عمداً على سلامة جسم غيره بأي وسيلة ولم يبلغ الاعتداء درجة الجسامة المنصوص عليها في المادتين السابقتين"

- الإيذاء الواقع على الأطفال: كفل المشرع الأردني حقوق الطفل الأردني في القانون حيث صدر قانون رقم (17) لسنة 2022م، وسي قانون حقوق الطفل، وتضمن مواد القانون (1-32) قوانين مختلفة اشتملت على الرعاية الصحية، والتعليمية، والثقافية، كما تضمن القانون حقوقه في النسب والرضاعه والنفقة، وقد نصت المادة (21) على أنه يحظر 1- تعريض الطفل للعنف وإساءة المعاملة والاستغلال. 2- تعريض الطفل لأي من أشكال الاتجار بالبشر أو البغاء أو الاستغلال في المواد الإباحية أو أي شكل آخر من أشكال الإساءة الجنسية. 3- تعريض الطفل للاستغلال الاقتصادي بما فيه اجبار الطفل على العمل أو التسول. 4- إهمال الطفل سواء بتخلي والديه أو الشخص الموكل برعايته عنه بدون موجب أو بتركه دون مرافقة أو رفض قبوله من والديه أو الشخص الموكل برعايته عند صدور قرار بالحضانة أو الامتناع عن مداواته وعلاجه أو اعتياد منع الطعام عنه"⁽²⁾. إلا أن هذا القانون على الرغم من حداثة لم يعالج بعض الثغرات القانونية، فالمشرع الأردني لم ينص في مواده التي تعالج جريمة الإيذاء بصورتها الجنائية والجنحوية حال تعرض الطفل لها من قبل أبائه أو أحد أصوله أو أحد أفراد الأسرة بالمفهوم الذي حدده قانون حماية الأسرة لعام 2017م، وإنما نص القانون في المادة (62) في قانون العقوبات الأردني على أنه: 1- لا يعد الفعل الذي يجيزه القانون جريمة. 2- يجيز القانون: أ- أنواع التأديب التي يوقعها الوالدان بأولادهم على نحو لا يسبب إيذاء أو ضرراً لهم ووفق ما يبيحه العرف العام" فبالرجوع إلى الفقرة الثانية (أ) أجاز القانون إيقاع أنواع التأديب بصورة لا تسبب أذى أو ضرراً للأولاد بحدود مفهوم

(1) حومد، عبد الوهاب (1990). المفصل في شرح قانون العقوبات، القسم العام، ط1، المطبعة الجديدة، دمشق، ص656.

(2) قانون حقوق الطفل رقم (17) لسنة 2022م، المجلس الوطني لشؤون السكان، <https://ncfa.org.jo/ar/wrsht-hshd>

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

العرف العام، وعد هذا الفعل سبب من أسباب التبرير ، ويعني ذلك أنه متى ما تحققت الصفة الواردة في النص انتقلت صفة الفعل من غير مشروع الى مشروع ، فهي صفة تلحق بالفعل الذي من شأنه الإعتداء على حق أو مصلحة يحميها القانون وفي نفس الوقت يعد دفاعاً عن مصلحة أخرى قدرها المشرع و بين ظروفها و أحوالها وشروطها، فأخرجها من نطاق التجريم، لتأخذ حكم المشروعية باعتبارها سبب من أسباب التبرير⁽¹⁾.

أما عن نص المادة (62) (أ/2) المعنية بتأديب الأولاد، ويقصد بهم اللذين لم يبلغوا الخامسة عشرة عاماً، أو بلغها وبقي في كنف القائم على تربيته حتى بلغ سن الرشد أو أن ينفل الولد في عيشة مستقلة⁽²⁾. فإن المشرع الأردني أقر بأن التأديب الموجب للضرب يكون ضرباً بسيطاً باليد دون استعمال أدوات حادة، ويجب أن يكون الضرب في حدود ما يبيحه العرف العام، فلا يجوز ضرب الولد على الرأس، والغاية التي هدف المشرع بوضع نص المادة تقويم الطفل وإصلاحه وتهذيبه وتعليمه وفي حال تجاوز هذا الحق خرج من دائرة أسباب الإباحة إلى دائرة التجريم تطبق على مرتكب الفعل (الأب أو الأم) (مقترف الفعل) وهي عقوبة الإيذاء حسب الواقعة.

ويرى الباحث أنه كان على المشرع الأردني في قانون العقوبات وضع ضوابط أكثر شدة في حال تكرار فعل إيذاء الطفل، وفي حال تجاوز فعل الإيذاء المسموح به قانونياً وشرعياً وانتقالها من صفة الجنحة إلى الجنابة، فالضرب المسموح به شرعاً وقانوناً الضرب غير المبرح أو المؤذي، وتكون الغاية منه تعزير الطفل، فالأصل في الآباء حماية الأبناء من الأذى.

وبالمقارنة بالقوانين الجنائية لدولة قطر نجد أن المشرع القطري لم يوجد قانوناً محدداً للتصدي للعنف الأسري حيث تم تشكيل لجنة لصياغة مسودة قانون بشأن العنف الأسري وقدمت تقريرها إلى مجلس الوزراء⁽³⁾. إلا أن الحماية من العنف الأسري منصوص عليها في قانون الأسرة من قانون العقوبات القطري رقم (11) لعام 2004م، وبالنظر إلى ما أوجده المشرع القطري من قوانين وأنظمة نجد أن قانون العقوبات يجرم الاعتداءات الأسرية في باب "الجرائم الماسة بحياة الإنسان وسلامته بحسب المواد (300-

(1) الجبور ، محمد (2012) الوسيط في شرح قانون العقوبات ، ط1 ، دار وائل ، عمان ، ص128.

(2) المجالي ، نظام (2012) شرح قانون العقوبات القسم العام، دار الثقافة للطباعة والنشر، عمان، ص 171.

(3) اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر، تقرير تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الموقع الإلكتروني:

https://web.archive.org/web/20191214181022/https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/QAT/1_NT_CEDAW_NHS_QAT_16146_E.pdf

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

(317) و" جرائم القتل والانتحار والاعتداء على سلامة الجسم بحسب المواد (300-314)"⁽¹⁾. والمتعمن في هذه الأنظمة والقوانين يجد أن قانون العقوبات يفرض على الزوج عقوبات إذا ثبت أنه أعتدى على زوجته، وكما جاء في المادة (57) من قانون الأسرة القطري لعام 2006 "أنه من حق الزوجة ألا تتعرض للضرر المادي أو المعنوي على يد زوجها".

أما فيما يتعلق بحقوق الطفل فقد اهتم المشرع القطري بالطفل من خلال المصادقة على اتفاقية حقوق الطفل، ومن خلال مواد القانون التي شرعها في قانون الأسرة، ومن ذلك التشريعات المتعلقة بقانون تنظيم قيد المواليد والوفيات رقم (3) لعام 2016م، حيث نصت المواد (11، 12، 13) على توفير الهوية القانونية لكافة المواليد كما نصت قوانين الأسرة على قوانين الحاضنة والرضاعة في المادة (173)، في بند تعريض الأطفال للخطر في المادتين (268) و(269)، حيث نصت المادة (368) على " يُعاقب بالحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد على عشرة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من أبعث طفلاً حديث الولادة عمّن له سلطة شرعية عليه، أو أخفاه أو أبدله بأخر أو نسبه زوراً إلى غير والديه. وتكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز سنة، والغرامة التي لا تزيد على ثلاثة آلاف ريال، أو إحدى هاتين العقوبتين، إذا ثبت أن الطفل ولد ميتاً" كما نصت المادة (269) على أنه "يُعاقب بالحبس مدة لا تجاوز سنتين، وبالغرامة التي لا تزيد على عشرة آلاف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من عرض للخطر شخصاً لم يبلغ السادسة عشرة من عمره، أو شخصاً عاجزاً عن حماية نفسه بسبب حالته الصحية، أو النفسية، أو العقلية، وتكون العقوبة الحبس مدة لا تجاوز ثلاث سنوات، والغرامة التي لا تزيد على خمسة عشر ألف ريال، أو إحدى هاتين العقوبتين، إذا وقعت الجريمة بترك هذا الشخص في مكان خال من الناس أو وقعت ممن هو مكلف بحفظه، أو برعايته"

كما يعد قانون الأحداث رقم (1) لسنة 1994م من أهم الإجراءات التشريعية التي تتخذ الإجراءات الاحترازية لحماية الأطفال من الأذى والانحراف، كما يعد قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية القانون رقم (14) لعام 2014م من القوانين المستحدثة لحماية الأطفال من الاستغلال الإلكتروني لانتاج مواد إباحية ونشرها عبر وسائل تقنية المعلومات. وتجدر الإشارة إلى أن قانون العقوبات القطري في المواد (307-311) المستمدة من عقوبة الضرب والجرح من القانون رقم (11) لعام 2004م يُعاقب بالحبس مدة (7) سنوات كل من تسبب عن عمد في حدوث عجز كلي أو جزئي للطفل، أو تسبب في بتر أحد أعضائه أو التأثير والفقدان

⁽¹⁾ موقع الميزان، البوابة القانونية القطري، الجرائم الواقعة على الأشخاص والأموال،

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

لإحدى حواسه وعدم الاستفادة منها، ويدخل ضمن هذه العقوبات الوالدين والمسؤولين عن الطفل أي إن كانت صلة القرابة.

المطلب الثاني: الإجراءات والوسائل الأمنية المتبعة في حماية الأسرة الأردنية.

اتباع الأردن جملة من الإجراءات الأمنية لحماية الأسرة، وقد تمثلت هذه الإجراءات بما يلي:

- إنشاء الإدارات الأمنية المختصة في حماية الأسرة.

قامت المملكة الأردنية الهاشمية بالعمل على إنشاء إدارات أمنية مختصة في حماية الأسرة، ولعل من أهم هذه الإدارات "إدارة حماية الأسرة والأحداث"⁽¹⁾. التي تعود بدايات نشأتها إلى عام 1997 من خلال استحداث قسم في مركز أمن الشيميساني حيث بدأ عمله عام 1998م، ثم عام 2003م أصبح قسماً مسقلاً، ثم عام 2011م تم إنشاء إدار شرطة الأحداث وبأمر عمل عام 2012م، وعندما صدر قانون الأحداث رقم (13) عام 2014م المادة (3/أ)، ونص القانون على إنشاء إدارة شرطة في مديرية الأمن العام مختصة بالأحداث، وأعطى إدارة شرطة الأحداث صلاحيات تسوية النزاعات في قضايا الأحداث رقم (112) لسنة 2016م بالإضافة إلى التأكيد في أكثر من موضع في قانون الأحداث على مصلحة الحدث الفضلى وتأهيله ورعايته، وعلى رأسها المادة (4/أ).

وفي عام 2021م تم دمج إدارة الأحداث مع إدارة حماية الأسرة لتصبح تحت مسمى إدارة حماية الأسرة والأحداث، وقد أسند إليها عدد من الواجبات من أبرزها:

- التحقيق في قضايا الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت، وإلقاء القبض على مرتكبيها وتوديعهم للقضاء.
- تقديم الدعم الفني للإدارة وأقسامها الميدانية من خلال فحص الأدلة الرقمية وتقديم التقارير الفنية اللازمة للقضاء والخبراء الفنيين إن طلب ذلك.
- المساهمة في التحقيق بقضايا الاعتداءات الجنسية المجهولة من خلال الوصول لتحديد الجناة بالاستعانة بالتقنيات الرقمية الحديثة، واستخلاص الأدلة.
- التحقيق في قضايا الواردة من الإنترنت الدولي والمتعلقة بنشر مواد إباحية للأطفال عبر الإنترنت.
- متابعة حالات العنف الأسري وأتمتها وأرشفتها في ملفات الدراسات الاجتماعية.

(1) مديرية الأمن العام، إدارة حماية الأسرة والأحداث، الموقع الإلكتروني: <https://www.psd.gov.jo/ar-jo>

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- تعزيز منظومة الحماية الأمنية الأسرية من خلال تقديم الخدمات الأمنية وقطاعية متخصصة مبنية على احتياجات المُساء إلهم دون تمييز لحلات العنف الأسري والعنف ضد الطفل والعنف المبني على النوع الاجتماعي، والاعتداءات الجنسية، وجنوح الأحداث.

- توفير إجراءات التحقيق في جرائم الأسرة⁽¹⁾.

عمل الأردن على تأمين الحماية الأسرية في القضايا والخلافات الأسرية من خلال توفير الإجراءات الأمنية التي تتبع في ملاحقة الجاني والتحقق من نسبة الجريمة إليه وتكون مصدرها قانون أصول المحاكمات الجزائية فالجرائم الواقعة في الأسرة تخضع لقانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني من ناحية الإجراءات المتبعة من حيث إجراءات مراحل الاستدلال وإجراءات مراحل التحقيق انطلاقاً من التحقيق الأولي ثم الابتدائي الذي تقوم به النيابة العامة، وصولاً إلى التحقيق النهائي الذي تباشر فيه المحكمة إجراءات التحقيق النهائي والفصل في الخصومة.

وبناء على ذلك فإن الإجراءات الأمنية المتبعة لحماية الأسرة تنطلق من التحقيقات الأولية للنيابة، حيث أعطى المشرع أعضاء الضابطة العدلية بإعتبارها جزء من النيابة العامة صلاحية المباشرة في أعمال التحقيق الأولي أو الاستدلال وفق ما نصت عليه المادة (7) من قانون أصول المحاكمات الجزائية وجعل إجراءات التحقيق الأولي من إختصاصها، وهي تتمثل بالتحري والإستقصاء في الجرائم وجمع المعلومات والأدلة المادية التي تتعلق بوقوع الجريمة وكشف مرتكبها، فلها دور أساسي في سير العدالة الجنائية عن طريق ما تقدمه من عناصر مهمة للقضاء للفصل في الدعوى الجزائية، فدورها يتمثل في جمع الأدلة وإثبات الواقعة، وبناء على قانون أصول المحاكمات الجزائية رقم (8/9/10) فقد تم تحديد صفات الضابطة العدلية التي يسمح لها في التحقيق الأولي بشكل عام في القضايا الواقعة على الأسرة، ومن أبرز المخولين بإجراءات التحقيق المدعي العام والمساعدين والأحكام الإداريين، ومدير الأمن العام ومديرو الشرطة، ورؤساء المراكز الأمنية، وضباط وأفراد الشرطة.. إلخ

حدد المشرع الأردني في المادة (21) من أصول قانون المحاكمات الجزائية، أن المباشرة في إجراءات التحقيق الأولية هي من اختصاص إدارة حماية الأسرة، ومن هنا فإن القانون ملزم للمدعي العام ورجال الضابطة العدلية بإحالة الجرائم التي تقع في الأسرة إلى الجهة المختصة وهي إدارة حماية الأسرة، بعد أن يتم إما تقديم شكوى من أحد أفراد الأسرة، وبناء على هذه الشكوى تباشر إدارة حماية الأسرة دورها، أو من خلال التبليغ عن عنف أسري حيث نصت المادة (4/أ) من قانون الحماية من العنف الأسري أنه "1- على كل

(1) حسني، محمود نجيب (1988). شرح قانون الإجراءات الجنائية، ط1، دار النهضة، القاهرة، ص519.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

من مقدمي الخدمات الصحية أو التعليمية أو الاجتماعية في القطاعين العام والخاص التبليغ عن أي حالة عنف أسري واقعة على فاقد الأهلية أو ناقصها حال علمه أو إبلاغه بها.2- يكون التبليغ بموافقة المتضرر إذا كان كامل الأهلية وكان الفعل الواقع عليه يشكل جنحة وفقاً لأحكام هذا القانون. وقد ألزم قانون الحماية من العنف الأسري كل من مقدمي الخدمات الصحية، والتعليمية، والاجتماعية، الإبلاغ عن حالات العنف الأسري، إضافة إلى كل شخص شملته المادة (6/أ) وما نصت عليه المادة (207) من قانون العقوبات، والمادة (26) من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

والواقع أن المشرع الأردني أصاب في هذا القانون حيث إن إضافة هذه الصلة ما بين المجني عليه والأفراد الذي تم ذكرهم سابقاً والزاميتهم في التبليغ من شأنه توفير حماية أكبر إلى أفراد الأسرة، فاقدي الأهلية أو ناقصيها الغير مدركين لأحداث العنف التي تقع بهم، وفرض المشرع عقوبة على من يخالف الأحكام بالحبس مدة لا تزيد على أسبوع أو بغرامة لا تتجاوز الخمسين ديناراً، في حال أهمل أحد الأشخاص التي تتحقق فيهم الصفات السابق ذكرها عن التبليغ بوقوع حالة عنف أسري على فاقد الأهلية أو ناقصها، أو بلغ دون أخذ موافقة المتضرر أو المجني عليه تفرض عليه العقوبة، وهذا من شأنه تقديم حماية أكبر لفاقد الأهلية أو ناقصها وحماية مصلحته وحقه في العيش في بيئة هادئة.

- إجراءات ما بعد التبليغ في جرائم الأسرة.

تقوم إدارة حماية الأسرة والأحداث بعد التبليغ عن الجريمة وفق المادة (6/ب) من قانون الحماية من العنف الأسري بإتخاذ الإجراءات الآتية⁽¹⁾:

1- التحقق من أن الحالة هي حالة عنف أسري وفقاً القرابة ونوعها بين المعتدي والمعتدى عليه.

(1) السلامة، ناصر وآخرون (د.ت)، الإطار القانوني للتعامل مع قضايا العنف الأسري، ط2، منشور صادر عن الصندوق الأستثماني الإقليمي التابع للإتحاد الأوروبي للأزمة السورية' Fund MADAD EU the وكذلك حكومتي فرنسا واليابان كجزء من برنامج الأمم المتحدة الإقليمي للمرأة "تعزيز قدرة النساء والفتيات السوريات والمجتمعات المضيفة في العراق والأردن وتركيا"، ص5-95. الموقع الإلكتروني:

<file:///C:/Users/hp/Downloads/Legal%20Framework%20for%20Dealing%20with%20Domestic%20Violence%20Cases%2020%20Full%20Design%2081019%202.pdf>

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 2- إدارة الحالة، بحيث تقوم إدارة حماية الإسره بإدارة الحالة المعروضة عليها ومتابعتها من خلال تطبيق منهجية إدارة الحالة والتنسيق مع كافة الجهات المعنية لتقييم الحالة وأسرتها وتحديد احتياجاتها ووضع الخطة للتدخل اللازم لها ومتابعتها.
- 3- تسجيل الشكوى أو الإخبار الوارد إليها بالتفصيل، وذلك من حيث أسماء الأطراف ومضمون الشكوى أو الإخبار وواقعها وأرقام متسلسة والإجراءات المتخذة عليها وأية ملاحظات عليها، وذلك في سجل خاص ورقي أو إلكتروني،
- 4- تنظيم المحاضر الخاصة لكل حالة على حدة.
- 5- نقل المتضرر لأقرب مستشفى أو مركز صحي إذا اقتضت الحالة. أو نقله إلى مكان آمن حرصاً عليه.
- 6- اتخاذ خطوات أمنية من قبل إدارة حماية الأسرة والأحداث لحماية الشهود والمبلغين عن الحوادث.
- 7- تنفيذ كل اجراءات التحقيق في القضايا الأسرية بسرية تامة، حيث ألزم المشرع الأرنى الجهات الأمنية المختصة بتنفيذ التحقيق وفق سرية معينة منذ بداية التحقيق وحتى الانتهاء منه.
- 8- تحديد إجراءات الحماية وآلية تنفيذها وفقاً للطلب المقدم.
- 9- إصدار القرار بمنح الحماية أو رفضها بحسب الحالة المقدمة
- 10- تنفيذ خطط الحماية الأمنية.
- 11- العمل على تسوية النزاعات الأسرية فأن تسوية النزاعات الأسرية تهدف إلى المحافظة على الأسرة من خلا إيجاد بدائل لحل النزاع الأسري وخارج إطار المحاكمات التقليدية، وهذه الآلية يجب أن تتم بموافقة الأطراف.
- 12- إحالة ملف القضايا الأسرية التي لم تحل بالتسوية بين الأطراف إلى التحقيق النهائي وهي جهة منفصلة ومستقلة عن النيابة العامة وهي سلطة القضاء، وهذه المرحلة هي إحالة الحالة الى المحكمة المختصة للسير بإجراءات الدعوى والفصل فيها شريطة أن تكون الأدلة كافية.

الخاتمة:

توصلت الدراسة الموسومة بـ " واقع الحماية القانونية والأمنية للحقوق الأسرية في التشريع الأردني وبعض الدول العربية: دراسة نقدية مقارنة " إلى جملة من النتائج والتوصيات، أهمها:

النتائج:

- بينت الدراسة مفهوم الأسرة على المستوى المعجمي، والدراسات الإنسانية، والقانونية، وكشفت عن موقف المشرع الأردني من مفهوم الأسرة مقارنة بالقوانين والأنظمة الأخرى.
- أظهرت الدراسة أهم التشريعات القانونية المتعلقة بقوانين وأنظمة حماية الأسرة في القانون الأردني، حيث كشفت الدراسة عن أهم القوانين التي وقف عندها المشرع الأردني، مثل جرائم الزنا والاعتصاب، وجرائم العنف الأسري.
- بالمقارنة بين قانون العقوبات وقانون حماية الأسرة الأردني وبعض القوانين العربية الأخرى تبين وجود ثغرات قانونية على المشرع الأردني إعادة النظر بها، ومن ذلك إعادة تعريف جريمة الاغتصاب وتغليظ العقوبة بها، ومعالجة جريمة الإيذاء الواقعة بين الأزواج وعدم تركها للقواعد العامة، ومعالجة جريمة الإيذاء الواقع على الأبناء الواردة في المادة (62) حيث على المشرع الأردني أن يأخذ بعين الاعتبار أشكال التأديب وضروبه التي يوقعها الآباء بالأبناء، فالعمل بالقانون وفق ما يعرف بـ(العرف العام) قد يحدث أضراراً نفسية وجسدية بالأبناء لا سيما مع وجود حالات ضرب وإيذاء مبرحة تؤدي إلى إصابات بالغة أو إحداث عاهات مستديمة، لذا يجب وضع معيار قانوني يحدد أطر التأديب.
- تعد جريمة الزنا والبغاء من أشد جرائم العنف الأسري لذا يجب على المشرع الأردني تشديد العقوبة وتغليظها، لا سيما جريمة البغاء بين أفراد الأسرة حيث أن نصوص قانون العقوبات الأردني لم تقضي بفرض عقوبة مشددة على أفراد الأسرة الذين يلجأون إلى جريمة الحث على ممارسة البغاء إتجاه أفراد أسرهم .
- أدى وجود إدارة حماية الأسرة والأحداث من العنف إلى الحدّ نوعاً ما من جرائم العنف الأسري، إلا أن هذا الإجراء لم يعد كافياً في ضوء تزايد حالات العنف الأسري سواء المبلغ عنها أو التي لا يجري فيها تبليغ وتبقى طي الكتمان الأسري والتي قد تؤدي في معظم الحالات إلى الوفاة وارتكاب الجريمة.
- تعد الإجراءات الأمنية المتبعة في حالات العنف الأسري ذات شمولية نوعية من حيث طرق التبليغ، وحالات التبليغ، والإجراءات الأمنية المتبعة في التحقيق، وحماية الشهود.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

التوصيات:

يوصي الباحث بما يلي:

- إنشاء مزيد من الأقسام والإدارات الأمنية لتوفير الحماية والأمن من العنف الأسري.
- تخصيص منشورات قانونية مبسطة هدفها توعية الأسر بأضرار العنف الأسري، وإجراءاته القانونية والأمنية.
- تخصيص محاكم أسرية تختص بالعنف الأسري، وتختص بالفصل في النزاعات والدعاوى المقدمة من قبل الأسر والأفراد، لا سيما بوجود جرائم أسرية تشكل خطورة على الضحايا، وتكون محاكم سرية لحساسية الموضوع.

المصادر والمراجع:

1. ابن منظور، محمد بن مكرم (1993). لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت.
2. أبو سرحان، تغريد (2005). الإيذاء الجسدي الواقع على الأطفال من داخل الأسرة، مديرية الأمن العام، إدارة حماية الأسرة، الأردن.
3. أبو عبدو، شيرين (2010). معالم الأسرة المسلمة في القرآن الكريم، رسالة ماجستير، جامعة غزة، فلسطين.
4. باج، نور هاشم (2018). الحماية الجزائية للأسرة الأردنية، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير (غير منشورة)، جامعة الشرق الأوسط، عمان- الأردن.
5. البداينة، زياب (2002). سوء معاملة الأطفال، الضحية المنسية، مجلة الفكر الشرطي، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، مج(11)، ع(41).
6. بن نصيب، عبد الرحمن (2015). الأسرة والقانون الجنائي، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة، الجزائر.
7. بوسقيعة، أحسن (2011). الوجيز في القانون الجزائري الخاص الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال وبعض الجرائم الخاصة، ط11، دار هومة للطباعة، الجزائر.
8. الجبور، محمد (2012) الوسيط في شرح قانون العقوبات ، ط1، دار وائل ، عمان.
9. الجبور، محمد (2012). الجرائم الواقعة على الأشخاص، ط2، دار وائل، عمان.
10. جغام وشراد، محمد، صوفيا(2022). الحماية القانونية للأسرة، المفهوم والتجليات، مجلة الدراسات والبحوث القانونية، مج (7)، ع(1).
11. الجمهورية الجزائرية (2005). قانون الأسرة الجزائري، ط4، مطبوعات الديوان الوطني للأسغال التربوية، الجزائر.
12. حسني، محمود نجيب (1988). شرح قانون الإجراءات الجنائية، ط1، دار النهضة، القاهرة.
13. حومد، عبد الوهاب (1990). المفصل في شرح قانون العقوبات، القسم العام، ط1، المطبعة الجديدة، دمشق.
14. دلاسي وابن عمر، محمد، سامية (2007). الأسرة مدخل نظري، مجلة العلوم الاجتماعية، جامعة الأغواط، الجزائر، ع (1).
15. رزو، عدنان وآخرون (1986). نظام الأسرة في الإسلام، ط2، مكتبة الفلاح، الكويت.
16. السعيد، كامل (2011). شرح الأحكام العامة في قانون العقوبات، ط1، دار الثقافة، عمان.
17. شاوش، دليلة (2012). الأسرة السلطة وأثر التغيرات الاجتماعية، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة بسكرة، الجزائر، ع(2).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

18. عبد الستار والسيد، محمد عبد الهادي، طارق جمعه (2018). الوجيز في شرح قانون الأسرة القطري، رقم (22) لسنة 2006م، الجزء الأول، ط1، طبعة ليمار، الإسكندرية.
19. الفاعوري، فتحي توفيق (2021). شرح قانون العقوبات، القسم العام وفق أحدث التعديلات، ط1، دار وائل، عمان.
20. الفهداوي، محمد خليفة (2017). الضوابط الأسرية الواردة في القرآن الكريم، دراسة تحليلية، رسالة ماجستير، جامعة النيلين، السودان.
21. قانون الحماية من العنف الأسري، رقم (15) لسنة 2017م، المادة (3).
22. قانون العقوبات الجزائري المتمم والمعدل رقم (156-166) بتاريخ 18 ينيو 1966م.
23. المبورك، منصور (2014). الجرائم الماسة بالأسرة في القوانين المغربية، دراسة تحليلية مقارنة، أطروحة دكتوراه، جامعة تلمسان.
24. المجالي، نظام (2012) شرح قانون العقوبات القسم العام، دار الثقافة للطباعة والنشر، عمان.
25. مصطفى، إبراهيم، وآخرون (1989). المعجم الوسيط، تحقيق: مجمع اللغة العربية، ط1، دار الدعوة، القاهرة.
26. نجم، محمد صبيح (1990). شرح قانون العقوبات الأردني، القسم العام، ط2، دار الثقافة، عمان.
27. وزارة العدل المغربية (2016). مدونة الأسرة، المادة (4)، مديرية التشريع المغربية، المغرب.
28. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الأمم المتحدة، الموقع الإلكتروني:
<https://www.un.org/ar/about-us/universal-declaration-of-human-rights>
29. السلامات، ناصر وآخرون (د.ت)، الإطار القانوني للتعامل مع قضايا العنف الأسري، ط2، الموقع الإلكتروني:
<file:///C:/Users/hp/Downloads/Legal%20Framework%20for%20Dealing%20with%20Domestic%20Violence%20Cases%20%20%20Full%20Design%2081019%202.pdf>
30. العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية: الموقع الإلكتروني:
<https://www.ohchr.org/ar/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights>
31. اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر، تقرير تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، الموقع الإلكتروني:
https://web.archive.org/web/20191214181022/https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CEDAW/Shared%20Documents/QAT/INT_CEDAW_NHS_QAT_16146_E.pdf

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

32. المجلس الوطني لشؤون السكان، الموقع الإلكتروني: <https://ncfa.org.jo/ar/wrsht-hshd>

33. مديرية الأمن العام، إدارة حماية الأسرة والأحداث، الموقع الإلكتروني:

<https://www.psd.gov.jo/ar-jo>

34. موقع الميزان (البوابة القانونية القطرية) الموقع الإلكتروني:

<https://www.almeezan.qa/LawArticles.aspx?LawArticleID=25774&LawId=2284&language=ar>

التخطيط الاستراتيجي لمقومات التنمية المستدامة و أثره على الأمن الأسري

الدكتورة اشفاق حمود رزاز الورد

جامعة ام درمان الاسلامية

eshfakalward@gmail.com

ملخص البحث:

إن التنمية في فلسفتها مفهوم أخلاقي، فهي تعتمد على تغير في أنماط السلوك بحيث يتحمل الفرد مسؤولية الشعور بالآخرين من حوله وكذلك بمن سيأتي بعده. فالتنمية المستدامة محورها هو الإنسان وتوفير الحياة الأفضل له، وعليه عرفت التنمية المستدامة على أنها "التنمية التي تلبي احتياجات الجيل الحاضر دون التضحية أو الإضرار بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها". فطالما محور التنمية المستدامة هو الفرد واحتياجاته، فإن الفرد أيضا هو الأساس في بناء هذه التنمية. ولعل الأسرة هي القدوة في السلوك الذي يكتسبه الفرد منذ الصغر فإذا كانت الأسرة حريصة على محيطها وبيئتها فإن أفرادها سيكونون كذلك. فالأسرة هي المعلم الأول لمبادئ التنمية المستدامة من حيث صقل وزيادة الوعي والإدراك للحرص على آخرين كما نحرص على أنفسنا. ولكي يتحقق هذا الشعور بالمسؤولية لكل من الفرد والمجتمع، لابد من توفر أسرة آمنة تساعد على إدراك الإيفاء بمتطلبات هذه التنمية المستدامة، وتحقيق معنى الاستدامة التامة لها بما يفي بمتطلبات الجيل الحاضر والمستقبل. ويعد التخطيط الاستراتيجي احد الاستراتيجيات المهمة لتوفير مقومات التنمية المستدامة والحفاظ عليها. وقد هدف البحث الحالي الى توضيح مهام التخطيط الاستراتيجي لتحديد مقومات التنمية المستدامة واثار ذلك على الأمن الأسري، واهم مقومات التنمية المستدامة التي تحقق رفاهية الأسرة حاضراً ومستقبلاً. وتحديد اولويات التخطيط الاستراتيجي لمقومات التنمية المستدامة بما يحفظ الأمن الأسري .

الكلمات المفتاحية: التنمية المستدامة، التخطيط الاستراتيجي، الأمن الأسري

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Strategic planning for the components of sustainable development and its impact on family security

Dr. Eshfak Hamoud Razzaz Al-Ward

Omdurman Islamic University

eshfakalward@gmail.com

Abstract:

Development in its philosophy is an ethical concept. It depends on a change in behavior patterns so that the individual bears responsibility for feeling towards others around him as well as those who will come after him. Sustainable development is centered on people and providing them with a better life. Accordingly, sustainable development is defined as "development that meets the needs of the present generation without sacrificing or harming the ability of future generations to meet their needs." As long as the focus of sustainable development is the individual and his needs, the individual is also the basis for building this development. Perhaps the family is the role model in the behavior that an individual acquires from childhood. If the family is careful about its surroundings and environment, then its members will be as well. The family is the first teacher of the principles of sustainable development in terms of refining and increasing awareness and understanding to care for others as we care for ourselves. In order for this feeling of responsibility to be achieved for both the individual and society, there must be a safe family that helps him realize the fulfillment of the requirements of this sustainable development, and achieve the meaning of its complete sustainability in a way that meets the requirements of the present and future generations. Strategic planning is one of the important strategies for providing and maintaining the elements of sustainable development. It has The research aimed to clarify the tasks of strategic planning to determine the components of sustainable development and its impact on family security, and

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

the most important components of sustainable development that achieve family well-being in the present and future.

Keywords: sustainable development, strategic planning,

المقدمة :

تهدف التنمية المستدامة تحقيق التقدم والازدهار الاقتصادي والاجتماعي والبيئي على المدى الطويل، دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها. و تتطلب التنمية المستدامة توازناً بين الاحتياجات الحالية والقدرة على تلبية تلك الاحتياجات في المستقبل. كما تعتبر الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة هي البيئة والاقتصاد والمجتمع هي اهم ما يميز التنمية المستدامة، وعلية يجب أن تتم هذه التنمية بطرق تحافظ على الموارد الطبيعية وتحمي التنوع البيولوجي وتقلل من التلوث. من جانبه، يعتبر الأمن الأسري مكوناً هاماً في التنمية المستدامة. فهو يشير إلى توفير بيئة آمنة ومستدامة داخل الأسرة، حيث يتم تلبية احتياجات أفراد الأسرة الأساسية وتعزيز رفاهيتهم العامة، حيث يشمل الأمن الأسري العناية بصحة وسلامة الأفراد، وتوفير الغذاء والمأوى والمياه النظيفة، والتعليم والتدريب، والحماية من العنف والاستغلال. كما ترتبط التنمية المستدامة والأمن الأسري بشكل وثيق، حيث يعتبر الأمن الأسري أحد الأسس الرئيسية لتحقيق التنمية المستدامة، فعندما يكون الأفراد في الأسرة آمنين ومحامين، فإنهم يستطيعون العمل والابتكار والمساهمة في التنمية المستدامة بشكل أفضل.

بشكل عام، يجب أن يتعاون القطاعان العام والخاص والمجتمع المدني لتحقيق التنمية المستدامة والأمن الأسري من خلال وضع سياسات وبرامج فاعلة، وتخصيص الموارد اللازمة، وتعزيز التوعية والتثقيف، فإن تحقيق التنمية المستدامة والأمن الأسري يمثل تحدياً كبيراً ومتعدد الأبعاد يتطلب التعامل مع قضايا متشابكة مثل التغير المناخي، وفقدان التنوع البيولوجي، والفقر، وعدم المساواة، والعنف الأسري، وغيرها. ومن خلال تعزيز التنمية المستدامة وتحقيق الأمن الأسري، يمكن تحقيق مستقبل أفضل للأجيال الحالية والمستقبلية. وتتحقق التنمية المستدامة من خلال الادارة الاستراتيجية والتخطيط الاستراتيجي لها، والتي تنعكس على الحفاظ على مقومات التنمية المستدامة بالاضافة إلى استراتيجيات التنمية المحلية وأيضا تطوير استراتيجيات قطاعية، بما في ذلك استراتيجيات التنمية المستدامة الاقليمية الشاملة، وإن التخطيط الاستراتيجي الجيد لتحقيق التنمية المستدامة بحاجة لعديد من المتطلبات التي تشمل على الموارد البشرية المؤهلة،

إننا نجد ان التخطيط الاستراتيجي يلعب دوراً حاسماً في تحقيق التنمية المستدامة والأمن الأسري. فهو يساعد في وضع أهداف واضحة ورؤية مستقبلية للتنمية والأمن، ويحدد الإجراءات والسياسات اللازمة لتحقيق تلك الأهداف.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

باختصار، التخطيط الاستراتيجي يلعب دوراً حاسماً في تحقيق التنمية المستدامة والأمن الأسري و يساعد في وضع الأهداف والخطط وتوجيه الجهود والموارد نحو تحقيقها، ويعمل على تعزيز التعاون والشراكات وتعزيز المشاركة المجتمعية، ويساهم في تحقيق الاستدامة على المدى الطويل.

مشكلة الدراسة:

تعد التنمية المستدامة من القضايا المهمة التي تسعى العديد من الحكومات و المنظمات الى تحقيقها ، وتحتاج الى تحشيد جهود جميع الافراد العاملين فيها، وذلك بهدف الاستفادة من العلم، والتكنولوجيا لتحقيق ارتفاع في المستوى العلمي، وتحسين نوعية الحياة، وينبغي التركيز على قضايا المستدامة من خلال جميع أبعادها، الاقتصادية والاجتماعية والعلمية والثقافية والتكنولوجية، واثركل هذا على الأمن الأسري . ولعل الأمن الأسري يحتاج الى التركيز الأكبر في التنمية المستدامة حفاظاً على الجيل الحالي والمستقبلي .

ولعل التخطيط الاستراتيجي هو المعنى بادارة مقومات التنمية المستدامة بما يساعد على الاستقرار في الأمن الأسري ، وخاصة مع الظروف البيئية والمجتمعية والتي تمر بها المجتمعات وتفاقم المشكلات الاقليمية و وقلة الاستفادة من الموارد البشرية والطبيعية . وعليه كان هذا البحث الذي يركز على اهمية التخطيط الاستراتيجي لهذه المقومات التي تتميز بها التنمية المستدامة بما يخدم الأمن الأسري ويحافظ عليه للأجيال القادمة .

أهداف الدراسة:

يهدف البحث الحالي لمعرفة الدور الكبير الذي يلعبه التخطيط الاستراتيجي في الحفاظ على مقومات التنمية المستدامة والتي تعتبر جوهر الأمن الأسري . حيث تسعى الدراسة الحالية لتحقيق الآتي :

- 1- معرفة مفهوم التخطيط الاستراتيجي واهميته وفوائده .
- 2- الاطلاع على اهم عناصر للتخطيط الاستراتيجي ومراحله .
- 3- معرفة مفهوم التنمية المستدامة وتطورها التاريخي .
- 4- مبادئ التنمية المستدامة .
- 5- ابعاد التنمية المستدامة للأمن الأسري .
- 6- مقومات التنمية المستدامة للأمن الأسري.
- 7- دور التخطيط الاستراتيجي اتجاه مقومات التنمية المستدامة حفاظاً على الأمن الأسري .

أهمية الدراسة:

تأتي اهمية البحث الحالي للاجابة على الاسئلة التالية .

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 1- ما أهمية التخطيط الاستراتيجي وفوائده ؟
- 2- ماهي مراحل التخطيط الاستراتيجي ؟
- 3- ما مفهوم التنمية المستدامة ؟
- 4- ماهي ابعاد التنمية المستدامة للحفاظ على الأمن الأسري ؟
- 5- ماهي مقومات التنمية المستدامة للأمن الأسري ؟
- 6- ما دور التخطيط الاستراتيجي اتجاه مقومات التنمية المستدامة على الأمن الأسري ؟

منهج الدراسة :

اعتمد البحث الحالي على المنهج الوصفي التحليلي الذي يعمل على وصف الظاهرة كما هي موجودة في الواقع. مفهوم التخطيط :

1- نوع من العمل التعاوني الشامل، يقوم على المنهج العلمي في البحث بهدف رسم خطة قابلة للتنفيذ في حدود الامكانيات والموارد القابلة لاستثمار.⁽¹⁾

2- ويعرف ايضاً بأنه "دراسة وتحليل حقائق الوضع السابق والراهن، ومن ثم استخلاص النتائج واستشراف المستقبل"⁽²⁾

مفهوم الإستراتيجية :

تعود جذور مصطلح الإستراتيجية إلى الأصل الإغريقي وهو يعني علم الجنرال، كما يعني قيادة "فن الحرب" عند هذا الجنرال، لذلك فإن نقل المصطلح إلى حقل الإدارة سيعني بصورة واضحة أنه "فن القيادة أو الإدارة"، ومن هنا أصبحت الإستراتيجية موضع اهتمام الكثير من الباحثين في مجال الإدارة عموماً لا بل إنها أصبحت تحتل اليوم المواقع الأولى من الأهمية منذ دخولها المنهجي في إطار منظمات الأعمال.⁽³⁾ أما في نظر (Thomas) أنها "خطط وأنشطة المؤسسة التي يتم وضعها بطريقة تضمن خلق درجة من التوافق والتطابق بين رسالة المؤسسة وأهدافها"⁽⁴⁾.

1 - صالح هاشم: الفقر وقضايا التنمية، طيبة لمنشر والتوزيع، القارة، 2016م، ص 63.

2 - مصطفى كامل محمد: محاضرة بعنوان التخطيط الاستراتيجي لمبادرات، كمية الدفاع الوطني، أكاديمية ناصر العسكرية العميا، 2018م، ص 28.

3 - الزعي، ماجد راضي. (2004). "التخطيط الاستراتيجي وبناء منظمات متميزة تكنولوجيا -دراسة تطبيقية على منظمات صناعة الأدوية الأردنية"

4 - خير الدين، غسان مدحت. (2012). "مدخل إلى الفكر الإستراتيجي"، عمان الأردن، دار الراية للنشر والتوزيع، ص: 15.

المبحث الأول: التخطيط الاستراتيجي

تمهيد :

يعتبر التخطيط الاستراتيجي سمة من سمات الحياة المعاصرة، وما من أمة تسعى إلى مستقبل أفضل إلا وتضع التخطيط سياسة لها تسير على هديه وتستفيد منه. وقد أصبح العالم بأشده بحاجة للتخطيط الاستراتيجي وهو اهم أداة إدارية تستخدمها المؤسسة من أجل القيام بعملها بصورة أفضل، وذلك من خلال تركيز طاقاتها والتأكد من أن جميع العاملين فيها يسرون في اتجاه نفس الأهداف، إضافة إلى تقويم وتعديل اتجاه المؤسسة استجابة للتغيرات البيئية والاجتماعية .

مفهوم التخطيط الاستراتيجي :

التخطيط هو : يرى هنري ف ي اول بأن " : التخطيط يعني الت وقع بما سيكون عليه الوضع في المستقبل مع الإستعداد لهذا المستقبل".⁽¹⁾ في حين يرى الصانع أن التخطيط هو: "رسم الأنشطة المستقبلية بالاستناد إلى الحقائق الخاصة بالموافق،⁽²⁾ ان التخطيط الاستراتيجي هو تطوير، وصياغة الاستراتيجية لجميع المستويات، وتحديد الأهداف، والاستراتيجيات، والسياسات العامة، ومرونة العمال مما يقود المنظمة نحو رؤيتها المستقبلية.⁽³⁾ ويرى الحسني : انه عملية نظامية تتفق بموجها المنظمة على الاولويات التي تعدها ضرورية لتحقيق هدفها، وفي نفس الوقت يجب ان تكون مستجيبة لظروف البيئة المحيطة بها، وان يلتزم شركاء المنظمة لهذه الاولويات، وكذلك يوجه التخطيط الاستراتيجي المنظمة الى ضرورة امتلاك الموارد المادية، والمالية، وتخصيصها باتجاه تحقيق تلك الاولويات.⁽⁴⁾ وعرف البعض التخطيط الاستراتيجي بأنه تخطيط المرتبط في بيئة العمل على المدى البعيد وتحديد الميزات والعيوب التي قد تتعرض لها المؤسسة بما يضمن نمو العمل وإبقاء ربحه في الاجل الطويل وهو ما يبرر بقاء المؤسسة واستمراريتها.⁽⁵⁾

1 - الصباب، أحمد عبد الله، وآخرون. (2013). "أساسيات الإدارة الحديثة"، 4، ط المملكة العربية السعودية، خوارزم العلمية للنشر والتوزيع، ص: 67.

2 - لصانغ، نبيل ذنون. (2011). "الإدارة مبادئ وأساسيات"، ط 1، إربد، الأردن، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، ص: 72.

3 - Aldehayyat, J. S., & Anchor, J. R., (2010), Strategic planning implementation and creation of value in the firm. Strategic change, 19 (3-4), 163-176

4 - الحسيني، فالج، (2552)، الدارة الاستراتيجية مفاهيمها مداخلها عملياتها المعاصر، عمان: دار الفكر.

5 - سالم، احمد عبدالعظيم احمد، (2021). التخطيط الاستراتيجي لبناء الموارد البشرية بجامعة العريش: نموذج تطبيقي مقترح. دراسات عربية في التربية وعلم النفس، (129)، 67-98 رابطة التربويين العرب.

نشأة التخطيط الاستراتيجي

بداية التخطيط الاستراتيجي كانت في الخمسينيات لكن النمو الرئيسي لهذا التخطيط كان في الفترة بين الستينيات والسبعينات عندما بدأت كبرى الشركات والاجهزة الحكومية تواجه المشكلة في إدارة الاقسام والوحدات المختلفة، كما أن التخطيط الاستراتيجي أظهر طريقة فعالة تتجاوز الالتزام بفترة تخطيط بميزانية السنة المالية الواحدة، لذلك انصب التركيز على تنفيذ هذه الاستراتيجية والعمل على صياغتها. وفي بداية التسعينيات أصبح للتخطيط الاستراتيجي دور كبير في تقدم ونجاح المؤسسات بحيث ارتبطت الادارة القوية بقدرتها على التفكير الاستراتيجي وتحسين اتخاذ القرارات وتعزيز طريقة عمل الافراد. (1)

أهمية التخطيط الاستراتيجي

تكمن أهمية التخطيط الاستراتيجي باعتباره من الوظائف الاساسية و التي تسبق الوظائف الاخرى في المنظمة، كما يعد من اهم المهارات التي يكتسبها القادة، اذ ان التخطيط الاستراتيجي على مستوى المنظمة يتمثل بالعملية التي يقوم بها القادة والافراد العاملين التابعين لهم بالتخطيط لرسم تصور مستقبلي للمنظمة، والعمل على تطوير الخطط الاستراتيجية بشكل مستمر، وذلك بالاعتماد على نتائج التقييم، ووضع الأهداف المستقبلية مع مراعاة ان تتسم هذه الأهداف بالوضوح، وان تكون قابلة للتحقيق والقياس، وكذلك تطوير الاجراءات، والوسائل، والعمليات الضرورية لتحقيق ذلك التصور المستقبلي المتوقع، وما يرتبط به من الاستجابة لتلك التغيرات التي تحدث في البيئة الداخلية والخارجية، والمؤثرة على عمل المنظمة من خلال استخدام جميع المصادر والموارد المتوفرة بكفاءة. (2)

أهداف التخطيط الاستراتيجي

يرى الديراوي ان التخطيط الاستراتيجي يهدف الى:

- 1- تحقيق القدرات التنافسية المطلوبة بالمنظور البيئي المحيط، تأمين المصالح الاستراتيجية للمؤسسة و الأفراد.

1 - الكسر، شريفة بنت عوض، (2020). التخطيط الاستراتيجي وعالقه بإدارة السلوك التنظيمي: دراسة ميدانية بمكتب تعليم محافظة نادر. ج، 76، 2485-2455 جامعة سوهاج- كلية التربية.

2 - Bieler, A., & McKenzie, M., (2017), Strategic planning for sustainability in Canadian higher education. Sustainability, (2), 161.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 2- مواجهة الخطر الذي قد ينتج عن التغافل وعدم وجود قوة استراتيجية وتخطيط استراتيجي يتفادى أسلوب التسيير في إدارة الازمات الذي قد يؤدي إلى تتابع الازمات التي تواجهها وبالتالي وصول المؤسسة إلى أدنى نقاط القوة.
- 3- تحسين مستوى الكفاءة الداخلية للمؤسسة .
- 4- إيجاد موارد مالية تحقق الاستقلالية المالية و تساهم في تخليص المؤسسة من إحدى أخطر نقاط الضعف التي قد تصل إليها المؤسسة في حالة التخطيط الخاطئ .
- 5- خلق هيكل تنظيمي وإداري يصنع مؤسسة منافسة و قوية بمخرجات ذو جودة عالية .⁽¹⁾

فوائد التخطيط الاستراتيجي

من اهم فوائد التخطيط الاستراتيجي مايلي:⁽²⁾

- 1- يوفر التخطيط الإستراتيجي الفرصة للعاملين في المنظمات من خلال مشاركتهم في عملية اتخاذ القرارات، و يشعرهم بالمشاركة وتحقيق نوع من الرضا لديهم .
- 2- تحقيق القدرة على التأثير والقيادة، لا أن تكون قرارات المؤسسة عبارة عن رد فعل للأحداث الجارية ومجرد مستجيبة لها.
- 3- تحقيق القدرة على التنسيق بين مختلف أوجه النشاط، والإلتزام بالأهداف الإستراتيجية التي تضعها الإدارة.
- 4- التقليل من الآثار السلبية للظروف المحيطة التي تعمل على زيادة الكفاءة والفعالية.⁽³⁾
- 5- التوقع بظروف عدم التأكد بالنسبة للعوامل البيئية الخارجية، وتشخيص آثارها على حركة الإدارة، وتحديد القيود التي تفرضها والفرص المتاحة، بما يسهم في تحقيق فعالية المؤسسة .
- 6- توفير إطار لترشيد الإدارة في اتخاذ القرارات .⁽¹⁾

¹ - لديرابي، ايمن حسن، (2017). أثر التخطيط الاستراتيجي على أداء المنظمات: دراسة تطبيقية على المنظمات الاهلية العاملة في قطاع غزة. مجلة جامعة فلسطين للابحاث والدراسات، 7 (1)، 273، جامعة فلسطين- عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي

² - المدهون، منى ابراهيم خليل. (2013). "التخطيط الاستراتيجي باستخدام بطاقة الأداء المتوازن - دراسة تطبيقية على مركز التدريب المجتمعي وادارة الأزمات" - ، الدبلوم المهني في إدارة منظمات المجتمع المدني، الجامعة الاسلامية، غزة، فلسطين، ص4

³ - عطا الله، سمر رجب. (2005). " واقع التخطيط الاستراتيجي في قطاع المقاولات -دراسة ميدانية على شركات المقاولات في قطاع غزة"، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال غير منشورة، الجامعة الاسلامية، غزة، فلسطين، :37.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

إن المؤسسة التي تعتمد على وضع الخطط الاستراتيجية للوصول إلى أهدافها تضمن العديد من المزايا والمكاسب على عكس المؤسسات التي لا تضع أهدافها بناءً على خطة استراتيجية واضحة على المدى البعيد، إذ يساهم التخطيط الاستراتيجي في تحديد المدة الزمنية لتنفيذ هذه الخطة وتحويل الخطوات المكتوبة إلى خطوات فعلية قابلة للقياس والتطبيق كما يوضح اللامح العامة للطريق الذي تسير فيه المؤسسة ويساعد على خلق الابتكار داخل أفراد المؤسسة من أجل الحفاظ على السير على الخطة الموضوعية والوصول إلى الأهداف المنشودة وزيادة الحصة السوقية للمؤسسة. (2)

خصائص التخطيط الاستراتيجي:

للتخطيط الاستراتيجي خصائص عديدة تنطلق من كونه يعد تطوراً نوعياً لأنواع التخطيط المختلفة. (3)، وايضاً من خلال التخطيط الاستراتيجي يمكن التنبؤ بالمستقبل، وذلك لاعتماده على مؤشرات الماضي، والحاضر، وان اهم ما يميزه هو قدرته على التكيف مع جميع المتغيرات المحتملة التي من الممكن ان تواجهه المنظمة عند وضع الخطة. (4) من الخصائص ايضاً:

- 1- يركز على البيئة الداخلية والخارجية على حد سواء ويعتمد على المعلومات الكمية والنوعية معاً. (5)
- 2- يتميز التخطيط الإستراتيجي بالمرونة كي يستطيع مواجهة التغيرات المحتملة عند التنفيذ. (6)
- 3- يساهم التخطيط الإستراتيجي في دعم أساليب اتخاذ القرارات المستقبلية في المؤسسة بشكل علمي قائم على الدراسة و التوقع لاتخاذ أفضل القرارات وأكثرها قابلية للتنفيذ .
- 4- يحقق التخطيط الإستراتيجي التفاعل والحوار البناء بين المستويات الإدارية الثلاث في التخطيط (العليا_الوسطى_الدنيا) عن مستقبل التنظيم وسبل نجاحه وتطوره، ويرشد اتخاذ القرارات في العملية الإدارية. (1)

1 - القرني، عبد الخالق محمد مانع. (2012). "التخطيط الاستراتيجي في مدارس التعليم العالي بمحافظة الطائف (تصور مقترح)"، رسالة ماجستير في الإدارة التربوية والتخطيط غير منشورة، قسم الإدارة التربوية والتخطيط، غزة، فلسطين، 10.

2- عبدالعال، ياسر علي عليان، الحراشنة، محمد عبود، (2021). دور امتلاك الادارة الجامعية في جامعة آل البيت لمهارات التخطيط الاستراتيجي. مجلة مؤتمه للبحوث والدراسات- سلسله العلوم الانسانية والاجتماعية، 36(1)، 141-111 جامعة مؤتمه

3 - الدجني، أياد علي، (2015)، دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي: دراسة وصفية تحليلية في الجامعات النظامية الفلسطينية، أطروحة دكتوراه، كلية التربية/قسم الناهج وطرائق التدريس، جامعة دمشق، الجمهورية العربية السورية

4 - الكرخي، مجيد، (2014)، التخطيط الاستراتيجي المبني على النتائج، قطر، مطبعة الريان.

5 - محمد، صفاء تايه. (2012). "مهارات القائد الإداري وأثرها في التخطيط الاستراتيجي -دراسة تطبيقية في كليات جامعة الكوفة"، -أوروك للعلوم الإنسانية، مج، 5، ع2، ص390

6 - مساعدا، ماجد عبد المهدي. (2013). "الإدارة الاستراتيجية -مفاهيم_عمليات_حالات تطبيقية"، ط -، 1 عمان الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ص ص. 83، 82.

مراحل التخطيط الاستراتيجي:

يركز التخطيط الاستراتيجي على عدة مراحل رئيسة تتمثل:

1- الرؤية الاستراتيجية:

تعرف الرؤية بأنها الفلسفة الأساسية التي تتبناها المنظمة، كما انها تعكس الصورة الذهنية التي ترغب المنظمة برسمها، وترسيخها في اذهان جميع افراد العاملين لديها، والمتعاملين معها، فهي تعد بمثابة حجر الزاوية التي تستخدمها المنظمة في بناء وتحقيق استراتيجيتها الفعالة، فالرؤية هي المسار المستقبلي الذي يحدد الوجه الذي ترغب المنظمة في الوصول اليه، والمركز التنافسي التي تنوي الوصول اليه، ونوعية القدرات، والامكانيات التي تخطط لتطويرها. (2) وبالتالي تبين الرؤية إلى أين تتجه المؤسسة، وما هي الهيئة التي ستكون عليها مؤسسة الأعمال مستقبلا، فهي بذلك توفر الإرشاد بشأن الأساس الذي يجب المحافظة عليه، وتصور المستقبل الذي ينبغي حث خطى الأعمال تجاهه. (3)

وقد حدد كوتلر (Kotler) للرؤية الاستراتيجية الفعالة عدة خصائص وهي كالتالية:

- الخيالية: أي الصورة التي يمكن تخيل هيئة المستقبل من خلالها؛
- التركيز: واضحة يمكن تركيز الجهود والموارد نحوها؛
- المرونة: تتصف بالعمومية والشمولية والحيوية بما يسمح باستخدامها كقاعدة لمبادرات محددة؛
- متجذرة: تستمد أصولها من ماضي المؤسسة وحاضرها؛
- جماعية: يشارك في وضعها جميع العاملين؛
- الإعلامية وقابلية الإيصال: تتميز بالسهولة اللغوية بحيث يمكن شرحها وتوصيل معناها للغالبية من الناس والتواصل من خلالها معهم.

1 - الدجني، اياد علي. (2011). "دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي -دراسة وصفية تحليلية في الجامعات النظامية الفلسطينية

"-رسالة دكتورا في المناهج وطرائق التدريس غير منشورة. جامعة دمشق سورية، كلية التربية، ص: 52.

2 - (دنيا، ضيف، وكمال، قاسمي، (2020)، أثر تطبيق تمكين العاملين في نجاح التخطيط الاستراتيجي في المؤسسة الخدمية. دراسة حالة بنك

الفالحة والتنمية الريفية، BADR المسيلة، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد (54).

3 - إدريس، وائل محمد صبيح. الغالبي، طاهر محسن منصور. (2009). "سلسلة إدارة الأداء الاستراتيجي المنظور الاستراتيجي لبطاقة الأداء

المتوازن"، عمان، الأردن، دار وائل

-الجاذبية: تجتذب قلوب وتأسر عقول فئات المتعاملين من خلال تعبيرها عن طموحاتهم وأمانهم .
(1)

2- الرسالة :

مثل الرسالة من العناصر المهمة التي تركز عليها المنظمة، فهي تعبر عن الغاية او الهدف من وجود المنظمة، وتعد بمثابة الاطار المميز للمنظمة عن غيرها من المنظمات الاخرى، من حيث مجال نشاطها ومنتجاتها وعمالها، وأسواقها، والتي تعكس السبب الجوهري لوجود المنظمة وهويتها، ونوعيات عملياتها، وأشكال، ممارساتها، وهي اكثر تحديداً من الرؤية حيث تتضمن عدة تساؤلات، ومنها من نحن، وماذا نفعل، واين نتجه، وكيف نحقق ذلك، وعند تحديد الرسالة المنظمة يجب ان تكون مقبولة لدى جميع اعضاءها، وتحظى بمصادقة الادارة العليا.⁽²⁾ وتكمن أهمية الرسالة كونها عنصر التماسك ووضوح الغرض لكل مؤسسة كما أنها تعد نقطة مرجعية لمتخذي القرار، ويجب أن تكون الرسالة مختصرة وعامة، فهي تعتبر دليل ومرشد عام للتخطيط الاستراتيجي .

مكونات رسالة المؤسسة :

نجد أن إجماعاً بين أغلب الباحثين بأن مكونات رسالة المؤسسة تتمثل بالآتي:⁽³⁾

- 1- مجال عمل المؤسسة: يفترض أن يتم تحديد المجال الذي تنوي أن تنشط فيه المؤسسة بطريقة مرنة وواضحة تسمح بالتطور اللاحق .
- 2- عملاء المؤسسة: إن عملاء المؤسسة يمثلون المصدر الأساسي للدخل فيها وبالتالي يفترض أن تحدد المؤسسة هؤلاء العملاء، ليس بالمنظور الآتي بل وباحتمالية زيادة هذا العدد .
- 3- المنتجات والخدمات: إن رسالة المؤسسة تركز على طبيعة المنتجات والخدمات الرئيسية التي تقدم في الأسواق وتلبي حاجة العملاء.

¹ - ادريس، وائل محمد صبيح. الغالي، طاهر محسن منصور. "سلسلة إدارة الأداء الاستراتيجي المنظور الاستراتيجي لبطاقة الأداء المتوازن"، ص76

² - ادريس، ثابت، ومرسي، جمال، (2001)، الادارة الاستراتيجية، مفاهيم، ونماذج، الدار الجامعية، الاسكندرية، جمهورية مصر العربية.

³ - السليمان، حنان بنت عبد الرحمان. (2012). "رؤية مستقبلية لتطبيق الإدارة الاستراتيجية في إدارات رياض الأطفال من وجهة نظر مديرات رياض

الأطفال"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى. قسم الإدارة التربوية والتخطيط، كلية التربية، المملكة العربية السعودية، ص34-35.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 4- أسواق المؤسسة: أين تنافس المؤسسة، وفي أي الأسواق تكون هذه المنافسة .
- 5- التكنولوجيا: تعبر التكنولوجيا عن إطار عام يتمثل بالجانب الفني أو المعرفي في المؤسسة .
- 6- الموردون: أصبح التجهيز يشكل أهمية خاصة بسبب ندرة مصادر الإمداد وارتفاع أسعار المواد اللازمة، لذلك من المهم إعطاء المجهزون الأهمية والعناية في إطار توجهات المؤسسة ورسالتها .
- 3- الأهداف والغايات الاستراتيجية:

تمثل الأهداف، والغايات الاستراتيجية العنصر الحيوي والمهم الذي تسعى المنظمات الى تحقيقه حيث يعرف الهدف بأنه الغاية او الحالة الذي ترغب المنظمة في تحقيقه خلال فترة زمنية معينة، وتمثل الأهداف شكلاً من اشكال التعهد والالتزام الاداري بتحقيق نتائج محددة او الوصول الى مستويات معينة من الانجازات كما تشير الى النتائج النهائية للمنظمة، والذي يرتبط بتحديد الغرض الذي يميزها عن غيرها من المنظمات المماثلة، وعادة ما تستند الغايات الى رؤية ورسالة المنظمة، وصورتها المميزة، وتعكس خدماتها المختلفة، والحاجات الاساسية التي تحاول اشباعها. (1)

خصائص ومعايير الأهداف الاستراتيجية الجيدة

- 1- أن تكون محددة بدقة وقابلة للقياس وقابلة للتحقق .
- 2- وضوح الأهداف الفرعية ويجب أن تكون متوافقة، ومتكاملة، وغير متعارضة، حتى تحقق الهدف الرئيس .
- 3- المرونة: أن تتسم الأهداف بالقدرة على تحقيق التكيف مع التغيرات، غير المتوقعة في بيئة أعمال المؤسسة .
- 4- القابلية للفهم: يجب أن تصاغ الأهداف بكلمات سهلة ومفهومة بقدر الإمكان من جانب الأفراد الذين سيتولون تحقيقها . (2)

4- التحليل الاستراتيجي

يعتبر التحليل الاستراتيجي الخطوة الاولى في التخطيط الاستراتيجي حيث يقوم على دراسة التغيرات البيئية الداخلية والخارجية للمؤسسة من نقاط ضعف ومواطن قوة وفرص وتهديدات سواء حالية أو متوقعة وبناء

¹ - عبد العال رائد فؤاد محمد مرجع سابق

² - كمال، رواينية، بوقفة، وفاء، (2017). أدوات التحليل الاستراتيجي بين النظرية والتطبيق: حالة ملبنة ايدوخ عناية. مجلة جامعة القدس المفتوحة للبحوث الادارية والاقتصادية، 2 (8)، 52-69، جامعة القدس المفتوحة

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

عليه يتم وضع الخطة الاستراتيجية. ويعتبر التحليل الاستراتيجي ذو أهمية بالغة فمن خلال التحليل المزدوج للبيئة يتضح مزايا المؤسسة كنقاط قوة تساعد على اقتناص الفرص ولكن من جهة أخرى تتضح أيضاً نقاط ضعف المؤسسة من الاداء الداخلي ووجود تهديدات خارجية.⁽¹⁾ ويشمل التحليل الإستراتيجي على:

أ- تحليل البيئة الداخلية :

تقوم المؤسسة بتحليل إستراتيجي للبيئة الداخلية من اجل تحديد نقاط قوتها وضعفها حالياً، وتحديد جوانب القوة والضعف المتوقعة مستقبلاً وتأخذ شكلين :

- نقاط القوة: تلك الخصائص التي تعطي المؤسسة إمكانيات جيدة تعزز عناصر القوة وتساهم في إنجاز العمل بمهارة وخبرة عالية، والتي يجب الاعتماد عليها بشكل رئيسي .

- نقاط الضعف: هي الحالة التي تجعل المؤسسة غير قادرة على التنافس أو ترغمها في عدم الوصول الى الميزة التنافسية وبالتالي يجب العمل على تقويتها وتحويلها إلى نقاط قوة.

مكونات البيئة الداخلية :

وتتمثل عناصر القوة وعناصر الضعف في ثلاث محاور هي: الهيكل التنظيمي، الثقافة التنظيمية السائدة فيها، والموارد المتاحة لها، حيث:

- الهيكل التنظيمي: فموجب الهيكل التنظيمي يتم تحديد العلاقات القائمة في المؤسسة وتوزيع الأدوار والمسؤوليات والصلاحيات، وتتحدد شبكات الاتصال وانسياب المعلومات بين مختلف المستويات التنظيمية والإدارية، وهكذا تتشكل الإدارات الرئيسية و الفرعية وصولاً إلى مستوى الفرد باعتباره شاغلاً لوظيفة معينة ضمن هذا الهيكل .

- الثقافة التنظيمية : هي تمثل الإطار القيمي والأخلاقي والسلوكي الذي تعتمده المؤسسة في تعاملها مع مختلف الأطراف، ومع ذلك فإنه يمكن رؤية الثقافة بكونها تمثل مجموعة القيم والمعتقدات والإفتراسات

¹ -- الدوري، زكريا مطلق. (2005). "الإدارة الإستراتيجي مفاهيم وعمليات وحالات دراسية"، عمان الأردن، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع،

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والرموز والطقوس والمعايير السلوكية والإتصالات والتقاليد والأعراف السائدة في مؤسسة ما بحيث تعطي لهذه المؤسسة تفردا وخصوصية قياسا بالمنظمات الأخرى، لذلك بصمة المؤسسة وهويتها الخاصة .

- الموارد : إن من المسلمات الأساسية في الإدارة الناجحة أن ينصب الاهتمام المركز للمدراء الإستراتيجيين على خلق حالة حقيقية من التوازن بين الخطط الإستراتيجية وبين الموارد المتاحة داخل المؤسسة لتمويل تلك الخطط. والموارد المتاحة في المؤسسة تمثل ذلك المزيج من الموارد المالية والبشرية والتكنولوجية والأنظمة الإدارية المختلفة ونظم المعلومات الإدارية ونظم التسويق الفعالة والموارد ذات الصلة بالبحث والتطوير .⁽¹⁾

تحليل البيئة الخارجية :

تشير البيئة الخارجية إلى جميع العوامل المحيطة والمؤثرة بالمؤسسة بشكل مباشر أو غير مباشر عند قيام المؤسسة بممارسة نشاطها مما يؤثر على قراراتها التي تتخذها لتحقيق أهدافها وتنقسم عناصر البيئة الخارجية إلى مستويين البيئة الخارجية العامة: وتشمل المتغيرات البيئية التي تؤثر على جميع المنظمات العاملة في المجتمع بغض النظر عن طبيعة النشاط الذي تقوم به، أو المجال الذي تنتهي إليه مثل: العوامل الإقتصادية، والعوامل السياسية، والعوامل السكانية، والعوامل الاجتماعية... إلخ .

- البيئة الخارجية الخاصة: وتتضمن العوامل البيئية ذات التأثير الخاص على مجال النشاط الذي تعمل به المؤسسة مثل: العملاء الحاليون والمتوقعون، والموردون، والمنافسون، والسلع أو الخدمات البديلة، وينتهي تحليل الموقف الراهن لعناصر البيئة الخارجية بتحديد الفرص والتهديدات ويمر هذا التحليل بخطوتين أساسيتين هما:

1. الفرص: تلك الظروف المحيطة بالمؤسسة في مكان معين من السوق، وفي فترة زمنية محددة، وتتمكن المؤسسة من استغلال تلك الظروف في تحقيق أهدافها الاستراتيجية.

2. التهديدات: تلك الاحداث المحتملة التي إذا ما حصلت فسوف تسبب خطراً أو آثار سلبية للمؤسسة.⁽²⁾

¹ - صباح، ريم سهيل. (2013). "معوقات تطبيق الخطط الاستراتيجية في بلديات قطاع غزة من وجهة نظر الإدارة العليا والإدارات التنفيذية فيها"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، كلية التجارة، قسم إدارة الأعمال، غزة، فلسطين، ص: 19.

² - كرماشة، عبير حسون. (2010). "التخطيط الاستراتيجي ودوره في تحقيق الميزة التنافسية"، مركز دراسات الكوفة، العراق، ع، 19 ص 13

ادوات التحليل الاستراتيجي

1- أدوات تحليل البيئة الكلية (تحليل SWOT):

ويعتبر أداة مهمة ومفيدة في تحليل الوضع العام للمنظمة على أساس الموازنة بين عناصر القوة والضعف في البيئة الداخلية، والفرص والتهديدات في البيئة الخارجية. (1)

2- أدوات تحليل البيئة الخارجية:

وتشمل عدة أدوات منها تحليل PEST، وتحليل متغيرات بيئة المهمة، ومدخل PORTER لتحليل الصناعة، يتضمن تحليل PEST تحليل متغيرات البيئة العامة المتمثلة بالمتغيرات السياسية، والقانونية، والاقتصادية، والاجتماعية والثقافية، والمتغيرات التقنية. أما تحليل متغيرات بيئة المهمة فيتم من خلال إعداد تقارير فردية عن جميع متغيرات هذه البيئة ثم تلخص المعلومات بشكل عوامل إستراتيجية ترسل إلى الإدارة العليا العتمادها في اتخاذ القرارات. فيما يعتمد نموذج PORTER على تحليل قوى المنافسة المؤثرة في نشاط معين وتتمثل هذه القوى بالمنافسين الجدد والمحتملين، ومنتجي السلع البديلة، والمجهزين والمشتريين، وباقي أصحاب المصالح للوقوف على الهيكل العام للصناعة. (2)

3- أدوات تحليل البيئة الداخلية:

يركز هذا المدخل على جانبين مهمين هما ماهية الموارد المتوفرة والموارد المطلوبة لتنفيذ الاستراتيجية، وتتمثل هذه الموارد بالموارد المادية، والبشرية، والمالية، وغير الملموسة. أما الاداة الثانية فهي تحليل سلسلة القيمة ويركز هذا التحليل على وظائف المنظمة التي تخلق القيمة لمنتجاتها أو خدماتها بدءاً من المواد الخام مروراً بسلسلة من أنشطة إضافة القيمة. وتتعلق الاداة الثالثة، تحليل الموارد الوظيفية، بدراسة الهياكل التنظيمية وأنواعها وتقييم جوانب القوة والضعف والتركيز على الثقافة التنظيمية بوصفها مجموعة من القيم والتقاليد التي تحظى بالقبول وأنماط السلوك التي

¹ - بطاهر، بختة، مخفي، أمينة، (2017). دور تحليل SWAT في تحسين الأداء التنظيمي للمؤسسات: دراسة ميدانية لمؤسستي متيجي وسونلغار بمستغانم. مجلة الاستراتيجية والتنمية، (13)، 216-237. جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

² - عايض، عبد اللطيف مصلاح محمد، عمر، عمر حسن محمد، (2020). أثر التخطيط الاستراتيجي في أداء الجامعات اليمينية: دراسة ميدانية. المجلة العربية لضمان جودة التعليم الجامعي، 13 (44)، 101-126. جامعة العلوم والتكنولوجيا

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

يعتمدها الافراد والمدراء في أي منظمة. ويعتبر التدقيق الاستراتيجي الاداة الرابعة وهو يرتبط بفحص وتقويم عمليات المنظمة وأنشطتها التشغيلية المؤثرة في عملية الادارة الإستراتيجية .⁽¹⁾

5. الخيار الإستراتيجي :

هي المرحلة التي تعقب عملية التحليل البيئي، وهي المرجع في العملية المتسلسلة والمترابطة الخطوات والتي يتم فيها عرض البدائل الإستراتيجية وتحديد الأفضل من بينها وفقا لمعايير تحددتها عملية الخيار ذاتها والتي تعتمد أساسا على نتائج التحليل البيئي الواردة في الخطوات السابقة. وتقوم المؤسسة باجراء تحليل "SWOT" وفقا للمعلومات تحصل عليها من التحليل البيئي لتحديد إستراتيجية التي تحقق الموازنة بين موارد المؤسسة وقدرتها الداخلية من جهة ومتطلبات البيئة الخارجية من جهة أخرى. فتحاول المؤسسة بذلك تحفيز نقاط القوة لاستغلال الفرص وتقليل أو السيطرة على الجوانب الضعف ومواجهة التهديدات المحتملة

العوامل الداخلية	نقاط القوة (S)	نقاط الضعف (w)
العوامل الخارجية	نقاط قوة داخلية	
الفرص (O)	أصنع استراتيجيات (SO)	أصنع استراتيجيات (WO)
	استعمال واستخدام نقاط القوة وانتهاز واستثمار الفرص المتاحة	معالجة نقاط الضعف وانتهاز واستثمار الفرص المتاحة
التهديدات (T)	أصنع استراتيجيات (ST)	صنع استراتيجيات (WT)
تهديدات خارجية	إستعمال نقاط القوة وتقليل وتجنب التهديدات	تقليل نقاط الضعف وتقليل الحد الأدنى وتجنب التهديدات

المصدر: عبد العال ، رائد فؤاد محمد . (2009).⁽¹⁾

¹ - المدير، إبراهيم مدير محمد، (2016) دور تحليل البيئة الداخلية والخارجية في تطوير الأداء المصرفي: دراسة ميدانية على المصارف الكويتية الوطنية. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، 7، 170-200 جامعة قناة السويس- كلية التجارة بالسماعيلية.

7 - 8 - 9 فبراير / شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

ويتم إختيار البديل الإستراتيجي الذي يتمتع بالخصائص التالية: (2)

- الذي يعتمد على نقاط القوة التي تتمتع بها المؤسسة
- الذي يساعد في التغلب على نقاط الضعف التي تعاني منها المؤسسة
- الذي يساعد في الاستفادة من الفرص التي تفرزها البيئة .
- الذي يساعد في الحد من تأثير تهديدات البيئة .
- الذي يتناسب مع موارد المؤسسة و إمكاناتها .
- الذي يحقق الأهداف المرجوة.

6-الخطة الاستراتيجية

تعتبر الخطة الاستراتيجية هي الوثيقة الفعلية للتخطيط الاستراتيجي ,حيث يتم من خلالها تحديد رؤية ورسالة المؤسسة في اطارالعمل الذي تقوم فيه متضمنة التحليل الاستراتيجي لكل من الفرص والتهديدات المحيطة بالمؤسسة وكذلك ماتملكه من نقاط قوة ونقاط ضعف ,مع رسم خارطة واضحة تبين الأنشطة والبرامج لتنفيذ الأهداف الاستراتيجية التي تسعى لتحقيقها بحسب الموارد المالية والبشرية التي تمتلكها و وفق زمن محدد .كما ان الخطة الاستراتيجية تعتبر البوصلة المهمة للحفاظ على راس المال والاستمرار والتحسين المستمر والتوسع و الانتشار وفق منظومة واضحة المعالم محبوكة الاطراف , وهذا يبعد المؤسسة عن العشوائية في العمل والتخبط في محيط الصدفة والنجاح المزيف الذي لا يقود الى تحقيق فعلي لرؤية المؤسسة ورسالتها .

7-مر اقة و تقييم الخطة الاستراتيجية

بدأ عملية المراقبة والتقييم بعد مدة ال تتجاوز العام عن طريق الخطوات التالية: (3)

- تحليل البيئة الداخلية والخارجية عند إجراء عملية التقييم.

1 - عبد العال ، رائد فؤاد محمد . (2009). "أساليب إدارة الأزمات لمديري المدارس الحكومية في محافظات غزة وعلاقتها بالتخطيط الإستراتيجي"،

رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية غزة، كلية التربية، قسم أصول التربية - إدارة تربوية، ص83

2 - مرجع سابق

3 - المبروك، نادية ميالد محمد، (2018). التخطيط الاستراتيجي للتكلفة كمدخل لتعزيز القدرة التنافسية. المجلة العلمية للدراسات التجارية

والبئية، 9 ، 606-623 جامعة قناة السويس- كلية التجارة بالسماعيلية.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- التعرف على الظروف المستجدة على البيئة والتي تؤثر سواء سلباً أو إيجاباً على تحقيق الهدف و ذلك عن طريق مقارنة نتائج التحليل الحالي مع نتائج التحليل السابق.

- وضع نسبة الإنجاز أو الإخفاق بعد فحص مدى إسهام الأهداف التفصيلية في تحقيق هدف المؤسسة حتى فترة إجراء عملية التقييم.

- في حالة الإخفاق تبدأ دراسة أسباب هذا الإخفاق وعلاقة التحليل البيئي به، ليتم بعدها تحديد البدائل الإستراتيجية.

وتعد عملية المراقبة والتقييم عملية بسيطة نظراً لارتباطها بأنشطة محددة الزمن والتكلفة، حيث تتم على المستوى التنفيذي وبرامج العمل تقييم دوري كل ثالث شهر، ومن الممكن ضمان نجاحها من خلال التأكد من واقعية الأهداف التي تم وضعها وتلاؤم البيئة من حيث الفرص والتهديدات، وانسجام الاتجاه العام للعاملين في المؤسسة مع مسار الخطة الإستراتيجية. (1)

ممارسات التخطيط الاستراتيجي

الإدارة العليا هي أعلى سلم الشركات وتتألف من جميع المسؤولين عن اتخاذ القرارات الأساسية داخل المؤسسة سواء كانوا على هيئة ادوار أو فرق لديهم صلاحيات يمنحها لهم مجلس أو غالباً هم المدراء التنفيذيين والمدير المالي ومدير العمليات، تكون مهمتهم الحفاظ على بقاء الشركة ناجحة ومرحة. (2) ومن ذلك يترتب أهمية وجود مدير استراتيجي في كل مؤسسة يتمتع بمهارات فكرية عالية تمكنه من ربط المؤسسة ككيان متكامل بنظريته الشمولية والعميقة، كما يجب أن تتوافر لديه المعرفة الشاملة بكل ما يدور حوله، وهذا عن طريق معرفته بالإدارة الاستراتيجية والتنبؤ بعيد المدى والنظرة المستقبلية، وقدرته على التفكير الابداعي في مواجهة المشاكل وحلها. (3)

معوقات التخطيط الإستراتيجي:

يمكن إبراز معوقات التخطيط الإستراتيجي في النقاط التالية :

- 1 - السيد، نادية حسن، بيومي، محمد فتحي احمد، رمضان، صالح السيد عبده، (2018) تحقيق جودة التعليم قبل الجامعي بمصر في ضوء التخطيط الاستراتيجي. مجلة المعرفة التربوية، 6 (11)، 256-221 الجمعية المصرية الصول التربوية.
- 2 - ابرهم، احمد خليل، (2020). التخطيط الاستراتيجي وعالقه بفاعلية المدارس الحكومية في محافظة الزرقاء. مجلة جامعة فلسطين للأبحاث والدراسات، 9 (4)، 1-30 جامعة فلسطين- عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي.
- 3 - محارمة، ثامر محمد، (2020). أثر التخطيط الاستراتيجي على الأداء المؤسسي: دراسة حالة منظمة حكومية بدولة قطر. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، 4 (14)، 140-155 المركز القومي للبحوث غزة.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- ضعف الموارد المتاحة، مثل قلة الموارد، صعوبة الوصول إليها، صعوبة إدارتها ونقص القدرات اللازمة لذلك؛ البيئة الخارجية مضطربة مما قد يجعل التخطيط متقادما قبل أن يبدأ للتغير السريع في عناصر البيئة (القانونية والسياسية والإقتصادية) (1)
- جمع معلومات غير ملائمة حول المتغيرات الإستراتيجية في البيئة .
- التخطيط الإستراتيجي يحتاج إلى وقت وتكلفة كبير. (2)

¹ - العتيبي، عامر ذايب. (2012). "أثر التخطيط الاستراتيجي والتحسين المستمر على فاعلية المؤسسات المستقلة في دولة الكويت"، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، كلية الأعمال، ص: 19.

² - الضمور، موفق محمد. (2008). "واقع التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية في القطاع العام في الأردن"، أطروحة دكتوراه الفلسفة في إدارة الأعمال غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، قسم إدارة الأعمال، ص: 45.

المبحث الثاني: التنمية المستدامة

تمهيد:

لقد تعددت أنواع أو أشكال التنمية، ومن تلك الأنواع أو الأشكال الحديثة نسبياً: التنمية المستدامة أو ما يطلق عليها أحيانا التنمية المستمرة أوالتنمية المتواصلة، والتي تتصف بمجموعة من الخصائص منها: أن الإنسان فيها هو هدفها وغايتها ووسيلتها، مع تأكيدها على التوازن بين البيئة بأبعادها المختلفة والمتنوعة، وحرصها على تحقيق كل من تنمية الموارد الطبيعية والبشرية دون أي إسراف أو تبذير ووفق استراتيجية حالية ومستقبلية محددة ومخططة بشكل جماعي وتعاوني وعلمي سليم، وذلك لتلبية احتياجات الحاضر والمستقبل، وعلى أساس من المشاركة المجتمعية مع الإبقاء على الخصوصية الثقافية والحضارية لكل مجتمع. ومفهوم التنمية المستدامة هو تحديث لمفهوم التنمية بما يتناسب ويتلائم مع متطلبات العصر الحاضر، أي بما يراعي الموارد الإقتصادية والبيئية المتاحة والممكن اتاحتها مستقبلا لتحقيق التنمية. (1) سيطر الفكر التقليدي على مفهوم التنمية قبل الحر بالعالمية الثانية. ومن ثم بدأت الافكار التي تهتم بزيادة الدخل القومي حتى وإن رافقه مشكلات مثل الفقر والبطالة و سوء في التوزيع، وأصبحت التنمية مقتصرة على تنمية الأشياء المادية كالناتج المحلي، ومتوسط دخل الفرد و الادخار والاستثمار مما ابتعد بالتنمية عن أي متغرات اجتماعية تهتم بالانسان الذي يعتبر أساس التنمية وغايتها، وقد اعتمدت الدول على استراتيجية التصنيع من اجل زيادة الدخل القومي وتحقيق معدلات نمو اقتصادي مرتفع، وبعض الدول اتبعت استراتيجيات بديلة كاستراتيجية زيادة الصادرات والمعونة الخارجية وعندما فشلت استراتيجية التصنيع في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، ويعتبر نموذج والت روستو W ROSTOE احد النماذج لتلك المرحلة، التي تعبر على ان التنمية مرافقة للنمو الاقتصادي. وفي بداية التسعينيات ظهر تطور مهم في الفكر التنموي أعاد الانسان إلى موضعه الصحيح في جملة الجهود التي تسعى للتعرف على أبعاد التنمية على أبعاد التعليمية التنموية وسمي بمنهج التنمية البشرية. وقد اعتبر هذا المفهوم أوسع بكثير من النظريات التقليدية المتعلقة بالنمو والتنمية الاقتصادية فنماج النمو الاقتصادي كانت تهتم بزيادة الناتج القومي، ومفهوم اشباع الحاجات الاساسية كان يركز على توفير السلع الاقتصادية والخدمات فئات محدودة من السكان دون السلع وتوزيعها و زيادة قدرات الناي واستخدامها. (2) وهذا يقود الى ضرور و تعظيم

1-Andrew Holden. Tourism Studies And The Social Sciences,2005,routledge,usa,p111

2 - البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية، 1995، مصدر سابق، ص.1.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الاستثمار في العنصر البشري بالتوازي مع الاستثمارات المادية فكلما زاد الاستثمار في التعليم والصحة والتدريب والبحوث الانتاجية فإنه يساهم في زيادة الدخل القومي , فالاستثمار في العنصر البشري صورة لامكانية زيادة الدخل بشكل أكبر في المستقبل , ومن الملاحظ ان التنمية كانت من أجل تلبية الحاجات الاساسية للسكان واشباعها منسجمة مع تدني مستوى المواطن , ربما كان هذا التيار من التيارات البارزة في الفكر التنموي ولكن ليس الوحيد فقد ظهر تيار تنموي ينادي بانسجام خطط التنمية مع البيئة وادخال الاعتبارات البيئية في التخطيط للتنمية لأن محور التنمية هو علاقة الانسان بالموارد . وهذه التنمية تدعى بالتنمية المستدامة التي يوجد اشكالية كبيرة في تعريفها بسبب التدخل الشديد لمكوناتها بالاضافة الى جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والؤسسية .⁽¹⁾ جاء مفهوم التنمية المستدامة كبديل لمفاهيم تنموية سابقة، فقد ظهر مفهوم التنمية المستدامة بعد تفاقم المشاكل البيئية وما تبعها من اصطدام الحكومات مع جمعيات حقوق الإنسان وجمعيات حماية البيئة وغيرهم من أطراف المجتمع المدني حيث كانت مطالبهم الحفاظ على الموارد الاجيال القادمة والحد من التلوث وما ينتج عنه من تدمير للطبيعة .⁽²⁾

مفهوم التنمية المستدامة

واجه مفهوم التنمية المستدامة منذ نشأته وحتى الآن تفسيرات وانتقادات مختلفة، وذكر تقرير برونثالند، وأن مفهوم التنمية المستدامة له عدة تسميات حيث اشار اليه على انه التخطيط الشامل، واعتماد الإستراتيجيات، والبيئة، وحماية التراث والتنوع البيولوجي والتنمية المستدامة طويلة الاجل .⁽³⁾ وبعد سنوات قليلة من تقرير برونثالند⁽⁴⁾، حدد أكثر من (355) تعريف، وتفسير لمفهوم التنمية المستدامة في هذه التعريفات، يُنظر إلى التنمية المستدامة في الغالب على أنها نظام اجتماعي اقتصادي يمكن من تقدم طويل الأجل نحو الرفاهية وتحس تلبية الاحتياجات البشرية، ولكن أيضا ين للحياة وفقا للقيود البيئية .

¹ - غنيم، عثمان ،أبوزنط. ماجدة، التنمية المستدامة: در اصفاء للنشر و التوزيع-عمان 2007

² - شنافي، نوال، خوني، رايح، (2020) التنمية المستدامة: فلسفتها وادوات قياسها. مجلة المنهل الاقتصادية، 3 (1)، 67-78 جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

³ - (Olowookere, E. I., Babalola, S. S., Omonijo, D. O., Odukoya, J. A., Adekeye, O. A ., Olowookere)

Agoha, B. E., & Awogu-Maduagwu, E. A., (2020), The Role of IndustrialOrganizational Psychology in Sustainable -Development: Implication for 21stcentury

Employee Management Strategies. Test Engineering and Management, 82, 9857-9866

Davies, G. R., (2013), Appraising weak and strong sustainability: Searching for middle ground. Consilience, (10), 111-124

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

تعريف تقرير برونتلاند الذي أصدرته اللجنة الدولية للبيئة والتنمية (1987): التنمية المستدامة هي التنمية التي تلي احتياجات الحاضر دون أن يعرض للخطر قدرة الأجيال التالية على إشباع احتياجاتها. وتعرف منظمة اليونسكو التنمية المستدامة بأنه مسؤولية كل جيل أن يتمتع بالموارد الطبيعية وتركها صافية غير ملوثة للأجيال القادمة. (1)

تاريخ التنمية المستدامة وتطورها :

يعود الفضل في نحت مفهوم التنمية المستدامة وتأصيله نظرياً إلى كل من الباحث الباكستاني محبوب الحق والباحث الهندي أمارتيا سن، وذلك خلال فترة عملهما في إطار البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة. فالتنمية المستدامة بالنسبة لهما هي تنمية اقتصادية -اجتماعية، لا اقتصادية فحسب، تجعل الإنسان منطلقها وغايتها، وتتعامل مع الأبعاد البشرية أو الاجتماعية للتنمية باعتبارها العنصر المهيمن، وتنظر للطاقات المادية باعتبارها شرطاً من شروط تحقيق هذه التنمية. كما أن الوزير الأول النرويجي كرو هارلمبر ونطلاند لعب دوراً مهماً في ترسيخ هذا المفهوم وتحديد ملامحه الكبرى. وفي سنة 1987 صدر تقرير عن الأمم المتحدة والذي أكد على أن التنمية يجب أن تلي الحاجات الملحة الحالية دون التفريط في الحاجات المستقبلية والتوزيع العادل للثروات وتحسين الخدمات وتجذير مناخ الحريات والحقوق، دون إضرار بالمعطيات والموارد الطبيعية والبيئية، إنها بهذه الصيغة تنمية موجهة لفائدة الإنسان والمجتمع والبيئة، مع الأخذ بعين الاعتبار حاجات وحقوق الأجيال القادمة وهذا ما يجعلنا نصفها بطابع الاستدامة. مرة أخرى فإن التنمية المستدامة تعتبر مفهوم حديث نسبياً تطور من خلال عمليات وديناميات التنمية خل العقود الماضية وكانت أول تلك المفاهيم هي المتعلقة بتخطيط التنمية الاقتصادية على المستوى القومي وظهور منظمات دولية دعمت تطور الدول حديثة العهد بالاستقلال ومنها البنك الدولي، صندوق النقد الدولي، وتأسيس برنامج الأمم المتحدة للبيئة عام 1960، إلى أن قام المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في دورته (45) عام 1968 باتخاذ قرار أكد فيه الحاجة العاجلة لإجراء مكثف على المستويين الوطني والدولي للحد من المخاطر التي تواجه البيئة الإنسانية لتحقيق نمو اقتصادي واجتماعي سليم. ثم عقد في عام 1972 مؤتمر "استوكهولم" في السويد معلناً أن حماية البيئة البشرية وتحسينها قضية رئيسية تمس رفاهية الشعوب والعمل على تحسين وحماية البيئة البشرية لصالح مواطنيها. وفي أكتوبر 1982 أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة الميثاق العالمي للطبيعة والذي طالب بأن يشمل التخطيط للتنمية في كل دولة وضع استراتيجيات لحفظ الطبيعة تحقيق تنمية قابلة للاستمرار على أساس التعاون الدولي والعلاقات المتبادلة بين الناس

1 - دماس، أمانة حسن، (2020). التعليم من أجل التنمية المستدامة: نموذج مقترح لتعليم الكيمياء في المستقبل. المجلة الدولية للعلوم التربوية والنفسية، (55)، 63-100 المؤسسة العربية للبحث العلمي والتنمية البشرية.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

والموارد والذي أكدته عام 1987 لجنة مشكلة لهذا الغرض مؤكدة على تحقيق التنمية القابلة للاستمرار دون ضربيي. وفي عام 1990م أقر مؤتمر العمل الدولي اعتماد فكرة التنمية المستدامة كأساس لكل أنشطة منظمة العمل الدولي مؤكداً على ضرورة أن تعرف الأهداف والأنشطة البيئية في إطار الأهداف الإنمائية، وأن توضع سياسات التنمية بما يتناسب والاستخدام المنسق للموارد وتزامن معه في عام 1992م انعقاد مؤتمر في ريودي جانيرو بالبرازيل وهو قمة الأرض وقمة كوبنهاجن 1995 وقمة المرأة في بكين 1995 أكدت على ضرورة التنمية المستدامة. وفي عام 2002م عقد المؤتمر العالمي للتنمية المستدامة في "جوهانسبرج" بجنوب أفريقيا وأقر ضرورة حماية البيئة المشتركة والقضاء على الفقر وتحسين قدرة الدول النامية على التصدي لتحديات العولمة ومجابهتها والحد من المشاكل الصحية المتصلة بالبيئة وفي عام 2005 أقر وزراء الشؤون الاجتماعية والتخطيط العرب في جامعة الدول العربية الاتجاه التنموي الجديد المتعلق بالتنمية المستدامة الخاص بالأهداف التنموية للألفية بغرض تمكين الفئات التي ينبغي أن تكون أكثر مشاركة في تحقيق التنمية كالمراة والشباب ومشاركة منظمات المجتمع المدني، وأكد ذلك المؤتمر الثالث لمنظمة المراة العربية في تونس عام 2010م تحت شعار "المراة شريك أساسي في عملية التنمية المستدامة".⁽¹⁾

مبادئ التنمية المستدامة

من هذه المبادئ ما يلي⁽²⁾:

- 1- الرؤية بعيدة المدى: تعتمد خطة التنمية المستدامة على النظرة طويلة المدى والتي تكون في إطار زمني ممتد للوصول إلى الأهداف المنشودة.
- 2- الترابط: للتنمية المستدامة ثلاثة أبعاد واضحة ومترابطة تدور ما بين البعد الاقتصادي والبيئي والاجتماعي وأي تغير يحدث في أي من هذه الأبعاد يؤثر على البعدين الآخرين سواء سلباً أو إيجاباً.
- 3- المؤشرات متعددة الأبعاد: في أبعاد التنمية المستدامة البيئي والاجتماعي والاقتصادي.
- 4- المشاركة: ضمان مشاركة الجميع في عملية اتخاذ القرار وضمان الشفافية المطلقة.
- 5- الحيطة والتحفظ: الحكمة في اتخاذ القرارات والتخلص من المشكالت بأخذ بالأسباب واستباق خطوات تديرية فضال عن البحث عن عالج بعد وقوع المشكلة.

¹ - ماهرأبو المعاطي: (2014)

² - الرشيد، عايض بن خلف، (2016). دور الإدارة الاستراتيجية في تحقيق التنمية الإدارية المستدامة في الجامعات السعودية. قسم العلوم الإدارية، كلية العلوم الاجتماعية والإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

6- العدالة الاجتماعية والإقليمية: بخلق فرص العيش الكريم لجميع سكان الأرض بالتساوي وضمان هذا المستوى من الحياة للأجيال القادمة.

أهمية التنمية المستدامة

التنمية المستدامة تعتبر حلقة وصل بين الجيل الحالي والجيل القادم تضمن استمرارية الحياة الإنسانية، وتضمن للجيل القادم العيش الكريم والتوزيع العادل للموارد داخل الدولة الواحدة، وحتى بين الدول المتعددة. وتكمن أهمية التنمية المستدامة كونها وسيلة لتقليص الفجوة بين الدول المتقدمة والنامية وتلعب دورا كبيرا في تقليص التبعية الاقتصادية للخارج، وتوزيع الإنتاج وحماية البيئة، العدالة الاجتماعية، تحسين مستوى المعيشة، رفع مستوى التعليم، تقليص نسبة الأمية، توفير رؤوس الأموال، رفع مستوى الدخل القومي، العدالة الاجتماعية ولتقليص هذه الفجوة وتحقيق كل هذه الأولويات لابد لنا من رؤية إستراتيجية مدروسة وواضحة لنتمكن من ترك إرث للجيل القادم. كما أن التنمية المستدامة تعتبر حلقة وصل بين الشمال والجنوب وتكامل للمصالح بينهما وسداد لدين الدول المتقدمة التي استنزفت موارد الدول المتخلفة إبان الاستعمار.⁽¹⁾

خصائص التنمية المستدامة:

من خلال المفاهيم التي تم ذكرها سابقا يمكن استنتاج أهم خصائص التنمية المستدامة المتمثلة فيما يلي:

- 1- هي تنمية طويلة المدى وهذا من أهم مميزاتها إذ تتخذ من البعد الزمني أساسا لها فهي تنمية تنصب على مصير ومستقبل الأجيال القادمة.⁽²⁾
- 2- المساواة ومراعاة حقوق الأجيال اللاحقة، فهي تنمية تراعي وتوفر حق الأجيال الحاضرة واللاحقة من الموارد الطبيعية والاتصاف في هذا السياق نوعان، الاول يكون بين الجيل الحالي، والثاني يكون بين الجيل الحالي واللاحق.⁽³⁾

¹ - لسيد، طه محمد، (2020)، أهمية التخطيط الاستراتيجي القومي في تحقيق التنمية المستدامة، (بالنطبق على الحالة المصرية)، دراسة بحثية، مجلة بحوث الشرق الوسط، العدد (18) الجزء الول، جامعة السويس، جمهورية مصر العربية.

² - عوينات، عبد القادر، (2008)، تحليل الآثار الاقتصادية للمشكلات البيئية في ظل التنمية المستدامة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة.

³ - ابو النصر، مدحت، (2007)، التنمية المستدامة، مفهومها، ابعادها، مؤشرات، المجموعة العربية للتدريب، والنشر، القاهرة، مصر.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 3- هي تنمية شاملة، ومتكاملة، وعادلة، ومتوازنة، ورشيدة، وتراعي البعد البيئي فهي ال تجني الثمار للأجيال الحالية على حساب الأجيال القادمة كما انها تعظم قيمة المشاركة المجتمعية في العملية التنموية، وتعمل على تحقيق التوافق بين الاقتصاد، والبيئة، والمجتمع.
- 4- تتوجه اساسا الى تلبية متطلبات، واحتياجات جميع شرائح المجتمع، وخاصة الاكثر فقراً، وكذلك تسعى الى الحد من تفاقم الفقر، وذلك من خلال تحقيق التوازن بين النظام البيئي، والاقتصادي، والاجتماعي، وتحقيق الرفاهية الاجتماعية.
- 5- تعمل على الحفاظ على الأنظمة البيئية والموارد المتوفرة والانتفاع بها حالياً، ومستقبلاً، ومراعاة المساواة وضمان حقوق الاجيال القادمة في الموارد الطبيعية، وبيئة نظيفة.⁽¹⁾

ابعاد التنمية المستدامة

يقصد بأبعاد التنمية المستدامة ذلك النشاط الذي يؤدي إلى تحقيق الرفاهية الاجتماعي بأكبر قدر ممكن، مع الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة، وبأقل ما يمكن من الضرر والاساءة الى البيئة، ويوضح ذلك بان التنمية المستدامة تختلف عن التنمية في كونها أكثر تعقيداً، وتتداخل فيما هو اقتصادي، واجتماعي، وبيئي. وان ابعاد التنمية اجمالاً تتركز على البعد الاقتصادي، والبعد الاجتماعي، والبعد البيئي ويقصد بالبعد البيئي كل ما له علاقة بحماية البيئة، والبعد الاقتصادي كل ما له علاقة بتحقيق النمو الاقتصادي، والبعد الاجتماعي كل ما له علاقة بتحقيق التوازن، والعدالة الاجتماعية، وفي دراستنا سوف يتم التطرق الى الابعاد التالية:⁽²⁾

1 - البعد الاقتصادي: هذا البعد يتمحور حولة الانعكاسات المستقبلية، والراهنة للاقتصاد على البيئة، ويهدف هذا البعد الى زيادة رفاهية المجتمع، والقضاء على الفقر مع الاستغلال الامثل للموارد كما ان هذا البعد يعتبر البيئة المنبع الرئيسي، والجوهري للتنمية، واي استنزاف لمواردها سوف يؤدي الى اضعاف فرص التنمية المستقبلية، ولهذا يجب اخذ المنظور الاقتصادي طويل المدى بعين الاعتبار، ويكون ذلك من خلال المساهمة في وضع الخطط، والجداول لفترات زمنية طويلة، حتى تتمكن المنظمة من حل جميع المشكلات التي تواجهها، وتوفير متطلباتها، ولتحقيق هذا البعد بكفاءة عالية فهو يتطلب ايقاف الاسراف في الموارد الطبيعية، والاستخدام الامثل لإمكانيات الاقتصادية مع زيادة الوعي البيئي لدى الفرد نفسه، وفي حالة توفر

¹ - خلايفة، العلمي، والعبدي، عمارة، (2020)، تأثير الفساد الاقتصادي على التنمية المستدامة، مجلة الدراسات المالية، والمحاسبية، مجلد (55)، العدد (5) جامعة الشهيد حمة، الوادي الجزائر.

² - محمد، حسين سليمان، (2019) التنمية المستدامة معارف، ومهارات، وخبرات المجتمع المدني مجلة العربي للدراسات والبحوث

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

هذا الوعي سيكون له اثر كبير في سن العديد من القوانين والتشريعات المهمة التي لها علاقة بمستقبل المنظمة، وتوفير الكثير من الجهود التي سوف تبذل والاموال , وتدعو التنمية المستدامة الى ضرورة ان تكون سلطة اتخاذ القرار الاقتصادي المتعلقة بالتخطيط من مسؤولية الوزرة، او المنظمات التي تعني بالبيئة، وهذا سوف يؤدي الى ان تكون هناك مشاركة في عملية اتخاذ القرارات، ويكون هذا دافعا لتخفيض المشكلات البيئية، ويقلل من التدهور البيئي، ويزيد من انتعاش النمو الاقتصادي واستدامته.⁽¹⁾

2- البعد الاجتماعي: يتضمن هذا البعد أن تأخذ التنمية المستدامة في اعتبارها رفاهية الانسان، وذلك من خلال بتوفير فرص العمل، وتحسين نوعية حياته، وسيادة قيم العدل والمساواة بين الافراد، واستيعاب الجماعات التي تعاني من الفقر بالإضافة الى ذلك من الضروري توجيه جميع الجهود، وذلك لغرض الاستثمار في راس المال البشري، حيث إن الاستثمار في الصحة، والتعليم، والتغذية، ويساعدهم على تحسين مستوى ادائهم في العمل، ومن ثم استخدام الموارد البشرية استخداما امثل، والارتقاء بمستوى الخدمات، وضمان الوفاء بالاحتياجات البشرية الأساسية وكذلك العمل على حقيق تقدم كبير في سبيل تثبيت نمو السكان حتي لا يؤثر على جهود التنمية، والنهوض بالتنمية بجميع أشكالها لإيقاف حركة الهجرة الداخلية، والخارجية، وتحقيق العدالة الاجتماعية بين الأفراد والمجتمعات، وعدم التضحية بالأجيال القادمة في سبيل إشباع الاحتياجات، ومواجهة مشكلات الجيل الحالي⁽²⁾.

3- البعد البيئي: هذا البعد يعتبر أساس التنمية المستدامة حيث يتم تحقيقه من خلال الاهتمام بإدارة الموارد البشرية، والطبيعية بحيث يعمل على جعل الحياة مستقرة، وآمنة، والبيئة الطبيعية أكثر اتزاناً، وفي هذا السياق تسعى التنمية المستدامة إلى إنجاز عدد من الأهداف البيئية منها الاستخدام الرشيد للموارد الناضبة، بمعنى حفظ الأصول الطبيعية بحيث نترك للأجيال القادمة بيئة مماثلة حيث لا توجد بدائل لتلك الموارد الناضبة، وضرورة التحديد الدقيق للكمية التي ينبغي استخدامها من كل مورد من الموارد الناضبة، ويعتمد ذلك على تحديد قيمتها الاقتصادية الحقيقية، وكذلك التوفيق بين التنمية الاقتصادية والمحافظة

¹ - عبد الفتاح نصر الله، (2019)، التحديات التي تواجه تعزيز التنمية المستدامة في قطاع غزة، جامعة بيرزيت-فلسطين.

² - السيد، طه محمد، (2020)، أهمية التخطيط الاستراتيجي القومي في تحقيق التنمية المستدامة، (بالطبيق على الحالة المصرية)، دراسة بحثية، مجلة بحوث الشرق الوسط، العدد (18) الجزء الول، جامعة السويس، جمهورية مصر العربية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

على البيئة مع مراعاة حقوق الاجيال القادمة في الموارد الطبيعية خاصة الناضبة منها، والحث على استخدام التكنولوجيا النظيفة، مع تعزيز وعي أفراد المجتمع بالمشكلات البيئية القائمة⁽¹⁾.

مقومات التنمية المستدامة

مقومات التنمية المستدامة تشمل عدة عناصر مهمة وحيوية لضمان استمرارية التنمية دون التأثير السلبي على البيئة والمجتمع. وتشمل هذه المقومات العديد من الجوانب، منها:

1. البيئة: تشمل حماية الموارد الطبيعية والتنوع البيولوجي، وتقليل الانبعاثات الضارة والحد من التلوث.
2. الاقتصاد: يجب أن تكون التنمية الاقتصادية مستدامة وتعتمد على الابتكار وتحقيق التوازن بين الاحتياجات الاقتصادية الحالية والمستقبلية.
3. المجتمع: تشمل تعزيز المشاركة المجتمعية وتعزيز العدالة الاجتماعية وتقديم الخدمات الأساسية لجميع أفراد المجتمع.
4. الثقافة: يجب أن تحترم التنمية المستدامة التنوع الثقافي وتعزز الهوية الثقافية للشعوب.
5. السياسات والحوكمة: يجب وضع سياسات واستراتيجيات تعزز التنمية المستدامة وتضمن تنفيذها بشكل فعال.

علاقة التخطيط الاستراتيجي مع مقومات التنمية المستدامة والأمن الأسري

تتمثل علاقة التخطيط الاستراتيجي مع مقومات التنمية المستدامة والأمن الأسري في العديد من الجوانب المهمة. إليك بعض النقاط التي توضح هذه العلاقة:⁽²⁾

1. البيئة: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يشمل استراتيجيات لحماية البيئة وتعزيز الاستدامة البيئية، مما يساهم في توفير بيئة صحية وأمنة للأسرة والمجتمع.
2. الاقتصاد: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يساهم في تعزيز النمو الاقتصادي المستدام وتوفير فرص عمل مستدامة، مما يؤدي إلى تحسين ظروف العيش والأمان الاقتصادي للأسر.

¹ - الغامدي، عبدالله جمعان، (2010)، التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسؤولية عن حماية البيئة، مجلد الاقتصاد، والدارة، المجلد (23)، العدد (5)

² - الأمم المتحدة. (2015). تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

3. المجتمع: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يشمل استراتيجيات لتعزيز المشاركة المجتمعية وتعزيز العدالة الاجتماعية، مما يساهم في تحسين الظروف الاجتماعية والأمن الاجتماعي للأسر.

4. الثقافة: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يأخذ في الاعتبار التنوع الثقافي ويعزز الهوية الثقافية للمجتمع، مما يساهم في تعزيز الأمان الثقافي والهوية الثقافية للأسر.

5. الحوكمة: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يشمل تطوير السياسات والإجراءات التي تعزز التنمية المستدامة وتضمن تنفيذها بشكل فعال، مما يساهم في تحسين الحوكمة وتعزيز الأمان الاجتماعي والاقتصادي للأسر.

بالتالي، يمكن ربط التخطيط الاستراتيجي بمقومات التنمية المستدامة والأمن الأسري من خلال تبني استراتيجيات مستدامة تهدف إلى تحسين الظروف البيئية والاقتصادية والاجتماعية للأسر والمجتمعات. وعليه فإن التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يساعد في زيادة مقومات التنمية المستدامة بعدة طرق، منها: (1)

1. تحديد الأهداف والرؤية: التخطيط الاستراتيجي يساعد في وضع أهداف ورؤية واضحة للمستقبل، وهذا يمكن أن يشجع على اتخاذ القرارات وتخصيص الموارد بشكل مستدام لتحقيق هذه الأهداف.

2. تعزيز الاقتصاد الأخضر: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يشمل استراتيجيات لتعزيز الاقتصاد الأخضر وتحسين كفاءة استخدام الموارد الطبيعية، مما يساهم في تحقيق التنمية المستدامة.

3. تعزيز التنمية الاجتماعية: من خلال التخطيط الاستراتيجي، يمكن تطوير استراتيجيات لتعزيز التنمية الاجتماعية وتحسين جودة الحياة والمستوى الاجتماعي للمجتمع.

4. تعزيز الحوكمة: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يساهم في تعزيز الحوكمة وتطوير السياسات والإجراءات التي تدعم التنمية المستدامة وتضمن تنفيذها بشكل فعال.

5. تعزيز الوعي والثقافة: التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يشمل استراتيجيات لتعزيز الوعي بمفهوم التنمية المستدامة وثقافة الناس حول الأساليب والممارسات المستدامة.

بالتالي، يمكن ربط التخطيط الاستراتيجي بمقومات التنمية المستدامة من خلال تطوير استراتيجيات وخطط عمل مستدامة تهدف إلى تحقيق التوازن بين الأبعاد الاقتصادية والبيئية والاجتماعية للتنمية. حيث ان التنمية المستدامة لها علاقة وثيقة بالأمن الأسري، فيمكن أن تساهم التنمية المستدامة في تحسين

¹ - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2019). اهدافالتنمية المستمرة

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ظروف الحياة للأسر وبالتالي تعزيز الأمن الاجتماعي والاقتصادي. وبشكل عام، يمكن تحقيق الأمن الأسري من خلال تحقيق التنمية المستدامة التي تضمن الحصول على احتياجات الأسر بشكل مستدام ومستقر.

من الجوانب التي تربط التنمية المستدامة بالأمن الأسري:

1. الأمان الغذائي: التنمية المستدامة تسعى إلى توفير الأمان الغذائي للأسر، وذلك من خلال تعزيز الزراعة المستدامة وضمان توفير الغذاء بشكل مستدام للأسر.

2. الدخل والتشغيل: التنمية المستدامة تهدف إلى خلق فرص عمل مستدامة وتحسين مستوى دخل الأسر، مما يساهم في تحسين الأمان الاقتصادي للأسر.

3. التعليم والصحة: التنمية المستدامة تسعى إلى توفير فرص التعليم والرعاية الصحية للأسر، مما يساهم في تحسين الظروف الاجتماعية والصحية وبالتالي الأمان الاجتماعي للأسر.

التنمية المستدامة تساعد على استقرار الأمن الأسري من خلال عدة طرق:⁽¹⁾

1. توفير الحاجات الأساسية: التنمية المستدامة تهدف إلى توفير الحاجات الأساسية للأسر مثل الغذاء والمأوى والرعاية الصحية والتعليم. عندما تتوفر هذه الاحتياجات بشكل مستدام، يمكن للأسر أن تعيش بأمان واستقرار.

2. خلق فرص العمل: من خلال تعزيز النمو الاقتصادي المستدام، يمكن للتنمية المستدامة خلق فرص عمل مستدامة وبالتالي توفير دخل مستقر للأسر، مما يساهم في استقرارها.

3. تعزيز المشاركة المجتمعية: التنمية المستدامة تشجع على مشاركة الأسر في صنع القرارات المتعلقة بمجتمعاتهم وبيئتهم، مما يعزز الشعور بالانتماء والمسؤولية وبالتالي يساهم في تعزيز الأمن الأسري

4. حماية البيئة: التنمية المستدامة تهتم بحماية البيئة والموارد الطبيعية، وهذا بدوره يساهم في توفير بيئة صحية وآمنة للأسر وبالتالي يعزز الأمن البيئي والأسري.

بشكل عام، يمكن القول أن التنمية المستدامة تساهم في بناء مجتمعات أكثر استقرارًا وأمانًا للأسر، من خلال توفير الفرص والموارد اللازمة لحياة كريمة ومستقرة. و التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يلعب دورًا مهمًا في تعزيز الأمن الأسري من خلال التنمية المستدامة عن طريق العديد من الطرق، بما في ذلك:

¹ -مرجع سابق الرشيدى، عايض بن خلف، (2016).

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

1. تحديد الأولويات: التخطيط الاستراتيجي يساعد في تحديد الأولويات والأهداف الاستراتيجية للتنمية المستدامة. من خلال تحديد الأولويات بشكل صحيح، يمكن للحكومات والمنظمات والمجتمعات توجيه الجهود والموارد نحو تحقيق التنمية المستدامة بطريقة تدعم الأمن الأسري.
 2. تخصيص الموارد: التخطيط الاستراتيجي يتيح للمنظمات والحكومات تخصيص الموارد بشكل فعال وفقًا لأولويات التنمية المستدامة. عندما تكون الموارد موجهة بشكل صحيح، يمكن تحقيق تقدم ملموس في مجالات تؤثر بشكل إيجابي على الأمن الأسري مثل التعليم والرعاية الصحية والفرص الاقتصادية.
 3. تعزيز الشراكات: التخطيط الاستراتيجي يشجع على بناء شراكات فعالة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني. هذه الشراكات يمكن أن تدعم تنفيذ مبادرات التنمية المستدامة التي تسهم في تعزيز الأمن الأسري.
 4. تقييم الأثر: التخطيط الاستراتيجي يتضمن عمليات تقييم ومراقبة لقياس التقدم نحو أهداف التنمية المستدامة. من خلال تقييم الأثر، يمكن للمنظمات والحكومات تحديد السياسات والبرامج التي تؤثر بشكل إيجابي على الأمن الأسري وتعزيزه.
- بشكل عام، التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يكون أداة قوية لدعم الأمن الأسري من خلال تعزيز التنمية المستدامة وضمان توجيه الجهود والموارد بشكل فعال نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

النتائج والتوصيات والمقترحات

أولاً: النتائج

من خلال تحليل الاطار النظري للدراسة الحالية ومن خلال الرجوع للدراسات السابقة تم التوصل الى تحديد اهم اولويات التخطيط الاستراتيجي لمقومات التنمية المستدامة لحفظ الأمن الأسري , وهي كالتالي :

1. تحديد الأولويات: التخطيط الاستراتيجي يساعد في تحديد الأولويات والأهداف الاستراتيجية للتنمية المستدامة. من خلال تحديد الأولويات بشكل صحيح، يمكن للحكومات والمنظمات والمجتمعات توجيه الجهود والموارد نحو تحقيق التنمية المستدامة بطريقة تدعم الأمن الأسري.

2. تخصيص الموارد: التخطيط الاستراتيجي يتيح للمنظمات والحكومات تخصيص الموارد بشكل فعال وفقاً لأولويات التنمية المستدامة. عندما تكون الموارد موجهة بشكل صحيح، يمكن تحقيق تقدم ملموس في مجالات تؤثر بشكل إيجابي على الأمن الأسري مثل التعليم والرعاية الصحية والفرص الاقتصادية.

3. تعزيز الشراكات: التخطيط الاستراتيجي يشجع على بناء شراكات فعالة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني. هذه الشراكات يمكن أن تدعم تنفيذ مبادرات التنمية المستدامة التي تساهم في تعزيز الأمن الأسري.

4. تقييم الأثر: التخطيط الاستراتيجي يتضمن عمليات تقييم ومراقبة لقياس التقدم نحو أهداف التنمية المستدامة. من خلال تقييم الأثر، يمكن للمنظمات والحكومات تحديد السياسات والبرامج التي تؤثر بشكل إيجابي على الأمن الأسري وتعزيزه. بشكل عام، التخطيط الاستراتيجي يمكن أن يكون أداة قوية لدعم الأمن الأسري من خلال تعزيز التنمية المستدامة وضمان توجيه الجهود والموارد بشكل فعال نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة.

ثانياً: التوصيات والمقترحات

- 1- توصي الدراسة الحالية بعمل عدة بحوث تتناول دور التخطيط الاستراتيجي في دراسة ابعاد التنمية المستدامة ودورها في حماية الاسرة .
- 2- الاهتمام بالتنمية المستدامة وجعلها ضمن مفردات المناهج الدراسية لتربية الجيل على ادراك التنمية المستدامة التي تعطي للفرد حق التمتع بمتطلبات الحياة دون المساس بحاجات الاجيال المستقبلية.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 3- اشراك المنظمات والهيئات الخاصة المهمة بالتنمية المستدامة مع الحكومات في البرامج والانشطة التي وضعتها الدول ضمن اولوياتها لتحقيق اهداف التنمية لمستدامة .
- 4- تشجيع اصحاب رؤوس الاموال والاعمال على المساهمة في دعم المجتمع بالمشاريع التي تعمل على التنمية المستدامة وخاصة التي لها علاقة مباشرة بالاسرة وأمنها .

المصادر والمراجع العربية

- 1- الصباب، أحمد عبد الله، وآخرون. (2013). "أساسيات الإدارة الحديثة"، ط4، المملكة العربية السعودية، خوارزم العلمية للنشر والتوزيع، ص: 67.
- 2- الصانغ، نبيل ذنون. (2011). "الإدارة مبادئ وأساسيات"، ط1، إربد، الأردن، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، ص: 72.
- 3- صالح هاشم: الفقر وقضايا التنمية، طيبة لمنشر والتوزيع، القاهرة، 2016م، ص 63.
- 4 - مصطفى كامل محمد: محاضرة بعنوان التخطيط الاستراتيجي لمبادرات، كمية الدفاع الوطني، أكاديمية ناصر العسكرية العمياء، 2018م، ص 28.
- 5- الزعبي، ماجد راضي. (2004). "التخطيط الاستراتيجي وبناء منظمات متميزة تكنولوجيا -دراسة تطبيقية على منظمات صناعة الأدوية الأردنية"،
- 6- خير الدين، غسان مدحت. (2012). "مدخل إلى الفكر الإستراتيجي"، عمان الأردن، دار الراية للنشر والتوزيع، ص: 15.
- 7- الحسيني، فالح، (2552)، الدارة الإستراتيجية مفاهيمها مداخلها عملياتها المعاصر، عمان: دار الفكر.
- 8- سالم، احمد عبدالعظيم احمد، (2021). التخطيط الاستراتيجي لبناء الموارد البشرية بجامعة العريش: نموذج تطبيقي مقترح. دراسات عربية في التربية وعلم النفس، (129)، 67-98 رابطة التربويين العرب.
- 9- الشنفرى، شيماء بنت عبدالعزيز بن عبدالله، الشين، محمد عبدالحميد، العاني، وجيهة ثابت، (2020) معوقات توظيف التكنولوجيا الإدارية في التخطيط الاستراتيجي لدى القيادات الادارية بوزارة التربية والتعليم في سلطنة عمان، مجلة العلوم التربوية، العدد (1) كلية التربية، جامعة قطر .
- 10- الغالي، طاهر محسن منصور. إدريس، وائل محمد صبحي. (2007). "الإدارة الإستراتيجية (منظور منهجي متكامل)"، عمان، الأردن، دار وائل للنشر، ص 104
- 11- الكسر، شريفة بنت عوض، (2020). التخطيط الاستراتيجي وعالقه بإدارة السلوك التنظيمي: دراسة ميدانية بمكتب تعليم محافظة ثادق. ج، 76، 2455-2485 جامعة سوهاج- كلية التربية.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 12- لديرأوي، ايمن حسن، (2017). أثر التخطيط الاستراتيجي على أداء المنظمات: دراسة تطبيقية على المنظمات الاهلية العاملة في قطاع غزة. مجلة جامعة فلسطين للابحاث والدراسات، 7 (1)، 273، جامعة فلسطين- عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي
- 13- المدهون، منى ابراهيم خليل. (2013). "التخطيط الاستراتيجي باستخدام بطاقة الأداء المتوازن - دراسة تطبيقية على مركز التدريب المجتمعي وادارة الأزمات" - ، الدبلوم المهني في إدارة منظمات المجتمع المدني، الجامعة الاسلامية، غزة، فلسطين، ص4
- 14- عطا الله، سمر رجب. (2005). "واقع التخطيط الاستراتيجي في قطاع المقاولات -دراسة ميدانية على شركات المقاولات في قطاع غزة"، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال غير منشورة، الجامعة الاسلامية، غزة، فلسطين، :37.
- 15 - القرني، عبد الخالق محمد مانع. (2012). "التخطيط الاستراتيجي في مدارس التعليم العالي بمحافظة الطائف (تصور مقترح)"، رسالة ماجستير في الإدارة التربوية والتخطيط غير منشورة، قسم الإدارة التربوية والتخطيط،، غزة، فلسطين، :10.
- 16 - عبدالعال، ياسر علي عليان، الحراحشة، محمد عبود، (2021). دور امتلاك الادارة الجامعية في جامعة آل البيت لمهارات التخطيط الاستراتيجي. مجلة مؤته للبحوث والدراسات- سلسلة العلوم الانسانية والاجتماعية، 36(1)، ، 141-111 جامعة مؤتة
- 17- الدجني، أياد علي، (2015)، دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي: دراسة وصفية تحليلية في الجامعات النظامية الفلسطينية، أطروحة دكتوراه، كلية التربية/قسم الناهج وطرائق التدريس، جامعة دمشق، الجمهورية العربية السورية
- 18 - الكرخي، مجيد، (2014)، التخطيط الاستراتيجي المبني على النتائج، قطر، مطبعة الريان.
- 19 - محمد، صفاء تايه. (2012). "مهارات القائد الإداري وأثرها في التخطيط الاستراتيجي -دراسة تطبيقية في كليات جامعة الكوفة"، -أوروك للعلوم الإنسانية، مج، 5، ع، 2، ص390
- 20- مساعدة، ماجد عبد المهدي. (2013). "الإدارة الاستراتيجية -مفاهيم_عمليات_حالات تطبيقية ، ط"- ، عمان الأردن، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ص ص. 83، 82.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 21- الدجني، اياد علي. (2011). "دور التخطيط الاستراتيجي في جودة الاداء المؤسسي -دراسة وصفية تحليلية في الجامعات النظامية الفلسطينية" -رسالة دكتورا في المناهج وطرائق التدريس غير منشورة، جامعة دمشق سورية، كلية التربية، ص: 52.
- 22 - (دنيا، ضيف، وكمال، قاسمي، (2020)، أثر تطبيق تمكين العاملين في نجاح التخطيط الاستراتيجي في المؤسسة الخدمية، دراسة حالة بنك الفالحة والتنمية الريفية، BADR المسيلة، المجلة الجزائرية للاقتصاد والمالية، العدد (54).
- 23 - إدريس، وائل محمد صبحي. الغالبي، طاهر محسن منصور. (2009). "سلسلة إدارة الأداء الاستراتيجي المنظور الاستراتيجي لبطاقة الأداء المتوازن"، عمان، الأردن، دار وائل
- 24 - ادريس، وائل محمد صبحي. الغالبي، طاهر محسن منصور. "سلسلة إدارة الأداء الاستراتيجي المنظور الاستراتيجي لبطاقة الأداء المتوازن"، ص 76
- 25- ادريس، ثابت، ومرسي، جمال، (2001)، الادارة الاستراتيجية، مفاهيم، ونماذج، الدار الجامعية، الاسكندرية، جمهورية مصر العربية.
- 26- السليمانى، حنان بنت عبد الرحمان. (2012). "رؤية مستقبلية لتطبيق الإدارة الاستراتيجية في إدارات رياض الأطفال من وجهة نظر مديرات رياض الأطفال"، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أم القرى، قسم الإدارة التربوية والتخطيط، كلية التربية، المملكة العربية السعودية، ص 34-35.
- 27 - الدوري، زكريا مطلق. (2005). "الإدارة الإستراتيجي مفاهيم وعمليات وحالات دراسية"، عمان الأردن، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، ص.ص- 124 155
- 28- صباح، ريم سهيل. (2013). "معوقات تطبيق الخطط الاستراتيجية في بلديات قطاع غزة من وجهة نظر الإدارة العليا والإدارات التنفيذية فيها"، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الاسلامية، كلية التجارة، قسم إدارة الأعمال، غزة، فلسطين، ص: 19.
- 29 - كرامشة، عيبر حسون. (2010). "التخطيط الاستراتيجي ودوره في تحقيق الميزة التنافسية"، مركز دراسات الكوفة، العراق، ع، 19 ص 13
- 30 - بطاهر، بختة، مخفي، أمينة، (2017). دور تحليل SWAT في تحسين الأداء التنظيمي للمؤسسات: دراسة ميدانية لمؤسستي متيجي وسونلغار بمستغانم. مجلة الإستراتيجية والتنمية، (13)، ص 216-237، جامعة عبد الحميد بن باديس مستغانم- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 31 - عايض، عبداللطيف مصلاح محمد، عمر، عمر حسن محمد، (2020). أثر التخطيط الاستراتيجي في أداء الجامعات اليمنية: دراسة ميدانية. المجلة العربية لضمان جودة التعليم الجامعي، 13 (44)، 101-126. جامعة العلوم والتكنولوجيا. المدير، إبراهيم مديرس محمد، (2016) دور تحليل البيئة الداخلية والخارجية في تطوير الأداء المصرفي: دراسة ميدانية على المصارف الكويتية الوطنية. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، 7، 170-200. جامعة قناة السويس- كلية التجارة بالسماعيلية.
- 32- المبروك، نادية ميالد محمد، (2018). التخطيط الاستراتيجي للتكلفة كمدخل لتعزيز القدرة التنافسية. المجلة العلمية للدراسات التجارية والبيئية، 9، 606-623. جامعة قناة السويس- كلية التجارة بالسماعيلية.
- 33 - السيد، نادية حسن، بيومي، محمد فتحي احمد، رمضان، صالح السيد عبده، (2018) تحقيق جودة التعليم قبل الجامعي بمصر في ضوء التخطيط الاستراتيجي. مجلة المعرفة التربوية، 6 (11)، 221-256. الجمعية المصرية الصول التربوية.
- 34- ابرهم، احمد خليل، (2020). التخطيط الاستراتيجي وعالقه بفاعلية المدارس الحكومية في محافظة الزرقاء. مجلة جامعة فلسطين لأبحاث والدراسات، 9 (4)، 1-30. جامعة فلسطين- عمادة الدراسات العليا والبحث العلمي.
- 35- محارمة، ثامر محمد، (2020). أثر التخطيط الاستراتيجي على الأداء المؤسسي: دراسة حالة منظمة حكومية بدولة قطر. مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية والقانونية، 4 (14)، 140-155. المركز القومي للبحوث غزة.
- 36- العتيبي، عامر ذايب. (2012). "أثر التخطيط الاستراتيجي والتحسين المستمر على فاعلية المؤسسات المستقلة في دولة الكويت"، رسالة ماجستير في إدارة الأعمال غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، كلية الأعمال، ص: 19.
- 37- الضمور، موفق محمد. (2008). "واقع التخطيط الاستراتيجي للموارد البشرية في القطاع العام في الأردن"، أطروحة دكتوراه الفلسفة في إدارة الأعمال غير منشورة، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، كلية العلوم المالية والمصرفية، قسم إدارة الأعمال، ص: 45.
- 38 - البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية، 1995، مصدر سابق، ص: 1.
- 38- غنيم، عثمان، أبوزنط. ماجدة، التنمية المستدامة: در اصفاء للنشر و التوزيع-عمان 2007

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

39- شنافي، نوال، خوني، رابح، (2020) التنمية المستدامة: فلسفتها وادوات قياسها. مجلة المنهل الاقتصادية، 3 (1)، 67-78 جامعة الشهيد حمة لخضر الوادي- كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير.

40- دماس، أمينة حسن، (2020). التعليم من اجل التنمية المستدامة: انموذج مقترح لتعليم الكيمياء في المستقبل. المجلة الدولية للعلوم التربوية والنفسية، (55)، 63-100 المؤسسة العربية للبحث العلمي والتنمية البشرية.

41- الرشيدى، عايض بن خلف، (2016). دور الإدارة الإستراتيجية في تحقيق التنمية الإدارية المستدامة في الجامعات السعودية. قسم العلوم الإدارية، كلية العلوم الاجتماعية والإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية.

42- لسيد، طه محمد، (2525)، أهمية التخطيط الاستراتيجي القومي في تحقيق التنمية المستدامة، (بالتطبيق على الحالة المصرية)، دراسة بحثية، مجلة بحوث الشرق الوسط، العدد (18) الجزء الول، جامعة السويس، جمهورية مصر العربية.

43- عوينات، عبد القادر، (2008)، تحليل الآثار الاقتصادية للمشكالت البيئية في ظل التنمية المستدامة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة البليدة.

44- ابو النصر، مدحت، (2557)، التنمية المستدامة، مفهومها، ابعادها، مؤشراتها، المجموعة العربية للتدريب، والنشر، القاهرة، مصر.

45- خلايفة، العلمي، والعيدي، عمارة، (2020)، تأثير الفساد الاقتصادي على التنمية المستدامة، مجلة الدراسات المالية، والمحاسبية، مجلد (55)، العدد (5) جامعة الشهيد حمة، الوادي الجزائر.

46- محمد، حسين سليمان، (2019) التنمية المستدامة معارف، ومهارات، وخبرات المجتمع المدني مجلة العربي للدراسات والبحاث

47- عبد الفتاح نصر الله، (2019)، التحديات التي تواجه تعزيز التنمية المستدامة في قطاع غزة، جامعة بيرزيت-فلسطين.

48- السيد، طه محمد، (2020)، أهمية التخطيط الاستراتيجي القومي في تحقيق التنمية المستدامة، (بالتطبيق على الحالة المصرية)، دراسة بحثية، مجلة بحوث الشرق الوسط، العدد (18) الجزء الول، جامعة السويس، جمهورية مصر العربية

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- 49-الغامدي، عبدالله جمعان،(2010)، التنمية المستدامة بين الحق في استغلال الموارد الطبيعية والمسؤولية عن حماية البيئة، مجلد الاقتصاد، والإدارة، المجلد (23)، العدد (5)
- 50-الأمم المتحدة. (2015). تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030.
- 51-برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2019). اهداف التنمية المستمرة

المصادر والمراجع الانجليزية:

- 1- -. Aldehayyat, J. S., & Anchor, J. R., (2010), Strategic planning implementation and creation of value in the firm. Strategic change, 19 (3-4), 163-176
- 2- Bieler, A., & McKenzie, M., (2017), Strategic planning for sustainability in Canadian higher education. Sustainability, (2), 161.
- 3-- Myende, Phumlani E.; Bhengu, Thamsanqa, (2015), Involvement of Heads of3- Departments in Strategic Planning in Schools in the Pinetown District, Africa Education Review, v12 n4 p632-646.
- 4- Andrew Holden. Tourism Studies And The Social Sciences,2005,routledge,usa,p111.1
- Olowookere) ،5-Olowookere, E. I., Babalola, S. S., Omonijo, D. O., Odukoya, J. A., Adekeye, O. A.,
- Agoha, B. E., & Awogu-Maduagwu, E. A., (2020), The Role of IndustrialOrganizational Psychology in Sustainable -Development: Implication for 21stcentury
- Employee Management Strategies. Test Engineering and Management, 82, 9857-9866
- Davies, G. R., (2013), Appraising weak and strong sustainability: Searching for middle ground. Consilience, (10), 111-124

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

مناهج التدريس ودورها في تحقيق الأمن الأسري

منهاج مادة التربية الإسلامية أنموذجا

الدكتور عادل مطرب

الأكاديمية الجهوية لوزارة التربية الوطنية

المملكة المغربية

Adil.matrab@gmail.com

ملخص البحث:

يروم البحث العلمي الذي بين أيدينا بيان أهمية ودور مناهج التدريس في تحقيق مقصد الأمن الأسري تمثلا نظريا وتطبيقا عمليا، وقد تم اختيار مادة التربية الإسلامية كأنموذج للدراسة بالنظر لعدة اعتبارات، هذا الاختيار سيجلي بوضوح الدور الفعال الذي يجب أن تلعبه المناهج التعليمية خصوصا والمدرسة والمدرس عموما في تحقيق أدوار طلائعية في بناء الانسان السوي الصالح الأمن المطمئن في أسرته ومدرسته وعمله ومجتمعه الإقليمي ومجتمعه البشري العالمي.

يهدف البحث إلى بيان حضور بعد الأمن الأسري في منهاج مادة التربية الإسلامية عبر مختلف مفرداته ومرجعياته وبنياته وتفصيله الدقيقة، عبر مختلف الأسلاك التعليمية التأهيلية بالمملكة المغربية. الكلمات المفتاحية: المنهاج - التربية - الإسلامية - الأمن - الأسرة

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

Teaching curricula and their role in achieving family security:

The Islamic education curriculum as a model

D.ADIL MATRAB

Regional Academy of the Ministry of National Education – Morocco

Abstract:

Security is considered one of the first demands and needs that humans throughout ancient and modern times have sought to achieve in many ways, individually or collectively. Therefore, security occupies an important place in the human rights system in terms of theory, interpretation, and embodiment on the ground in a way that serves stability and coexistence among nations and peoples.

If the family is the natural incubator from which a person derives a sense of security and peace from his childhood until he becomes a conscious and aware adult, then the closest institution to playing this vital role is the school as a strategic partner in education and instilling values, morals and ideals for the individual and the group, through teaching curricula. It aims to achieve the citizen's well-being in a way that serves his individual interests and the common interests of his nation.

The school and the teacher have major roles in raising and educating generations through a set of mechanisms, curricula, methods and means that vary according to the specificity of each academic subject.

Perhaps one of the closest academic subjects to the act of upbringing, teaching, and the learner's conscience is the Islamic education subject, which adopts a legal reference par excellence and in the first place, which is what makes the learner sense this dimension whenever he enters the Islamic education class in the presence of a competent teacher who is aware of the importance of the subject and its pivotal role in instilling the meanings of security

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

and inner peace for the human being. And its reflection on his external behavior, transactions, and actions within various social spaces.

In order to demonstrate the importance and role of teaching curricula in achieving the goal of family security through theoretical representation and practical application, the Islamic education subject was chosen for the aforementioned considerations, which make the subject a model that clearly demonstrates the effective role that educational curricula in particular, and the school and teacher in general, must play in achieving pioneering roles in building a normal human being. The righteous, safe and reassured person in his family, school, work, regional community, and global human community.

The research aims to demonstrate the presence of the family security dimension in the Islamic education curriculum through its various vocabulary, references, structures and precise details, across the various rehabilitative educational streams in the Kingdom of Morocco.

Keywords: curriculum - education - Islamic - security - family

مقدمة:

يعتبر الأمن من أولى المطالب والحاجات التي سعى الانسان عبر مر العصور القديمة والحديثة إلى تحقيقها بطرق عديدة بشكل فردي أو جماعي، لذلك يحتل الأمن مكانة هامة في منظومة حقوق الانسان تنظيها وتنزيلا وتجسيدها على أرض الواقع بما يخدم الاستقرار والتعايش بين الأمم والشعوب.

وإذا كانت الأسرة هي المحضن الطبيعي الذي يستمد الانسان منه الإحساس والشعور بالأمن والسلام منذ نعومة أظفاره إلى أن يصير راشدا واعيا مدركا، فإن أقرب المؤسسات للقيام بهذا الدور الحيوي هي المدرسة باعتبارها شريكا استراتيجيا في التربية والتعليم وغرس القيم والأخلاق والمثل العليا للفرد والجماعة، عبر مناهج تعليمية تروم تحقيق صلاح المواطن صلاحا يخدم به مصالحه الفردية ومصالح أمته المشتركة.

وللمدرسة والمدرس أدوار رئيسة في تربية الأجيال وتعليمهم عبر مجموعة من الآليات والمناهج والطرق والوسائل التي تتباين وفق خصوصية كل مادة دراسية. ولعل من أقرب المواد الدراسية لفعل التربية والتدريس ووجدان المتعلم هي مادة التربية الإسلامية التي تعتمد مرجعية شرعية بامتياز وبدرجة أولى، وهو ما يجعل المتعلم يستشعر هذا البعد كلما ولج حصص مادة التربية الإسلامية بوجود مدرس كفاء واع بأهمية المادة ودورها المحوري في غرس معاني الأمن والسلام الداخلي للإنسان وانعكاسه على سلوكه الخارجي ومعاملاته وتصرفاته داخل مختلف الفضاءات الاجتماعية.

ولتجلية أهمية ودور مناهج التدريس في تحقيق مقصد الأمن الأسري تمثلا نظريا وتطبيقا عمليا، تم اختيار مادة التربية الإسلامية للاعتبارات السالفة الذكر، والتي تجعل المادة نموذجا يجلي بوضوح الدور الفعال الذي يجب أن تلعبه المناهج التعليمية خصوصا والمدرسة والمدرس عموما في تحقيق أدوار طلائعية في بناء الانسان السوي الصالح الأمن المطمئن في أسرته ومدرسته وعمله ومجتمعه الإقليمي ومجتمعه البشري العالمي.

يهدف البحث إلى بيان حضور بعد الأمن الأسري في مناهج مادة التربية الإسلامية عبر مختلف مفرداته ومرجعياته وبنياته وتفصيله الدقيقة، عبر مختلف الأسلاك التعليمية التأهيلية بالمملكة المغربية.

الكلمات المفتاحية: المنهاج - التربية - الإسلامية - الأمن - الأسرة

المبحث الأول: التعريف بالمصطلحات

قبل الدخول في تفاصيل البحث لا بد من تحديد المفاهيم والمصطلحات الرئيسة للدراسة تحديدا جامعا مانعا يبتغي الاختصار غير المخل والتفصيل غير الممل.

(1) تعريف مفهوم المنهج الدراسي

أخذ المنهج الدراسي مجموعة من التعريفات بناءً على اختلاف آراء ووجهات نظر الكتاب والباحثين، فمنهم من اعتبره

- خطة مكتوبة، ومنهم من اعتبره مجموعة من المواد التي يدرسها التلاميذ، ونتيجة للتطورات العلمية والدراسات التي ظهرت في وقتنا الراهن توسَّع مفهوم المنهج الدراسي، وأصبح أكثر شمولية وموضوعية مما كان عليه في السابق، لذلك سنعرض في مقالنا أهم المفاهيم المرتبطة بالمنهج الدراسي.

- هو تخطيط للعمل البيداغوجي، فهو تصور متكامل ينطلق من المدخلات (الاهداف ..) إلى المخرجات (ما ينبغي أن يكون عليه المتعلم في نهاية سلك او مستوى دراسي ..).
- المنهج هو جميع الخبرات والنشاطات أو الممارسات المخططة التي توفرها المدرسة لمساعدة المتعلم على تحقيق الاهداف المنشودة.

- المنهج: هو جملة من الأفعال التي نخططها لاستثارة التعلم، فهو يشمل تحديد أهداف التعلم ومضامينه وطرقه وأساليب تقويم مواده الدراسية بما فيها بالطبع المحتوى الدراسي، وكذا مختلف الاستعدادات المتعلقة بالتكوين الملائم للمعلمين.¹

- المنهج هو خطة شاملة يتم عن طريقها تزويد الطلاب بمجموعة من الفرص التعليمية التي تعمل على تحقيق أهداف عريضة مرتبطة بأهداف خاصة مفصلة، ويجري تحقيقها في معهد علمي معين تحت إشراف هيئة تعليمية مسؤولة.²

- المنهج هو التخطيط الدقيق المتكامل الذي يرسم الاتجاه التعليمي العام، وهو يشمل الغايات والمرامي والأهداف التي تترجم إلى مضامين ومقررات وع تحديد لاستراتيجيات التعلم وطرقه ووسائله.¹

¹ - أحمد أوزي، المعجم الموسوعي لعلوم التربية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط 1، 1427هـ/2007م، ص 246.

² - محمد السيد علي، موسوعة المصطلحات التربوية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ط 1، 1432هـ/2011م، ص 17.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- المنهاج هو مجموعة من الخبرات المخططة التي توفرها المدرسة لمساعدة التلاميذ على بلوغ
الحصيلة المنشودة إلى أقصى ما تستطيعه قدراتهم.²

مما سبق يمكن القول أن المنهاج في الاصطلاح هو خطة عامة تنظم عملية التدريس، وهو يشمل بالدراسة المدخلات والمخرجات وما بينهما من عمليات تربوية أساسية لا يمكن الاستغناء عنها، فهو وثيقة بيداغوجية رسمية تحدد الاطار الاجباري لتعليم مادة دراسية معينة.

(2) تعريف مفهوم التربية الإسلامية

تعرف التربية بأنها عملية إعداد الفرد بكل وسيلة من الوسائل المختلفة كي ينتفع بمواهبه وميوله ويحيا حياة كاملة في المجتمع الذي يعيش في وتشمل التربية الوطنية والجسمية، العقلية، الخلقية، الاجتماعية، الوجدانية...³

تعتبر التربية الإسلامية عملية شاملة ومتكاملة، تهدف إلى رعاية الإنسان وتكوين شخصيته منذ مراحل نشأته الأولى، حيث تعمل على غرس العقيدة الصحيحة والأخلاق الحميدة والآداب السامية، ولأن أهم مرحلة من مراحل النمو في حياة الفرد هي مرحلة المراهقة، فقد أولتها التربية الإسلامية جانبا بالغا من الاهتمام، وذلك نظرا للتغيرات التي قد تصاحب هذه المرحلة من أزمات نفسية ومشاكل اجتماعية ومدرسية والتي تؤدي بالمراهق إلى التذبذب في حياته، وبالتالي عدم التلاؤم والتوافق مع نفسه، فالتربية بمفهومها العام حسب "ديوي" هي "الحياة نفسها وهي عملية نمو وتعلم وتجديد للخبرة كما أنها عملية اجتماعية تفاعلية".⁴

والتربية الإسلامية كما عرفها منهاج هي مادة تروم تلبية حاجات المتعلم الدينية التي يطلها منه الشارع، حسب سيروراته النمائية والمعرفية والوجدانية والاخلاقية وسياقه الاجتماعي والثقافي⁵ ويدل هذا المفهوم على رعاية الفرد واعداده إعدادا شاملا ومتكاملا، وبناء شخصيته بناء متوازنا يراعي الجوانب المختلفة في تركيبه الانسان بمختلف أبعادها الروحية والبدنية، وذلك استنادا الى لمبدأ ضرورة الاستجابة للحاجات الدينية الحقيقية؛ بهدف اكساب المتعلم القيم الجوهرية للدين الاسلامي والتي تطوف كلها حول قيمة التوحيد؛ كل ذلك وفق مقاربة تربوية مبنية على مداخل متناغمة الأبعاد وجامعة لعلوم

¹ - بوشوك المصطفى، المنهج التعليمي والعمل التربوي المضبوط، مجلة التدريس، عدد 7، 1984م، ص 54.

² - ناصر إبراهيم، أسس التربية، دار عمار، عمان، ط 6، 2001م، ص 139.

³ - محمد عطية الأبراشي، روح التربية والتعليم، ص 16، - القاهرة: دار الفكر العربي 1993،

⁴ - مواهب إبراهيم عياد (دت): إرشاد الطفل وتوجيهه في سنواته الأولى، ص 33، دط، جامعة الإسكندرية، القاهرة، مصر.

⁵ - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، مديرية المناهج، وزارة التربية الوطنية والتكوين

المهني، يونيو 2016م، ص 7

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

الدين وهي مداخل خمس تعتبر مرتكزات لعدة دروس تعالج عدة قضايا، وهي مدخل التركيزية والاقتداء والاستجابة والقسط والحكمة.

يمكن أن نقول إذا أن التربية الإسلامية هي تلك التربية الشاملة المتكاملة والمتوازنة، والتي تشمل كل جوانب حياة المتعلم دينا ودنيا وآخرة. المداخل الأساسية لبناء منهج التربية الإسلامية الجديد في السلكين الإعدادي والثانوي التأهيلي. ويقوم هذا المنهج على خمسة مداخل رئيسة. تعتبر مرتكزات لعدة دروس تعالج عدة قضايا.

(3) تعريف مفهوم الأمن الأسري

الأمن لغة: الأمن لغة مصدره أمن، الأمان والأمانة، والأمن ضد الخوف¹ فهو بذلك، إطمئنان النفس وزوال الخوف.

الأمن اصطلاحاً: "عدم توقع مكروه في الزمن الآتي"²، كما أنها إطمئنان الفرد والأسرة على أن يحيوا حياة طيبة في الدنيا، ولا يخافون على أموالهم ودينهم ونسلكهم من التعدي عليها دون وجه حق،³ وقال الشعراوي: هو الاطمئنان إلى قضية لا تثير مخاوف ولا متاعب⁴ وعرف الإمام القرطبي الخوف بالذعر ولا يكون إلا في المستقبل.⁵

فالأمن يعني حصول حالة من السكينة والاطمئنان والاستقرار النفسي وزوال الشعور بالخوف والذعر.

وتعني الأسرة لغة: أهل الرجل وعشيرته والجماعة يربطها أمر مشترك،⁶ فهي التي ينتسب إليها الإنسان ويعيش في كنفها، والأسرة اصطلاحاً كما عرفها اجيرون وتيمكون بأنها رابطة اجتماعية من زوج وزوجة وأطفال أودون أطفال أو من زوج بمفرده مع أطفاله أو زوجة مع أطفالها، وقد تتسع وتشمل الجدود والأحفاد وبعض الأقارب على أن يكونوا مشتركين في معيشة واحدة مع الزوجة أو الزوج والأطفال.⁷

¹ الفيروز آبادي محمد الدين محمد بن يعقوب. القاموس المحيط. الجزء الرابع. باب النون. فصل الهمزة. دار أحياء التراث العربي. بيروت. طبعة 1. سنة 1991 م. ص 281.

² الجرجاني الحنفي الشريف علي بن محمد بن علي. التعريفات. ضبط نصوصها وعلق عليها محمد علي أبو العباس. دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير. القاهرة. سنة 2009 م. ص 42.

³ بسام خضر الشطي. تحقيق الأمن الاجتماعي في الإسلام مسؤوليات وأدوار. مجلة الشريعة الإسلامية. مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت. العدد 77. جوان 2009 م. ص 29.

⁴ تفسير الشعراوي - الخواطر المؤلف: محمد متولي الشعراوي (ت ١٤١٨ هـ) مطابع أخبار اليوم ج 7 ص 259

⁵ أسامة السيد عبد السميع. الأمن الاجتماعي في الإسلام. دراسة مقارنة. دار الجامعة الجديدة. د.ت. ص 19.

⁶ مجمع اللغة العربية. المعجم الوجيز. الهيئة العامة للشؤون الأميرية. مصر. ط. 1992. ص 16.

⁷ زيدان عبد الباقي. الأسرة والطفولة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1998 م، ص 95.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

فالأسرة هي جماعة صغيرة ذات أدوار ومراكز وعلاقات اجتماعية مختلفة، كالأبوة والأمومة والبنوة والأخوة... يربطها رباط الدم، وتشارك في سكن واحد وتتعاون على مجموعة من المستويات الإنسانية والاقتصادية.

والأسرة هي اللبنة الأولى في بناء الإنسان والمجتمع، نظرا لما تقوم به من دور محوري في تكوين شخصية الفرد، وفي تشكيل سلوكه في مختلف مراحل حياته، كما أنها المؤسسة الاجتماعية الأولى المسؤولة عن التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي.¹

وتعد الأسرة من أكثر المؤسسات الاجتماعية تأثيرا في حياة الأفراد والجماعات؛ فهي التي تقوم بمراقبة أفرادها وتضبط تصرفاتهم وسلوكياتهم، ومن خلالها يتعلم الأفراد مبادئ السلوك وكيفية التعامل مع الآخرين، وإكسابهم القيم، والعادات، والمعايير السلوكية، وتقوم بتأهيل أفرادها ليصبحوا ذوي مواهب وطاقات خلاقة في المجتمع.²

يمكن القول إن الأسرة هي تلك الرابطة التي تربط الرجل والمرأة بعقد شرعي عن طريق الزواج والتي تثمر علاقات اجتماعية مختلفة كالأبوة والأمومة والأخوة والعمومة...

وعند البحث في معنى المركب الإضافي نجد للأمن الأسري عدة تعريفات حسب الحقل المعرفي الذي يشتغل عليه، لكن عموما يمكن تعريف الأمن الأسري كمصطلح يقصد به توفير الأمن بكل معانيه وأبعاده، بمعنى حماية الأسرة من أي اعتداء على حياة أفرادها وممتلكاتها من أي أخطار تهددها، وأن يشعر أفراد الأسرة بالاطمئنان، فيكون لهم دور ومكانة في المجتمع.³

وعرف الأمن الأسري بأنه شعور الأسرة بالأمان وحماية أفرادها من أي اعتداء خارجي على أرواحهم وممتلكاتهم وشعورهم بالاطمئنان والقيام بأدوارهم الموكلة لهم والمناطة بهم على أكمل وجهه لحماية النشء من التيارات السلبية الهدامة، التي تهدد أمن المجتمعات وسالمتها.⁴

¹- إسماعيل الهلول 2015: أساليب المعاملة الوالدية كما يدركه الأبناء في النرجسية العصابية وعلاقتها بمستوى تقدير الذات. مجلة جامعة

الأقصى، سلسلة العلوم الإنسانية ج 19 (1)، 110 - 153

²- أميرة دوام وشريف حورية، 2014، أساليب المعاملة الوالدية كما تدركها الأمهات وعلاقتها بالأمن النفسي للأبناء، مجلة العلوم التربوية، جامعة الإسكندرية، 59(1)، 47-50

³- خالد صلاح حنفي محمود، الأمن السري العربي في ضوء تحديات العصر الرقمي: دراسة تحليلية، كتاب المؤتمر الدولي الثالث: الأمن الأسري: الواقع والتحديات، 20-22 يوليو 2019، إسطنبول، تركيا، المركز الدولي للاستراتيجيات التربوية والأسرية، ص 26.

⁴- واقع الأمن الأسري في المجتمع الفلسطيني كما يدركه الشباب الفلسطيني، رحاب السعدي، المؤتمر الدولي المحكم حول التفكك الأسري، فلسطين، ص 35.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

ومما يمكن الإشارة إليه أن الأمن الأسري يقوم على جانبيين أساسيين هما: الأمن الداخلي، والأمن الخارجي، وأمن الأسرة لا يتحقق إلا من خلال المحافظة على حياة أفراد الأسرة وممتلكاتها.¹

والأمن الأسري يرتبط بالأمن الاجتماعي ويؤثر ويتأثر به بشكل عام، أو فروعه بشكل خاص لا سيما في فروعه، كالأمن الاقتصادي والأمن الصحي والأمن السياسي والأمن الثقافي...

¹ - عزيز أحمد صالح ناصر الحسيني، الأمن الأسري، المفاهيم، المقومات، والمعوقات، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية، والاجتماعية، العدد 05، المجلد -03 أكتوبر، 7005 ص 171.

المبحث الثاني: الأمن الأسري من خلال المنطلقات العامة لمراجعة وتدقيق منهاج مادة التربية الإسلامية

للنظر في حضور البعد الأمني للأسرة في منهاج تدريس مادة التربية الإسلامية عبر مختلف الأسلاك التعليمية لا بد من تحليل البواعث والأسس الكبرى التي انطلق منها الإصلاح التربوي العام لمادة التربية الإسلامية حتى تتمكن من تجلية مختلف أوجه المعالجة المنهجية لمفهوم ومعاني وتجليات الأمن الأسري في مفردات وبنيات المنهاج التربوي لمادة التربية الإسلامية.

لقد انطلق الإصلاح التربوي العام لمادة التربية الإسلامية من الميثاق الوطني للتربية والتكوين الذي حدد الفلسفة التربوية والمرتكزات الثابتة والغايات الكبرى من هذا الإصلاح التربوي، وذلك من خلال:

- التأكيد على دور المدرسة والمجتمع، وتعاونهما بشكل تفاعلي إيجابي لتحقيق النماء والتقدم للفرد والمجتمع في كافة المجالات

- وضوح الأهداف والمرامي المتوخاة من الإصلاح، ومن مراجعة المناهج والتمثلة في:

✓ الإسهام في تكوين الشخصية المغربية المستقلة والمتوازنة والمنفتحة، والمستوعبة لكل الإنتاجات؛

✓ الإسهام في تحقيق النهضة والتقدم للوطن في مجالات متعددة؛

✓ اعتماد التربية على القيم وتنمية وتطوير الكفايات التربوية، والتربية على الاختيار، واعتبار المدرسة مجال حقيقيا لترسيخها؛

✓ اعتماد مقارنة شمولية ومتكاملة تراعي التوازن بين الأبعاد المختلفة (المعرفة الوجدان-السلوك)؛

✓ اعتماد مبدأ التوازن في التربية والتكوين بين مختلف المجالات السابقة؛¹

إن هذه الرؤية التربوية تنغى تحقيق التوازن العام في بناء الانسان معرفيا ووجدانيا وسلوكيا، وهو أمر لا شك له انعكاسه الإيجابي على نفسية المواطن واحساسه بالأمن والسلام الداخلي داخل وخارج مختلف الفضاءات الاجتماعية كفضاء الأسرة والعائلة والمدرسة والمجتمع، فتتحقق السكينة والاستقرار ويسود الحب والتقدير.

كما نصت الرؤية الاستراتيجية للإصلاح التربوي (2015-2030) في جوهرها على إرساء مدرسة جديدة قوامها الانصاف وتكافؤ الفرص والجودة للجميع والارتقاء بالفرد والجماعة، وهي أسس جامعة مانعة كفيلة بتحقيق

1- منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 3 بتصرف.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

غايات الإصلاح ومقاصده الكبرى عبر بناء شخصية المواطن الصالح،¹ مواطن متوازن وقادر على مواجهة تغيرات الحياة وتقلبات الأحوال بنفس إيجابي يخدم به مصالحه الخاصة ومصالح أسرته ومجتمعه العامة، دون الرضوخ أم الانكسار أمام العقبات النفسية المعيقة للتقدم والابداع والخلق.

ومما يجب الوقوف عليه أن الإصلاح التربوي لمادة التربية الإسلامية اعتمد اختيارات وتوجهات نوعية تلامس غاية تحقيق السكينة والأمن، وذلك على مستوى القيم المستوحاة من المرتكزات الثابتة للميثاق الوطني للتربية والتكوين² والتي حددت في:

- ✓ قيم العقيدة الإسلامية؛
- ✓ قيم الهوية الحضارية ومبادئها الأخلاقية والثقافية؛
- ✓ قيم المواطنة
- ✓ قيم حقوق الانسان ومبادئها الكونية.³

كما اعتمد الإصلاح التربوي لمادة التربية الإسلامية اختيارات وتوجهات على مستوى تنمية وتطوير الكفايات الاستراتيجية، التواصلية، المنهجية، الثقافية والتكنولوجية، والتي تتكامل فيما بينها بغية تمكين المتعلم من معرفة ذاته وغيره، وتسليحه بأدوات التواصل المختلفة، وتمهير توظيفها ليرقى بنفسه أولا، ويحقق البعد التنموي لمجتمعه في كافة المجالات ثانيا، وهو ما اصطلح عليه باستهداف الكفايات المرتبطة بالذات، والكفايات القابلة للاستثمار في التحول الاجتماعي، والكفايات القابلة للتصريف في القطاعات الاقتصادية والاجتماعية⁴.

إن تمهير هذه الكفايات كفيل بإكساب المتعلم أدوات وآليات التخطيط والتدبير والتقييم لكل ما ينتظره في الحياة من تقلبات وتغيرات متجددة سلبا وإيجابا داخل الأسرة أو المدرسة أو الشارع أو غيرها من الفضاءات الاجتماعية التي تستدعي حضور شخصية الانسان حضورا واضحا دون لبس أو غبن أو خوف من مواجهة الآخر كيفما كان.

1- الرؤية الاستراتيجية للإصلاح التربوي (2015-2030)، المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، المملكة المغربية، ص 13 وما بعدها

2- للتوسع في المرتكزات الثابتة لإصلاح المدرسة المغربية ينظر: الميثاق الوطني للتربية والتكوين، اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين، المملكة المغربية، ص 7-11

3- منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 3-4.

4- منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 4

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

كما اعتمد الإصلاح التربوي لمادة التربية الإسلامية اختيارات وتوجهات على مستوى المضامين المعرفية، حيث تم التركيز على خلق توازن بين اكتساب المعرفة كمعرفة خالصة في حد ذاتها وبين مبدأ وظيفية المعرفة في تحقيق التنمية الشاملة لكل جوانب تركيبة الانسان ومجالات نشاطاته وحياته.

ومن المعلوم بالضرورة أن كل اصلاح تربوي يروم تحقيق مجموعة من الخرجات المتعلقة بمواصفات المتعلم، وقد حدد منهاج مادة التربية الإسلامية للمتعلم مواصفات على مستوى القيم والمضامين يسعى لتحقيقها بما يعطي دلالة وعلامة على نجاح الإصلاح المنشود، ومن أبرز هذه الأمارات نذكر:

✓ جعل المتعلم متشبعاً بقيم الدين الإسلامي، ومعتزلاً بهويته الدينية والوطنية، محافظاً على تراثه الحضاري، محصناً ضد كل أنواع الاستلاب الفكري؛

✓ جعل المتعلم منفتحاً على قيم الحضارة المعاصرة في أبعادها الإنسانية؛

✓ جعل المتعلم ملماً بقيم الحداثة والديمقراطية وحقوق الإنسان المنسجمة مع خصوصيته الدينية والوطنية والحضارية؛

✓ جعل المتعلم متمسكاً بالسلوك القويم المعتدل والمتسامح والمثل العليا المستمدة من روح الدين الإسلامي

✓ جعل المتعلم قادراً على معرفة ذاته المتشعبة بالقيم الإسلامية السمحة والقيم الحضارية، وقيم المواطنة وحقوق الانسان، وبلورة ذلك في علاقته مع الآخرين.¹

كما استند الإصلاح التربوي لمادة التربية الإسلامية على مرجعيات وأسس لبناء منهج قويم لمادة التربية الإسلامية، راعت بناء دروس مادة التربية الإسلامية وفق مرجعية شرعية أصيلة تراعي مجموعة من الخصوصيات كطبيعة المعرفة الإسلامية المستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، وتجاوز الخلافات الكلامية في مجال العقيدة، وربط المتعلم بالأبعاد العملية للاعتقاد السليم المؤطر لسلوكه وقيمه وتفاعله مع الغير، مع مراعاة الخصوصيات والثوابت الوطنية.²

وبالإضافة إلى المرجعية الشرعية، اعتمد الإصلاح التربوي لمادة التربية الإسلامية على مرجعية العلوم الإنسانية التي تستند على:

✓ مستجدات الفكر الإنساني في مجال العلوم الإنسانية المنفتحة على قضايا المجتمع والأسرة والاقتصاد والمعاملات المالية وحقوق الإنسان والبيئة والمحيط؛

¹ - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 4-5 بتصرف.

² - للتوسع ينظر: منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 5.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

✓ الانفتاح على الأدبيات الحديثة التي تعالج هذه المفاهيم في خمس مداخل رئيسة وهي: التزكية والافتقار والاستجابة والقسط والحكمة؛

✓ الانفتاح على فلسفة القيم ومنظومة حقوق الإنسان المتعارف عليها دولياً.¹

إن المرجعية الشرعية الأصيلة المعتمدة في بناء دروس مادة التربية الإسلامية وانفتاحها على العلوم الإنسانية حرية يتمكن المتعلم من أرضية نفسية صلبة ومرنة في نفس الحين أمام تقلبات الحياة عموماً والأسرة خصوصاً.

كما يركز منهاج مادة التربية الإسلامية على مقاربات بيداغوجية تنطلق من مركزية المتعلم وفاعليته، عبر تشخيص تمثالاته وتعديلها وتصحيحها وتأطير سلوكياته نحو منحى إيجابي، عبر وضعيات تعليمية وظيفية تخطيطاً وتدبيراً وتقويماً ذات معنى حقيقي للمتعلم، واعتماد بيداغوجيا القدوة لبناء المواقف وترسيخ السلوكات الإيجابية.

وبالتالي فمناج مادة التربية الإسلامية يتأسس على موجبات وظيفية تتمثل في جعل تعلمات التلميذ لها معنى حقيقي في واقعه اليومي، عبر منطلق التدرج والتضمن والتجاوز الشمولي، قصد الترشيد والتوسع والأغناء عبر المستويات الدراسية، بما يحقق الارتقاء بمهارات معالجة المفاهيم والقضايا المرتبطة بواقع المتعلم المتغير باستمرار وطبيعة هويته عقدياً وتعديلاً وحقوقياً وإحسانياً أو منهجياً ومذهبياً، مع الأخذ بعين الاعتبار التقاطعات المتاحة مع باقي المواد الدراسية.²

إن الغاية الكبرى للتربية الإسلامية هي تحقيق كمال حرية الإنسان من خلال إخلاص العبودية لله وحده، وبذلك يتحرر الإنسان من أي عبادة أخرى سواء عبادة المال أو الجاه أو السلطة أو هوى النفس، ولا تتحقق هذه الغاية الكبرى إلا من خلال تحقيق المقاصد الأربع الآتية:

✓ المقصد الوجودي: ويتحقق هذا المقصد من خلال الإيمان بالوجود الحق هلل تعالى وكمال المطلق؛ والإيمان بأن غاية الوجود البشري تكمن في عبادة الله وتسبيحه.

✓ المقصد الكوني: ويعني الإيمان بوحدة البشرية من حيث المنطلق والمصير وبتكامل النبوات باعتبارها نور الهداية وحبل الله إلى الخلق. وبهذا يكون الرسول المصطفى نبي الرحمة ونموذج الكمال الخلقى والخلقى خاتم الأنبياء ورسول للعالمين.

¹ - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 6.

² - للتوسع ينظر: منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 6.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- ✓ المقصد الحقوقي: ويرتكز هذا المقصد على أربعة قيم حقوقية كبرى وهي الحرية (التحرر من كل القيود والأغلال)، والقسط (حكم المؤمن بالعدل ولو على نفسه والأقربين)، والمساواة (لا تمييز بين البشر)، والكرامة (عزة الفرد لا ينتقص منها قوة او سلطان او جهل او فقر او عرف...).
- ✓ المقصد الجودي: يتحدد هذا المقصد باتخاذ المبادرة لتحقيق النفع للفرد والمجتمع. فالإحسان والتضامن والتعاون وإصلاح المحيط دليل الإيمان التام.¹

ولمنهاج مادة التربية الإسلامية أهداف عامة مرتبطة ببناء الانسان للقيام بمهمة الاستخلاف على وجه الأرض في كل زمان ومكان عمارة للأرض وعبادة لله عز وجل، حيث يسعى المنهج لتحقيقها وفق مستويات وأبعاد عدة منها ما يلي:

- ✓ بناء الشخصية الإسلامية المتوازنة والمنفتحة عند المتعلم(ة)؛
- ✓ تنشئة المتعلم (ة) على قيم التعايش والتكافل والتضامن والتسامح والانفتاح واحترام الآخر؛
- ✓ ترسيخ عقيدة التوحيد وقيم الدين الإسلامي على أساس الإيمان النابع من التفكير والتدبر والاقناع، وتثبيتها في نفس المتعلم انطلاقا من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة
- ✓ التثبث بالهوية الدينية والثقافية والحضارية المغربية؛
- ✓ تعرف المتعلم (ة) على سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ومقاصدها وفقهاها والاقتداء به؛
- ✓ تنمية فهم المتعلم (ة) وإدراكه (ا) للمفاهيم الشرعية وتجريدها وتعميمها، حتى يتمكن من بناء شبكة مفاهيمية تبرز العلاقات بين المفاهيم المكتسبة في المراحل التعليمية السابقة والمفاهيم الجديدة؛
- ✓ اكتساب معارف مرتبطة ارتباطا مباشرا بالقضايا الأساسية ذات الأهمية العالمية؛
- ✓ اكتساب قيم وأخلاق وميولات أصيلة تنمو وتنتج على التراث الوطني والعالمي؛
- ✓ اتخاذ المواقف والتصرفات المناسبة تبعا للتعليمات والمكتسبات؛
- ✓ اكتساب المهارات المشتركة بين المواد، بالإضافة إلى المهارات الخاصة بمادة التربية الإسلامية.²

وتجدر الإشارة هنا إلى أبرز المهارات التي يروم منهاج مادة التربية الإسلامية إقدار تنميتها للمتعلم، ومنها ما يلي:

- ✓ فهم النصوص الشرعية وتحديد دلالتها؛
- ✓ تحليل النصوص الشرعية والفكرية وتحديد مضامينها؛

¹ - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 7-8.

² - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 9-10.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- ✓ استنباط القيم والقواعد والأحكام من النصوص الشرعية؛
- ✓ استخراج المضامين والقيم والقضايا الرئيسية المثارة في مختلف النصوص؛
- ✓ تمثل أخالق الرسول صلى هلا عليه وسلم باستثمار وقائع السيرة؛
- ✓ الاستدلال بالنصوص الشرعية في وضعيات تواصلية بيانية أو حجائية
- ✓ التعبير عن الرأي في وضعيات تواصلية أو أثناء المناقشة؛
- ✓ تحليل الظواهر الاجتماعية موضوع الدرس ومناقشتها؛
- ✓ التمييز بين الحقوق (حق الله، حق النفس، حق الغير، حق البيئة) وحمايتها
- ✓ اتخاذ مواقف نظرية أو سلوكية مسؤولة في وضعيات تواصلية أو حياتية؛
- ✓ بناء قيم المبادرة والإيجابية لتحقيق النفع العام¹؛

إن منهاج مادة التربية الإسلامية يروم تحقيق كفايات نوعية يمكن إجمالها عبر سلكي التعليم الثانوي الاعدادي² والثانوي التأهيلي³ في جعل المتعلم (ة) في نهاية الجذع المشترك، قادرا على حل وضعية مشكلة مركبة ودالة، بتوظيف معارفه المرتبطة بالقرآن الكريم، وتمثلاته العقدية، ومعارفه المتعلقة بسيرة الرسول صلى هلا عليه وسلم وشمائله وهديه محبة واقتداء، مستدمجا ما تعرفه حول القضايا الفقهية المتداولة، استيعابا واستجابة لقيم حقوق الله والنفس والغير والبيئة، وما تستدعيه من انخراط ومبادرة سلوكية وحكمة في الموقف والتصرف.

ولا يخفى على كل مهتم بالشأن التربوي أهمية تحقيق هذه الكفايات في بناء الانسان الصالح لنفسه ولأسرته ولمجتمعه ولأتمته، عبر ربط تعلمات المتعلم بواقعه الوجداني والعاطفي والسلوكي الفردي والجماعي، بما يؤهله لضبط تفاعله مع النوازل والوقائع اليومية ومجاراة إيقاع التفاصيل الأسرية عبر تقلباتها السلبية أو الإيجابية.

¹- منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 10

²- للتوسع في كفايات التعليم الثانوي الاعدادي والثانوي التأهيلي ينظر: منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 11.

³- للتوسع في كفايات التعليم الثانوي الاعدادي والثانوي التأهيلي ينظر: منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 19.

المبحث الثالث: تجليات الأمن الأسري في مداخل تدريس مادة التربية الإسلامية

تروم مادة التربية الإسلامية تحقيق غايات كبرى تجمل في مقصد تحقيق كمال حرية الإنسان من خلال إخلاص العبودية لله وحده، بهدف تحرير الإنسان من أي عبادة أخرى لغير الله تعالى، كعبادة المال أو الجاه أو السلطة أو هوى النفس. ولا تتحقق هذه الغاية الكبرى إلا من خلال تحقيق المقاصد الأربعة الآتية:

- ✓ المقصد الوجودي: ويتحقق هذا المقصد من خلال الإيمان بالوجود الحق هلل تعالى وكماله المطلق؛ والإيمان بأن غاية الوجود البشري تكمن في عبادة هلا وتسبيحه.
- ✓ المقصد الكوني: ويعني الإيمان بوحدة البشرية من حيث المنطلق والمصير وبتكامل النبوات باعتبارها نور الهداية وحبل هلا إلى الخلق. وهذا يكون الرسول المصطفى نبي الرحمة ونموذج الكمال الخلقى والخلقي خاتم الأنبياء ورسول للعالمين.
- ✓ المقصد الحقوقي: ويرتكز هذا المقصد على أربعة قيم حقوقية كبرى وهي الحرية (التحرر من كل القيود والأغلال)، والقسط (حكم المؤمن بالعدل ولو على نفسه والأقربين)، والمساواة (التمييز بين البشر)، والكرامة (عزة الفرد ال ينتقص منها قوة او سلطان او جهل او فقر او عرف).
- ✓ المقصد الجودي: يتحدد هذا المقصد باتخاذ المبادرة لتحقيق النفع للفرد والمجتمع، فالإحسان والتضامن والتعاون وإصلاح المحيط دليل الإيمان التام.

إن وضع هذه المقاصد صلب أعين المتدخلين في العملية التعليمية التربوية يسهم بشكل كبير في غرس معاني الأمن والطمأنينة في نفوس الناشئة، وهو ما له بالغ الأثر في سلوكياته وتصرفات داخل فضاء الأسرة أو خارجه، بما يحقق أمنا أسريا لكل أفراد الأسرة والمجتمع على حد سواء.

أولا: تجليات الأمن في مدخل التزكية

يقصد بالتزكية: تزكية النفس وتطهيرها بتوحيد الله تعالى وتعظيمه ومحبته، وذلك بدوام مناجاته من خلال تلاوة القرآن، والاتصال به وتعرف قدرة الله وعظمته قصد ترسيخ قيمة التوحيد له المحبة الاستقامة الحرية الإحسان التواضع لدى المتعلم،¹ لقوله تعالى: (هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِن قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ).²

وقد أشار منهاج مادة التربية الإسلامية إلى أن مدخل التزكية يقصد به: تزكية النفس وتطهيرها بتوحيد الله وتعظيمه ومحبته، وذلك بدوام مناجاته من خلال تلاوة القرآن والاتصال الدائم بالله، وتعرف قدرة الله وعظمته بقصد ترسيخ

¹ - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 8، 9.

² - سورة الجمعة، الآية 2

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير - المملكة المغربية

قيمة التواضع لدى المتعلم، ولذلك يرتبط مدخل التزكية ارتباطاً وثيقاً بقيمتي التوحيد والحرية، إذ تعكس دروس هذا المدخل التمازج بين هاتين القيمتين وطبيعة المدخل ومفرداته، وتظهر هذه العلاقة جلياً من خلال أثر هذه القيم في تزكية النفس وتطهيرها بتوحيد الله وتعظيمه ومحبته، الشيء الذي يؤدي إلى ترسيخ الإيمان من جهة، وترسيخ قيمة التواضع لدى المتعلم من جهة أخرى، فبالتزكية يطهر الإنسان نفسه من الشرور بسبب الإيمان تزكية النفس وتطهيرها بالتوحيد، والإحساس بقيمة الحرية من خلال العبادة.

إن دروس مداخل التزكية في تناولها للجوانب المتعلقة بعقيدة المتعلم وربط هذه الدروس بالله تعالى مصدراً ومنهجاً وغاية تغرس الأمن النفسي والسكينة القلبية في الإنسان عبر مختلف الأزمنة والأمكنة وعبر مختلف الفئات العمرية والمجتمعية وتقلبات الحياة وضغط المعيشة والسرعة الموهلة التي تسير عليها إيقاعات الأسرة والمجتمع والعالم.

ثانياً: تجليات الأمن في مدخل الاقتداء

يقصد بالاقتداء: معرفة رسول الله صلى الله عليه وسلم من خلال وقائع السيرة وشمائله وصفاته الخلقية والخلقية باعتباره النموذج البشري الكامل قصد محبته واتباعه والتأسي به لنصرتة وتعظيمه وتوقيره،¹ لقوله تعالى: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا).²

إن دروس مدخل الاقتداء تضعنا أمام النموذج البشري الكامل - صلى الله عليه وسلم - قصد محبته واتباعه والتأسي به وفي ذلك تمام الاستقامة.

ومما يجب الإشارة إليه في هذا الباب أن قيمة الاستقامة ترتبط ارتباطاً وثيقاً بمدخل الاستجابة، والتي قصد بها المنهاج: تطهير الجسم والقلب لتأهيل المؤمن لعبادة الله وشكره بالذكر والدعاء بهدف تزكية الروح لتحقيق الفلاح في الدنيا والآخرة عبر معرفة الرسول صلى الله عليه وسلم ومحبته والاقتداء به في خلقه وعبادته وتعامله مع أهله وصحبه وعدوه وفي جميع شؤون الحياة على وجه العموم، مصداقاً لقوله تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ)³.

ثالثاً: تجليات الأمن في مدخل الاستجابة

ويقصد بالاستجابة: تطهير الجسم والقلب لتأهيل المؤمن لعبادة الله وشكره بالذكر والدعاء بهدف تزكية الروح لتحقيق الفلاح في الدنيا والآخرة، وذلك عبر تأهيل المسلم لعبادة الله والاستجابة لأوامره،⁴ لقوله

¹ - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 9.

² - سورة الأحزاب، الآية 21

³ - سورة آل عمران، الآية 31

⁴ - منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الإعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 9

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ).¹

إن الاستجابة لأمر الله تعالى عبر الاقتداء بنبي الرحمة صلى الله عليه وسلم هي نبع الحياة النفسية والطمأنينة الروحية والايامن المتجدد في القلوب، وهي إحدى أهم الضمانات الدينية لكل أمان وثبات وصمود أما عقبات الحياة الفردية والجماعية، داخل الفضاء الأسري أو خارجه.

رابعاً: تجليات الأمن في مدخل القسط

ويقصد بمدخل القسط: تعرف المتعلم مختلف الحقوق: حق الله في التعظيم والتزويه، وحق النفس في التربية والتهذيب، وحق المخلوقات في الإصلاح والرعاية، وحق الخلق في الرحمة والنفعة والنصح. وغاية هذه الحقوق والواجبات الوصول بالفرد إلى التعامل الإيجابي مع كل ما خلق الله من الكائنات وذلك برعاية حقوقها والعناية بها قصد إصلاح أحوالها وفق منظور الرحمة والرعاية،² لقوله تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ ۗ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ).³

وإذا كان المنهاج يحدد القسط بتعرف المتعلم على مختلف الحقوق (حق الله، وحق النفس، وحق المخلوقات)، فإن علاقته بقيمة الإحسان تظهر جليا، ذلك أن الإحسان متضمن لمعاني أداء الحقوق على وجهها الأكمل، سواء كانت الحقوق فرديو أو أسرية أو مجتمعية أو كونية، وهو ما يشكل حصانة نفسية للمتعلم اتجاه حقوقه وحقوق الغير، وقابلية للدفاع عنها مهما تقلبت الأحوال وفق الوسع والمستطاع.

خامساً: تجليات الأمن في مدخل الحكمة

ويقصد بالحكمة: إصلاح النفس وتهذيبها والسمو بها وتطهيرها وفق توجهات الشرع، بما يرفع الفرد إلى مستوى الإيجابية والمبادرة بالأعمال الصالحة للتقرب إلى ربه، ولتعميم النفع وتجويد الأعمال وفق قيم الرحمة والتضامن،⁴ والمبادرة، لقوله تعالى: (يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ).⁵ وقوله تعالى: (وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ حَوْفًا وَطَمَعًا ۗ إِنَّ رَحْمَتَ

¹- سورة الأنفال، الآية 24

²- منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 9.

³- سورة الحديد، الآية 25.

⁴- منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، ص 9

⁵- سورة البقرة، الآية 269.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

اللَّهُ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ)،¹ وقوله تعالى: (وَأَتَّبِعْ فِيهَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ).²

وبالنظر في تعريف المنهاج لمفهوم الحكمة نجده قد حددها في تحقي صلاح النفس البشرية وتهذيبها وتنزيهاها وتطهيرها وتزكيتها، وفق توجهات الشرع بما يشكل للفرد دافعا ذاتيا يحفزه لكل المبادرات الإيجابية والأعمال الصالحة التي تقربه من الله عز وجل، والتي تهتم نفع الانسان نفسه ونفع باقي خلق الله تعالى.

وليس من سبيل إلى تعديّة المسلم النفع إلى الغير وتشبعه بقيم المبادرة والايجابية وتعميم الخير سوى حصول المحبة للخلق لتصبح محبة فعل الخير نابعة من محبة الخلق.

ولعل أولى الناس بهذه العاطفة والخير هم أهل بيته وأسرته والأقرب فالأقرب، بدليل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ وَأَنَا خَيْرُكُمْ لِأَهْلِي)،³ ففي هذا الحديث دليل عظيم على محاسن الإسلام التي جاء بها، ومن جملتها أنه جعل الإحسان إلى الزوجة والعيال من أفضل الأعمال والقربات، وفاعله من خيرة الناس وأحيمهم إلى الله تعالى.

¹ - سورة الأعراف، الآية 55.

² - سورة القصص، الآية 77.

³ - رواه الترمذي، في سنن الترمذي، عن عائشة أم المؤمنين، الصفحة أو الرقم: 3895، حسن غريب صحيح.

خاتمة:

تساهم المدرسة عبر مناهجها الدراسية في تحقيق الأمن الأسري بعدة آليات وطرق ووسائل، ولعل منهاج مادة التربية الإسلامية يعتبر أقرب المناهج التعليمية لتحقيق هذا المقصد المحوري النفسي والسلوكي في حياة الأفراد والجماعات، بما يحقق استقرار وتماسك وأمن الأسرة باعتبارها النواة الصلبة للمجتمع الإنساني، وفق مقاربة نسقية شمولية تتأسس من خلال المنطلقات العامة لمراجعة وتدقيق منهاج مادة التربية الإسلامية بناء على تصور الميثاق الوطني للتربية والتكوين الذي حدد الفلسفة التربوية والمرتكزات الثابتة والغايات الكبرى للإصلاح التربوي، وذلك باعتماد اختيارات وتوجهات نوعية على مستوى القيم وعلى مستوى تنمية وتطوير الكفايات الاستراتيجية، التواصلية، المنهجية، الثقافية والتكنولوجية، وعلى مستوى المضامين المعرفية، عبر الاستناد إلى مرجعية منفتحة على يجمع ما بين ما هو شرعي أصيل وما هو إنساني مشترك، بناء على مقاربات بيداغوجية تنطلق من مركزية المتعلم وفاعليته لتحقيق المقاصد الوجودية والكونية والحقوقية والجودية، عبر مداخل التزكية والافتداء والاستجابة والقسط والحكمة، مما يجعل المتعلم قادرا على حل وضعيات مشكلة مركبة ودالة، بتوظيف معارفه المرتبطة بالقرآن الكريم، وتمثلاته العقدية، ومعارفه المتعلقة بسيرة الرسول صلى هلا عليه وسلم وشمائله وهديه محبة واقتداء، مستدمجا ما تعرفه حول القضايا الفقهية المتداولة، استيعابا واستجابة لقيم حقوق الله والنفوس والغير والبيئة، وما تستدعيه من انخراط ومبادرة سلوكية وحكمة في الموقف والتصرف.

إن هذه المقاربة الشمولية والرؤية المتكاملة والأجراً التنزيلية التي طرحها منهاج مادة التربية الإسلامية كفيلة بالمساهمة النوعية في بناء الانسان المتوازن الأمن المطمئن، القادر على تحقيق السلام الداخلي والخارجي في كل متغيرات وتفصيل حياته الفردية والأسرية والمجتمعية، وهو ما يمكن أن يشكل نقطة ارتكاز وعامل قوة في تحقيق مقصد الأمن الأسري والاستقرار الاجتماعي، بالإضافة إلى عوامل أخرى تتداخل فيما بينها لتنتصر لأمن الإنسان عبر مستوياته وأبعاده المختلفة.

لائحة المصادر والمراجع:

- ✓ القرآن الكريم
- ✓ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت 279 هـ)، الجامع الكبير (سنن الترمذي)، دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1996 م.
- ✓ أحمد أوزي، المعجم الموسوعي لعلوم التربية، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء، ط 1، 1427هـ/2007م.
- ✓ أسامة السيد عبد السمیع، الأمن الاجتماعي في الإسلام: دراسة مقارنة، دار الجامعة الجديدة، د.ت.
- ✓ إسماعيل الهلول، أساليب المعاملة الوالدية كما يدركه الأبناء في النرجسية العصابية وعلاقتها بمستوى تقدير الذات، مجلة جامعة الأقصى، سلسلة العلوم الإنسانية، 2015م.
- ✓ أميرة دوام وشريف حورية، أساليب المعاملة الوالدية كما تدركها الأمهات وعلاقتها بالأمن النفسي للأبناء، مجلة العلوم التربوية، جامعة الإسكندرية، 2014م.
- ✓ بسام خضر الشطي، تحقيق الأمن الاجتماعي في الإسلام: مسؤوليات وأدوار، مجلة الشريعة الإسلامية، مجلس النشر العلمي بجامعة الكويت، العدد 77، يونيو 2009 م.
- ✓ بوشوك المصطفى، المنهج التعليمي والعمل التربوي المضبوط، مجلة التدريس، عدد 7، 1984م.
- ✓ الجرجاني علي بن محمد بن علي، التعريفات، ضبط نصوص وعلق عليها محمد علي أبو العباس، دار الطلائع للنشر والتوزيع والتصدير، القاهرة، 2009م.
- ✓ خالد صلاح حنفي محمود، الأمن السري العربي في ضوء تحديات العصر الرقمي: دراسة تحليلية، كتاب المؤتمر الدولي الثالث: الأمن الأسري: الواقع والتحديات، 20-22 يوليوز 2019م، إسطنبول، تركيا، المركز الدولي للاستراتيجيات التربوية والأسرية.
- ✓ رحاب السعدي، واقع الأمن الأسري في المجتمع الفلسطيني كما يدركه الشباب الفلسطيني، المؤتمر الدولي المحكم حول التفكك الأسري، فلسطين.
- ✓ الرؤية الاستراتيجية للإصلاح التربوي (2015-2030)، المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي، المملكة المغربية.
- ✓ زيدان عبد الباقي، الأسرة والطفولة، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1998م.
- ✓ عزيز أحمد صالح ناصر الحسيني، الأمن الأسري، المفاهيم، المقومات، والمعوقات، مجلة الأندلس للعلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد، 05 المجلد 03، أكتوبر، 2005م.

7 - 8 - 9 فبراير/شباط 2024 | أكادير- المملكة المغربية

- ✓ الفيروز أبادي مجمد الدين محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 1991 م.
- ✓ محمد السيد علي، موسوعة المصطلحات التربوية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ط 1، 1432هـ/2011م.
- ✓ مجمع اللغة العربية، المعجم الوجيز، الهيئة العامة للشؤون الأميرية، مصر، ط 1992.
- ✓ محمد عطية الأبراشي، روح التربية والتعليم، القاهرة: دار الفكر العربي، 1993.
- ✓ محمد متولي الشعراوي (ت 1418هـ)، تفسير الشعراوي، الخواطر، مطابع أخبار اليوم.
- ✓ منهاج التربية الإسلامية بسلكي التعليم الثانوي الاعدادي والتأهيلي العمومي والخصوصي، مديرية المناهج، وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، يونيو 2016م.
- ✓ مواهب إبراهيم عياد (دت): إرشاد الطفل وتوجيهه في سنواته الأولى، د ط، جامعة الإسكندرية، القاهرة، مصر.
- ✓ الميثاق الوطني لتربية والتكوين، اللجنة الخاصة بالتربية والتكوين، المملكة المغربية.
- ✓ ناصر إبراهيم، أسس التربية، دار عمار، عمان، ط 6، 2001م.

تقرير إخباري

عن المؤتمر الدولي:

الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية

كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية - آيت ملول
FACULTÉ DES SCIENCES JURIDIQUES, ÉCONOMIQUES ET SOCIALES - AÏT MELLOUL

المؤتمر الدولي
الأمن الأسري
تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية

مؤسسة منارات الفكر الدولية
The International Foundation
of Beacons of Intellect

تنظم كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية آيت ملول
ومؤسسة منارات الفكر الدولية

المؤتمر الدولي

الأمن الأسري

تطبيقاته القانونية وامتداداته
التربوية والاجتماعية والتنمية

بتعاون مع

مخبر الدراسات
القانونية والاجتماعية

مدرسة القانون والعلوم السياسية
والإنسانية بالجامعة الدولية بأكادير

مركز الأوقاف
للبحوث والدراسات

مؤسسة منارات الفكر الدولية
L'INTERNATIONAL FOUNDATION OF BEACONS OF INTELLECT

UNIVERSAPOLIS
Supérieur International de l'Éducation et de la Formation

مؤسسة منارات الفكر الدولية
L'INTERNATIONAL FOUNDATION OF BEACONS OF INTELLECT

07 - 08 - 09 فبراير / شباط 2024

مدرسة أكادير / الجامعة المغربية

اليوم الأول
مقر كلية العلوم القانونية والاقتصادية
والاجتماعية آيت ملول جامعة آيت ملول
اليوم الثاني
مدرسة القانون والعلوم السياسية
والإنسانية بالجامعة الدولية بأكادير

انعقد أيام 7-8-9 فبراير/شباط 2024 المؤتمر الدولي: (الأمن الأسري: تطبيقاته القانونية وامتداداته التربوية والاجتماعية والتنموية) المنظم من طرف مؤسسة منارات الفكر الدولية وكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية آيت ملول التابعة لجامعة ابن زهر بتعاون مع الجامعة الدولية لأكادير.

وقد حاول المؤتمر التعرف على واقع الأمن الأسري وتحدياته الداخلية والخارجية... سعيا إلى بناء تصور متكامل لمعالجة الاختلالات والإشكالات واقتراح الوسائل الأساليب التي من شأنها الحفاظ على الأمن الأسري وتعزيزه؛ مستحضرا جملة من المقاربات الشرعية والقانونية والاجتماعية والنفسية والتربوية.

وقد انعقد اليوم الأول في رحاب كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية آيت ملول بتاريخ 7 فبراير 2024 مبتدئا بجلسة افتتاحية برئاسة الدكتور محمد هنوش المشرف العام مذكرا بأهمية المؤتمر وموضوعه، مرحبا بالمشاركين والمشاركات، حيث تناول الكلمة في هذه الجلسة نائب رئيس جامعة ابن زهر ثم عميد الكلية المستضيفة الدكتور رحيم الطور ثم رئيس المؤتمر ورئيس مؤسسة منارات الفكر الدولية الدكتور مصطفى بن أحمد الحكيم ثم كلمة باسم الجهات الشريكة ألقاها الدكتور محمد رضى كحل العيون مدير مدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية بالجامعة الدولية لأكادير ثم أخذ الكلمة باسم اللجنة التنظيمية الدكتور سعيد العيطوني، ثم كلمة باسم المشاركين والمشاركات ألقاها الدكتور عبد السلام الغامدي ممثلا لوزارة العدل السعودية والدكتور عبد الرحمان اولاد طراة من المغرب.



لتنتقل بعدها الجلسة العلمية الأولى برئاسة الدكتور الحسين بلوش، ثم الجلسة العلمية الثانية برئاسة الدكتور محمد بن عبد الرحمن السلامة عميد كلية العلوم والآداب بعنيزة جامعة القصيم ليتم ختام اليوم الأول بجلسة مناقشة وغداء على شرف المشاركين.



وقد انعقد اليوم الثاني في رحاب الجامعة الدولية لأكادير بتاريخ 8 فبراير 2024 مبتدئا بالجلسة العلمية الثالثة برئاسة الدكتور محمد رضى كحل العيون مدير مدرسة القانون والعلوم السياسية والإنسانية، ثم الجلسة العلمية الرابعة برئاسة الدكتور أحمد بلار قاضي بالمحكمة الإدارية بأكادير.



وقد اختتمت فعاليات المؤتمر بالنسبة للمشاركين حضوريا بجلسة ختامية ترأسها الدكتور عادل التيباري مطرب رئيس لجنة الجلسات العلمية؛ أخذ فيها الكلمة الدكتور *الدكتور إدريس كركين* باسم اللجنة التنظيمية، ثم كلمات باسم المشاركين والمشاركات ألقاها الدكتور علي بن خضران بن محمد العُمري من جامعة الملك خالد بالسعودية، والدكتور راشد بن علي الحارثي عميد كلية العلوم الشرعية بمسقط من سلطنة عمان، ثم تقدم بعدها الدكتور عبلا بن اعرمو بقراءة التوصيات والبيان الختامي.

ليتم بعدها توزيع شهادات المشاركة على المشاركين، وشهادات الشكر والتقدير.

وقد تم تخصيص يوم 9 فبراير لجلسة خامسة تم تخصيصها للمتدخلين عبر منصة زووم، وترأسها عميد كلية الدراسات الإسلامية نوفي بازار بجمهورية صربيا الدكتور أنور عمروفيتش.



وقد شهدت جلسات المؤتمر الخمس تقديم 50 ورقة بحثية موزعة بين 44 مداخلة حضورية، و6 مداخلات عن بعد، وبمشاركة أكثر من *70 مشاركا* من 8 دول (المغرب، السعودية، سلطنة عمان، فلسطين، لبنان، تركيا الأردن، قطر) مع حضور جمهور كبير من طلبة الدكتوراه والماجستير والأساتذة والأستاذات الذين تفاعلوا وساهموا في النقاشات المصاحبة.



وقد أسفرت أشغال هذا المؤتمر وجلساته ومدخلاته على مجموعة من التوصيات نجملها في ما يلي:

- التحكيم الدائم للمرجعية الشرعية واستحضار خصوصية وتركيبية المجتمعات العربية والإسلامية.
- العمل على تحصين المجتمعات الإسلامية من الهجمات الشرسة ضد الأسرة بصفة عامة ومفهوم الأسرة (بين رجل وامرأة) بصفة خاصة.
- استحضار المرجعية الدينية أثناء تعديل مقتضيات مدونة الأسرة، باعتبارها صمام الأمان الذي من شأنه الدفع بالأسرة قدما إلى الأمام.
- استحضار القيم الناظمة للعلاقات الأسرية ضمن منظومتها المجالية بقيمها الأصلية التي قوامها المودة والرحمة والمكارمة بعيدا عن الطرح الجدلي.
- ضرورة الإسراع في مأسسة الوساطة الأسرية من خلال وضع إطار قانوني ينظمها بشكل لا يقبل التأويل، ويحترم خصوصيات المجتمعات العربية والإسلامية.
- تأطير دورات تكوينية للمقبلين على الزواج من أجل أسر آمنة ومستقرة، تتضمن عروضاً تتعلق بأحكام الخطبة والزواج ومقاصده وأسس اختيار شريك الحياة إضافة إلى مهارات تدبير الخلاف الأسري وغيرها من القضايا المرتبطة بمؤسسة الأسرة.
- الإسراع في وضع استراتيجية لتجاوز محدودية فعالية مسطرة الصلح القضائي في قضايا الطلاق والتطليق والخلع ...
- التحكم في وسائل التواصل الاجتماعي والتقليل من أثارها السلبية على الأسرة.
- العناية في تكتيف الدراسات المستقبلية المتعلقة بالأسرة وتلمس التحديات الفكرية المعاصرة والوقوف في وجه التيارات الهدامة فكريا وعلميا وقانونيا.
- إنشاء مرصد إسلامي لرصد المشكلات الأسرية واقتراح الحلول المحلية لها، وتكوين منصة لتبادل التجارب بين الدول الإسلامية.
- الإكثار من المؤتمرات العلمية الخاصة بالأسرة والطفل باعتبارها مجالا لتبادل التجارب واقتراح الحلول.
- إنشاء تخصصات جامعية في مجال الأسرة في الجامعات العربية.

the world conference



مؤسسة منارات الفكر الدولية
The International Foundation
of Beacons of Intellect

مجلس الأمم المتحدة للاقتصاد والتنمية الاجتماعية - أربانتا
UNEP | UNCTAD | UNFPA | UNICEF | UNHCR | UNRWA
Faculty of Economic, Social and Human Sciences - Agadir



UNIVERSIAPOLIS
Université Internationale d'Agadir
جامعة آغا حاد بوعباس

SUP'DROIT
LE DÉPÔT LÉGISLATIF 1988-1989

مختبر الدراسات القانونية والاجتماعية
LABORATOIRE DES ÉTUDES JURIDIQUES ET SOCIALES



Family Security: Its Legal Applications and Educational, Social and Developmental Extensions

Agadir, Kingdom of Morocco
7 - 8 - 9 February 2024

Proceedings Book Edited by:

Dr. Mostafa Ahmed El_Hakim / Dr. El Mustapha Esmahi

Published by

The International Foundation of Beacons of Intellect

ISBN: 978-9920-28-788-3 / Legal Deposit : 2024MO4765

Copyright©2024